كذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث

الجزء العاشر

من كتاب ارشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

للعلامة الألمعي والفاضل
اللوذعي احمد بن محمد الخطيب
القسطلاني رحمه الله
تعالى

قد طبع في المطبع المعروف بدار المنشي نول كشور الكائن في لكنو

شرح القسطلاني على البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين) بكسر الراء (من اهل الكفر والردة) زاد النسفي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا (وقول الله تعالى) بثبوت الواو والجر لابي ذر ولغيره قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستئناف (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) يحاربون الله اي يحاربون اولياءه كذا قرره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته اي المراد الاخبار بانهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب (ويسعون في الارض فسادا) مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر جزاء قوله (ان يقتلوا) وما عطف عليه اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل (او يصلبوا) مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب او يصلب حيا وينزل ويطعن حتى يموت خلاف (او تقطع ايديهم وارجلهم) ان اخذوا المال ولم يقتلوا (من خلاف) حال من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى (او ينفوا من الارض) ينفوا من بلد الى آخر وفسر ابو حنيفة رحمه الله عليه النفي بالحبس واو للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات في قطع الطريق وسقط لابي ذر من قوله ويسعون الخ وقال بعد قوله ورسوله الآية والجمهور على ان هذه الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهدا فنهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية ولهذا ذهب البخاري الى ان الآية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الاموي قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (يحيى) ابن ابي كثير) بالمثلثة قال (حدثني) بالافراد ايضا (ابو قلابة) عبد الله بن زيد (الجرمي) بفتح الجيم وسكون الراء (عن انس رضي الله عنه

(قال قدم على النبى صلى الله عليه وسلم نفر) من الثلاثة الى العشرة من الرجال (من عكل) بضم العين المهملة وسكون
الكاف قبيلة معروفة (فاسلموا فاجتووا المدينة) بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اى اصابهم الجوى وهو داء
الجوف اذا تطاول ولم يوافقهم الاقامة بها لسقم اصابهم (فامرهم) رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا
من ابوالها والبانها) للتداوى (ففعلوا) الشرب المذكور (فصحوا) من ذلك الداء (فارتدوا) عن الاسلام (وقتلوا رعاتها)
اى رعاة الابل وسبق فى الوضوء وقتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبى (واستاقوا) بحذف المفعول وللكشميهنى واستاقوا
الابل (فبعث) صلى الله عليه وسلم (فى آثارهم) عند الفزع اى وراءهم الطلب عشرين اميرهم كرز فادركوهم فاخذوا (فاتى بهم) النبى
صلى الله عليه وسلم اسارى (فقطع ايديهم وارجلهم) من خلاف (وسمل) بفتح المهملة والميم واللام (فقأ اعينهم) اى امر صلى
الله عليه وسلم بذلك لانه باشر ذلك بنفسه الزكية (ثم لم يحسمهم) بسكون الحاء وكسر السين المهملتين اى لم يكو مواضع القطع لينقطع
الدم بل تركهم (حتى ماتوا) وزاد عبد الرزاق فى آخر هذا الحديث قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله الآية واخرج الطبرى من طريق ابن عبادة عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس فى آخر قصة العرنيين قال فذكر لنا ان
هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلى من طريق مروان بن معاوية عن معاوية بن ابى العباس
عن ايوب عن ابى قلابة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال هم من عكل وفى الصحيح
انهم كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق فى باب ابوال الابل فى كتاب الوضوء هذا (باب) بالتنوين (لم يحسم النبى صلى الله
عليه وسلم) لم يكو موضع القطع من (المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا) لانه اراد اهلاكهم واما من قطع فى سرقة مثلا
فانه يجب حسمه لانه لا يؤمن معه التلف غالبا بنزف الدم قاله ابن بطال وبه قال (حدثنا محمد بن الصلت) بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام بعدها فوقية (ابو يعلى) التوزى بفتح الفوقية وتشديد الواو بعدها زاى قال (حدثنا الوليد) بن مسلم قال
(وحدثنى) ولابى ذر حدثنى بالافراد فيهما (الاوزاعى) عبد الرحمن (عن يحيى) بن ابى كثير (عن ابى قلابة) عبد الله الجرمى
(عن انس) رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم قطع) اى امر بقطع ايدى (العرنيين) وارجلهم لما قتلوا راعى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل (ولم يحسمهم) لم يكو مواضع القطع (حتى ماتوا) والعرنيون منسوبون الى عرينة
قبيلة وسبق فى الباب الذى قبل هذا الباب انهم من عكل وفى المغازى ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا
والله اعلم هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (لم يسق) بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول (المرتدون) رفع نائب عن الفاعل
(المحاربون) اى لم يسق النبى صلى الله عليه وسلم المرتدين من المحاربين (حتى ماتوا) وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى
(عن وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد (عن ايوب) السختيانى (عن ابى قلابة) عبد الله الجرمى (عن انس رضى
الله عنه) انه (قال قدم رهط) رجال دون العشرة (من عكل) القبيلة المشهورة (على النبى صلى الله عليه وسلم) سنة ست
من الهجرة (كانوا فى الصفة) وهى السقيفة التى كانت فى المسجد النبوى يأوى اليها الغرباء وفقراء المهاجرين (فاجتووا المدينة)
استوخموها (فقالوا) قائلهم وفى نسخة فقالوا (يا رسول الله ابغنا) بهمزة وصل مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين المعجمة
اطلب لنا (رسلا) بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا (فقال) ولابى ذر قال (ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله
عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر قال فى الفتح فيه تجريد سيأتى والكلام يقتضى ان يقول بابلى ولكنه كقول كبير القوم يقول لكم الامير
مثلا ومنه قول الخليفة يقول لكم امير المؤمنين وتعقبه العينى بانه التفات لا تجريد (فاتوها) اى اتى العكليون الابل (فشربوا من
ابوالها والبانها حتى صحوا) من الداء (وسمنوا) بعد الهزال (وقتلوا) ولابى ذر عن الكشميهنى فقتلوا (الراعى) يسار النوبى
(واستاقوا الذود) بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل (فاتى النبى صلى الله عليه
وسلم الصريخ) بالصاد المهملة آخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية اى مستغيث (فبعث الطلب) بفتحتين جمع الطالب (فى آثار
هم فما ترجل) بالراء والجيم (النهار حتى اتى بهم) الى النبى صلى الله عليه وسلم (فامر بمسامير فاحميت

بالنار (وكحلهم بها وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم) بالحاء والسين المهملتين ما كوى مواضع القطع من ايديهم وارجلهم
كلا وكذا ارجلهم (ثم القوا في الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود (يستسقون) يطلبون الماء ليشربوا (فما
سقوا حتى ماتوا) بضم السين المهملة والقاف لانهم كفار او لكفرهم نعمة السقي التي انعشتهم من المرض الذي كان بهم (قال ابو قلابة)
عبد الله الجرمي بالسند السابق (سرقوا) الابل (وقتلوا) الراعي (وحاربوا الله ورسوله) صلى الله عليه وسلم (باب سمر
النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله وهو النبي صلى الله عليه وسلم وقوله (اعين المحاربين)
نصب على المفعولية ولابي ذر باب بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين والميم بلفظ الماضي والنبي
فاعله وتاليه مفعوله وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بكسر العين ابن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفي مولاهم قال (حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب) السختياني (عن ابي قلابة) عبد الله الجرمي (عن انس بن مالك) رضي الله عنه (ان رهطا)
بفتح الراء وسكون الهاء دون العشرة (من عكل) بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة (او قال عرينة) بضم
المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ايضا ولابي ذر او قال من عرينة (ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة)
سنة ست فاستوخموها (فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح) بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة جمع
لقحة وهي الناقة الحلوب وكانت خمس عشرة لقحة (وامرهم ان يخرجوا) اليها (فيشربوا من ابوالها والبانها) ليتداووا بها
من داء بطونهم (فشربوا) من ابوالها والبانها (حتى اذا برئوا) بكسر الراء وفتحها من ذلك الداء (قتلوا الراعي) يسار النوبي
(واستاقوا النعم) بفتح النون والعين واحد الانعام اي الابل (فبلغ النبي) ولابي ذر فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وسلم
غدوة) بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة (فبعث الطلب) اي سرية اميرها كرز بن جابر لطلبهم (في اثرهم) بكسر الهمزة وسكون
المثلثة (فما ارتفع النهار حتى جيء بهم) ولابي ذر عن الكشميهني حتى اتي بهم اليه صلى الله عليه وسلم (فامر بهم فقطع ايديهم
وارجلهم) بفتح القاف والطاء وايديهم نصب على المفعولية وارجلهم عطف عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقطع بضم القاف وكسر الطاء
ايديهم مفعول نائب عن فاعله وتاليه عطف عليه (وسمر) بفتحتين وتخفيف الميم (اعينهم) نصب مفعول ولابي ذر وسمر بضم السين
وكسر الميم مشددة اعينهم رفع نائب الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسمار الحديد المحمى وبالتشديد في
بعض النسخ والاول اوجه (فالقوا) بضم الهمزة بعد الفاء (بالحرة) الارض المعروفة خارج المدينة حال كونهم (يستسقون فلا
يسقون) وقال في الكواكب كانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا
وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه (قال ابو قلابة هؤلاء) اي العكليون او العرنيون (قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم
وحاربوا الله ورسوله) (باب فضل من ترك الفواحش) جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق
في الغالب على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد
كذا نسبه في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية
القابسي محمد بن سلام والاول هو الصواب لان محمد بن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك
ان لا يكون هذا الحديث الخاص عند ابن سلام والذي اشار اليه الجياني قاعدة في تفسير من ابهم واستمر ابهامه فيكون كثرة اخذه وملازمته
قرينة في تعيينه اما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح الصغاني بانه محمد بن سلام ابو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ
رواية كريمة وابي الوقت قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك (عن عبيد الله بن عمر) بضم العين فيهما ابي حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
(عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الاولى الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) اي ابن عمر بن الخطاب (عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة) اي من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن ان يدخلن فيه
شرعا والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من ذلك اثنان وتسعون سبقت الاشارة اليها في
الزكاة وقوله سبعة مبتدأ خبره (يظلهم الله يوم القيامة في ظله) اي ظل عرشه (يوم لا ظل الا ظله) ظل

الرتب احدها امام عادل اى يضع الشئ فى محله عادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل (و) ثانيها (شاب نشأ فى عبادة الله)
زاد الجوزقى من رواية حماد بن زيد حتى توفى على ذلك لان عبادته اشق من غيره لغلبة شهوته (و) ثالثها (رجل ذكر الله فى خلاء) بفتح
الخاء المعجمة فلام فالف ممدودا اى موضع وحده اذ يكون ثم شائبة رياء وفى نسخة خاليا من الالتفات الى غير المذكور وان كان
فى ملاء (ففاضت) اى سالت (عيناه) من خشية الله كما زاده الجوزقى فى روايته او من الشوق اليه تعالى واسناد
الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا (و) رابعها (رجل قلبه معلق فى المسجد)
بالافراد ولابى ذر فى المساجد اى من شدة حبه لها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره اوقات الصلاة (و) خامسها (رجلان
تحابا فى الله) اى بسببه لا لغرض دنيوى ولم يقل فى هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه (و) سادسها (رجل دعته) طلبته (امرأة
ذات منصب) بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب رفيع (وجمال الى نفسها) اى الزنا (قال) ولابى ذر فقال
(انى اخاف الله) وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (و) سابعها (رجل تصدق) بصدقة تطوعا (فاخفاها) ولابى ذر
تصدق فاخفى (حتى لا تعلم شماله ما صنعت) وفى الزكاة وغيرها ما تنفق (يمينه) كان يتصدق على الضعيف فى صورة
المشترى منه فيدفع له مثلا درهما فيما يساوى نصف درهم فهى فى الصورة مبايعة وفى الحقيقة صدقة والحديث سبق فى
الصلاة والزكاة والرقاق. وبه قال (حدثنا محمد بن ابى بكر) المقدمى قال (حدثنا عمر بن على) بضم عين الاول عم محمد الراوى
عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث (ح) قال البخارى (وحدثنى) بالافراد (خليفة) بن خياط واللفظ له قال (حدثنا
عمر بن على) بضم عين عمر قال (حدثنا ابو حازم) سلمة بن دينار الاعرج (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين فيهما
الساعدى رضى الله عنه انه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم من توكل) اى من تكفل (لى ما بين رجليه) فرجه
(وما بين لحييه) بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان وثنى باعتبار الاعلى والاسفل اى لسانه اذ
اكثر بلاء الانسان من الفرج واللسان (توكلت له بالجنة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى الجنة باسقاط حرف
الجر اى ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش واخرجه
الترمذى وقال حسن صحيح غريب. (باب اثم الزناة) بضم الزاى جمع زان كعصاة جمع عاص (قول الله) بالرفع على الاستئناف ولابى ذر
وقول الله (تعالى) بالجر عطفا على المجرور السابق فى سورة الفرقان (ولا يزنون) واولها والذين لا يدعون مع الله الها آخر
ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضى ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصى بعد ما اثبت لهم اصول الطاعات
اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده (و) قول الله تعالى فى سورة
الاسراء (ولا تقربوا الزنا) بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهى عن دواعى الزنا كالمس والقبلة ونحوهما ولو اريد النهى عن نفس الزنا لقال
ولا تزنوا (انه كان فاحشة) معصية مجاوزة حد الشرع والعقل (وساء سبيلا) وبئس طريقا طريقه وسقط لابى ذر وساء
سبيلا. وبه قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (داود بن شبيب) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلى
البصرى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى البصرى (عن قتادة) بن دعامة انه قال (اخبرنا انس) هو ابن مالك رضى الله عنه
(قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدى) لانه كان آخر الصحابة موتا بالبصرة (سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما) بكسر الهمزة وتشديد الميم (قال) صلى الله عليه وسلم (من
اشراط الساعة) اى من علاماتها (ان يرفع العلم) بموت العلماء (ويظهر الجهل) بفتح التحتية (ويشرب الخمر) بضم التحتية مبنيا للمفعول
اى يكثر شربه (ويظهر الزنا) اى يفشو (ويقل الرجال) لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن (ويكثر النساء حتى يكون للخمسين)
بلامين اولاهما مكسورة ولابى ذر لخمسين (امرأة القيم الواحد) من يقوم باحوالهن والخمسين حقيقة او مجاز عن الكثرة وسبق للامام بذلك فى كتاب العلم
ويحتمل ان يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوآت ام لا او ان يكون ذلك فى الزمان الذى لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير
عدد جهلا بالحكم الشرعى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ويظهر الزنا لان معناه انه يشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه والحديث من افراده

وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال حدثنا اسحق بن يوسف
الواسطي الازرق قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة
مولى ابن عباس وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني و
هو مؤمن منفي عنه الايمان في حالة ارتكابه الزنا متصفا به الا انه يعود اليه الايمان بعد فراغه وهذا هو الظاهر لانه يعود اليه اذا اقلع
الاقلاع الكلي فلو فرغ وهو مصر على تلك المعصية فهو كالمرتكب فيتجه ان نفي الايمان عنه مستمر ويؤيده قول ابن عباس الآتي في هذا الباب
ان شاء الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر وهو
مؤمن ولا يقتل القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما
كيف ينزع بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكابه الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك
بين اصابعه ثم اخرجها وفي حديث ابي داود والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رفعه اذا زنى الرجل
خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق ابن حجيرة انه سمع ابا هريرة رفعه من زنى او شرب
الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان القميص عن راسه فان تاب المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان هكذا وشبك
بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا يزني الزاني حين يزني و
هو مؤمن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس اذا تاب منه ولكن اذا تأخر عن العمل به ويؤيد ان المصر وان كان اثمه مستمرا
لكن ليس اثمه كمن باشر الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي نقص من الايمان المذكور الحياء وهو المعبر عنه في الحديث
الآخر بالنور وقد سبق حديث الحياء من الايمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني الخ وهو يستحيي من الله لانه لو استحيى منه وهو
يعرف انه مشاهد حاله لم يرتكب ذلك والى ذلك تصح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليها وبه قال
حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال
المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن كامل او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي وانه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه
انه مثله في جواز قتاله في تلك الحالة ليكف عن معصيته ولو ادى الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث
التحري من ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي استباحة الفروج المحرمة وما يؤدي
الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اغلب الوجوه التي
يؤخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران
الاعمش كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله
ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع
علمك بانه لم يخلقك احد غير الله قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين عوضا عن المضاف اليه واصله ثم اي شيء من الذنوب
اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولد الجل
باسقاط اللام في الجر ونصب اجل على نزع الخافض ولا خلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما قتل الولد خصوصا اذا كان خوف الاطعام
فانه جمع ايضا انه يعتقد انه لا يرى رزقه من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الفوقية وبعد الزاي الف وللكشميهني
ان تزني بحليلة جارك الحليلة بالحاء المهملة زوجة جارك التي يحل له وطؤها او التي تحل معه في فراشه فان زناه بها يتضمن مع ارتكاب الزنا

ون

بنية حتى لو أدى الموطوءة مال الجميل بوصف الحارجي ملعنت به سبيل ته فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وابطال لحق الجار والخيانة
معه فيكون أقبح ولهذا كان الذنب الذي يكون إلا لم أعظم واحدة سبق في التفسير وباقي إن شاء الله تعالى في المحاربين (قال يحيى)
بن سعيد القطان (وحدثنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالإفراد (واصل) هو ابن حيان بالمهملة المفتوحة والتحتية المشددة
الأحدب (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود أنه قال (قلت يا رسول الله) فذكر (مثله)
أي مثل الحديث السابق (قال عمرو) بفتح العين ابن علي الفلاس (فذكرته) أي الحديث المذكور (لعبد الرحمن) بن مهدي (وكان)
أي والحال أن عبد الرحمن كان (حدثنا) بهذا الحديث (عن سفيان) الثوري (عن الأعمش) سليمان (ومنصور) هو
ابن المعتمر (وواصل) الأحدب ثلاثتهم (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن أبي ميسرة) عمرو بن شرحبيل (قال) عبد الرحمن
بن مهدي (دعه دعه) مرتين أي اترك هذا الإسناد الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة بين أبي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال
في الفتح والحاصل أن الثوري حدث بهذا الحديث عن ثلاثة أنفس حدثوه به عن أبي وائل فأما الأعمش ومنصور فأدخلا بين أبي وائل و
بين ابن مسعود أبا ميسرة وأما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلاً وأما عبد الرحمن فحدث به أولاً بغير
تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والأعمش فجمع الثلاثة وأدخل أبا ميسرة في السند فلما ذكر له عمرو بن علي أن يحيى فصله
كأنه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والأعمش حسب وترك طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه
أي اتركه والضمير للطريق التي اختلفوا فيها وهي رواية واصل وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته ما أخرجه الإسماعيلي عنه عن عمرو بن علي
بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلاً بعد ذلك فعرفت أن معنى قوله دعه أي اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة وقال في
الكواكب حاصله أن أبا وائل وإن كان قد روى كثيراً عن عبد الله فإن هذا الحديث لم يروه عنه وليس المراد بذلك الطعن عليه
لكن ظهر له ترجيح الرواية بإسقاط الواسطة لموافقة الأكثرين والذي جزم به في فتح الباري أنه إنما تركه لأجل التردد فيه
ثم لم يطرده ذكره والله الموفق والمعين (باب رجم المحصن) أي الزاني والمحصن بفتح الصاد من الإحصان وهو من النوادر التي جاءت
فيقال أحصن فهو محصن وأسهب فهو مسهب وألفج فهو ملفج ويكسر الصاد على القياس بمعنى المفتوح أحصن نفسه بالتزوج عن عمل
الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع في نكاح صحيح (وقال الحسن) البصري ولأبي ذر عن المستملي كما في الفرع كأصله
وقال في الفتح عن الكشميهني (من زنا بأخته حده حد الزاني) ولأبي ذر عن الكشميهني
حد الزنا أي كحد الزنا وهو الجلد وعند ابن أبي شيبة عن حفص بن غياث قال سألت عمراً ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات
محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي إياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا سلمة بن كهيل) بضم الكاف وفتح
الهاء الحضرمي التنعي الكوفي قال (سمعت الشعبي) عامر بن شراحيل (يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المرأة)
شراحة الهمدانية بضم السين المعجمة وتخفيف الراء بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة
(يوم الجمعة) وفي رواية علي بن الجعد أن علياً أتي بامرأة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من
طريق بهز بن أسد عن شعبة (وقال قد رجمتها بسنة رسول الله) ولأبي ذر لسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله
عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن شعبة عند الإسماعيلي وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال إن الزاني المحصن يجلد ثم يرجم وإليه
ذهب أحمد في رواية عنه وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن أحمد قال المرداوي في تنقيح المقنع ولا يجلد قبل رجم ولم يثبت في
قصة ماعز أن النبي صلى الله عليه وسلم جلده ولم يذكر الجلد قال إمامنا الشافعي رحمه الله فدلت السنة على أن الجلد ثابت على البكر
وساقط عن الثيب وقيل إن الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة والحديث
أخرجه النسائي في الرجم وبه قال (حدثني) بالإفراد ولأبي ذر حدثنا (إسحاق) هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد)
هو ابن عبد الله الطحان (عن الشيباني) بفتح الشين المعجمة سليمان أبي إسحاق بن أبي سليمان فيروز أنه
(قال سألت عبد الله بن أبي أوفى) اسمه علقمة الأسلمي رضي الله عنه (هل رجم رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة النور بعد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ام بعده ولابي ذر عن
الكشميهني بعدها قال ابن ابي اوفى لا ادري نعم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد نزول سورة النور لان
نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لانه انما حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع
امه الى المدينة سنة تسع وفائدة هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه بالتنصيص فيها على ان حد الزاني الجلد
وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب بان الممنوع نسخ الكتاب
بالسنة اذا جاءت من طريق الآحاد واما السنة المشهورة فلا وايضا فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني انه قد زنى فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمه وكان قد احصن بالبناء للمفعول فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه
مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي في الجنائز هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم المجنون ولا
المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا ولو طرأ الجنون بعد والجمهور انه لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى للتاخير بخلاف
الحد فانه يراد به الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد
ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى
يستيقظ من نومه وصله البغوي في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان من طريق عن
ابن عباس مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ قال صدق فخلى عنها ورواه
جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود ووصله فهو متصل لكن اعله النسائي بان جرير بن حازم حدث
بمصر احاديث غلط فيها لكن له شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني اخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس
وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن
المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع
القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير وقال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في حيز
من ليس قابلا لصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم الثواب لقوله صلى الله عليه
وسلم للمرأة لما سألته ألهذا حج قال نعم ولك اجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة التالية معطوفة على اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدالين اولاهما مشددة ولابي ذر عن الكشميهني حتى رد باسقاط
الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والخبر متعلق الجار والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر الظرف وهمزة الاستفهام
قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم

اذهبوا به) الباء للتعدية او الحال اى اذهبوا مصاحبين له (فارجموه) وقد تمسك به الحنفية والحنابلة فى اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على الشهود واجيب عن المالكية والشافعية فى عدم اشتراط ذلك بما فى حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات وبحديث رجم الغامدية التى بالجيم والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط فى درء الحد بالشبهة بقوله ابك جنون فانه من التثبت ليتحقق حاله ايضا فان الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضى هلاكه من غير سؤال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفى حديث ابى سعيد عند مسلم ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به بأسا الا انه اصاب شيأ يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مبالغة فى تحقيق حاله وفى صيانة دم المسلم فيبنى الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون غير معتبر فهذه هى الحكمة فى سؤاله عنه قومه وقال القرطبى ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذى يشبه حال المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء يقول زنيت فطهرنى كما فى صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المرأة التى زنى بها فاطمة فتاة هزال وقيل منيرة وفى طبقات ابن سعد مهيرة (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم بالسند السابق (فاخبرنى) بالافراد (من سمع جابر بن عبد الله) قال فى الفتح صرح يونس ومعمر فى روايتهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند ابى سلمة عن ابى هريرة كما عند سعيد بن المسيب عنده زيادة عليه عن جابر (قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى) مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان فى المجرور ومن بمعنى الذى وصلتها جملة رجمه والمعنى فى جماعة من رجمه واعاد الضمير على لفظ من ولو اعاده على معناها لقال فيمن رجموه وفى الكلام تقديم وتأخير اى فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه او يقدر فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه (فلما اذلقته الحجارة) بالذال المعجمة والقاف اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله (هرب فادركناه بالحرة) بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع ذى حجارة سود ظاهر المدينة (فرجمناه) زاد معمر فى روايته الآتية ان شاء الله تعالى قريبا حتى مات قال فى مقدمة الفتح والذى رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس حكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذين رجموه ذكره ابن سعد وفى حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والترمذى وهو حجة للشافعى ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابى داود من حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم فى الحدود والنسائى فى الرجم هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (للعاهر) اى للزانى (الحجر) وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت اختصم سعد) بسكون العين ابن ابى وقاص (وابن زمعة) عبد بن وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى عهد الى فيه فتساوقا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخى كان عهد الى فيه فقال عبد بن زمعة اخى ابن وليدة ابى ولد على فراشه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد ابن زمعة) بضم عبد ونصبه ابن (الولد للفراش) اى لصاحب الفراش (واحتجبى منه) من ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن (يا سودة) استحبابا للاحتياط وسودة هى بنت زمعة ام المؤمنين رضى الله عنها قال البخارى بالسند اليه (زاد لنا قتيبة) بن سعيد وسقط لنا لابى ذر وقال فى البيوع حدثنا قتيبة (عن الليث) بن سعد (وللعاهر الحجر) وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج قال (حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة) رضى الله عنه يقول (قال النبى صلى الله عليه وسلم الولد للفراش) حرة كانت او امة (و للعاهر الحجر) سبق فى الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر الخيبة اى لاحق له فى النسب وقيل معناه وللزانى الرجم بالحجر

بأن المستمر عليه ذاك ليس للجمع الزانية بل المحصن لكن في ترجمة البخاري هنا ايماء الى ترجيح القول بأنه الرجم بالحجر فيكون المراد منه الرجم المستوعب للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع (باب الرجم في البلاط) ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح وتبعه في العمدة عن المستملي بالبلاط بالموحدة بدل في والباء ظرفية ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط وليس المراد الآلة التي يرجم بها وبه قال (حدثنا محمد بن عثمان) ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة (عن سليمان) بن بلال انه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن دينار) المدني (عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بيهودي) لم يسم (ويهودية) اسمها بسرة كما ذكره ابن العربي في احكام القرآن (قد احدثا جميعا) اي فعلا امرا فاحشا وهو الزنا (فقال) صلى الله عليه وسلم (لهم) اي لليهود (ما تجدون في) التوراة (كتابكم قالوا ان احبارنا) بالحاء المهملة والموحدة اي علماءنا (احدثوا) انكروا (تحميم الوجه) اي تسويده بالحمم (والتجبية) بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة ثم التحتية كان معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبية ان يضع اليدين على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال الفارابي حتى بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام قيام الراكع وهو عريان (قال عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (ادعهم يا رسول الله بالتوراة فأتي بها) بضم الهمزة (فوضع احدهم) هو عبد الله بن صوريا (يده على آية الرجم) المكتوبة في التوراة (وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك) عنها فرفعها (فاذا آية الرجم تحت يده فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجما (فرجما) بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه لا ليعرف الحكم ولا لتقليدهم (قال ابن عمر) رضي الله عنهما بالسند السابق (فرجما عند البلاط) بين السوق والمسجد النبوي وفائدة ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير حفيرة لان المواضع المبلطة لا يحفر غالبا او ان الرجم في كل الاماكن ولا يختص بالمصلى وعين ما هو خارج المدينة (فرأيت اليهودي اجنأ عليها) بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة آخره همزة مفتوحة اي اكب ولابي ذر احنى بالحاء المهملة مقصور لغة في احنأ واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم (باب الرجم بالمصلى) اي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جهة بقيع الغرقد وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمود) وللنسفي محمود بن غيلان وهو المروزي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال (اخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما (ان رجلا من اسلم) اسمه ماعز بن مالك (جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد) اقر (على نفسه) به (اربع مرات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت) بفتح الهمزة اي تزوجت ودخلت بها واصبتها (قال نعم فأمر به) صلى الله عليه وسلم (فرجم بالمصلى) اي عنده (فلما اذلقته) بالذال المعجمة والقاف وبعدها (الحجارة) اي حجارة الرمي وأل للعهد (فر) بالفاء المفتوحة والراء المشددة اي هرب (فأدرك) بضم الهمزة آخره (فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا) اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم كان الناس فيه فرقتين قائل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رأيته بين انهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخل الجنة (وصلى) صلى الله عليه وسلم (عليه) خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره لم يصل عليه (و) قال البخاري (لم يقل يونس) ابن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن (وابن جريج) فيما وصله مسلم في روايتهما (عن الزهري) محمد بن مسلم (فصلى عليه) وزاد في رواية المستملي وحده عن الفربري سئل ابو عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه يصح ام لا قال رواه معمر اي ابن راشد قيل للبخاري ايضا هل رواه غير معمر قال لا.

الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري في جزمه بأن معمرا روى هذه الزيادة مع أن المنفرد بها إنما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بأنه لم يصل عليه لكن ظهر لي أن البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد أخرج
عبد الرزاق أيضا وهو في السنن لأبي قرة من وجه آخر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله
أتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فهذا
الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النفي على أنه لم يصل عليه حين رجم ورواية الإثبات على أنه صلى في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه
المسألة فالمروي عن مالك أنه يكره للإمام وأهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لأهل المعاصي وهو محمول على الحد وعن الشافعي لا يكره وهو قول
الجمهور وحديث الباب أخرجه مسلم في الحدود وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي (باب من أصاب ذنبا دون الحد) أي ارتكب
ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمز (فأخبر الإمام) به (فلا عقوبة عليه بعد التوبة إذا جاء) إلى الإمام حال كونه (مستفتيا)
بسكون الفاء طالبا جواب ذلك ولأبي ذر عن الكشميهني مستعتبا بالعين المهملة الساكنة بدل الفاء وبعد الفوقية موحدة بدل التحتية من
الاستعتاب وهو طلب الرضى وإزالة العتب قال في العمدة وللكشميهني مستغيثا بالغين المعجمة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستغاثة
وهي طلب الغوث وزاد في الفتح عن الكشميهني مستعينا بالسين المهملة والنون بدل الألف وفي نسخة كما في الفرع كأصله مستقيلا بالقاف بدل
الفوقية وبعدها تحتية ولام بدل الفاء أي طالبا للإقالة وغرض البخاري أن الصغيرة بالتوبة تسقط عنها التعزير (قال عطاء) هو ابن أبي رباح
(لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم) أي لم يعاقب الذي أصاب الذنب ووقع في معصية بل أمهله حتى صلى معه ثم أخبره أن صلاته كفرت ذنبه (و
قال ابن جريج) عبد الملك (ولم يعاقب) النبي صلى الله عليه وسلم (الذي جامع امرأته في) نهار (رمضان) بل أعطاه ما يكفر به (ولم
يعاقب عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (صاحب الظبي) قبيصة بن جابر إذ أصاب ظبيا وهو محرم وإنما أمره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا
وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة (وفيه) أي وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدي
(عن ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) ولأبي ذر عن أبي مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب
ابن مسعود وزاد أبو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة إليها لأنه لم يصرح ظاهرا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب
صاحب الظبي وهذا وصله المؤلف في باب الصلاة كفارة في أوائل كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود بلفظ أن
رجلا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأنزل الله تعالى أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات
يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله ألي هذا قال لجميع أمتي كلهم وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد
الإمام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رجلا) اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن أبي شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب بأن سلمة هو المظاهر في
رمضان وإنما أتى أهله في الليل رأى خلخالها في القمر قال الحافظ ابن حجر والسبب في ظنهم أنه المحترق أن ظهاره من امرأته كان
في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه وأما المحترق ففي رواية أبي هريرة أنه أعرابي وأنه جامع نهارا فتغايرا نعم اشتركا
في قدر الكفارة وفي الإتيان بالتمر وفي الإعطاء وفي قول كل منهما على أفقر منا (وقع بامرأته في) نهار (رمضان
فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال) له (هل تجد رقبة) تعتقها (قال لا) أجدها (قال
هل تستطيع صيام شهرين قال لا) أستطيع (قال فأطعم ستين مسكينا وقال الليث) بن سعد الإمام فيما وصله
المؤلف في التاريخ الصغير والطبراني في الأوسط (عن عمرو بن الحارث) بفتح العين ابن يعقوب أبي أيوب الأنصاري
مولاهم المصري أحد الأعلام (عن عبد الرحمن بن القاسم) بن محمد بن أبي بكر التيمي أبي محمد الفقيه ابن الفقيه
(عن محمد بن جعفر بن الزبير) بن العوام (عن عباد بن عبد الله بن الزبير) هو ابن عم محمد بن جعفر (عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت (أتى رجل) هو سلمة بن صخر (النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد)
[illegible] رمضان (قال) ولأبي ذر فقال (احترقت) أطلق على نفسه أنه احترق لاعتقاده أن مرتكب الإثم

يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان او انه يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي (قال) صلى الله عليه وسلم له
(ما لك) بغير لام (قال وقعت بامرأتي) وطئتها (في) نهار (رمضان قال) صلى الله عليه وسلم (له تصدق) فيه اختصار
اذ الكفارة مرتبة فان التصدق بعد الاعتاق والصيام (قال ما عندي شيء) اتصدق به (فجلس) الرجل (فأتاه) صلى الله عليه
وسلم (انسان) لم اعرف اسمه (يسوق حمارا ومعه طعام قال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال (عبد الرحمن) بن القاسم (وما
ادري ما هو) اي الطعام في رواية ابي هريرة التصريح بانه تمر (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق) اثبت له
وصف الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك (فقال ها انا ذا) يا رسول الله (قال خذ هذا) الطعام (فتصدق
به) كفارة (قال على احوج مني) استفهام محذوف الاداة (ما لاهلي طعام قال) صلى الله عليه وسلم (فكلوه) سقطت الفاء من
فكلوه لابي ذر (قال ابو عبد الله) المؤلف (الحديث الاول) المروي عن ابي عثمان النهدي (ابين قوله اطعم اهلك)
وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لابي ذر هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا اقر) شخص (بالحد) عند الامام (ولم
يبين) كأن قال اني اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي (هل للامام ان يستر عليه) ام لا وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر
حدثنا (عبد القدوس بن محمد) اي ابن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بالحاء بن المهملتين والموحدتين البصري
العطار من افراد المؤلف ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال (حدثني) بالافراد (عمرو بن عاصم) بفتح العين وسكون الميم الكلابي
بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ قال (حدثنا همام بن يحيى) العوذي الحافظ قال (حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
عمه انس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل) هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب
قاله في المقدمة (فقال يا رسول الله اني اصبت) فعلا يوجب (حدا فاقمه علي قال) انس (ولم يسأله) النبي صلى الله عليه وسلم
(عنه) اي لم يستفسره لانه قد يدخل في التجسس المنهي عنه او ايثارا للستر (قال) انس (وحضرت الصلاة فصلى) الرجل مع
النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في
كتاب الله) اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد (قال أليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال
حدك) اي ما يوجب حدك الشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين و
الا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه قال الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل قوله انه
كفرته الصلاة بناء على ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (هل يقول الامام
للمقر) بالزنا (لعلك لمست) المرأة (او غمزت) بعينيك او بيدك وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع (عبد الله
ابن محمد الجعفي) المسندي قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم قال (حدثنا ابي) جرير بن حازم بن زيد البصري (قال سمعت
يعلى بن حكيم) الثقفي مولاهم البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما اتى ماعز بن
مالك) الاسلمي (النبي صلى الله عليه وسلم) فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسأل قومه أمجنون هو قالوا ليس به
بأس اخرجه احمد وابو داود عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري (قال) صلى الله عليه وسلم له
(لعلك قبلت) المرأة فالمفعول محذوف للعلم به (او غمزت) بعينك او بيدك وعند الاسماعيلي بلفظ لعلك قبلت او لمست
(او نظرت) اليها فاطلق على كل ذلك زنا لكنه لا حد في ذلك (قال لا يا رسول الله قال) صلى الله عليه وسلم (انكتها) بهمزة استفهام
فنون مكسورة فكاف ساكنة ففوقية فهاء فالف من النيك (لا يكني) بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اي انه ذكر
هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ آخر كالجماع لان الحد لا يثبت بالكنايات وفي حديث نعيم بن هزال عند ابي داود هل ضاجعتها قال نعم قال
فهل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم (قال) ابن عباس (فعند ذلك) الاقرار بصريح الزنا (امر) صلى الله عليه وسلم (برجمه) وفيه جواز
تلقين المقر في الحدود والتصريح بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك (باب سؤال الامام المقر) بالزنا (هل
احصنت) اي تزوجت ووطئت وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة راء هو سعيد بن كثير

ابو عثمان الانصاری المصری الحافظ (قال حدثنی) بالافراد (الليث) بن سعد الامام قال (حدثنی) بالافراد ايضا (عبد الرحمن بن خالد) امير مصر (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهری (عن ابن المسيب) سعيد (وابی سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان ابا هريرة) رضی الله عنه (قال اتی رسول الله صلی الله عليه وسلم رجل من الناس) ليس من اكابرهم ولا بالمشهور فيهم (وهو) ای والحال انه صلی الله عليه وسلم (فی المسجد فناداه يا رسول الله انی زنيت يريد نفسه) ذكره ليبين انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل مستند ذلك لنفسه (فاعرض عنه النبی صلی الله عليه وسلم فتنحی) بالحاء المهملة ای انتقل الرجل (لشق وجهه) بكسر الشين المعجمة الجانب (الذی اعرض قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة مقابلا له (فقال يا رسول الله انی زنيت فاعرض) صلی الله عليه وسلم (عنه فجاء لشق وجه النبی صلی الله عليه وسلم الذی اعرض عنه فلما شهد علی نفسه اربع شهادات) انه زنی وجواب لما قوله (دعاه النبی صلی الله عليه وسلم فقال ابك جنون) الهمزة للاستفهام وجنون مبتدأ والجار متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر فی الظرف وهمزة الاستفهام (قال لا) ليس بی جنون (يا رسول الله فقال احصنت) استفهام حذفت منه الاداة (قال نعم احصنت (يا رسول الله قال) صلی الله عليه وسلم (اذهبوا فارجموه) ولابی ذر اذهبوا به والباء باء التعدية ويحتمل الحال ای اذهبوا مصاحبين له فارجموه (قال ابن شهاب) الزهری بالسند السابق (اخبرنی) بالافراد (من سمع جابرا) هو ابو سلمة بن عبد الرحمن (قال) وفی نسخة يقول (فكنت فيمن رجمه) سمعت ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الی مفعولين الثانی فعل مضارع من الافعال الصوتية وقيل هو فی محل حال ان كان الاول معرفة او فی محل صفة ان كان نكرة وخبر كان فی الجار والمجرور ومن فی محل جر صلتها جملة رجمه والمعنی فی جماعة من رجمه واعاد علی لفظ من ولو اعاد علی معناها لقال فيمن رجموه (فرجمناه بالمصلی) ای عند مصلی الجنائز بالبقيع وفی الكلام تقديم وتاخير ای فرجمناه بالمصلی فكنت فيمن رجمه او كنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه (فلما اذلقته) بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته او اوجعته وقال النووی ای اصابته بحدها (الحجارة جمز) بفتح الجيم والميم والزای وثب مسرعا وليس بالشديد العدو بل كالقفز وفی حديث ابی سعيد فاشتد واشتددنا خلفه (حتی ادركناه بالحرة) خارج المدينة (فرجمناه) زاد فی الرواية السابقة فی باب الرجم بالمصلی حتی مات وعند الترمذی من طريق محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة فی قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتی مر برجل معه لحی جمل فضربه به وضربه الناس حتی مات وعند ابی داود والنسائی من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه فی هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قال فی الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابی هريرة انهم ضربوه معه ويجمع بان قوله فقتله ای كان سببا فی قتله وفی هذا الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر علی طلب اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشری يقتضی انه لا يستمر علی الاقرار بما يقتضی ازهاق نفسه فجاهد نفسه علی ذلك وقوی عليها وفيه التثبت فی ازهاق نفس المسلم والمبالغة فی صيانته لما وقع فی هذه القصة من ترديده والايماء اليه بالرجوع والاشارة الی قبول دعواه ان ادعی حضالا فی معنی الزنا ومباشرة دون الفرج مثلا وان اقرار المجنون لاغ (باب) بيان حكم (الاعتراف بالزنا) وسقط لابی ذر باب وبه قال (حدثنا علی بن عبد الله) المدينی قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حفظناه) ای الحديث (من فی الزهری) محمد بن مسلم بن شهاب ای من فمه وعند الحميدی عن سفيان حدثنا الزهری (قال اخبرنی) بالافراد (عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود (انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد) الجهنی رضی الله عنهما (قالا كنا عند النبی صلی الله عليه وسلم) زاد فی الشروط وهو جالس فی المسجد (فقام رجل) ای من الاعراب كما فی الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر علی اسمه ولا علی اسم خصمه (فقال يا رسول الله (انشدك الله) بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة ای اسألك الله ای بالله ومعنی السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك بالله او ناشدتك بتشديد الكاف مضمنا فلا حاجة لتقدير حرف الجر فيه ولذا قال الفارسی اجری مجری ذكرتك واذا قلنا معناه سأل كان متعديا لمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او تقديرا كما يتوهمه كثير بل هو الثانی ما ياتی بعده فاذا قلت انشدك الله ان تكرمنی فالمصدر المؤول من ان تكرمنی هو مفعوله الثانی وقس علی

ذلك لانا قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد به الاقسام عليه به فهذان مفعولاه وحينئذ فالتعدية على تقدير حرف جر فاذا قيل نشدتك الله فان
نكره متى كان معناه ذكرتك بالله في اكرائي ثم ان العرب تاتي بعد هذا التركيب بالا مع ان صورته لفظه ايجاب ثم ياتون بعدها بفعل ولا يستثنى
فيقولون انشدك الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفي والحصر فحسن الاستثناء واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان
لم يكن فيه حرف مصدري لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهو من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قال صاحب المفصل قال و
قد اوقع الفعل المتعدي موقع الاسم المستثنى في قولهم انشدتك بالله الا ما فعلت وتعقبه البرماوي بان تقييده بالفعل المتعدي لا معنى له
قال ابو حيان فهو كلام يعنون به النفي المحصور فيه المفعول قال وقد صرح بالمصدرية مع الفعل بعد الا يعني كما وقع في هذا الحديث بعد
انشدك (الا ما قضيت بيننا بكتاب الله) اي لا اسالك بالله الا القضاء بيننا بكتاب الله قال في العدة وفي المسألة مذهبان آخران
حكاهما ابو حيان احدهما ان الا جواب القسم لانها في الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت نشدتك بالله لا
تفعل شيئا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه والثاني قاله في البسيط ان الا ليست جواب القسم لكن على ان الاصل نشدتك الله
لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم يخلوه لام التوكيد لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها عليها للحصر
ان الاستثناء في هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين من
الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القرآن ويحتمل ان يراد به القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ آية الرجم لفظا وانما سأل ان يحكم بينهما
بحكم الله وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ذلك
برضى الخصمين (فقام خصمه وكان افقه منه) يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقي ان يكون الراوي كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما
فوصف الثاني بانه افقه من الاول مطلقا او في هذه القضية الخاصة او استدل بحسن ادبه في استئذانه اولا وترك رفع صوته
ان كان الاول رفعه والخصم في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد
والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان المخاصم او مؤنثا لانه بمعنى ذو كذا على قول البصريين في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل
اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب وربما ثني وجمع للتنبيه على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك (فقال) يا رسول الله
(اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي) اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول (قال) صلى الله عليه وسلم
(قل قال ان ابني كان عسيفا) بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفاء اجيرا (على هذا) اي عنده او على بمعنى اللام كقوله تعالى و
ان اسأتم فلها قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا القول الخ من جملة كلام الرجل اي الاول لا [illegible]
الصلح فقال الاعرابي ان ابني بعد قوله في اول الحديث جاء اعرابي وتعقبه في فتح الباري كما سبق في الصلح بان هذه الزيادة [illegible]
ما في سائر الطرق كما في رواية سفيان هنا فالاختلاف فيه على ابن ابي ذئب (فزنى بامرأته) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم
الابن (وافتديت منه بمائة شاة وخادم) بمائة شاة يتعلق بافتديت ومنه اي من الرجم والشاة تذكر وتؤنث واصلها شاهة
لان تصغيرها شويهة وشويه والجمع شياه بالهاء تقول ثلاث شياه الى العشر فاذا جاوزت فالتاء فاذا كثرت قلت هذه شاء
كثيرة بالهمز ومن للبدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة اي بدل الآخرة (ثم سألت رجالا من اهل العلم) قال في الفتح
لم اقف على اسمائهم ولا على عددهم (فاخبروني ان على ابني جلد مائة) باضافة جلد لاحقه كقوله (وتغريب عام وعلى امرأته الرجم)
لاحصانها (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) حق (والذي نفسي بيده) فالذي مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدأ وبيده في
محل الخبر وبه متعلق حرف الجر وجواب القسم قوله (لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره) بتشديد النون للتاكيد ولابي ذر
بينكم بالجمع (المائة شاة والخادم رد عليك) وفي الصلح الوليدة ولا تنافي بينهما لان الخادم يطلق على الذكر والانثى
وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اي مردود ونحو نسج اليمن اي منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد للواحد والمتعدد وقوله المائة
شاة هو على مذهب الكوفيين والمعنى انه يجب رد ذلك اليك وفيه دليل على ان المأخوذ بالعقود الفاسدة
كما في هذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على صاحبه قال في العدة وهو اجود مما استدل به

البخاری من حدیث بلال اوّه عین الربا لا تفعل فان ذلک الحدیث لیس فیه امر بالرد انما فیه النهی عن مثل هذا (وعلی ابنک جلد
مائة وتغریب عام) وهذا یتضمن ان ابنه کان بکرا وانه اعترف بالزنا فان اقرار الاب علیه لا یقبل او یکون اضمر اعترافه ای
ان کان ابنک اعترف بالزنا فعلیه جلد مائة وتغریب عام والسابق اوجه لانه فی مقام الحکم وقرینة اعترافه حضوره مع ابیه کما فی الروایة
الاخری ان ابنی هذا وسکوته علی ما نسبه الیه وفی روایة عمرو بن شعیب کان ابنی اجیرا لامرأة هذا وابنی لم یحصن فصرح بکونه
بکرا وفیه التغریب للبکر الزانی وبه تمسک الشافعیة خلافا لابی حنیفة فلا یقول به لان ایجابه زیادة علی النص والزیادة علی النص
بخبر الواحد نسخ فلا یجوز (واغد یا انیس) بضم الهمزة وفتح النون آخره سین مهملة مصغرا ابن الضحاک الاسلمی علی الاصح
(الی امرأة هذا فان اعترفت) بالزنا (فارجمها فغدا علیها فاعترفت فرجمها) والمراد بالغدو الذهاب کما یطلق الرواح
علی ذلک ولیس المراد حقیقة الغدو وهو التبکیر فی اول النهار کما لا یراد بالرواح التوجه نصف النهار ویدل له روایة مالک
ویونس وصالح بن کیسان وامر انیسا الاسلمی ان یاتی امرأة الآخر وانما بعثه لاعلام المرأة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها
علیه حق القذف فتطالبه به او تعفو لا انه بعث لتعترف بالزنا فلا یجب علیه حد القذف بل علیها حد الزنا وهو الرجم لانها کانت
محصنة فذهب الیها انیس فاعترفت به فامر صلی الله علیه وسلم برجمها فرجمت قال النووی کذا اوله العلماء من اصحابنا وغیرهم
ولا بد منه لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة حد الزنا وهو غیر مراد لان حد الزنا لا یتجسس له بل یستحب تلقین المقر به
الرجوع فیتعین التاویل المذکور وفی الحدیث انه یستحب للقاضی ان یصبر علی قول احد الخصمین احکم بیننا بالحق و
نحوه اذا افتری علیه خصمه ونظیر ذلک قوله تعالی حکایة عن قول الخصمین الذین دخلوا علی داود فاحکم بیننا بالحق
ولا تشطط ویحتمل ان یکون ذلک علی حد قوله تعالی قل رب احکم بالحق فی ان المراد التعریض بان خصمه علی الباطل و
ان الحکم بالحق سیظهر باطله قال علی بن المدینی (قلت لسفیان) بن عیینة (لم یقل) ای الرجل الذی قال ان ابنی
کان عسیفا فی کلامه (فاخبرونی ان علی ابنی الرجم فقال) سفیان (اشک فیها) ای فی سماعها وللمستملی الشک
فیها (من الزهری) محمد بن مسلم بن شهاب (فربما قلتها وربما سکت) عنها والحدیث مضی فی الوکالة والشروط والنذور وغیرها واخرجه
بقیة الستة وبه قال (حدثنا علی بن عبد الله) المدینی قال (حدثنا سفیان) بن عیینة (عن الزهری) محمد بن مسلم (عن
عبید الله) مصغرا ابن عبد الله بن عتبة (عن ابن عباس رضی الله عنهما) انه (قال قال عمر) بن الخطاب رضی الله عنه (لقد
خشیت) بفتح الخاء وکسر الشین المعجمة من خفت (ان یطول بالناس زمان حتی یقول قائل لا نجد الرجم فی کتاب الله فیضلوا)
بفتح التحتیة وکسر الضاد المعجمة من الضلال (بترک فریضة انزلها الله) تعالی فی کتابه العزیز فی قوله والشیخ والشیخة اذا زنیا فارجموهما
البتة کما روی من طرق عدة متعاضدة انها کانت متلوة فنسخت تلاوتها وبقی حکمها معمولا به (الا) بالتخفیف (وان الرجم حق علی من زنی وقد
احصن) بفتح الهمزة والصاد والواو فی قد للحال (اذا قامت البینة) بزناه (او کان الحمل) بالمیم الساکنة ثابتا ولابی ذر الحبل بالموحدة المفتوحة
بدل المیم (او الاعتراف) من الزانی انه زنی (قال سفیان) ابن عیینة بالسند السابق (کذا حفظت) جملة معترضة بین قوله او الاعتراف
وقوله (الا) بالتخفیف (وقد رجم رسول الله صلی الله علیه وسلم ورجمنا بعده) وهذا من قول عمر رضی الله عنه ومطابقة الحدیث لما ترجم به فی قوله
ان الرجم حق الخ (باب رجم الحبلی من الزنا) ولابی ذر فی الزنا (اذا احصنت) بان تزوجت واتفقوا علی انها لا ترجم الا بعد الوضع وبه قال (حدثنا
عبد العزیز بن عبد الله) الاویسی قال (حدثنی) بالافراد (ابراهیم بن سعد) بسکون العین ابن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن کیسان
(عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهری (عن عبید الله) بضم العین (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس) رضی الله عنهما انه (قال کنت
اقرئ) ای اعلم (رجالا من المهاجرین) القرآن (منهم عبد الرحمن بن عوف) ولم یعرف الحافظ ابن حجر اسم احد منهم غیره (فبینما) بالمیم (انا فی
منزله بمنی) بالتنوین وکسر المیم (وهو عند عمر بن الخطاب) رضی الله عنه (فی آخر حجة حجها) عمر رضی الله عنه سنة ثلاث وعشرین و
جواب بینما قوله (اذ رجع الی) بتشدید الیاء (عبد الرحمن) بن عوف (فقال لو رأیت رجلا) قال فی الفتح لم اقف علی اسمه (اتی امیر المؤمنین
الیوم) لرأیت عجبا فالجواب محذوف او کلمة لو للتمنی فلا احتیاج الی جواب (فقال یا امیر المؤمنین هل لک فی فلان) لم یسم

لى لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا) قال في المقدمة في مسند البزار والجعديات بإسناد ضعيف ان المراد بالذي
طلحة بن عبيد الله ولم يسم القائل ولا الناقل قال ثم وجدته في الانساب للبلاذري بإسناد قوي من رواية هشام
عن معمر عن الزهري بالاسناد المذكور في الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد مات عمر لبايعنا عليا الحديث
انتهى وقال في الشرح قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار من طريق ابي معشر عن زيد بن اسلم
عن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة وسكون الفاء قال لما قدم على ابي بكر مال فذكر قصة طويلة في قسم الفيء ثم قال حتى اذا
آخر السنة التي حج فيها عمر قال بعض الناس لو قد مات امير المؤمنين اقمنا فلانا يعنون طلحة بن عبيد الله ونقل ابن بطال
عن المهلب ان الذي عنوا انهم يبايعونه رجل من الانصار ولم يذكر مستنده وابدى الكرماني سؤالا هنا فقال فان قلت
اللام ان يدخل على الفعل وههنا دخل على الحرف واجاب بان قد ههنا في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته [illegible] (فو
ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة) بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية ثم تاء تانيث اي فجاءة اي من غير تدبر (فتم
بذلك (فغضب عمر) رضي الله عنه زاد ابن اسحاق عند ابن ابي شيبة غضبا ما رأيته غضب مثله منذ كان (ثم قال
الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم) بالميم في اليونينية وفي غيرها بالنون (هؤلاء الذين يريدون ان [illegible]
بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف النون وفي رواية ما [illegible]
ويروى ان يغصبونهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى ويعفو الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيه بما [illegible]
فلا ينصبون بها اي الذين يقصدون امورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها [illegible]
عن الكشميهني ان يعضبوهم بالعين المهملة والضاد المعجمة وفتح اوله (قال عبد الرحمن) بن عوف [illegible]
يا امير المؤمنين لا تفعل) ذلك فيه جواز الاعتراض على الامام في الرأي اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة
الموسم يجمع رعاع الناس) براء مفتوحة وعينين مهملتين بينهما الف الجهلة الاراذل او الشباب منهم (و
غوغاءهم) بغينين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدودا الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح اصله صغار الجراد
حين يبدأ في الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر (فانهم هم الذين يغلبون على قربك) بضم القاف
الراء بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب منك قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وابن زيد المروزي على قرن
القاف وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو خطأ انتهى وعزاها في المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى هي الظاهرة
في حاشية فرع اليونينية كأصلها معزوا لابي ذر عن الكشميهني قومك بالميم بدل النون وفي رواية ابن وهب عن مالك
مجلسك (حين تقوم في الناس) للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك لاولي النهى من الناس (وانا اخشى
فتقول مقالة يطيرها) بضم التحتية وفتح الطاء المهملة بعدها تحتية مكسورة مشددة من اطار الشيء اذا اطلقه ولابي
الحموي يطيرها بفتح التحتية وكسر الطاء وسكون التحتية (عنك كل مطير) وفي نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الطاء
وجهها (وان لا يعوها) لا يعرفوا المراد بها (وان لا يضعوها على مواضعها) وقال في الكواكب في بعض الروايات وان لا
باثبات النون قال وتوجيه النصب انه لازم مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه انه لا يوضع دقيق العلم الا عند
بمواضعه دون العوام (فامهل) بقطع الهمزة وكسر الهاء (حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص)
صاد مهملة مضمومة قال الكرماني في الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه (باهل الفقه واشراف الناس فتقول
في الفرع كأصله (ما قلت) حال كونك (متمكنا) بكسر الكاف فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر
(اما) بتخفيف الميم والالف بعدها حرف استفتاح ولابي ذر عن الكشميهني ام (والله) بحذف الالف (ان شاء الله لا
عن الحموي والمستملي اقومه (بالمدينة) بعد الصيغة قال ابن عباس رضي الله عنهما (فقدمنا المدينة) من مكة (في عقب ذي الحجة) بفتح العين
وعند غيره بضم فسكون (ولابي ذر اواخر) كذا [illegible] لا اربعة [illegible] عشية بالرواح اذ اجله وقد بقيت بقية

بعد تمامه والواو الاولى لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء (فلما كان يوم الجمعة) برفع يوم او النصب على الظرفية (عجلنا الرواح) سوى الجمع والاصيلي والى ذر والى الوقت عجلت بتاء المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفيان فيما رواه البزار وجاءت الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن بن عوف فهجرت الى المسجد (حين زاغت الشمس) زالت عند اشتداد الحر (حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) بضم النون وفتح الفاء احد العشرة (جالسا الى ركن المنبر) وقوله حتى اجد بالنصب مصلحة على كشط في الفرع وكذا رأيت النصب في اليونينية وقال في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حاليته بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان كانت حاليته ليست حقيقية بل كانت محكية جاز النصب اذا لم تقدر الحكاية نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول فقراءة نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول والذين آمنوا معه يقولون كذا وكذا (فجلست حوله) وفي رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية معمر فجلست الى جنبه (تمس ركبتي ركبته فلم انشب) بفتح الهمزة والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره موحدة اي امكث (ان خرج عمر بن الخطاب) رضي الله عنه بفتح همزة ان اي خروج من مكانه الى جهة المنبر (فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) ليستعد ويحضر فهمه (ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف) وفي رواية مالك لم يقلها احد (قط قبله فانكر علي) بتشديد الياء استبعادا لذلك منه لان المراد من السنن قد تقررت وزاد سفيان فغضب سعيد (وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله) وكان القياس كما نبه عليه الكرماني وتبعه العيني ان يقول ما عسى ان يقول فكانه في معنى رجوت وتوقعت (فجلس عمر) رضي الله عنه (على المنبر فلما سكت المؤذنون) بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها الصغاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اي اذنوا فاستعير السكب للافاضة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اي القى وصب (قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي) بضم القاف مبنيا للمفعول (ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي) بقرب وفاتي وهذا من موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر عند البزار انه قال في خطبته هذه اني رأيت رؤيا وما ذاك الا عند اقتراب اجلي رأيت ديكا نقرني وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب ان في الموطأ ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع ولا مفرط وقال في آخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رضي الله عنه (فمن عقلها) بفتح العين المهملة والقاف (ووعاها) حفظها (فليحدث بها حيث انتهت به راحلته) وفيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ والنشر في الاسفار (ومن خشي ان لا يعقلها) بكسر القاف (فلا احل) بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة (لاحد) كان الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد الربط والعموم وضع الظاهر مقام الضمير (ان يكذب علي) بتشديد الياء (ان الله) عز وجل (بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب) العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وقال ذلك توطئة لما سيقوله دفعا للريبة ودفعا للتهمة (فكان مما) ولابي ذر عن الكشميهني فيما بالفاء بدل الميم (انزل الله) في الكتاب (آية الرجم) وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وآية بالنصب والرفع في اليونينية وقال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها من التبعيضية في قوله مما فيه تقديم الخبر على الاسم وهو كثير (فقرأناها وعقلناها ووعيناها) نسخ لفظها وبقي حكمها (فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي امر برجم المحصنين (ورجمنا بعده فاخاف ان) بكسر الهمزة (طال بالناس زمان ان يقول) بفتح الهمزة (قائل منهم والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا) بفتح التحتية (بترك فريضة انزلها الله) تعالى في كتابه في الآية المذكورة المنسوخة (والرجم في كتاب الله حق) في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر ففي مسند احمد من حديث عبادة بن الصامت قال انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة ورواه مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال في شرح

للشكاة التكريم في قوله من واعتني يدل على ظهوره امر قد خفي عنا نفد واسم ان قوله فلجعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل وابلغ
ما انك السبيل اى الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر بيان للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا لقوله تعالى انزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد نصب الامام احمد الى القول بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم
في حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين
ولم يجلدهم وقد دل على ان الجلد ليس بحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم في كتاب الله حق (على من زنى اذا احصن) بضم الهمزة اى تزوج
نكاحا صحيحا ولا (من الرجال والنساء اذا قامت البينة) بالزنا بشرطها المقرر في الفروع (او كان الحبل) بفتح الحاء المهملة
والموحدة اى وجدت المرأة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها (او) كان (الاعتراف) اى الاقرار بالزنا والاستمرار
عليه (ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله) عز وجل مما نسخت تلاوته وبقي حكمه (ان لا ترغبوا عن آبائكم) فتنسبوا الى غيرهم
(فانه كفر بكم ان ترغبوا عن آبائكم) ان استحل ذلك او هو للتغليظ (او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن آبائكم) بالشك فيما كان
من القرآن (الا) بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق (ثم) وفي رواية مالك الا و (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تطروني) بضم الفوقية وسكون المهملة لا تمدحوني بالباطل (كما اطري) بضم الهمزة (عيسى ابن مريم) وفي
رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى في جعله الها مع الله او ابن الله (وقولوا عبد الله ورسوله) وفي رواية مالك فانما انا عبد الله
فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من لا قوة له في الفهم ان يظن بشخص استحقاقه الخلافة فيقوم
في ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيطرى به ما ليس فيه فيدخل في النهي وان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه
ولذا قال ليس فيكم مثل ابي بكر (ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات) ولابي ذر لو قد مات (عمر بايعت فلانا
فلا يغترن) بتشديد الراء والنون (امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة) اى فجأة من غير مشورة مع جميع
من كان ينبغي ان يشاوروا وان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما
كانت فلتة لان ابتداءها كان من غير ملأ كثير (وتمت) بالتخفيف (وانها قد كانت كذلك) اى فلتة (ولكن الله
بتشديد النون ويخفيفها (وقى) بتخفيف القاف اى دفع (شرها وليس منكم) ولابي ذر فيكم (من تقطع الاعناق)
اى اعناق الابل من كثرة السير (اليه مثل ابي بكر) في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر
رضي الله عنهم من المبايعة له اولا في الملأ اليسير ثم اجتماع الناس اليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من استحقاقه لما اجتمع فيه
من الصفات المحمودة من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في امره الى نظر ولا الى مشاورة اخرى وليس غيره في
ذلك مثله (من بايع رجلا عن) ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع واصله من (غير مشورة من المسلمين) بفتح الميم وضم الشين المعجمة
وسكون الواو وسكون الشين وفتح الواو (فلا يبايع هو ولا الذي بايعه) بالموحدة وفتح الياء قبل العين فيهما كذا في الفرع واصله
وفي فتح الباري فلا يبايع بالموحدة وجاء بالمثناة الفوقية وهو اولى لقوله هو ولا الذي تابعه اى من اتباع (تغرة ان يقتلا) اى المبايع
والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر غرر تغريرا اذا القيته في الغرر وقال في المصابيح
والذي يظهر لي في اعرابه ان يكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف اى ذا تغرة اى مخافة ان يقتلا فحذف المضاف والذي هو مخافة واقيم
المضاف اليه مقامه وهو تغرة والمعنى ان من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل (وانه) بكسر الهمزة (قد كان من خبرنا)
بموحدة مفتوحة (حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا) بفتح الهمزة خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خيرنا
بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتداء كلام آخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار
بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال العيني انها بالتخفيف لافتتاح الكلام ينبه المخاطب على ما يأتي انها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان
واسمها وسقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع واصله (واجتمعوا باسرهم) بجمعهم (في سقيفة بني ساعدة) بفتح السين وكسر العين وفتح
اللام المهملة اى صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور (وخالف عنا علي والزبير ومن معهما) فلم يجتمعوا معنا عندها

حينئذ (واجتمع المهاجرون الى ابى بكر فقلت لابى بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار) وفى رواية جويرية
عن مالك فبينما نحن فى منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل ينادى من وراء الجدار اخرج الىّ يا ابن الخطاب فقلت اليك عنى فانى مشغول
قال اخرج اليك انه قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابى بكر انطلق (فانطلقنا نريدهم)
هذا حديث جويرية فلقينا ابا عبيدة بن الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشى بينى وبينه (فلما دنونا) قربنا (منهم لقينا) بكسر القاف وفتح الياء (منهم
رجلان صالحان) عويم بن ساعدة ومعن بن عدى الانصارى كما سماهما المصنف فى غزوة بدر وكذا رواه البزار فى مسند عمر قال فى المقدمة
وفيه رد على من زعم ان عويم بن ساعدة مات فى حياته صلى الله عليه وسلم (فذكرا ما تمالى) ولابى ذر ما تمالأ بالهمزة اى اتفق (عليه
القوم) من انهم يبايعون لسعد بن عبادة (فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا
لا عليكم ان لا تقربوهم) لا زائدة (اقضوا امركم) وفى رواية سفيان امهلوا حتى تقضوا امركم (فقلت والله لنأتينهم
فانطلقنا حتى اتيناهم فى سقيفة بنى ساعدة فاذا رجل مزمل) بتشديد الميم الثانية مفتوحة اى متلفف بثوبه (بين
ظهرانيهم) بفتح الظاء المعجمة والنون اى فى وسطهم (فقلت من هذا قالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا يوعك)
بضم التحتية وفتح العين المهملة اى يحصل له الوعك وهو حمى بنافض ولذا تزمل فى ثوب (فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم)
قال فى المقدمة قيل هو ثابت بن قيس بن شماس وهو الظاهر لانه خطيب الانصار (فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن
انصار الله) (وكتيبة الاسلام) بمثناة فوقية مفتوحة وفتح الكاف بوزن عظيمة الجيش المجتمع (وانتم معشر المهاجرين)
ولابى ذر عن الحموى والمستملى معاشر المهاجرين (رهط) من ثلاثة الى عشرة اى فانتم قليل بالنسبة الى الانصار (وقد دفت) بفتح الدال المهملة
والفاء المشددة تسارعت (دافة) بزيادة الف بين الدال والفاء رفقة قليلة من مكة الينا من انفقر (من قومكم) ايها المهاجرين (فاذا هم يريدون
ان يختزلونا) بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاى بعدها لام يقتطعونا (من اصلنا وان يحضنونا من الا
اى من الامارة ويستاثروا بها علينا ويحضنونا بالحاء المهملة الساكنة وضم الضاد المعجمة وتكسر ولابى ذر عن المستملى اى يخرجونا قاله ابو عبيدة
كذا فى الفرع واصله اى يخرجونا مع قوله قاله ابو عبيدة يقال حضنه عن الامر اخرجه فى ناحية عنه واستبد به او حبسه عنه وفى رواية ابى على بن
السكن مما فى فتح البارى يحتصونا بمثناة فوقية قبل الصاد المهملة المشددة قال وللكشميهنى يحصونا باسقاط الفوقية وهى بمعنى
الاقتطاع والاستئصال قال عمر رضى الله عنه (فلما سكت) خطيب الانصار (اردت ان اتكلم وكنت زورت) بفتح الزاى والواو
المشددة بعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولابى ذر قد زورت (مقالة اعجبتنى اريد) ولابى ذر عن الكشميهنى اردت (ان اقدمها
بين يدى ابى بكر) قال الزهرى فيما رايته فى اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت (وكنت ادارى) بضم
الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية وللاصيلى اداوى بالواو اى ادافع (منه بعض) ما يعتريه من (الحد) بالحاء المفتوحة والدال المشددة
المهملتين اى الحدة كالغضب ونحوه (فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر) رضى الله عنه (على رسلك) بكسر الراء وسكون السين المهملة
اى استعمل الرفق والتؤدة (فكرهت ان اغضبه) بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابى ذر عن الكشميهنى
ان اعصيه بفتح الهمزة وبالعين والصاد المهملتين ثم التحتية (فتكلم ابو بكر) رضى الله عنه (فكان هو احلم منى) احلم بالحاء المهملة
الساكنة واللام المفتوحة من الحلم وهو الطمانينة عند الغضب (واوقر) بالقاف من الوقار التأنى فى الامور والرزانة عند التوجه
الى المطالب (والله ما ترك من كلمة اعجبتنى فى تزويرى الا قال فى بديهته مثلها او افضل) زاد
الكشميهنى منها (حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل) زاد ابن اسحاق فى روايته عن الزهرى
انا والله يا معشر الانصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم فى الاسلام ولا حقكم الواجب علينا (ولن يعرف
بضم اوله مبنيا للمفعول (هذا الامر) اى الخلافة (الا لهذا الحى من قريش هم) اى قريش ولابى ذر عن الكشميهنى
هو اى الحى (اوسط العرب) اعدلها وافضلها (نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين
فبايعوا) بكسر المثناة التحتية (ايهما شئتم) فان قلت كيف جاز لابى بكر ان يقول ذلك وقد جعله

صلى الله عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام امير أنه قال لم [illegible] ارادا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك مع وجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر (فاخذ) ابوبكر (بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح) وهو اي ابوبكر جالس بيننا فلم اكره مما قال) اي ابوبكر (غيرها كان والله ان اقدم) بضم الهمزة وفتح الدال المشددة (فتضرب عنقي لا يقربني) بضم اوله وفتح القاف (ذلك) الضرب للعنق (من اثم) اي ضربا لا اعصي الله به (احب الي) بتشديد الياء (من ان اتامر على قوم فيهم ابوبكر) رضي الله عنه (اللهم الا ان تسول) بكسر الواو المشددة اي تزين (الي) بالهمزة وتشديد الياء ولابي ذر لي (نفسي عند الموت شيئا لا اجده الآن فقال قائل الانصار) حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى البدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار (انا جذيلها المحكك) بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل الشجر ويراد به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل الجرباء وتنضم اليه لتحتك والتصغير للتعظيم والمحكك بضم الميم وفتح الحاء وفتح الكاف الاولى مشددة اسم مفعول ووصفه بذلك لانه صار املس لكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى برأيه كما يستشفي الابل الجرباء بهذا الاحتكاك (وعذيقها) بالذال المعجمة والقاف مصغر عذق بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وبالكسر العرجون (المرجب) بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها ببناء او غيره خشية عليها لكرامتها وطولها وكثرة حملها ان تقع او ينكسر شيء من اغصانها او يسقط شيء من حملها وقيل هو ضمها عذاقها الى سعفها وشدها بالخوص لئلا تنفضها الريح او وضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة (منا) معشر الانصار (امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط) بفتح اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة (وارتفعت الاصوات حتى فرقت) بكسر الراء خفت (من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابابكر) ابايعك (فبسط يده) واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابابكر ان يؤم بالناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابابكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم ابابكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابوبكر الست احق الناس بهذا الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي في الزهريات بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت بيده (فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار) بفوقية ساكنة بعد العين (ونزونا) بنون وزاي مفتوحتين ونا (على سعد بن عبادة فقال قائل منهم) لم يسم (قتلتم سعد بن عبادة) اي صيرتموه بالخذلان وسلب القوة كالمقتول قال عمر (فقلت قتل الله سعد بن عبادة) اخبار عما قدره الله تعالى من منعه الخلافة او دعاء عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرونه

قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده * فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده *

(قال عمر) رضي الله عنه (وانا) بكسر الهمزة وتشديد النون (والله ما وجدنا فيما حضرنا) بسكون الراء قال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم (من امر اقوى من مبايعة ابي بكر) رضي الله عنه لان اهمال امر المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي وطائفة مباشرين لذلك وقال في الفتح فيما حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن امر في موضع المفعول اي حضرنا في تلك الحالة امورا فما وجدنا منها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة واستيعاب من يكون اهلا لذلك قال وجعل بعض الشراح منها الاشتغال بتجهيزه صلى الله عليه وسلم ودفنه وهو محتمل لكن ليس في سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله (خشينا) اي خفنا (ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم) بالموحدة اولا وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين (على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد) ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان (فمن بايع رجلا على غير مشورة) بضم المعجمة (من المسلمين فلا يتابع) بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على النهي وفي اليونينية بالرفع (هو ولا الذي

بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية (تغرة) بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الراء مفتوحة بعدها هاء تأنيث منونة مخافة (ان يقتلا)
فلا يطمع احد ان يبايع ويتم له المبايعة كما وقع لابى بكر الصديق رضى الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به فى قوله اذا احصن من الرجال
والنساء اذا قامت البينة هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (البكران) بكسر الموحدة من الرجال والنساء وهما من لم يجامع فى نكاح صحيح
اذا زنيا (يجلدان) خبر المبتدأ الذى هو البكران (وينفيان) (الزانية والزانى) مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف اى فيما فرض عليكم
الزانية والزانى اى جلدهما او الخبر (فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) ودخلت الفاء فى فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط اذ
اللام بمعنى الذى وتقديره التى زنت والذى زنى فاجلدوهما والخطاب للائمة لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية
لان الزنا فى الاغلب يكون بتعرضها للرجل وعرض نفسها عليه والجلد لمن ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد
الشافعى عليه تغريب العام لسنة الحديث وليس فى الآية ما يدفعه لينسخ احدهما الآخر (ولا تأخذكم بهما رافة) رحمة (فى دين الله)
فى طاعته واقامة حده فتعطلوه او تسامحوا فيه (ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) يوم البعث فان الايمان يقتضى
الجد فى طاعة الله والاجتهاد فى اقامة احكامه (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا
زيادة فى التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر مما ينكل التعذيب (الزانى لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها
الا زان او مشرك) اى المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة علة الالفة (وحرم ذلك) اى نكاح الزوانى (على المؤمنين)
الاخيار نزل ذلك فى ضعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا يكرين انفسهن لينفقن عليهم من اكتسابهن على عادة الجاهلية
فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط لابى ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الخ وقال بعد قوله فى
دين الله الآية (قال ابن عيينة) سفيان فى تفسير قوله (رافة اقامة الحدود) ولابى ذر فى اقامة الحدود وبه قال (حدثنا مالك
بن اسماعيل) بن زياد بن درهم ابو غسان الكوفى قال (حدثنا عبد العزيز) بن سلمة قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (ابن شهاب)
محمد بن مسلم الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (عن زيد بن خالد الجهنى) رضى الله عنه انه
(قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى) رجلا او امرأة (ولم يحصن) بضم اوله وفتح الصاد (جلد مائة) نصب
جلد على نزع الخافض (وتغريب عام) ولا بد من مسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان رآه الامام لان عمر
غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفى تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور به لان الاخبار
تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن نصر فى كتاب الاجماع الاتفاق على نفى الزانى الا عند الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوى انه
منسوخ واختلف القائلون بالتغريب فقال الشافعى بالتعميم للرجل والمرأة وفى قول له لا ينفى الرقيق وخص مالك النفى بالرجل و
قيده بالحر وعن احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان فى نفى العبد عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتصرف الشرع يقتضى
ان لا يعاقب غير الجانى وهذا الحديث سبق فى الشهادات فى باب شهادة القاذف واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابى هريرة
ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله
فى الفتح (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم بالسند السابق (واخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان عمر بن الخطاب) رضى الله عنه
(غرب) وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر اخرجه النسائى والترمذى وصححه ابن خزيمة
والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب
(ثم لم تزل) بفتح الفوقية والزاى (تلك السنة) بضم السين المهملة زاد عبد الرزاق فى روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك
الناس ذلك وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن
ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن سعيد بن المسيب) بن حزن المخزومى سيد التابعين (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن) بفتح الصاد مبنيا للمفعول (بنفى عام باقامة الحد عليه) اى متلبسا بها جامعا
بينهما فالباء بمعنى مع وفى رواية النسائى ان ينفى عاما مع اقامة الحد عليه كذا اخرجه الاسماعيلى من طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد

بإقامة الحد عليها كما ذكر في رواية عبد العزيز بجلد المائة وأطلق عليها الحد لكونه بنص القرآن وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب إلى أن النفي تعزير وأنه ليس جزءاً من الحد وأجيب بأن الحديث يفسر بعضه بعضاً وقد وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وعليه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حداً ولم يختلف على رواته في لفظه فهو أرجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث أخرجه النسائي في الرجم (باب نفي أهل المعاصي والمخنثين) بفتح المثلثة والنون وبه قال (حدثنا مسلم بن إبراهيم) الفراهيدي قال (حدثنا هشام) الدستوائي قال (حدثنا يحيى) بن أبي كثير (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال) وهم المتشبهون في كلامهم بالنساء تكسراً وتعطفاً لا من يؤتى (و) لعن (المترجلات من النساء) اللاتي يتشبهن بالرجال تكلفاً (وقال) صلى الله عليه وسلم (أخرجوهم من بيوتكم وأخرج) صلى الله عليه وسلم (فلاناً) هو أنجشة العبد الحادي وعند أبي داود من طريق أبي هاشم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى النقيع يعني بالنون (وأخرج عمر) رضي الله عنه (فلاناً) هو مانع بفوقية بعد الألف وقيل إنه بالنون وسقط لغير أبي ذر لفظ عمر وحينئذ فالعامل في الأول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما يعني اللذين أخرجهما صلى الله عليه وسلم مانع وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين لأبي الحسن المدائني من طريق الوليد بن سعيد قال سمع عمر قوماً يقولون أبو ذؤيب أحسن أهل المدينة فدعا به فقال أنت لعمري فاخرج من المدينة فقال إن كنت مخرجي فإلى البصرة حيث أخرجت ابن عمي نصر بن حجاج وساق قصة جعدة السلمي وأنه كان يخرج مع النساء إلى البقيع ويتحدث إليهن حتى كتب بعض الغزاة إلى عمر يشكو ذلك فأخرجه وإذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه فيمن أتى كبيرة أولى وعن مسلمة بن محارب عن إسماعيل بن مسلم أن أمية بن يزيد الأسدي ومولى مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فأخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس وأخرجه أبو داود في الأدب وأخرجه الترمذي والنسائي أيضاً

(باب من أمر غير الإمام) لأحد كأنيس عليه في الكواكب يقول من أمره الإمام (بإقامة الحد) على مستحقه حال كون الغير أو المقام عليه الحد (غائباً عنه) عن الإمام وقول الكرماني إن في قول البخاري من أمر غير الإمام تجوزاً قال البرماوي لا تجوز فيه إذ عادة البخاري التعميم في المعنى فيقول باب من فعل كذا فيكون الفاعل لذلك معيناً إشارة إلى أن الحكم عام فقوله من أمر هو الإمام وقوله غير الإمام أي غيره فأقام الظاهر مقام المضمر لأنه لم يكن قد صرح به ولكن التركيب غير واضح وبه قال (حدثنا عاصم بن علي) الواسطي قال (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود (عن أبي هريرة وزيد بن خالد) الجهني رضي الله عنهما (أن رجلاً من الأعراب) لم يسم (جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس) في المسجد (فقال يا رسول الله اقض) أي بيننا (بكتاب الله) أي بحكم الله الذي قضى على المكلفين (فقام خصمه) لم يسم (فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله إن ابني كان عسيفاً) أجيراً (على هذا) أي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول الخصم لا من قول الأعرابي خلافاً لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح وسبق قريباً في باب الاعتراف بالزنا (فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت) أي منه (بمائة من الغنم ووليدة) وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم (ثم سألت أهل العلم فزعموا) وفي الباب المذكور فأخبروني (أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام) لأنه كان بكراً وأقر بالزنى (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (و) الله (الذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما الغنم والوليدة فرد) فمردود (عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس) بضم الهمزة وفتح النون مصغراً (فاغد على امرأة هذا) فاذهب إليها فإن اعترفت بالزنا (فارجمها فغدا) فذهب (أنيس) إليها فاعترفت بالزنا (فرجمها) لأنها كانت محصنة ولم يكن بعثه إليها لطلب إقامة حد الزنا لأن حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر الرجوع عنه وإنما بعثه ليعلمها بأن الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به أو تعفو عنه والله أعلم والحديث مر تخريجه في مواضع كثيرة كالأحكام والوكالة والشروط وأخرجه بقية أصحاب الكتب الستة (باب قول الله تعالى

ومن لم يستطع منكم طولا) غنى واعتلاء واصله الفضل والزيادة وهو مفعول يستطع (ان ينكح المحصنات المؤمنات
فى موضع نصب بطولا او بفعل مقدر صفة له اى ومن لم يستطع منكم ان ينكح نكاح المحصنات او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات
يعنى الحرائر لقوله (فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات) اماءكم المؤمنات وفى ظاهره حجة للشافعى حيث حرم نكاح الامة
على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وجوزه ابو حنيفة واول التقييد فى النص للاستحباب واستدل بان الايمان
ليس بشرط فى الحرائر اتفاقا مع التقييد به (والله اعلم بايمانكم) فاكتفوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر وبتفاضل ما بينكم
فى الايمان فرب امة تفضل الحرة فيه فمن حقكم ان تعتبروا فضل الايمان لا فضل النسب والمراد تأنيسهم بنكاح الاماء ومنعهم عن
الاستنكاف عنه ويؤيده (بعضكم من بعض) اى انتم وارقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم ودينكم الاسلام (فانكحوهن
باذن اهلهن) اى اربابهن واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية فالسيد
هو ولى امته لا تزوج الا باذنه وكذلك هو ولى عبده ليس له ان يتزوج بغير اذنه كما فى الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو
عاهر اى زان وفى الحديث ايضا لا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هى التى تزوج نفسها (وآتوهن اجورهن بالمعروف)
وادوا اليهن مهورهن بغير مطل وضرار وملاك مهورهن مواليهن فكان اداؤها اليهن اداء الى الموالى لانهن وما فى ايديهن مال
للموالى اذ التقدير فآتوا مواليهن فحذف المضاف (محصنات) عفائف حال من المفعول فى وآتوهن (غير مسافحات) زوان علانية
(ولا متخذات اخدان) زوان سرا والاخدان الاخلاء فى السر (فاذا احصن) بالتزويج (فان اتين بفاحشة) زنا (فعليهن نصف
ما على المحصنات) الحرائر (من العذاب) من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف
(ذلك) اى نكاح الاماء (لمن خشى العنت منكم) لمن خاف الاثم الذى يؤدى اليه غلبة الشهوة (وان تصبروا) اى وصبركم
عن نكاح الاماء متعففين (خير لكم والله غفور) لمن يصبر (رحيم) بان رخص له وسقط لابى ذر من قوله المؤمنات الى اخره و
قال بعد المحصنات الآية وسقط ايضا للاصيلى من قوله والله اعلم الخ وقال بعد قوله من فتياتكم المؤمنات الى قوله وان تصبروا
خير لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملى غير مسافحات زوانى ولا متخذات اخدان اخلاء ولم يذكر فى هذا الباب
حديثا كما صرح به الاسماعيلى بل اقتصر على الآية اكتفاء بها عن الحديث المرفوع نعم ادخل ابن بطال فيه حديث ابى هريرة التالى لهذا الباب
هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا زنت الامة) ما حكمها وسقط الباب والترجمة للاصيلى وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه قال
(حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى الدمشقى الاصل قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى
(عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) ولابى ذر زيادة ابن عتبة (عن ابى هريرة وزيد بن خالد) الجهنى (رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت) تحد ام لا (ولم تحصن) بفتح الصاد فى محل الحال من فاعل زنت وصحت
الواو على المختار عندهم وقد جاءت بغير واو فى قوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وسئل مبنى لما لم يسم فاعله و
سأل يتعدى بعن وتقييد حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال والمراد بالاحصان هنا ما هى عليه من عفة وحرية لا احصان
بالتزويج لان حدها الجلد سواء تزوجت ام لا (قال) صلى الله عليه وسلم (اذا) ولابى الوقت ان (زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها) انما اعاد الزنا فى الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب فى الامة
مطلق الزنا والخطاب فى فاجلدوها لملاك الامة فيدل على ان السيد يقيم على عبده وامته الحد ويسمع البينة عليهما وبه قال مالك
والشافعى واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابى حنيفة فى آخرين واستثنى مالك القطع فى السرقة لان فى
القطع مثلة فلا يؤمن السيد ان يريد ان يمثل بعبده فيخشى ان يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك فيمنع من مباشرته القطع سدا
للذريعة (ثم بيعوها) وأتى بثم لان الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة فله ذلك ولو فى قوله
(ولو بضفير) شرطية بمعنى ان اى وان كان بضفير فيتعلق بضفير بخبر كان المقدرة ومثله كان زيد لو هو كثير ويجوز ان يكون للتقليل او تبيعوها بضفير
فيتعلق حينئذ بالجزء بالفعل والضفير بالضاد المعجمة والفاء فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة فى التنفير عنها وعن مثلها فى ذلك

من شأن الامر ومن شدد عن الشافعية فمحمول لا يضر عنده تعلق الامر بالحنث كونه للوجوب كلاف دلالة الانها ان ليست محجبة
عن عبد الله بن ابي بن سلول فعم ابن المرعيقاد للوجوب ولكن نخر (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق
(لا ادري بعد الثالثة) وفي رواية ابعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود
والعدم وكذا المستفهم عنه ذلك اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة (او الرابعة) وفي الحديث
ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة المرقوق اذا وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد
لجواز ان يكون المقصود الامر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في
الحديث تصريح بالامر بالحط من القيمة انتهى والحديث سبق في البيع في باب بيع العبد الزاني هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه
(لا يثرب على الامة) بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة كذا لابي ذر بكسرها ولغيره بفتحها اي لا يعنفها
ولا يعيرها (اذا زنت ولا تنفى) بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صيانة لحق مالكها وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف)
التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن سعيد المقبري عن ابيه) كيسان مولى بني ليث (عن ابي هريرة) رضي الله
عنه (انه) اي كيسان (سمعه) اي سمع ابا هريرة (يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين) اي تحقق
(زناها) وثبت (فليجلدها) اي سيدها الحد الواجب المعروف من صريح الآية فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
(ولا يثرب) اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تأديب الزناة قبل مشروعية الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار
على التثريب وقيل المراد النهي عن التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير (ثم ان زنت)
اي الثانية (فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها) ندبا (ولو بحبل من شعر) قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم
واستنبط من قوله فليبعها عدم النفي لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع (تابعه)
اي تابع الليث (اسماعيل بن امية عن سعيد) المقبري (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) في المتن فقط
لا في السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه
قال ان عادت فزنت فليبعها والثالث سواء وحديث الباب سبق في البيوع والله اعلم (باب) بيان (احكام اهل الذمة) اليهود والنصارى
(و) بيان (احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام) بانفسهم او جاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وبه قال (حدثنا موسى بن
اسماعيل) المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الشيباني) بفتح الشين المعجمة
وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال (سألت عبد الله بن ابي اوفى) واسمه علقمة
بن خالد الاسلمي (عن الرجم) اي عن حكم رجم من ثبت انه زنى وهو محصن (فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل) نزول آية
سورة (النور) الثانية والزاني (ام بعد) (بعده) بعد النزول ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير (قال لا ادري)
فيه دلالة على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه
وتثبته (تابعه) اي تابع عبد الواحد (علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن
ابي شيبة (وخالد بن عبد الله) الطحان فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن (والمحاربي) بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الالف راء
مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي (وعبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية (ابن حميد) بضم الحاء المهملة وفتح
الميم الضبي الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة (عن الشيباني) سليمان في روايته عن عبد الله بن ابي اوفى (وقال بعضهم) هو عبيدة بن
حميد احد المذكورين (المائدة) بدل سورة النور المائدة رفع في روايتنا ونصب في رواية بتقدير سورة المائدة (والاول) وهو سورة النور
(اصح) وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) ولابي ذر اسماعيل بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك وصهره على ابنته قال
(حدثني) بالافراد (مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) انه
(قال ان اليهود) من خيبر وذكر ابن العربي عن الطبري والثعلبي عن المفسرين منهم كعب بن الاشرف وكعب بن

أسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن أبي الحقيق وشاس بن قيس ويوسف بن عازوراء (جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم) في السنة الرابعة في ذي القعدة (فذكروا له أن رجلاً) لم يسم وفتحت لسد مسد المفعول (منهم وامرأة) تسمى
بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة (زنيا) وقوله منهم يتعلق بمحذوف صفة لرجل وصفة امرأة محذوفة لدلالة الأول عليها فالتقدير
وامرأة منهم ويجوز أن يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمرأة في زنيا والتقدير أن رجلاً وامرأة زنيا منهم أي في حال كونهما من اليهود
وعند أبي داود من طريق الزهري سمعت رجلاً من مزينة ممن تبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن أبي هريرة قال زنى رجل
من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها و
احتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من أنبيائك قال فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم
ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة) ما مبتدأ من أسماء
الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدأ والخبر معمول القول وتقديره الاستفهام أي شيء تجدونه في التوراة فيتعلق حرف
الجر بمفعول ثان لتجدون (في شأن الرجم) انما سألهم الزاماً لهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة
عليهم واظهاراً لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فأرادوا تعطيل نصها ففضحهم الله وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في
التوراة لم يغير واما باخبار من أسلم منهم كعبد الله بن سلام كما يأتي (فقالوا نفضحهم ويجلدون) بفتح النون والمعجمة
بينهما فاء ساكنة أي نجد أن نفضحهم ويجلدون وأن يكون نفضحهم معمولاً على الحكاية لنجد المقدر أي ندعو أن ذلك في التوراة
على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل أن يكون ذلك مما فسروا به التوراة ويكون مقطوعاً عن الجواب أي الحكم عندنا أن نفضحهم و
يجلدوا فيكون خبر مبتدأ محذوف بتقدير أن وانما أتى بأحد الفعلين مبنياً للفاعل والآخر مبنياً للمفعول اشارة الى أن الفضيحة
موكولة اليهم والى اجتهادهم أي نكشف مساويهم وفي رواية أيوب عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما وفي رواية عبيد الله
ابن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما (قال عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (كذبتم ان فيها
الرجم) فأتوا بالتوراة (فأتوا بالتوراة فنشروها) أي فتحوا التوراة وبسطوها (فوضع أحدهم) هو عبد الله بن صوريا (يده على
آية الرجم) منها (فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم). قد وقع بيان
ما في التوراة من آية الرجم في رواية أبي هريرة ولفظه المحصن والمحصنة اذا زنيا فقامت عليهما البينة رجما وان كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع
ما في بطنها وعند أبي داود من حديث جابر انا نجد في التوراة اذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما وزاد البزار من
هذا الوجه فان وجد الرجل مع المرأة في بيت أو في ثوب أو على بطنها فهي ريبة وفيها عقوبة (قالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم) وفي رواية
البزار قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكم أن ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث البراء نجد الرجم ولكنه كثر في
أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا
التحميم والجلد مكان الرجم (فأمر بهما) بالزانيين (رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما) قال ابن عمر (فرأيت الرجل يحنى)
بفتح التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية والرؤية بصرية فيكون يحنى في موضع الحال وقوله (على المرأة) يتعلق به
أي يعطف عليها (يقيها الحجارة) يحتمل أن تكون الجملة بدلاً من يحنى أو حالاً أخرى وأل في الحجارة للعهد أي حجارة الرمي ولأبي ذر عن المستملي
والكشميهني يجنأ بالجيم بدل الحاء المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه الراجح في الرواية أي أكب عليها وغرض
المؤلف أن الاسلام ليس شرطاً في الاحصان والا لم يرجم اليهوديين واليه ذهب الشافعي وأحمد وقال المالكية ومعظم
الحنفية شرط الاحصان الاسلام وأجابوا عن حديث الباب بأنه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس
هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن
وغير المحصن وأجيب بأنه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله وفي
قولهم ان في التوراة الرجم على من لم يحصن نظر لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة الى آخره

ويؤيده ان الرجم جاء ناسخا للجلد كما تقدم تقريره ولم ينقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم باقيا منذ شرع
فحكم عليهما بالرجم لم يحكم بحكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في باب علامات النبوة هذا
(باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا رمى) الرجل (امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم و) عند (الناس) كأن قذفهما
بحضرتهما او لا هل يجب (على الحاكم ان يبعث اليها) اى الى المرأة المرمية بالزنا (فيسألها عما رميت به) من الزنا وجواب
الاستفهام محذوف ولم يذكره اكتفاء بما في الحديث تقديره فيه خلاف والجمهور على ان ذلك بحسب ما يراه الحاكم وبه قال (حدثنا
عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مالك) امام الائمة (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبيد الله
بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد) الجهني رضي الله عنهما (انهما اخبراه ان رجلين
لم يسميا (اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله (اقض بيننا بكتاب الله) بحكم الله الذي قضى به
على المكلفين (وقال الآخر وهو افقههما اجل) بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اى نعم (يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن
لي) ولابي ذر وأذن لي باسقاط الياء التي بعد الهمزة (ان اتكلم) استدل به على كونه افقه من الآخر (قال) صلى الله عليه وسلم له (تكلم
قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك) الامام (والعسيف الاجير فزنى بامرأته فأخبروني ان على ابني الرجم
فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي) ولابي ذر عن الكشميهني وجارية لي باسقاط الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب
من لا يعلم فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه (ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما
الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما) بالتخفيف (و) الله (الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله اما غنمك) المائة (وجاريتك فرد عليك) مردودة عليك (وجلد ابنه مائة) اى امر من يجلده فجلده (وغربه)
من موطن الجناية (عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر) ليعلمها ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف
تطالبه او تعفو عنه (فان اعترفت) انه زنى بها (فارجمها) اى بعد اعلامي او فوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك
بقولهم حكم وقد دل قوله وامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس
باعترافها قاله القاضي عياض ولابي ذر فرجمها (فاتاها انيس فاعلمها بما كان لقوله ما اعترفت مقابلا يعني فان انكرت فاعلمها ان لها
بحق القذف فتحد فيه لوجه الاحتمال فلعلها لو انكرت طلبت بالحد (فاعترفت) بالزنا (فرجمها) بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها
وللاستثناء نحمع انه كان تعلق مدحهم على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن
سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل الفداء
وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره وانما يجري الفداء في البدل كالقصاص في
النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فيمن قذف امرأة غيره اما من قذف امرأته فاخذ من كون زوج المرأة كان حاضرا و
لم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صحح النووي وجوب ارسال الامام الى المرأة ليسألها عما رميت به احتجاجا ببعث انيس الى المرأة وتعقب
بانه فعل وقع في واقعة حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام والمصالحة
على الحد واشتهار القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى هذه يختص بمن كان على مثل حالها من التهمة القوية
بالفجور والله اعلم (باب من ادب اهله) كزوجته وارقائه (او ادب (غيره) اى غير اهله (دون اذن السلطان) اي في
ذلك (وقال ابو سعيد) سعد بن مالك بسكون العين الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب
الصلاة (عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى) امتنع الا ان يمر (فليقاتله)
وفعله اى دفع المار بين يديه حالة صلاته (ابو سعيد) الخدري رضي الله عنه وهو مذكور في الباب المذكور بلفظ رأيت ابا سعيد يصلي فاراد شاب ان يجتاز
بين يديه فدفعه ابو سعيد في صدره من غير استئذان حاكم ولذا لم ينكر عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره
عليه وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن ابي اويس قال (حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن

ابن القاسم عن ابيه) القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق (عن عائشة) رضي الله عنها انها (قالت جاء ابو بكر) رضي الله عنه في تفسير سورة المائدة بهذا السند انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر (ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي) بالذال المعجمة قد نام (فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم و) حبست (الناس وليسوا على ماء) وليس معهم ماء (فعاتبني) ابو بكر (وجعل يطعن) بضم العين بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك) ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو واللام بدل الراء والكاف (الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم) على فخذي (فانزل الله) تعالى (آية التيمم) في سورة المائدة وهذا الحديث سبق في التفسير وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الكوفي نزيل مصر قال (حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري قال (اخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحارث المصري (ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه) القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق (عن عائشة) رضي الله عنها انها (قالت اقبل ابو بكر) رضي الله عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا على غير ماء (فلكزني لكزة شديدة) بالزاي فيهما اي ضربني ضربة شديدة (وقال حبست الناس في قلادة) بكسر القاف (فبي الموت) اي فالموت متلبس بي (لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم) على فخذي اخاف انتباهه من نومه (وقد اوجعني) لكز ابي بكر باي وقوله (نحوه) اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر عن المستملي (لكز ووكز) بالواو بدل اللام (واحد) في المعنى وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على الصدر وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه (باب) حكم (من رأى مع امرأته رجلا فقتله) وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل التبوذكي قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكري قال (حدثنا عبد الملك) بن عمير (عن وراد) بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة (عن المغيرة) بن شعبة انه (قال قال سعد بن عبادة) الانصاري رضي الله عنه (لو رأيت رجلا مع امرأتي) اي غير محرم لها (لضربته بالسيف غير مصفح) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها حاء مهملة غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك (فبلغ ذلك) الذي قاله سعد (النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد) بفتح الغين المعجمة قال في الصحاح مصدر قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران والجمع غيور وغيارى وغيارى ورجل مغيار وقوم مغايير وامرأة غيور ونسوة غيرو وامرأة غيرى ونسوة غيارى وقال الكرماني الغيرة المنع اي تمنع من التعلق باجنبي بنظر وغيره وقال في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء مبالغة كشكور لان فعولا يستوي فيه الذكر والانثى (لانا اغير منه) بلام التاكيد (والله اغير مني) وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي وقد اختلف في حكم من رأى مع امرأته رجلا فقتله فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امرأته فدمه هدر قال امامنا الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط الدم بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء والحديث سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة (باب ما جاء في التعريض) بالعين المهملة آخره ضاد معجمة وهو ضد التصريح وبه قال (حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني) بالافراد (مالك) امام دار الهجرة (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي) اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد الغني بن سعيد في المبهمات وابن فتحون من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند بقية اصحاب الكتب

المستند (فقال يا رسول الله ان امرأتي) لم اقف على اسمها (ولدت غلاما) لم اقف على اسمه ايضا (اسود) صفة لغلام وهو بفتح السواد والصفاء اى وانا ابيض فكيف يكون مني معرضا بان امرأته اتت به من الزنا (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم له (هل لك من ابل قال) الرجل (نعم قال) صلى الله عليه وسلم (ما ألوانها) ما استفهامية للاستفهام والوانها الخبر (قال) الرجل الوانها (حمر) جمع احمر والاحمر بعلاء جمع لا على فعل (قال) صلى الله عليه وسلم (فيها) ولابي ذر بعد فيها اي في الابل (من اورق) بفتح الهمزة اي لونه يضرب الى سواد من الورقة وهو لون الرماد وجمعه ورق بضم فسكون وقياء ولا بي ذر عن الحموي من اورق بزيادة من في الاثبات الذي هو ايجاب وقد بحث فيه بان التقدم الاستفهام الذي هو بمعنى النفي صحح ذلك فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر دخول الباء الزائدة في خبر ان لتقدم معنى النفي على الجملة (قال) الرجل (نعم) فيها اورق (قال) صلى الله عليه وسلم (فأنى) بفتح الهمزة والنون المشددة اي من اين (كان ذلك) اللون الاورق وابواها ليسا بهذا اللون (قال) الرجل (أراه) بضم الهمزة اي اظنه (عرق) بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف اي اصل من النسب منه فلان معرق في النسب والحسب وفي اللؤم والكرم والعرق الاصل مأخوذ من عرق الشجر (نزعه) بفتح النون والزاي والعين جذبه اليه وقلبه لون ابيه وجده لانه كان في اصولها العتيقة ما كان في هذا اللون (قال) عليه الصلاة والسلام (فلعل ابنك هذا نزعه عرق) قال الخطابي وانما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات تجرى طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة وقد يندر منها شيء لعارض فكذلك الآدمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق انتهى وفائدة الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوي كأن لا يكون وطئها او أتت بولد قبل ستة اشهر من مبدأ وطئها واستدل به الشافعي على ان التعريض بالقذف لا يعطي حكم التصريح فتبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس قذفا ولا يحد وان كان تعريضا وقالت المالكية التعريض من غير الاب اذا افهم الرمي بالزنا او اللواط او نفي النسب كالتصريح في ترتب الحد كقوله في مخاصمة اما انا فلست بزان او لست بلائط او اني معروف وهو ثابت بمادة واحدة في الطلاق

بالتنوين (كم التعزير والادب) تقسيم كم الى استفهامية بمعنى اي عدد قليلا كان او كثيرا والى خبرية بمعنى عدد كثير والمراد الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التأديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر المنع والتعزير لانه منع عن معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي اي ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التأديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تأديب الولد وتأديب المعلم

وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (يزيد بن ابي حبيب) ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد (عن بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج (عن سليمان بن يسار) ضد اليمين (عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله) الانصاري (عن ابي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي (رضي الله عنه) انه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد) بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام مبنيا للمفعول وبالجزم على النهي ولابي ذر لا يجلد بالرفع خبر بمعنى النهي وفي نسخة بفتح التحتية وكسر اللام مبنيا للفاعل والمفعول محذوف وفي رواية عند السياق اي احد (فوق عشر جلدات) بفتح الجيم واللام كذا ضبطها عليه في الفرع كأصله (الا في حد من حدود الله) عز وجل والجار والمجرور متعلق بمحذوف لانه استثناء مفرغ لان ما قبل الاعم وما بعدها ومن حدود الله صفة لحد والتعزير الا في موجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل في الارتداد

واختلف في مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشر ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الآخرون هو الى رأي الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر ان في سنده مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب

تركه تعقبه بأن عبد الرحمن ثقة وقد صرح بسماعه في الرواية الآتية وإبهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح منها أن عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري أن لا تبلغ بنكال أكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر أكثر من الحد أو من مائة وأقره الصحابة وأجيب بأنه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين أو رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث أخرجه مسلم في الحدود وكذا أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي قال (حدثنا فضيل بن سليمان) بضم الفاء وفتح المعجمة وسليمان بضم السين وفتح اللام النميري الصيرفي البصري قال (حدثنا مسلم بن أبي مريم) السلمي قال (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن جابر) الأنصاري (عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم) أبهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وهو أوثق من فضيل بن سليمان فيما أخرجه الإسماعيلي فقال عن مسلم بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه وقال الإسماعيلي ورواه إسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الأنصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا لا يعين أحد التفسيرين وأن كلا من جابر وأبي بردة الصحابي قال الإسماعيلي لم يدخل الليث عن يزيد بين عبد الرحمن وأبي بردة أحدا وقد وافقه سعيد بن أبي أيوب عن يزيد لكن الحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم أو مسمى الراجح الثاني ثم الراجح أنه أبو بردة بن نيار وهل بين عبد الرحمن وأبي بردة واسطة وهو أبوه جابر أو لا الراجح الثاني أيضا أنه (قال لا عقوبة فوق عشر ضربات) بسكون الشين وضربات بفتح الراء (إلا في حد من حدود الله) عز وجل فائدة قال بعض المالكية في مؤدب الأطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا التحديد يستبعد إقامة الدليل المبين عليه ولعله أخذه من أن الثلاث اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث أول نزول الوحي أن فيه أن جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ فغطه ثلاث مرات فأخذ منه أن تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون بأكثر من ثلاث وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الكوفي نزيل مصر قال (حدثني) بالإفراد (ابن وهب) عبد الله قال (أخبرني) بالإفراد (عمرو) بفتح العين ابن الحارث المصري (أن بكيرا) بضم الموحدة ابن عبد الله بن الأشج (حدثه قال بينما) بالميم (أنا جالس عند سليمان بن يسار) ضد اليمين (إذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار) بالنصب على المفعولية (ثم أقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن جابر أن أباه) جابر بن عبد الله الأنصاري (حدثه أنه سمع أبا بردة الأنصاري) رضي الله عنه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا) بلفظ الجمع ولأبي ذر لا يجلد مبنيا للمفعول أحد (فوق عشرة أسواط) فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف أي جلدا فوق وعشرة مضاف إليه وأسواط جمع سوط أي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة أسواط أي ضربات بسوط فأقيمت الآلة مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث في طرقه الثلاثة واحد لكن ألفاظه مختلفة ففي الأول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة أسواط (إلا في حد من حدود الله) عز وجل وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال * (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالإفراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (أن أبا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) نهي تحريم أو تنزيه أو ليس نهيا بل إرشادا لأجلها إلى مصلحة دنيوية (عن الوصال) في الصوم فرضا أو نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير أكل وشرب بينهما فإنه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا إنه بالليل يصير مفطرا حكما (فقال له) صلى الله عليه وسلم (رجال من المسلمين) ولأبي ذر عن الكشميهني رجل بالإفراد ولم يسم (فإنك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم مثلي) بكسر الميم وسكون المثلثة (إني أبيت يطعمني ربي ويسقين) كذا بغير ياء بعد النون في الفرع كالمصحف العثماني في سورة الشعراء وجملة يطعمني حالية أي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب أو هو على ظاهره بأن يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الأول لأنه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا (فلما أبوا) امتنعوا (أن ينتهوا عن الوصال) لظنهم أن النهي للتنزيه (واصل) صلى الله عليه وسلم (بهم يوما ثم يوما)

اى يومين لبين لهم الحكمة فى ذلك (ثم رأوا الهلال فقال) صلى الله عليه وسلم (لو تأخر) الشهر (لزدتكم) فى الوصال
الى ان تعجزوا عنه (كالمنكل بهم) بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة اى المعاقب لهم ولابى ذر لهم باللام بدل الموحدة
(حين ابوا) امتنعوا عن الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى رأى الامام لقوله لو
امتد الشهر لزدتكم قال ان للامام ان يزيد على التعزير ما يراه لكن الحديث ورد فى عدد من الضرب متعلق بشئ محسوس وهذا يتعلق
بشئ متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه يرجع الى التجويع والتعطيش وتأثيرهما فى الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان
الذين واصل بهم كان لهم اقتدار على ذلك فى الجملة فاشار الى ان ذلك لو تمادى حتى يتمادى عجزهم عنه كان هو المؤثر فى زجرهم
منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله فى الفتح وقال فى عمدة القارى الحديث بهذا الوجه من افراده (تابعه) اى تابع عقيلا
(شعيب) هو ابن ابى حمزة فيما رواه المؤلف فى باب التنكيل من كتاب الصيام (ويحيى بن سعيد) الانصارى فيما وصله الذهلى فى
الزهريات (ويونس) بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة فى روايتهم (عن الزهرى) محمد بن مسلم (وقال عبد الرحمن بن خالد) الفهمى امير
مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن سعيد) بكسر العين ابن المسيب (عن ابى هريرة) رضى الله
عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) مخالفهم عبد الرحمن فقال عن سعيد بن المسيب وسبق الكلام على رواية عبد الرحمن هذه فى كتاب
الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وبه قال (حدثنى) بالافراد (عياش بن الوليد) بفتح العين المهملة والتحتية المشددة
وبعد الالف شين معجمة الرقام البصرى قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى السامى قال (حدثنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن سالم عن ابيه (عبد الله بن عمر) رضى الله عنهما (انهم كانوا يضربون)
بضم اوله وفتح ثالثه (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا) بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاى
والكسر هو الذى فى اليونينية فقط اى من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير شراء مجازفة او على الحال (ان يبيعوه) اى ان لا يبيعوه
او ان مصدرية اى يضربون لبيعهم اياه (فى مكانهم حتى يؤووه) حتى للغاية وان مقدرة بعدها اى الى ان يؤووه اى ينقلوه (الى رحالهم)
اى منازلهم والمراد به النهى عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه جواز تأديب من خالف الامر الشرعى فيتعاطى العقود الفاسدة
ومشروعية اقامة المحتسب فى الاسواق قاله فى فتح البارى والحديث سبق فى البيوع وبه قال (حدثنا عبدان) هو
عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكى المروزى الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال
(اخبرنا يونس) بن يزيد (عن الزهرى) محمد بن مسلم انه قال (اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله
عنها) انها (قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاقب احدا لنفسه فى شئ يؤتى اليه) بضم التحتية وفتح الفوقية
بل يعفو عنه كعفوه عن الذى جبذ برداءه حتى اثر فى كتفه الشريف (حتى ينتهك) بضم اوله وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اى يرتكب
شئ (من حرمات الله) عز وجل (فينتقم لله) لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة ويتنقم نصب عطفا على المنصوب السابق والحديث
مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهك حرمة من حرم الله اما بالضرب وبغيره فهو داخل فى
التعزير والتأديب سبق فى صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم فى الفضائل (باب من اظهر الفاحشة) بان يتعاطى ما يدل عليها
عادة (و) من اظهر (اللطخ) بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها خاء معجمة قال الجوهرى لطخه بكذا فتلطخ به اى لوثه
ولطخ فلان بشر اى رمى به (و) من اظهر (التهمة) بضم الفوقية وفتح الهاء فى الفرع ولسكونها (بغير بينة) ولا اقرار ما حكمه وبه قال
(حدثنا على بن عبد الله) المدينى وثبت ابن عبد الله لابى ذر قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهرى) محمد بن مسلم (عن
سهل بن سعد) بسكون الهاء فى الاول والعين فى الثانى الساعدى رضى الله عنه انه (قال شهدت المتلاعنين) بفتح العين
الاولى عويمر العجلانى وزوجته خولة (وانا ابن خمس عشرة) زاد ابو ذر سنة بتذكير التمييز والوارد فى وانا اى فيه للحال (فرق) صلى الله عليه وسلم
(بينهما فقال زوجها كذبت عليها) يا رسول الله (ان امسكتها) فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره النبى صلى الله عليه وسلم بطلاقها (قال
فحفظت ذاك) بغير لام الذى يرويه (من الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (ان جاءت به) بالولد (كذا وكذا) اى

ابن مسعود ... المجازفة او ... على ما قبله ... من الكل ... الاول ... ... وكذلك

اسود اعين ذا اليتين (فهو) صادق عليها (وان جاءت به كذا وكذا) احمر قصيرا (كانه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة
كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فيقال طعام وحر (فهو) كاذب فيه الكناية والاكتفاء قال سفيان
(وسمعت الزهري يقول لجاءت به) اى بالولد (للذي يكره) بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث سبق في
الطلاق وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان
(عن القاسم بن محمد) ابن ابي بكر الصديق انه (قال ذكر ابن عباس) رضي الله عنهما (المتلاعنين) بلفظ التثنية (فقال
عبد الله بن شداد) بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي (هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
راجما امرأة عن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين (غير بينة) لرجمتها (قال) ابن عباس (لا تلك امرأة اعلنت
بالفجور) والحديث مر في اللعان وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الفهمي امام المصريين قال
(حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (يحيى بن سعيد) الانصاري (عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد) اى
ابن ابي بكر الصديق كذا باثبات قوله عن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد من
السند وهو غلط قلت ثم قد اسقطه العيني (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال ذكر التلاعن) بضم الذال المعجمة مبنيا
للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي المتلاعنان (عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي) بفتح العين المهملة وكسر الدال
المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي (في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه) اى اتى عاصما (رجل من قومه) هو عويمر (يشكو انه
وجد مع اهله) امرأته (رجلا) كذا لابي ذر باثبات المفعول ولغيره بحذفه (فقال عاصم ما ابتليت) بضم الفوقية الاولى مبنيا للمفعول
من الابتلاء (بهذا الا لقولي فذهب) عاصم (به) بالرجل الذي شكا له (الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه
امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا) لونه (قليل اللحم سبط الشعر) بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصحح عليه في
الفرع كاصله نقيض الجعد (وكان الذي ادعى عليه انه وجد عند اهله آدم) بمد الهمزة اسمر شديد السمرة (خدلا) بفتح الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة وللاصيلي خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه (كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم بين فوضعت) ولدا (شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما فقال رجل) هو عبد الله بن شداد (لابن عباس في المجلس) مستفهما (هي) المرأة (التي قال النبي) ولابوي ذر
والوقت قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال) ابن عباس (لا تلك امرأة كانت تظهر
في الاسلام السوء) لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعرف اسم هذه المرأة
وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر
فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها (باب) حكم (رمي المحصنات) اى قذف الحرائر العفيفات (وقول الله عز وجل والذين
يرمون المحصنات) يقذفون بالزنا الحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقولوا يا زانية
لذكر المحصنات عقب الزواني ولاشتراط اربعة شهداء بقوله (ثم لم يأتوا باربعة شهداء) على زناهن برؤيتهم (فاجلدوهم) اى
كل واحد منهم (ثمانين جلدة) ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين نصب المصادر وجلدة على التمييز (ولا تقبلوا لهم شهادة)
في شيء (ابدا) ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى آخر عمره (واولئك هم الفاسقون) لاتيانهم كبيرة (الا الذين تابوا) عن القذف
(من بعد ذلك واصلحوا) اعمالهم (فان الله غفور) لهم قذفهم (رحيم) بهم بالهامهم التوبة فيها ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم
وسقط لابي ذر من قوله ثمانين جلدة الى آخره وقال بعد قوله فاجلدوهم الآية (ان الذين يرمون) بالزنا (المحصنات) العفائف
(الغافلات) السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور (المؤمنات) بما يجب الايمان
به (لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم
في الآخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر من قوله لعنوا

الآخر الآية وقال بعد المؤمنات الآية (وقول الله تعالى) (والذين يرمون أزواجهم) بالزنا (ثم لم يأتوا) الآية قال الحافظ ابن حجر كذا وقع في البخاري ثم لم يأتوا التلاوة ولم يكن وهذا ثابت في رواية الحموي وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسي قال (حدثني) بالإفراد ولأبي ذر حدثني بالإفراد (سليمان) بن بلال (عن ثور بن زيد) بالمثلثة المدني (عن أبي الغيث) بالمعجمة والمثلثة سالم مولى ابن مطيع (عن أبي هريرة) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (قال اجتنبوا السبع الموبقات) بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فألف ففوقية المهلكات وسميت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبها قال المهلب والمراد بها الكبائر (قالوا يا رسول الله وما هن) الموبقات (قال) صلى الله عليه وسلم هن (الشرك بالله) بأن تتخذ معه إلهاً غيره (والسحر) بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو أمر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه الجمهور أن له حقيقة قد يؤثر بحيث يغير المزاج (وقتل النفس التي حرم الله) قتلها (إلا بالحق) كالقصاص والقتل على الردة والرجم (وأكل الربا) وهو في اللغة الزيادة (وأكل مال اليتيم) بغير حق (والتولي يوم الزحف) أي الإعراض والفرار يوم القتال في الجهاد (وقذف المحصنات) بفتح الصاد جمع محصنة مفعولة أي التي أحصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعل أي التي حفظت فرجها من الزنا (المؤمنات) فخرج الكافرات (الغافلات) بالغين المعجمة والفاء كناية عن البريئات لأن البريء غافل عما بهت به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفي غيره إذ ورد في أحاديث أخر كاليمين الفاجرة وعقوق الوالدين والإلحاد في الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم أبي بكر وعمر والنميمة ونكث العهد والصفقة وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة فقيل كل ما أوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد عليه بنص الكتاب أو السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم أقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض والأولى ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها إشعار أصغر الكبائر المنصوص عليها قال وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد أو لعن وقال ابن الصلاح لها أمارات منها إيجاب الحد ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال أبو العباس القرطبي كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة أو عظيم أو أخبر فيه بشدة العقاب أو علق عليه الحد أو شدد النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام أيضاً إذا أردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فإن نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي بغير الحق كبيرة فإن شاهد الزور متسبب متوسل فإذا جعل السبب كبيرة فالمباشرة أكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم إلى الولي فقتله وكلهم عالمون بأنهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها أكبر منها ومباشرة القتل أكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا والطب (باب) حكم (قذف العبيد) الأرقاء والإضافة فيه إلى المفعول وطوى ذكر الفاعل أو إلى الفاعل وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن فضيل بن غزوان) بضم الفاء وفتح المعجمة في الأول وبفتح المعجمة وسكون الزاي وبعد الواو المفتوحة ألف فنون في الثاني الضبي مولاهم (عن ابن أبي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه) وعند الإسماعيلي من قذف عبده بشيء (وهو) أي والحال أنه (بريء مما قال) سيده عنه (جلد) السيد (يوم القيامة) يوم الجزاء عند زوال ملك السيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك الحقيقي والتكافؤ في الحدود ولا مفاضلة حينئذ إلا بالتقوى (إلا أن يكون) المملوك (كما قال) السيد فلا يجلد وعند النسائي من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه وظاهره أنه لا حد على السيد في الدنيا إذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث أخرجه مسلم في الإيمان والنذور وأبو داود في الأدب والترمذي في البر والنسائي في الرجم (باب) بالتنوين (هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد) رجلاً وجب عليه الحد حال كونه (غائباً عنه) عن الإمام بأن يقول له اذهب إلى فلان فأقم عليه الحد (وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه) أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عنه ولأبي ذر عن الحموي

والمستملي وضلع بإسقاط قد وقال في الفتح ثبت هذا الأثر في رواية الكشميهني وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني) رضي الله عنهما أنهما (قالا جاء رجل) من الأعراب لم يسم (إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) يا رسول الله (أنشدك الله) فعل ومفعول ونصب الجلالة بإسقاط الخافض أي أقسم عليك بالله (إلا قضيت بيننا بكتاب الله) الجملة من قضيت في محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد إلا أن يكون مقترنا بقد أو يتقدمه لا أو فعل منفي كقوله تعالى وما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين ولما لم يأت هنا شرط الحال قال ابن مالك التقدير ما أسألك إلا فعلك فهي في معنى كلام آخر قال ابن الأثير المعنى سألتك وأقسم عليك أن ترفع نشيدتي أي صوتي بأن تلبي عوتي وتجيبني وقال ابن مالك في شواهد التوضيح التقدير ما أنشدتك إلا الفعل وتقدم لابن مالك هنا وفي التسهيل يحصل شرط الحال بهذا وقوله بكتاب الله أي بحكم الله (فقام خصمه) لم يسم (وكان أفقه منه) جملة معترضة لا محل لها من الإعراب (فقال صدق) يا رسول الله (اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يا رسول الله) أن أقول (فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل) ما في نفسك أو ما عندك (فقال إن ابني كان عسيفا) بالعين والسين المهملتين والفاء أجيرا (في) خدمة (أهل هذا فزنى بامرأته) معطوف على كان عسيفا (فافتديت منه بمائة شاة وخادم وإني سألت رجالا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده) أي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدأ وبيده في محل الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب القسم قوله (لأقضين بينكما بكتاب الله) أي بما تضمنه كتاب الله أو بحكم الله وهو أولى لأن الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القرآن (المائة) شاة (والخادم رد) أي مردود (عليك وعلى ابنك جلد مائة) جلد مبتدأ والخبر في الجار (وتغريب عام) مصدر غرب مضاف إلى الظرف لأن التقدير أن يجلد مائة وأن يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره مقدرا بفي لأنه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد أن يخرج فيلبث عاما فيقدر تغريب يغيب أي يغيب عاما (ويا أنيس) هو رجل من أسلم (اغد على امرأة هذا) اذهب إليها متأمرا عليها وحاكما عليها وأغد مضمن معنى اذهب لأنهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت إلى فلان وغدوت إلى فلان فيعدى وإنما بإلى بمعنى الذهاب فيحتمل أن يكون إلى بمعنى على لفائدة الاستعلاء (فسلها) بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكره من القذف أو لا (فإن اعترفت) بالزنا (فارجمها) فذهب إليها (فاعترفت) بالزنا (فرجمها) بعد أن راجع النبي صلى الله عليه وسلم أو بما له من التأمر عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وأنيس هو ابن الضحاك الأسلمي والمرأة أسلمية والحديث سبق * * *

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب الديات) بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس أو فيما دونها وهاؤها عوض عن فاء الكلمة وهي مأخوذة من الودي وهو دفع الدية يقال وديت القتيل أديه وديا (وقول الله تعالى) بالرفع قال في الفتح سقطت الواو لأبي ذر والنسفي انتهى قلت الذي في الفرع كأصله علامة أبي ذر على الواو من غير علامة السقوط وفي مثلها الشيرالي ثبوتها عنده من رقم علامته (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) حال من ضمير القاتل أي قاصدا قتله لإيمانه وهو كفر أو قتله مستحلا لقتله (فجزاؤه جهنم) إن جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وسكون الميم في الأول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة آخره لام الهمداني الكوفي أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (قال رجل يا رسول الله) هو عبد الله بن مسعود كما في باب إثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله (أي الذنب أكبر عند الله قال) صلى الله عليه وسلم (أن تدعو لله ندا) بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا (وهو) أي والحال أنه (خلقك قال) ابن مسعود (ثم أي) قال الزركشي بالتنوين والتشديد عليها أي ابن الخشاب قال في المصابيح بل هو حق لكل ذي نظرة سليمة وقد سبق الرد على من أوجب الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه مقنع في كتاب الصلاة (أي) أي أي شيء أكبر

من أكبر ذنب بعد الكفر (ثم) قال صلى الله عليه وسلم (ثم أن تقتل ولدك أن) ولأبي ذر عن الكشميهني خشية أن (يطعم معك)
لأنك لا ترى الرزق من الله وقول الكرماني لا مفهوم له لأن القتل مطلقا أعظم تعقبه في الفتح بأنه لا يمتنع أن يكون الذنب أعظم من غيره
وبعض أفراده أعظم من بعض (قال) ابن مسعود يا رسول الله (ثم أي) كذا في اليونينية وسبق توجيهه (قال) صلى الله عليه وسلم
أن تزاني بحليلة) بالحاء المهملة ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر حليلة (جارك) أي زوجة جارك (فأنزل الله عز وجل
تصديقها) أي تصديق المسألة أو الأحكام أو القاعدة ونصب تصديقها مفعول له (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله) قتلها (إلا بالحق) متعلق بالقتل المحذوف ولا يقتلون (ولا يزنون ومن يفعل ذلك) أي ما ذكر من الثلاث
(يلق أثاما) أي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون وقال بعد إلا بالحق الآية ولأبي ذر ولا يزنون الآية فثبت يلق أثاما
وليس من ذكر بعد قوله ومن يفعل ذلك الآية وبه قال (حدثنا علي) غير منسوب هو ابن الجعد كما جزم به الحافظ وليس هو ابن المديني
لأنه لم يدرك إسحاق بن سعيد قال (حدثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه) سعيد (عن ابن عمر رضي الله
عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال (المؤمن في فسحة)
بضم الفاء وسكون السين وبالحاء المهملتين أي سعة (من دينه) بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون من الدين (ما لم
يصب دما حراما) بأن يقتل نفسا بغير حق فإنه يضيق عليه دينه لما أوعد الله على القتل عمدا بغير حق بما توعد به الكافر وفي بعض
الكتب من رواية ابن سعد من رجاله الثقات لأن فيه لفظا عاما حديث ابن عمر موقوفا من ذنبه أخرى وإذا أصاب دما حراما
نزع منه الحياء ولأبي ذر عن الكشميهني لن يزال المؤمن في فسحة من ذنبه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة أي يصير
في ضيق بسببه لاستعداد العقوبة لاستحقاقه في الصحيح المذكور والسعة في الذنب قبول المغفرة بالتوبة فإذا وقع القتل
ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله أنه فسره على رأي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل انتهى والحديث من أفراده
(حدثني) بالإفراد ولأبي ذر حدثنا (أحمد بن يعقوب) المسعودي الكوفي قال (حدثنا) ولأبي ذر أخبرنا (إسحاق) ولأبي ذر
والأصيلي وابن عساكر إسحاق بن سعيد قال (سمعت أبي) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص (يحدث عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما موقوفا (قال إن من ورطات) الأمور بفتح الواو وسكون الراء من وردات جمع ورطة وبالفتح كما صححه في الفتح وقال ابن مالك
صوابه تحريكها مثل تمرة وتمرات وركعة وركعات وهي جمع ورطة بسكون الراء وهي الهلكة (التي لا مخرج) بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة
(لمن أوقع نفسه فيها) بارتكابها فلا مخلص (سفك الدم) نصب بأن أي إراقة الدم (الحرام بغير حله) أي بغير حق من الحقوق المحلة
وعطف بغير حله مع قوله الحرام تأكيدا وأراد بالسفك القتل بأي صفة كان لكن لما كان الأصل إراقة الدم عبر به وفي الترمذي وحسنه
عن عبد الله بن عمرو لزوال الدنيا كلها أهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بن
باذام العبسي الكوفي (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أول) بالرفع مبتدأ (ما يقضى) بضم أوله وفتح الضاد المعجمة مبني للمفعول
في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير في يقضى أي أول قضاء يقضى (بين الناس) أي يوم القيامة كما في مسلم
(في الدماء) قال ابن فرحون في الدماء في محل رفع خبر عن أول فيتعلق بحرف الجر لاستقرار القاضي فيكون التقدير أول قضاء يقضى
مستقر في الدماء قال ولا يصح أن يكون يقضى في محل الخبر لأن التقدير يصير أول قضاء يقضى كائن يوم القيامة لعدم الفائدة
فيه ولا منافاة بين قوله هنا أول ما يقضى في الدماء وبين قوله في حديث النسائي عن أبي هريرة مرفوعا أول ما
يحاسب العبد الصلاة لأن حديث الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والآخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال
(حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي المروزي الحافظ قال (حدثنا)
ولأبي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (حدثنا) ولأبي ذر أخبرنا (يونس) بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم أنه قال (حدثنا) بالجمع ولأبي ذر حدثني (عطاء بن يزيد) الليثي (أن عبيد الله

بضم العين (ابن عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملة آخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي (حدثه
أن المقداد بن عمرو) بفتح العين (الكندي) المعروف بابن الأسود (حليف بني زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء (حدثه وكان
المقداد رضي الله عنه شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم أنه (قال يا رسول الله إن) حرف شرط (لقيت كافرا) ولأبي ذر
والأصيلي أي بصيغة الإخبار عن الماضي فيكون سؤالا عن شيء وقع قالوا والذي في نفس الأمر خلافه وإنما سأل عن حكم ذلك إذا
وقع ويؤيده رواية غزوة بدر بلفظ أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار (فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ منه)
أي التجأ (بشجرة) ملاذ ولأبي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة أي منع نفسه مني بها (وقال أسلمت لله) أي دخلت في الإسلام
(أأقتله بعد أن قالها) أي كلمة أسلمت لله (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله) بالجزم بعد أن قالها (قال يا رسول
الله فإنه طرح) أي قطع بالسيف (إحدى يدي) بتشديد الياء (ثم قال ذلك) القول وهو أسلمت لله (بعد ما قطعها
أأقتله) بهمزة الاستفهام كالسابق (قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله) قال الكرماني
فإن قلت القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة الآخر لكنه مؤول عند النحاة بالإخبار أي هو سبب لإخباري
لك بذلك وعند البيانيين المراد لازمه كقوله يباح دمك إن عصيت فالمعنى أنه بإسلامه معصوم الدم فلا تقطع بل
بين إسلامه وقطعها في حال كفره (وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته) أسلمت لله (التي قال) ها والمعنى كما قال الخطابي إنه
مباح الدم بحكم الدين قبل أن يسلم فإذا أسلم صار مصون الدم كالمسلم فإن قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق
الدين وليس المراد إلحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف المأخذ فالأول
مثلك في صون الدم والثاني أنك مثله في الهدر وقيل معناه أنه مغفور له بشهادة التوحيد كما أنك مغفور لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية
معمر عن الزهري في هذا الحديث أنه قال لا إله إلا الله وحديث الباب أخرجه مسلم في الإيمان وأبو داود في الجهاد والنسائي في السير
(وقال حبيب بن أبي عمرة) بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف اسم أبيه (عن سعيد) بكسر العين ابن جبير (عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد) ابن عمرو وابن الأسود (إذا كان رجل مؤمن) ولأبي ذر عن الكشميهني
رجل ممن (يخفي إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته) قال في الكواكب فإن قلت كيف تقطع يده وهو ممن يكتم إيمانه و
أجاب بأنه بعد ذلك دفعا للصائل وكان السؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعضها إن لقيت بحرف الشرط (وكذلك
كنت تخفي إيمانك بمكة قبل) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير (باب)
قول الله تعالى) سقط لفظ الباب لأبي ذر (ومن أحياها قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من
حرم قتلها إلا بحق) من قصاص (فكأنما أحيا الناس جميعا) لسلامتهم منه ولغير الأصيلي وأبي ذر عن المستملي حيي الناس منه
جميعا والمراد من هذه الآية قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في أول حديث الباب من قوله
إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها أو مبالغة في تعظيم أمر القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة أن قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب
غضب الله وعقابه وقال الحسن المعنى أن قاتل النفس الواحدة يصير إلى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن أحياها ومن
استنقذها من بعض أسباب الهلكة من قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع وكذلك
الإحياء ترغيبا وترهيبا لأن المتعرض لقتل النفس إذا تصور أن قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي أراد إحياءها
إذا تصور أن حكمه حكم إحياء جميع الناس رغب في ذلك وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة
ابن عقبة أبو عامر السوائي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن عبد الله بن مرة) بضم الميم
وفتح الراء مشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء المكسورة نسبة لكوفي (عن مسروق) هو ابن الأجدع الهمداني أحد الأعلام
(عن عبد الله) ابن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تقتل نفس) أي ظلما كما في رواية حفص
ابن غياث (إلا كان على ابن آدم الأول) قابيل (كفل) بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب (منها) زاد في الاعتصام

وزعما قال سفيان مرة مهما وزاد في اخره لانه اول من سن القتل والحديث سبق في خلق آدم واخرجه مسلم في الحدود وبه قال (حدثنا ابو الوليد)
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال واقد بن عبد الله) بالقاف كنسبه ابو الوليد شيخ المؤلف كذا
فقوله لابي ذر ووقع ما واقد بن عبيد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وكذلك لكن لما وقع وجه وهو نسبته
لجده ووقع للمصنف في الادب من رواية خالد بن الحارث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد (اخبرني) بالافراد (عن ابيه) محمد بن زيد
وهذا من تقديم الاسم على الصيغة والنقل بوحدها شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه محمد انه (سمع عبد الله بن عمر) رضي الله
عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال) في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره (لا ترجعوا بعدي)
لا تصيروا بعد موقفي او موتي (كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) مستحلين لذلك او لا تكن افعالكم شبيهة بافعال
الكفار في ضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستئناف بيانا لقوله لا ترجعوا
او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم ويأتي ان شاء الله تعالى
بعون الله وقوته في كتاب الفتن وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم
الحافظ بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن علي بن مدرك) بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الراء النخعي الكوفي انه (قال سمعت ابا زرعة) هرما بفتح الهاء وكسر الراء (ابن عمرو بن جرير عن) جده (جرير) بفتح الجيم
ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت
الناس) اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا (لا ترجعوا بعدي كفارا) اي كالكفار
(يضرب بعضكم رقاب بعض) فيه استعمال رجع كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي على اكثر النحويين (رواه)
اي قوله في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا (ابو بكرة) نفيع الثقفي الصحابي رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الحج (وابن عباس)
رضي الله عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد
ابن بشار) المعروف ببندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن فراس)
بفاء مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد الالف راء ففاء (عن الشعبي) بفتح الشين المعجمة
وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما (عن
النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال) ولابي ذر عن رسول الله وللاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم (الكبائر) وهو كل
ما توعد عليه بخصوصه (الاشراك بالله) اي اتخاذ اله غيره تعالى (وعقوق الوالدين) بعصيان امرهما وترك خدمتهما
(او قال اليمين الغموس) بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمدا للكذب وان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره
سمي غموسا لانه يغمس صاحبه في الاثم او النار او الكفارة (شك شعبة) بن الحجاج وفي الايمان والنذور واليمين الغموس
بالواو من غير شك (وقال معاذ) بضم الميم لكن ذال معجمة ابن معاذ العنبري (حدثنا شعبة) بن الحجاج فيما وصله
الاسماعيلي (قال الكبائر هي (الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس)
بدل عقوق الوالدين شك شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من مقول ابن بشار فيكون موصولا
وبه قال (حدثنا اسحاق بن منصور) الكوسج ابو يعقوب المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر اخبرنا (عبد الصمد) بن
عبد الوارث العنبري البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن ابي بكر) اي
ابن انس انه (سمع) جده (انسا) ولابي ذر انس بن مالك (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال الكبائر)
قال البخاري بالسند اليه (وحدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (عمرو) بفتح العين هو ابو الوليد وهو ابن مرزوق قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا (شعبة) بن الحجاج (عن
ابن ابي بكر) هو عبيد الله (عن) جده (انس بن مالك) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس
بغير حق وعقوق الوالدين وقول الزور او قال وشهادة الزور) بالشك من الراوي ... انما كانت اكبر الكبائر ... [illegible]

اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر الكبائر استواء رتبتها فى نفسها كالاشراك لانه اكبر الذنوب ولا يقال كيف عدّ الكبائر اربعا وخمسا وهى اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم فى كل مجلس ما اوحى اليه او سنح له باقتضاء حال السائل وتفاوت الاوقات والحديث سبق فى الشهادات والادب واخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى البيوع والتفسير والنسائى فى القضاء والتفسير والقصاص وبه قال (حدثنا عمرو بن زرارة) بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاى وفتح الراءين بينهما الف مخففا ابن واقد الكلابى النيسابورى قال (حدثنا) ولابى ذر والاصيلى اخبرنا (هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر والاصيلى اخبرنا (حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطى التابعى الصغير قال (حدثنا ابو ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب المذحجى بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة بعدها جيم التابعى الكبير (قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة) بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (رضى الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة) بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة (من جهينة) فى رمضان سنة سبع او ثمان (قال فصبحنا القوم) اتيناهم صباحا بغتة قبل ان يشعروا بنا (فهزمناهم قال) اسامة (ولحقت انا ورجل من الانصار) قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه (رجلا منهم) اسمه مرداس بن عمرو الفدكى او مرداس بن نهيك الفزارى (قال) اسامة (فلما غشيناه) بفتح العين وكسر الشين المعجمتين لحقناه (قال لا اله الا الله قال) اسامة (فكف عنه الانصارى فطعنته) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفاء (برمحى حتى قتلته قال فلما قدمنا) المدينة (بلغ ذلك) اى قتلى بعد قوله لا اله الا الله (النبى صلى الله عليه وسلم قال) اسامة (فقال لى) صلى الله عليه وسلم (يا اسامة اقتلته بعدما) ولابى ذر عن الكشميهنى بعد ان (قال لا اله الا الله قال) اسامة (قلت يا رسول الله انما كان متعوذا) بكسر الواو والمشددة بعدها معجمة اى لم يكن قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل (قال اقتلته بعد ان) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر بعدما (قال لا اله الا الله) وفى مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة (قال) أسامة (فما زال) صلى الله عليه وسلم (يكررها) اى يكرر مقالته اقتلته بعد أن قال لا اله الا الله (علىّ) بتشديد الياء (حتى تمنيت انى لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم) لامن من جريرة هذه الفعلة ولم يرد انه لا يكون مسلما قبل ذلك اعا تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (يزيد) بن ابى حبيب المصرى (عن ابى الخير) مرثد بن عبد الله (عن الصنابحى) بضم الصاد المهملة بعدها نون وألف فموحدة فحاء مهملة مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغرا (عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه) انه (قال انى من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليلة العقبة بمنى وكانوا اثنى عشر نقيبا (بايعناه على) التوحيد (أن لا نشرك بالله شيأ ولا نزنى ولا نسرق) اى شيأ فحذف المفعول ليدل على العموم (ولا نقتل النفس التى حرم الله) الا بالحق (ولا ننتهب) بفوقية قبل الهاء المكسورة من الانتهاب ولابى ذر عن الكشميهنى ولا نتهب باسقاط الفوقية وفتح الهاء من النهب كذا فى الفرع والذى فى اليونينية ولا ننهب بنون مفتوحة فنون ساكنة فهاء مفتوحة ففوقية (ولا نعصى) بالعين والصاد المهملتين اى فى معروف كما فى الآية (بالجنة) متعلق بقوله بايعناه اى بايعناه بالجنة ولابى ذر عن الكشميهنى ولا نقضى بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله ولا نقضى بالقاف اى ولا نحكم بالجنة من قبلنا ولابى ذر عن الحموى والمستملى فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع اى فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده (ان غشينا) بفتح العين وكسر المعجمة كذا فى الفرع وفى اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرمانى وتبعه العينى ان فعلنا ذلك اى ترك الاشراك وما بعده (فان غشينا) بزيادة الفاء اى فعلنا (من ذلك) المبايع على تركه (شيأ كان قضاء ذلك) اى حكمه (الى الله) ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال فى الفتح وتوهم الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والمكره فى العسر

والتيسير الى آخره وأما السبعة المذكورة هنا فهي التي تسمى سبعة النساء وكانت بعد ذلك عند نزول آية النساء التي فيها السبعة المذكورة
وقيل بعد غزوة الحديبية في زمن الهدنة وقيل قبيله وكانت السبعة التي وقعت للرجال على وفقها وكانت عام الفتح اي بعد وقوع الالمام
بشئ من هذا في كان لا يأتي من هذه السبع فبايع وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) ابو سلمة التبوذكي قال (حدثنا جويرية)
بضم الجيم وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة راء مفتوحة ابن اسماء (عن نافع عن) مولاه (عبد الله رضي الله عنه) ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه (قال من حمل علينا السلاح) بمقاتلتنا (فليس منا) ان استحل ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال
ارادة انه ليس على الملة المبالغة في الزجر والتخويف ومن حمله علينا لا لحرجه ما اذا حمله للحراسة لانه يحمله لهم لا عليهم (رواه) اي الحديث المذكور
(ابو موسى) عبد الله بن قيس (عن النبي صلى الله عليه وسلم) كما سيأتي ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله
وعونه وبه قال (حدثنا عبد الرحمن بن المبارك) العيشي البصري قال (حدثنا حماد بن زيد) اي ابن درهم الازدي
الازرق قال (حدثنا ايوب) بن ابي تميمة السختياني الامام (ويونس) بن عبيد بضم العين احد أئمة البصرة كلاهما (عن
الحسن) البصري (عن الاحنف) بالحاء المهملة بعدها نون ففاء (ابن قيس) السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف
لقب له (قال ذهبت لانصر هذا الرجل) امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف
عنه (فلقيني ابو بكرة) نفيع بن الحارث (فقال) لي (اين تريد قلت) له (انصر هذا الرجل) عليا رضي الله عنه (قال
ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما) بالتثنية يضرب كل واحد
منهما الآخر ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسيفهما بالافراد (فالقاتل) بالفاء جواب اذا ولابي ذر القاتل باسقاطها اي من
بعد الحساب الله يتكرها (والمقتول في النار) اذا كان قتالهما بلا تأويل بل على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا اما
من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فأمرهما عن اجتهاد لاصلاح الدين وحمل ابو بكرة الحديث على
عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة (قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال) صلى الله عليه وسلم (انه) اي المقتول
(كان حريصا على قتل صاحبه) فيه أن من عزم على المعصية يأثم ولو لم يفعلها كما استدل به الباقلاني واتباعه وأجيب
بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيأ وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان (باب قول الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا كتب) اي فرض (عليكم القصاص في القتلى) جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى (الحر
بالحر) مبتدأ وخبر اي الحر مأخوذ او مقتول بالحر (والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من) جهة (اخيه شئ) من
العفو لان عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكره بلفظ الاخ
بعثا له على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام (فاتباع) اي فليكن اتباع او فالامر اتباع (بالمعروف) اي فليطالب العافي
القاتل بالدية مطالبة جميلة (وأداء) وليؤد القاتل بدل الدم (اليه) الى العافي (باحسان) بان لا يمطله ولا يبخسه (ذلك) الحكم
المذكور من العفو واخذ الدية (تخفيف من ربكم ورحمة) فانه كان في التوراة القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا غير وأبيح لنا القصاص
والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا (فمن اعتدى بعد ذلك) التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد أخذ الدية
(فله عذاب اليم) في الآخرة وسقط لابي ذر من قوله الحر بالحر الى آخرها وقال بعد قوله في القتلى الآية وسقط للاصيلي من قوله الحر بالحر الى قوله
عذاب اليم قال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يسئل القاتل بضم التحتية من يسئل حتى اقر والاقرار في الحدود
ذكره المؤلف هنا في هذا الباب * باب سؤال * الامام (القاتل) والمتهم به ولم تقم عليه بينة (حتى يقر) فيقيم عليه الحد (والاقرار في
الحدود) قال في الفتح كذا للاكثر ووقع للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستخرج حذف الباب بعد قوله عذاب اليم واذا لم يسئل القاتل
حتى أقر والاقرار في الحدود قال وصنيع الاكثر انسب وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال
(حدثنا همام) هو ابن يحيى الحافظ (عن قتادة) بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر (عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان يهوديا) لم يسم (رض) بفتح الراء والصاد المعجمة المشددة رضخ ودق (رأس

جارية) امة او حرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث انها كانت من الانصار (بين حجرين فقيل لها) اى قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (من فعل بك هذا) الرض (أ) فعله (فلان) (او فلان) ومن استفهامية محلها رفع بالابتداء وخبرها فعل فيها والعائد الضمير في فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب في المبتدأ لانه من اسماء الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول لانه من اسماء الاشارة وبك متعلق بفعل وفلان مصروف وقال ابن الحاجب فلان وفلانة كناية عن اسماء الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى وقال ابن فرحون وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا وقال في المجيد وفل كناية عن نكرة الاناسي نحو يا رجل وهو مختص بالنداء وفلة يعني يا امرأة ولام فل ياء او واو وليس مرخما من فلان خلافا للفراء ووهم ابن عصفور وابن مالك وصاحب البسيط في قولهم فل كناية عن العلم كفلان وفي كتاب سيبويه انه كناية عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر افلان او فلان بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو (حتى) اى نكرت ذلك حتى (سمي) لها (اليهودي) بضم السين وكسر الميم مشددة فاليهودي رفع نائب عن الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي نصب على المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا فاومأت برأسها (فأتي به) بضم الهمزة وكسر الفوقية اى باليهودي (النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى أقر) زاد ابو ذر عن الكشميهني به اى بالفعل (فرض) بضم الراء اى دق (راسه بالحجارة) وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص والوصايا هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا قتل) شخص شخصا (بحجر او بعصا) هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال (حدثنا محمد) قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي ابن السكن هو محمد بن سلام (قال اخبرنا عبد الله بن ادريس) بن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام (عن شعبة) ابن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث (عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك) رضي الله عنه انه (قال خرجت جارية) امة او حرة لم تبلغ كالغلام في الذكر الذي يبلغ (عليها اوضاح) بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف حاء مهملة جمع وضح قال ابو عبيد حلي الفضة (بالمدينة قال) انس (فرماها يهودي) لم يسم (بحجر قال) انس (فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق) بفتح الراء والميم بعدها قاف اى بقية من الحياة (فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت) اى المرأة (راسها) اشارت بها لا (فأعاد) صلى الله عليه وسلم (عليها قال فلان قتلك فرفعت راسها) ان لا (فقال) صلى الله عليه وسلم (لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها) اى نعم فلان قتلني (فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم) فسأله فاعترف (فقتله بين الحجرين) بالالف واللام ويحتمل الجنسية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به ويؤيده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البزار لا قود الا بالسيف وضعف فقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن عدي طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات وكذا النسائي وابن ماجه (باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس) اقرأ الآية وكتبنا عليهم فيها اى وفرضنا على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق (والعين) مفقوءة (بالعين والانف) مجدوع (بالانف والاذن) مقطوعة (بالاذن والسن) مقلوعة (بالسن والجروح قصاص) اى ذات قصاص (فمن تصدق) من اصحاب الحق (به) بالقصاص يعني عفا عنه (فهو كفارة له) فالتصدق به كفارة للمتصدق باحسانه (ومن لم يحكم بما انزل الله) من القصاص وغيره (فاولئك هم الظالمون) بالامتناع عن ذلك وهذه الآية الكريمة وان وردت في اليهود فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه اكثر الاصوليين والفقهاء الى ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكى مقررا ولم ينسخ وقد احتج الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية واحتج ابو حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور فيهما لحديث

النصيين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك قال ابن كثير ولكن لا يلزم من ذلك بطلان
قولهم الا بدليل مخصص للآية وسقط لابي ذر ولا نسائي آخرها وقال بعد والعين الآية وقال ابن عساكر الى آخره وسقط للاصيلي من
قوله والعين وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران
(عن عبد الله بن مرة) الخارفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله) ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها الجملة الثانية
ولان الشهادة بمعنى العلم لانه شرطها أن يتقدمها علم او ظن فالتقدير أشهد أنه لا اله الا الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر (و
أني رسول الله) صفة ثانية ذكرت لبيان أن المراد بالمسلم هو الآتي بالشهادتين وقال في شرح المشكاة الظاهر أن يشهد حال جيء به
مقيدا للموصوف مع صفته اشعارا بأن الشهادة هي العمدة في حقن الدم (الا باحدى) خصال (ثلاث) وحرف الجر متعلق بحال و
التقدير الا متلبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا فعمل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من
الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا دمه متلبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون الاستثناء من امرئ فيكون التقدير
لا يحل دم امرئ مسلم الا امرأ متلبسا باحدى ثلاث خصال فمتلبسا حال من امرئ وجاز لانه وصف (النفس بالنفس)
بالجر ويجوز رفعهما قصاصا أي النفس التي قتلت عمدا بغير حق وهو مخصوص بولي الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص
والباء في بالنفس للمقابلة (والثيب) أي المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط التزوج والدخول (الزاني) يحل قتله
بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام فالاظهر عند الشافعية لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والزاني بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء
بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال (والمارق) الخارج (من الدين) وللاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني المفارق لدينه (التارك
الجماعة) من المسلمين ولابي ذر وابن عساكر للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة صفة مؤكدة للمارق أي الذي ترك جماعة
المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث على أن تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الامور الثلاثة وقد
اختلف فيه فذهب الجمهور الى انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه كافر
سالك ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات
كتبهن الله على العباد الحديث وفيه ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة
وتمسك الامام احمد بظواهر أحاديث وردت في تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع
الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في
المحاربة (باب من اقاد) اي اقتص (بالحجر) وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر)
غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام بن زيد عن) جده (انس رضي الله عنه ان يهوديا) لم يسم (قتل جارية
على اوضاح) بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من فضة (لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق) بقية
الحياة (فقال) صلى الله عليه وسلم لها (اقتلك) بهمزة الاستفهام اي فلان واسقطه للعلم به ثم ثبت في اليونينية (فاشارت
برأسها أن لا) بنون بدل الياء وكلاهما يرجع لتفسير سابقه والمراد انها اشارت اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا (ثم قال
صلى الله عليه وسلم لها (الثانية) ولابي ذر وابن عساكر في الثانية اي أقتلك فلان (فاشارت برأسها أن لا ثم سألها) صلى
الله عليه وسلم (الثالثة فاشارت برأسها) اشارة مفهمة (أن نعم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون
وكلاهما كما مر تفسير لما قبله والباء في برأسها في الثلاثة باء الآلة (فقتله) فأمر بقتله بعد اعترافه (النبي صلى الله عليه وسلم
بحجرين) وفي الباب السابق بين حجرين هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (من قتل) بضم الاول وكسر الثاني
(له قتيل) قال في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال واجاب بأن المراد بالقتيل بهذا
القتل لا بقتل سابق قال ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغالطة فالوا لا يمكن ايجاد موجود

لان المهمل اما يوجد في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين واجاب باختيار الشق الاول
الدليل بان المراد بوجود سابق لتكون تحصيل الحاصل بل احادثه بهذا الوجه وكذا الحديث من قتل قتيلا فله سلبه (فهو) اى ولى القتيل
(بخير النظرين) اما الدية واما القصاص وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا شيبان) بفتح الشين المعجمة
وبالمثناة التحتية الساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي البصري نزيل الكوفة (عن يحيى) بن ابى كثير الطائي واسم ابى كثير صالح
(عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابى هريرة) رضي الله عنه (ان خزاعة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاى المعجمة وبعد الالف عين مهملة
القبيلة المشهورة (قتلوا رجلا) وكانت خزاعة قد غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها وقد تقدم في باب كتابة
العلم من كتاب العلم قال المؤلف بحوله بالسند (وقال عبد الله بن رجاء) بفتح الراء وبالجيم ممدودا ابن المثنى شيخ المؤلف ووصله البيهقي من طريق
هشام بن على السيرافي عنه قال (حدثنا حرب) بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد ولفظ الحديث له (عن يحيى) بن
ابى كثير انه قال (حدثنا ابو سلمة) بن عبد الرحمن قال (حدثنا ابو هريرة) رضي الله عنه (انه) اى الشأن (عام فتح مكة قتلت
خزاعة رجلا (من بنى ليث) بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر (بقتيل لهم في الجاهلية) اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء والشين المعجمتين ابن امية
وذكر ابن هشام ان المقتول من بنى ليث جندب بن الاكوع وقال في الفتح ورأيت في الجزء الثالث من فوائد ابى على بن خزيمة ان اسم الخزاعي
القاتل هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازى ابن اسحاق حدثنى سعيد بن ابى سندر الاسلمى عن رجل من قومه قال كان
معنا رجل يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام غط فاذا طرقهم شيء صاحوا به فيثور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية
فقال لهم ابن الاثوع بالثاء المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع اليهم فاذا غطيط احمر فمشى
اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل مكة وهو
على شركه فرأته خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا (فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال) وفي رواية شيبان فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال (ان الله حبس) منع
(عن مكة الفيل) بالفاء والمثناة التحتية الحيوان المعروف المشهور في قصة ابرهة وهو انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم
الناس بالحج اليها فاستغفل بعض العرب الحجبة وتغوط فيها فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب معه
فيلا عظيما فلما قرب من مكة تقدم الفيل فبرك الفيل وكانوا كلما وجهوه الى الكعبة تأخر فارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد ثلاثة
احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب وكان الحجر لا يصيب احدا منهم الا سقط
لحمه (وسلط عليهم) على اهل مكة (رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين) رضي الله عنهم (الا) بالتخفيف ان الله قد حبس عنها
(وانها لم تحل) بفتح وكسر (لاحد قبلى) الجار يتعلق بتحل وقيل يتعلق بمحذوف كان صفة لاحد اى لاحد كائن قبلى ولا تحل لاحد
من بعدى) برفع تحل وزيادة من قبل بعدى والذي في اليونينية ولا تحل لاحد بعدى باسقاط من (الا) بالتخفيف
وفتح الهمزة (وانها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وانها بالواو بدل الفاء (احلت لى) اى احل لى فيها (ساعة من نهار) ما بين
طلوع الشمس وصلاة العصر (الا) بالتخفيف (وانها ساعتى هذه حرام) ولفظ انها ساعتى ان واسمها وساعتى الخبر وهذه
يحتمل ان تكون بدلا من ساعتى او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكلام تم عند قوله ساعتى ثم ابتدأ فقال هذه اى مكة حرام وتكون
ثم جملة صفة ساعتى اى انها ساعتى التي انا فيها وعلى الاول تكون قوله حرام خبر مبتدأ محذوف اى هي حرام
(لا يختلى) بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز (شوكها) الا المؤذى (ولا يعضد) بالضاد المعجمة
مبنيا للمفعول لا يقطع (شجرها ولا يلتقط) بفتح التحتية مبنيا للفاعل (ساقطتها) بالنصب مفعول اى ما سقط
فيها بغفلة مالكه (الا لمنشد) فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابى ذر عن الحموى
والمستملى ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها بالرفع نائب عن الفاعل (الا لمنشد) بزيادة

لام قبل الميم والاستثناء مفرغ لانه متعلق بملتقطها ساقطها فيلتقط بمعنى تباح اى لا تباح لقطتها الا لمنشد فهو طرح
منه معنى فعل آخر (ومن قتل له قتيل) اى من قتل له قريب كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل وقال في العدة قتيل فعيل بمعنى مفعول من
بما آل اليه الحال وهو كالاسم صفة لمحذوف اى له قتيل ويحتمل ان يضمن قتل معنى جعل له قتيل كذا ولا يصح من التقدير في قوله عليه
السلام من قتل قتيلا فله سلبه ولا اقل من قبيل تسمية العصير خمرا وجواب من الشرطية قوله (فهو) اى المقتول له (بخير النظرين اما يودى)
بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اى يعطى القاتل او اولياؤه لاولياء المقتول الدية (واما يقاد) بضم اوله والرفع اى يقتل قال المهلب
وغيره يستفاد منه ان الولى اذا سئل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص وعلى الولى اتباع الاولى في ذلك وليس فيه
ما يدل على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودى بزيادة ان كقوله واما ان يقاد (فقام رجل من اهل اليمن يقال له
ابو شاه) بالشين المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل صفة ثانية وتركيبه اضافي كابى هريرة (فقال اكتب لى يا رسول الله)
الخطبة التي سمعتها منك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا) الخطبة (لابي شاه) قال ابن دقيق العيد كان قد وقع الاختلاف
في الصدر الاول في كتابة غير القرآن وورد فيه نهى ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لاذنه
عليه الصلاة والسلام لابي شاه (ثم قام رجل من قريش) هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه (فقال يا رسول الله الا
الاذخر) بكسر الهمزة وبالمعجمتين المكسورتين المعروف العرف الطيب (فانما) بالميم بعد النون (نجعله في بيوتنا) للسقف فوق الخشب
(وقبورنا) لنسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثناء من محذوف يدل عليه ما تقدم من تحريم الشجر والخلاء الا الاذخر
فيكون الاستثناء متصلا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) بما اوحى اليه (الا الاذخر وتابعه) اى تابع حرب بن شداد (عبيد الله)
بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفى شيخ المؤلف في رواية (عن شيبان) بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابى سلمة (في الفيل) بالفاء ومتابعته
وصلها مسلم (قال) ولابي ذر وقال (بعضهم) هو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري (عن ابى نعيم) الفضل بن دكين (القتل)
بالقاف والفوقية (وقال عبيد الله) بضم العين ابن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور (اما ان يقاد) بضم التحتية
(اهل القتيل) اى يقتص لهم من قاتلهم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد)
قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس رضي الله عنهما)
انه (قال كانت في بني اسرائيل قصاص) قال في الفتح انث كانت باعتبار معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار
معنى المقاصة (ولم تكن فيهم الدية) وكانت في شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة
الاسلام بانها جمعت الامرين فكانت وسطى لا افراط ولا تفريط (فقال الله) تعالى في كتابه (لهذه الامة كتب عليكم القصاص في
القتلى الى هذه الآية فمن عفى له من اخيه شئ قال ابن عباس) رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفى (فالعفو ان يقبل)
ولى المقتول (الدية في العمد) ويترك الدم (قال) ابن عباس ايضا (فاتباع بالمعروف) هو ان يطلب) ولى المقتول الدية من القاتل
(بمعروف) ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول (ويؤدى) القاتل الدية (باحسان) وذكر الطبرى عن الشعبي
هذه الآية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما طول على الآخر في الشرف فكانوا يتزوجون من نسائهم بغير مهر ...
قتلوا به حرا او امرأة قتلوا بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الآية
من اخيه شئ كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند ابى ذر والاكثر ووقع هنا في رواية النسفى والقابسى الى قوله فمن عفى له من
شئ ووقع في رواية ابن ابى عمر في مسنده ومن طريقه ابو نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الآية وبهذا يظهر المراد والا فالاول
يوهم ان قوله فمن عفى له في آية تلي الآية المبدوء بها وليس كذلك انتهى (باب) حكم (من طلب دم
امرئ بغير حق) وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابى
(عن عبد الله بن ابى حسين) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين بضم الحاء المهملة النوفلي نسبة الى جده قال
(حدثنا نافع بن جبير) بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي (عن ابن عباس) رضي الله عنهما

عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ابغض الناس الی الله) ابغض افعل التفضیل بمعنی المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعلم من العدم اذا افتقر واعنما یجال الفعل من کذا المفاضلة فی الفعل الثانی وقال فی الفتح وقولهم ما ابغضه الی شاذ لا یقاس علیه والبغض من الله ارادة ایصال المکروه والمراد بالناس المسلمون (ثلاثة) امرؤ (ملحد) بضم المیم وسکون اللام وکسر الحاء بعدها دال مهملتین مائل عن القصد (فی الحرم) المکی قال سفیان الثوری فی تفسیره عن السدی عن مرة عن عبد الله یعنی ابن مسعود ما من رجل یهم بسیئة فتکتب علیه ولو ان رجلا بعدن ابین هم ان یقتل رجلا بهذا البیت لاذاقه الله من عذاب الیم وفی تفسیر ابن ابی حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا یزید بن هارون اخبرنا شعبة عن السدی انه سمع مرة یحدث عن عبد الله یعنی ابن مسعود فی قوله تعالى ومن یرد فیه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فیه بالحاد بظلم وهو بعدن ابین لاذاقه الله من العذاب الالیم قال شعبة هو رفعه لنا وانا لا ارفعه لکم قال یزید هو قد رفعه ورواه احمد عن یزید بن هارون به قال الحافظ ابن کثیر هذا الاسناد صحیح علی شرط البخاری ووقفه اشبه من رفعه ولهذا صمم شعبة علی وقفه من کلام ابن مسعود وکذا رواه اسباط وسفیان الثوری عن السدی عن مرة عن ابن مسعود انتهی واستشکل فان ظاهره ان فاعل الصغیرة فی الحرم المکی اشد من فاعل الکبیرة فی غیره واجیب بان الالحاد فی العرف مستعمل فی الخارج عن الدین فاذا وصف به من ارتکب معصیة کان فی ذلک اشارة الی عظمها وقد یؤخذ ذلک من سیاق قوله تعالى ومن یرد فیه بالحاد بظلم نذقه من عذاب الیم فان الاتیان بالجملة الاسمیة یفید ثبوت الالحاد ودوامه والتنوین للتعظیم فیکون اشارة الی عظم الذنب قال ابن کثیر ای یهم فیه بامر فظیع من المعاصی الکبار وقوله بظلم ای عامدا قاصدا انه ظلم لیس بمتأول وقال ابن عباس فیما رواه عنه علی بن ابی طلحة بظلم بشرک وقال مجاهد ان یعبد غیر الله وهذا من خصوصیات الحرم فانه یعاقب الناوی فیه الشر اذا کان عازما علیه ولو لم یوقعه (و) ثانی الثلاثة الذین هم ابغض الناس الی الله (مبتغ) بضم المیم وسکون الموحدة وبعد الفوقیة غین معجمة طالب (فی الاسلام سنة الجاهلیة) اسم جنس یعم جمیع ما کان علیه اهل الجاهلیة من الطیرة والکهانة والنوح واخذ الجار بجاره وان یکون له الحق عند شخص فیطلبه من غیره (ومطلب دم امریٔ بغیر حق) بضم المیم وتشدید الطاء وکسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب ای متطلب فابدلت التاء طاء وادغمت فی الطاء ای المتکلف للطلب المبالغ فیه (لیهریق دمه) بضم التحتیة وفتح الهاء وتسکن وخرج بقوله بغیر الحق من طلبه بحق کالقصاص مثلا وقال الکرمانی فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعید لا مجرد الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب علیه المطلوب وذکر الطلب لیلزم فی الاهراق بالطریق الاولی ففیه مبالغة والحدیث من افراده.

باب العفو) من ولی المقتول عن القاتل (فی) القتل (الخطا) بان لم یقصد کأن زلق فوقع علیه (بعد الموت) یتعلق بالعفو ای بعد موت المقتول ولیس المراد عفو المقتول اذ هو محال کما لا یخفی وبه قال (حدثنا فروة) بفتح الفاء وسکون الراء ولابی ذر وابن عساکر فروة بن ابی المغراء بفتح المیم وسکون الغین المعجمة بعدها راء ممدودا الکندی الکوفی قال (حدثنا علی بن مسهر) بضم المیم وسکون السین المهملة وبعد الهاء المکسورة راء ابو الحسن الکوفی الحافظ (عن هشام عن ابیه) عروة بن الزبیر (عن عائشة) رضی الله عنها انها قالت (هزم المشرکون یوم) وقعة (احد) بضم الهاء وکسر الزای وسقط لابی ذر والاصیلی وابن عساکر من قوله عن ابیه الخ ولفظ علی بن مسهر سبق فی باب من حنث ناسیا من کتاب الایمان والنذور وحول المصنف السند فقال (وحدثنی) بالافراد (محمد بن حرب) الواسطی النشائی بالنون المکسورة والشین المعجمة بعدها مد لانه کان یبیع النشاء قال (حدثنا ابو مروان یحیی بن ابی زکریا) زاد ابن عساکر وابو ذر عن المستملی یعنی الواسطی واللفظ له لا لعلی بن مسهر (عن هشام عن ابیه) عروة (عن عائشة رضی الله عنها) انها (قالت صرخ ابلیس) بفتح الصاد المهملة والراء المخففة بعدها معجمة (یوم) وقعة (احد فی الناس) الذین یقاتلون (یا عباد الله) احذروا واقتلوا (اخراکم) بضم الهمزة وسکون الخاء المعجمة (فرجعت اولاهم علی اخراهم) بضم الهمزة فیهما (حتی قتلوا الیمان) بفتح التحتیة والمیم المخففة وبعد الالف نون مکسورة مصحح علیها فی الفرع وفی غیره بفتحها مصححا علیها ایضا ای قتل المسلمون الیمان والد حذیفة (فقال حذیفة) هذا (ابی ابی) مرتین لا تقتلوه فلم یسمعوا منه (فقتلوه) خطأ ظانین انه من المشرکین (فقال حذیفة غفر الله لکم) قال فی الکواکب فدعا لهم وتصدق بدیته علی المسلمین

(ذلك) لقد كان انهزم منهم اى من المشركين (قوم حتى لحقوا بالطائف) البلد المشهور والحديث سبق فى باب صفة ابليس
من كتاب بدء الخلق (باب قول الله تعالى) فى سورة النساء (وما كان لمؤمن) بعد صحة وله ولا استقام وليس من شأنه
ان يقتل مؤمنا) ابتداء بغير حق (الا خطأ) مستثنى منقطع او فى الا خطأ او على الحال اى لا يقتله فى شىء من الاحوال الا
حال الخطأ او مفعول له اى لا يقتله لعلة الا للخطأ (ومن قتل مؤمنا) قتلا (خطأ فتحرير رقبة) مبتدأ والخبر محذوف اى
فعليه تحرير رقبة اى عتقها والرقبة النسمة (مؤمنة) محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة الاحياء لزمه ان يدخل
نفسا مثلها فى جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق اثر من آثار الكفر والكفر
موت حكما (أو من كان ميتا فاحييناه) وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم وان كان خطأ (ودية مسلمة الى اهله)
مؤداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من قريبهم يقتسمونها كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين
وتنفذ الوصية قال الآخرون انما تجب على عاقلة القاتل لا فى ماله (الا ان يصدقوا) اى يتصدقوا عليه بالدية اى يعفوا عنه
(فان كان) المقتول خطأ (من قوم عدو لكم) اى اعداء لكم اى كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع (وهو) اى المقتول (مؤمن
فتحرير رقبة مؤمنة) على قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون (وان كان) اى المقتول (من
قوم بينكم) معشر المسلمين (وبينهم ميثاق) عهد ذمة او هدنة (فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة) كما
ولعله فيما اذا كان المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم (فمن لم يجد) رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها
(فصيام شهرين) فعليه صيام شهرين (متتابعين) لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى آخرهما فان افطر من غير عذر
من مرض او حيض او نفاس استأنف (توبة من الله) اى قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل توبته
يعنى شرع ذلك توبة منه او فليتب توبة فهو نصب على المصدر (وكان الله عليما) بما امر (حكيما) فيما قدره وسقط
لابى ذر وابن عساكر من قوله ومن قتل مؤمنا خطأ الى حكيما وقالا بعد قوله الا خطأ الآية وهذه الآية اصل فى الديات فذكر فيها
ثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن فى دار الاسلام والكفارة دون الدية فى قتل المؤمن فى دار الحرب فى صف المشركين
اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة فى قتل الذمى فى دار الاسلام ولم يذكر المؤلف فى هذا الباب حديثا عند الاكثر هذا (باب)
بالتنوين يذكر فيه (اذا اقر) شخص (بالقتل مرة) واحدة (قتل به) اى بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للنسفى وقال بعد قوله
خطأ الآية واذا اقر الخ فى آخره فذكر الحديث عقبه وحينئذ فيحتاج الى مناسبة بين الآية والحديث ولم يظهر لى ذلك فالصواب [illegible]
اثبات الباب كما فى رواية غير النسفى وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسحاق) غير منسوب قال ابو على الجيانى يشبه
ان يكون ابن منصور قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (حبان) وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق هذا ابن راهويه
كذا الرواية عن حبان اى بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلى قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن
يحيى بن دينار العوذى قال (حدثنا قتادة) اى ابن دعامة ولابى ذر عن قتادة انه قال (حدثنا انس بن مالك) رضى الله عنه (ان يهوديا
رض رأس جارية) دق راسها (بين حجرين فقيل) مبنى للمفعول ولعل القائم مقام الفاعل ضمير المصدر اى قيل قول اى قال النبى صلى الله
عليه وسلم لها (من فعل بك هذا) استفهام [illegible] (افلان افلان) [illegible] (حتى سمى اليهودى)
اى بضم السين مبنيا للمفعول واليهودى رفع نائب الفاعل (فاومأت) بالهمزة بعد الميم (برأسها) ان نعم (فجئ باليهودى) فسئل (فاعترف)
بذلك فاعترف معطوف على محذوف (فامر به النبى صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة) بضم الراء مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع
وقد قال همام بحجرين بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة ماخوذ من [illegible] فلم يزل به حتى اعترف [illegible] الحديث
[illegible] (باب قتل الرجل بالمرأة) وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
(حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى مصغرا [illegible] قال (حدثنا سعيد) هو ابن ابى عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن انس
بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية) بسبب (قتلها على اوضاح لها) بفتح الهمزة وسكون الواو

قائم مقام [illegible] الخ لا يخفى [illegible] انا القائم [illegible] الفاعل هو [illegible] فعل بك [illegible] تأمل اهـ

بعدها ضاد معجمة وألف فشاء مهملة حلي من الدراهم الصحاح قال الجوهري وسميت به لانه من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في روايته بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي وقال بعضهم القصاص اذا كان القتل بالمثقل وهو من اصحاب ابي حنيفة

(باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات وقال اهل العلم) اي جمهورهم (يقتل الرجل بالمرأة ويذكر) بضم اوله (عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (تقاد المرأة من الرجل) بضم الفوقية بعدها قاف اي يقتص منها اذا قتلت الرجل (في كل) قتل (عمد يبلغ نفسه) نفس الرجل (فما دونها) دون النفس (من الجراح) في كل عضو من اعضائها عند قطعها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال كان فيما جاء به عروة البارقي الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء وسنده صحيح لكن لم يصح سماع النخعي من شريح فلذا ذكره المؤلف بصيغة التمريض (وبه) اي بما رواه عمر رضي الله عنه (قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم) النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء (وابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن اصحابه) كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين انهم كانوا يقولون المرأة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجراح على ذلك وان قتلها قتل بها (وجرحت) بالجيم المفتوحة (اخت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة (انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص) بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء وللنسفي كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه آخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم بأنهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضي عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت لددنا النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح اللام والدال المهملة بعدها اخرى ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في احد شقي فمه بغير اختياره دواء (في مرضه) الذي توفي فيه (فقال) صلى الله عليه وسلم (لا تلدوني) بضم اللام (فقلنا) امتناعه (كراهية المريض للدواء) برفع كراهية خبر مبتدأ محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعولا له اي نهانا لكراهية الدواء اي لم ينهنا نهي تحريم بل كرهه كراهية المريض للدواء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدواء بالالف واللام بدل لام الجر (فلما افاق) صلى الله عليه وسلم (قال لا يبقى احد منكم الا لد) قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية القصاص من المرأة بما جنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونساء وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صائمة من اجل عموم الامر (غير العباس) نصب غير ولابي ذر بالرفع فلا تلدوه (فانه لم يشهدكم) لم يحضر حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

(باب من اخذ حقه) من جهة غريمه (او اقتص) منه في نفس وطرف (دون السلطان) وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابي حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (أن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (حدثه انه سمع ابا هريرة) رضي الله عنه (يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون) في الدنيا (السابقون) وزاد ابو ذر يوم القيامة (وباسناده) اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (لو اطلع) بتشديد الطاء (في بيتك احد ولم تأذن له) ان يطلع فيه (خذفته) بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين ففاء رميته (بحصاة) اي بأن جعلتها بين ابهامه وسبابته (ففقأت عينه)

تطلعه بإذنك ضرورة ولأبي ذر حذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة قال القرطبي الرواية بالمهملة خطأ لأن في نفس الخبر أنه
الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزماً (ما كان عليك من جناح) من إثم ولا مؤاخذة وفي رواية صححها ابن حبان والبيهقي
فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية وعبارة النووي من نظر إلى حرمه في داره من كوة أو ثقب فرماه بخفيف كحصاة فأعماه أو
أصابه فيه فجرحه فلا ضمان بشرط عدم محرم وزوجة للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من النظر وإن كانت حرمه مستورة أو
منعطفة لعموم الأخبار ولأنه لا يدري متى تستتر وتنكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالثقب الباب
والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون وقرب عينه لو أصاب موضعاً بعيداً عنها فلا يهدر في الجميع وقال المالكية
الحديث خرج مخرج التغليظ وقوله في الحديث ولم يأذن له احتراز عن اطلع بإذنه وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن حميد) الطويل (أن رجلاً) هو الحكم بن أبي العاص (اطلع) بتشديد الطاء
(في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد) بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الأولى كذا لأبي ذر والأصيلي أي
صوب (إليه) النبي صلى الله عليه وسلم (مشقصاً) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة منصوب
على المفعولية النصل العريض ولأبي ذر عن الحموي والباقين فشدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى (فقلت)
لحميد (من حدثك بهذا الحديث (قال حدثنيه (أنس بن مالك) رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الأول مرسل
لأن حميداً لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال أنس يدل على أنه مسند موصول هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه
(إذا مات) شخص (في الزحام أو قتل) ولابن بطال زيادة به أي بالزحام وبه قال (حدثني) بالإفراد وللأصيلي حدثنا
ولأبي ذر أخبرنا (إسحاق بن منصور) الكوسج الحافظ قال (أخبرنا) ولأبي ذر حدثنا (أبو أسامة) حماد بن أسامة
قال هشام أخبرنا) هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز أي قال أبو أسامة أخبرنا هشام (عن أبيه) عروة
بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت لما كان يوم) وقعة (أحد هزم المشركون) بضم الهاء وكسر الزاي
مبنياً للمفعول (فصاح إبليس) في المسلمين (أي عباد الله) قاتلوا (أخراكم فرجعت أولاهم) لأجل قتال أخراهم
ظانين أنهم من المشركين (فاجتلدت) بالجيم الساكنة فالفوقية فاللام فالدال المهملة المفتوحات ففوقية فاقتتلت (هي و
أخراهم فنظر حذيفة) بن اليمان (فإذا هو بأبيه اليمان) يقتله المسلمون يظنونه من المشركين (فقال أي عباد الله) هذا
(أبي) هذا أبي لا تقتلوه (قالت) عائشة (فوالله ما احتجزوا) بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين والزاي أي
ما انفصلوا أو ما كفوا عنه وما تركوه (حتى قتلوه فقال حذيفة) معتذراً عنهم لكونهم قتلوه ظانين أنه من المشركين (غفر الله لكم
قال عروة) بالسند المذكور (فما زالت في حذيفة منه) أي من ذلك الفعل وهو العفو ومن قتلهم لأبيه (بقية) أي من حزن على أبيه ولأبي ذر
وللأصيلي بقية خير أي من دعاء واستغفار لقاتل أبيه (حتى لحق بالله) عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة أن والد حذيفة
قتل يوم أحد قتله بعض المسلمين وهو يظن أنه من المشركين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع إرساله وفي المسألة مذاهب فقيل تجب
ديته في بيت المال لأنه مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت ديته في بيت مال المسلمين وقيل تجب على جميع من حضر لأنه مات بفعلهم فلا يتعداهم
إلى غيرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادّع على من شئت واحلف فإن حلفت استحققت الدية وإن نكلت حلف المدعى عليه على النفي
وسقطت المطالبة وتوجيهه أن الدم لا يجب إلا بالطلب وقال مالك دمه هدر لأنه إذا لم يعلم قاتله بعينه استحال أن يؤخذ به أحد
(باب) بالتنوين يذكر فيه (إذا قتل) شخص (نفسه خطأ فلا دية له) قال الإسماعيلي ولا إذا قتلها عمداً أي فلا مفهوم
لقوله خطأ قال في الفتح والذي يظهر أن البخاري إنما قيد بالخطأ لأنه محل الخلاف وبه قال (حدثنا المكي بن إبراهيم) الحنظلي البلخي
قال (حدثنا يزيد بن أبي عبيد) بضم العين مولى سلمة بن الأكوع (عن) مولاه (سلمة) بن الأكوع أبي مسلم واسم الأكوع سنان بن عبد الله
رضي الله عنه أنه قال (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر) قرية كانت لليهود على نحو أربع مراحل من المدينة (فقال
رجل منهم) هو أسيد بن حضير (أسمعنا) بكسر الميم (يا عامر) هو ابن سنان عم سلمة بن الأكوع (من هنيهاتك) بضم الهاء وفتح النون وسكون

التحتية بعدها هاء فألف فوقية فكاف ارجيزك ولابن عساكر وابى ذر عن الكشميهنى من هنياتك بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية تصغير هنات واحدها هنة وتقلب لياء هاء كما فى الرواية الاولى (فحدا) عامر (بهم) اى ساقهم منشدا للاراجيز يقول اللهم لو لا انت ما اهتدينا الى آخر الابيات (فقال النبى صلى الله عليه وسلم من السائق قالوا) هو (عامر فقال) صلى الله عليه وسلم (رحمه الله قالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به) بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع الموت لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفى غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبى الله لولا امتعتنا به ووقع فى مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب (فاصيب) عامر (صبيحة ليلته) تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر فى هذه الطريق كيفية قتله على عادته رحمه الله فى ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على ذلك صريحا فى مكان آخر جريا على عدم التكرار لغير فائدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستنباط منها ليتمكن من الاستنباط (فقال القوم) ومنهم اسيد بن حضير كما عند المؤلف فى الادب (حبط عمله) بكسر الموحدة اى بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله) قال سلمة (فجئت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبى الله) ولابى ذر يا رسول الله (فداك) بفتح الفاء (ابى وامى زعموا ان عامرا حبط عمله فقال) صلى الله عليه وسلم (كذب من قالها) اى كلمة حبط عمله (ان له لاجرين) اجر الجهد فى الطاعة واجر الجهاد فى سبيل الله واللام فى لاجرين للتاكيد (اثنين) تاكيد لاجرين (انه لجاهد) مرتكب المشقة فى الخير (مجاهد) فى سبيل الله عز وجل (واى قتل) بفتح القاف وسكون الفوقية (يزيده عليه) اى يزيد الاجر على اجره ولابى ذر عن الكشميهنى واى قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلى واى قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب فيه شئ اذ لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم اوجب فى هذه القصة شيئا وقال الكرمانى والظاهر ان قوله اى فى الترجمة فلا دية له لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة اى فانا فى الزحام فلا دية له على المزاحمين الظهور ان قاتل نفسه لا دية لعله من تصرف النقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخارى وسبق فى المغازى والادب والمظالم والذبائح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجة هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا عض) رجل (رجلا فوقعت ثناياه) ثنايا العاض وجواب اذا محذوف وبه قال (حدثنا آدم ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت زرارة) بن اوفى العامرى (عن عمران بن حصين) رضى الله عنه (ان رجلا) اسمه يعلى بن امية (عض يد رجل) هو اجير يعلى العامرى كما عند النسائى من رواية يعلى نفسه ولم يسم الاجير (فنزع) المعضوض (يده من فمه) من فم العاض وللاصيلى وابن عساكر وابى ذر عن الحموى والمستملى من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر فى اللغة وان كانت الاولى فاشية كثيرة (فوقعت ثنيتاه) بالفوقية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلى وابى ذر ثناياه بلفظ الجمع على رأى من يجيز فى الاثنين صيغة الجمع وليس للانسان الا ثنيتان (فاختصموا) بلفظ الجمع لان لكل مخاصم جماعة يخاصمون معه او لان ضمير الجمع يقع على المثنى لقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان (الى النبى صلى الله عليه وسلم) يتعلق باختصموا وتعدى بالى وان كان اختصم لا يتعدى بالى لانه ملوح فيه معنى تحاكموا (فقال) صلى الله عليه وسلم (يعض احدكم اخاه) بحذف همزة الاستفهام والاصل أيعض على طريق الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها على التقدير او تلك نعمة والمعنى أيعض احدكم يد اخيه (كما يعض الفحل) الذكر من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اى أيعض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل (لا دية لك) لا نافية ودية مبنى مع لا فى محل الاصح اسمها رفع بالابتداء والخبر فى المجرور او محذوف على مذهب الاكثرين فيكون لك فى محل صفة والتقدير لا دية كائنة لك موجودة وفى رواية ابن عساكر فى نسخة ولابى ذر عن الحموى والمستملى له بالهاء بدل كاف لك قال النووى ولو عضت يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب شدقيه فان عجز فسلها فندرت اسنانه اى سقطت فهدر اى لان العض لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم فى الديات والنسائى فى القصاص وابن ماجة فى الديات ايضا وبه قال (حدثنا ابو عاصم

الجمال النبيل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز المكي (عن عطاء) هو ابن ابي رباح المكي (عن صفوان بن يعلى عن
ابيه) يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي رضي
الله عنه انه (قال خرجت في غزوة) بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح الزاي بعد
العين بلا واو (فعض رجل) اي يد رجل آخر (فانتزع) اي يده فاندر (ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم) اي اهدرها
لا ضمان على المعضوض بشرط تألمه وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب او فك لحييه ليرسلها ومهما امكن التخلص
بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (السن) تقلع (بالسن) وفي نسخة باضافة باب
لتاليه وبه قال (حدثنا الانصاري) محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال (حدثنا حميد) الطويل (عن انس رضي الله
عنه ان ابنة النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وهي عمة انس (لطمت جارية) وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود
امرأة بدل جارية فعلم ان المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة (فكسرت ثنيتها) فعرضوا عليهم الارش فأبوا او طلبوا
العفو فأبوا (فاتوا) اي أتى اهلها (النبي صلى الله عليه وسلم) يطلبون القصاص (فأمر بالقصاص) وهو محمول على
ان الكسر كان منضبطا وأمكن القصاص بأن يبرد سنها بقول اهل الخبرة وهذا الخلاف في غير السن من العظام لعدم الوثوق
بالمماثلة فيها قال الشافعي ولان دون العظم حائل من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة فلو امكنت لقلنا به
والحنفية وقال المالكية بالقود في العظام الا ما كان مجوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا الحديث العشر
من الثلاثيات (باب دية الاصابع) هل هي مستوية او مختلفة وبه قال (حدثنا آدم) بن ابي اياس قال (حدثنا شعبة) بن
الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه (قال هذه وهذه سواء) في الدية (يعني الخنصر) بكسر المعجمة وفتح المهملة (والابهام) وفي رواية
يزيد بن زريع عند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس سواء ولابي داود والترمذي
اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سواء كلهن فيه عشر عشر من الابل اي في
كل اصبع من الاصابع على حدته اصابع اليد والرجل سواء كما عليه الائمة الاربعة لحديث عمرو بن حزم عند النسائي في كل اصبع
من اصابع اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية لا تضبط كميتها فاذا فات ضبطها من جهة المعنى اعتبر من
حيث الاسم فتتساوى دياتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ فعلها فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك فديتهما سواء ولو اعتبر
المساحة وكذلك الاسنان نفع بعضها اقوى من بعض وديتها سواء نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه
في الديات وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة بندار قال (حدثنا ابن ابي عدي) محمد واسم ابي عدي ابراهيم (عن شعبة)
بن الحجاج (عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس) انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) [illegible]
من رواية ابن ابي عدي المذكور بلفظ الاصابع سواء وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مقرونا بغندر والقطان بلفظ الرواية
لكن بتقديم الابهام على الخنصر وهذا الحديث لذا ساقه المؤلف نزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه ابن ماجه هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب) بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية
يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون لغة ضعيفة اي هل يعاقب الذين اصابوه ويجازون على فعلهم كما وقع منهم
(او يقتص) بالبناء للمفعول وفي اليونينية للفاعل فيهما (منهم كلهم) اذا قتلوه او جرحوه او يتعين واحد ليقتص
ويؤخذ من الباقين الدية والاول مذهب جمهور العلماء وروي الثاني عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فلو قتل عشرة فله ان
يقتل واحدا منهم ويأخذ من التسعة تسعة اعشار الدية (وقال مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء
مشددة بعدها فاء ابن طريف فيما رواه امامنا الشافعي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف

(عن الشعبي) عامر (في رجلين) لم يسميا (شهدا على رجل) لم يسم أيضا (أنه سرق فقطعه) أي فقطع يده (علي) رضي الله
عنه لثبوت سرقته عنده بشهادتهما (ثم جاآ) أي الشاهدان (بآخر) برجل آخر إلى علي رضي الله عنه (وقالا) ولأبي ذر فقالا
بدل الواو هذا الذي سرق وقد (أخطأنا) على الأول (فأبطل) علي رضي الله عنه (شهادتهما) على الآخر كما في رواية الشافعي
وفيه رد على من حمل الإبطال في قوله فأبطل شهادتهما على إبطال شهادتهما معا الأولى لإقرارهما فيها بالخطأ والثانية لكونهما صارا
متهمين فالمعنى وإن كان محتملا لكن رواية الشافعي عينت أحد الاحتمالين (وأخذا) بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية (بدية)
يد الرجل (الأول) ولفظ رواية الشافعي وأغرمهما دية الأول (وقال لو علمت أنكما تعمدتما) في شهادتكما الكذب (لقطعتكما)
أي لقطعت يديكما قال البخاري (وقال لي ابن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار (حدثنا يحيى) بن
سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاما)
اسمه أصيل كما رواه البيهقي (قتل) بضم القاف مبنيا للمفعول (غيلة) بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة
وهاء تأنيث أي سرا أو عمدا وخديعة قال في المقدمة والقاتل أربعة المرأة أم الصبي وصديقها وخادمها ورجل ساعدهم ولم يسموا
(فقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (لو اشترك فيها) أي في هذه الفعلة أو التأنيث على إرادة النفس ولأبي ذر عن الكشميهني
فيه أي في قتله (أهل صنعاء لقتلتهم) صنعاء بالمد بلد باليمن معروف وقال في الفتح هذا الأثر موصول إلى عمر بأصح
إسناد وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان من وجه آخر عن نافع بلفظ أن عمر قتل خمسة أو ستة
برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا (وقال مغيرة بن حكيم) الصنعاني (عن أبيه) حكيم
(إن أربعة) بكسر الهمزة وتشديد النون (قتلوا صبيا فقال عمر مثله) مثل قوله لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم وهذا مختصر من
أثر وصله ابن وهب من طريقه قاسم بن أصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم أن المغيرة بن حكيم الصنعاني
حدثه عن أبيه أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له أصيل فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلا فقالت له
إن هذا الغلام يفضحنا فاقتله فأبى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه أعضاء
وجعلوه في عيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها موحدة وعاء من أدم وطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية بئر لم تطو
ناحية القرية ليس فيها ماء فأخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ أمير بشأنهم إلى عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا و
قال والله لو أن أهل صنعاء اشتركوا في قتله لقتلتهم أجمعين (وأقاد) بالقاف (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه فيما وصله ابن أبي شيبة
(وابن الزبير) عبد الله فيما وصله ابن أبي شيبة ومسدد جميعا (وعلي) هو ابن أبي طالب مما وصله ابن أبي شيبة (وسويد بن مقرن)
بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني مما وصله ابن أبي شيبة (من لطمة وأقاد عمر) بن الخطاب رضي الله عنه
(من ضربة بالدرة) بكسر الدال المهملة وتشديد الراء آلة يضرب بها (وأقاد علي) بن أبي طالب رضي الله عنه (من ثلاثة أسواط) أخرجه
ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن عبد الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال
يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء أخرج فاجلد هذا فجاء المجلود فقال إنه زاد على ثلاثة أسواط فقال صدق قال
خذ السوط فاجلده ثلاثة أسواط ثم قال يا قنبر إذا جلدت فلا تتعد الحدود (واقتص شريح) بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة
فمهملة ابن الحارث القاضي (من سوط وخموش) بضم الخاء المعجمة والميم وبعد الواو معجمة الخدوش وزنه ومعنى وهذا وصله سعيد بن منصور
في السوط وابن أبي شيبة في الخموش وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان)
الثوري أنه قال (حدثنا موسى بن أبي عائشة) الهمداني (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود
أنه (قال قالت عائشة) رضي الله عنها (لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) بدالين مهملتين جعلنا الدواء في
أحد جانبي فمه بغير اختياره (في مرضه) الذي توفي فيه (وجعل يشير إلينا لا تلدوني قال فقلنا) نهيه لنا ليس
للإيجاب بل كرهه (كراهية) ولأبي ذر كراهية بالرفع أي بل هو كراهية (المريض بالدواء) بالموحدة (فلما أفاق)

صلى الله عليه وسلم (قال الم انهكم) ولابي ذر عن الكشميهني الم انهكن بنون جمع الاناث بدل الميم جمع الذكور (ان تلدوني) بضم اللام قلنا
(قلنا كراهية للدواء) بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض للدواء (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى
منكم احد) من الرجال والنساء (الا لد) بضم اللام وتشديد المهملة (وانا انظر الا العباس) رضي الله عنه (فانه لم يشهدكم)
ومر الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة و
السلام وقال صاحب التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يحكى دعوه بانه
اذا كان القود يؤخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجميع من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق
في باب القصاص بين الرجال والنساء. (باب القسامة) بفتح القاف ماخوذ من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم
للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعي
لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن صدقه وفي غير ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا جعل في جانبه (وقال الاشعث بن قيس)
الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها (قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه) برفع شاهداك خبر مبتدأ
محذوف اي المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف عليه (وقال ابن ابي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم و
اسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر (لم يقد) بضم التحتية وكسر القاف من اقاد اي لم يقتص
(بها) بالقسامة (معاوية) بن ابي سفيان وتوقف ابن بطال في ثبوته وقال قد صح عن معاوية انه اقاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد
في احتجاجه على اهل العراق قال في الفتح هو في صحيفة عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع بان معاوية
لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك اليه ولفظ البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت
قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان ولم يكن في ذلك بينة ولا لطخ فاجمع رأي الناس على ان تحلف ولاة المقتول ثم يسلم
اليهم فيقتلوه فركبت الى معاوية في ذلك فكتب الى سعيد بن العاص ان كان ما ذكره حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد
فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا انتهى ونسب لمعاوية انه اقاد بها لكونه أذن في ذلك ويحتمل ان يكون معاوية كان يرى
القود بها ثم رجع عن ذلك او العكس (وكتب عمر بن عبد العزيز) رحمه الله تعالى (الى عدي بن ارطاة) بفتح الهمزة والطاء
المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الالف هاء تانيث غير منصرف الفزاري (وكان) ابن عبد العزيز (امره) جعله اميرا على البصرة
سنة تسع وتسعين (في) امر (قتيل وجد) بضم الواو وكسر الجيم (عند بيت من بيوت السمانين) الذين يبيعون السمن (ان وجد
اصحابه) اي اصحاب القتيل (بينة) فحكم بها (والا) اي وان لم يجد اصحابه بينة (فلا تظلم الناس) بالحكم في ذلك بغير بينة (فان
هذا لا يقضى) بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة اي لا يحكم (فيه الى يوم القيامة) قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز في
القود بالقسامة كما اختلف على معاوية فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة
في امرته على المدينة ويجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين
(حدثنا سعيد بن عبيد) ابو الهذيل الطائي الكوفي (عن بشير بن يسار) بضم الموحدة وفتح المعجمة وبالسين المهملة بعد التحتية
المفتوحة (زعم ان رجلا) اي قال ان رجلا (من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة و
قال المزي سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن بشير عن
حثمة الانصاري (اخبره ان نفرا من قومه) اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه و
محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولاخيه حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو و
التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولدا سهل (انطلقوا
الى خيبر) وفي رواية ابن اسحاق عند ابن ابي عاصم فخرج عبد الله بن سهل في اصحاب له يمتارون تمرا زاد
سليمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح واهلها يهود

الغريب والمراد أن ذلك وقع بعد صلحها (فتفرقوا فيها ووجدوا) بالواو ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فوجدوا (احدهم قتيلا)
هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر بن المفضل السابقة في الجزية فأتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه (وقالوا)
اي المعشر (للذين) اي لأهل خيبر الذين (وجد) بضم الواو وكسر الجيم (فيهم) عبد الله بن سهل قتيلا (قتلتم) ولأبي ذر عن الحموي قد
قتلتم (صاحبنا) وقول الذين وجد فيهم القتيل هو كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا (قالوا) اي اهل خيبر (ما قتلنا) صاحبكم (ولا علمنا
قاتلا) له (فانطلقوا) اي عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود (الى النبي) ولأبي ذر رسول الله (صلى الله عليه
وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا) فيها (قتيلا) وفي الاحكام واقبل اي محيصة هو واخوه
حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية يحيى بن سعيد فبدأ عبد الرحمن يتكلم
وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى عند مسلم في امر اخيه (فقال) صلى الله عليه وسلم (الكبر الكبر) بضم الكاف وسكون
الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية الليث عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وكرر الكبر للتأكيد اي ليبدأ الاكبر بالكلام او قدموا
الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي القتيل لاحق فيها لابني عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم
ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وعند الدعوى يدعي المستحق والمعنى ليكن الكبير
وكيلا له (لهم) اي الثلاثة (تأتون) بفتح النون من غير تحتية ولأبي ذر عن المستملي تأتوني (بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة)
وعند النسائي من طريق عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا على ابواب خيبر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على من قتله ادفعه اليك برمته قال يا رسول الله انى اصيب شاهدين وانما اصبح
قتيلا على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم أن خيبر حينئذ لم يكن بها احد من المسلمين اجيب
عنه بأنه وان سلم انه لم يكن مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في القصة أن جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز
ان تكون طائفة اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه دونهما
اجيب انما اطلق الجواب لانه غير ملتبس ان المراد به الوارث ولما سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفيته كذلك اجابهم الجميع (قال)
صلى الله عليه وسلم (فيحلفون) اي اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن يحيى تبرئكم يهود بخمسين يحلفون اي
يخلصونكم من الايمان بان يحلفوا فاذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم من الايمان وفيه البداءة بالمدعى
عليهم (قالوا) يا رسول الله (لا نرضى بأيمان اليهود) وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم بأيمان
خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الايمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف
المدعى عليهم فأبوا وقد سقط من رواية حديث الباب تبدئة المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ
فوجب قبولها وهي تقضي على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين ذهب الشافعي وأحمد وان اليمين ترد على المدعى عليهم وقال بعكسه
اهل الكوفة وكثير من البصريين (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه) بضم اوله وكسر الطاء من البطل اي كره أن
يهدر دمه (فوداه) بلا همز مع التخفيف (مائة) وللكشميهني بمائة (من ابل الصدقة) وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده
فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة فكان دفعه من عنده أو المراد بقوله من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح
واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات البين قال ابو العباس القرطبي ورواية
من قال من عنده اصح من رواية من قال من ابل الصدقة وقد قيل انها غلط والاولى أن لا يغلط الراوي ما امكن فيحتمل انه
صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة ليدفعه من مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة الائمة
والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الامة كمالك والشافعي في احد قوليه واحمد وعن طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة
ولا اثبتوا لها في الشرع حكما واليه نحا البخاري قال العيني ذكر الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود في القسامة وأن الحكم فيها
مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال (حدثنا قتيبة بن

سعيد) ابو رجاء البلخي قال (حدثنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (اسماعيل بن ابراهيم) المشهور بابن علية اسم امه
(الاسدي) بفتح السين المهملة نسبة الى بني اسد بن خزيمة قال (حدثنا الحجاج ابن ابي عثمان) ميسرة او سالم البصري المعروف
بالصواف قال (حدثني) بالافراد (ابو رجاء) سلمان (من) موالي (آل ابي قلابة) بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراء قال (حدثني) بالافراد (ابو قلابة) عبد الله (ان عمر بن عبد العزيز) رحمه الله في زمن خلافته (ابرز)
اظهر (سريره) الذي جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه الى ظاهر داره (يوما للناس ثم اذن لهم) في الدخول عليه
ظاهر داره (فدخلوا) عليه (فقال) لهم (ما تقولون في القسامة قال) قائل منهم كما في الفرع كاصله وفي غيرهما قالوا (نقول
القسامة القود بها حق) اي واجب (وقد اقادت بها الخلفاء) كمعاوية بن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن
مروان قال ابو قلابة (قال لي ما تقول يا ابا قلابة) فيها (ونصبني للناس) اي ابرزني لمناظرتهم او لكونه كان خلف
السرير فامره ان يظهر (فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤس الاجناد) بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون ولابن ماجه
وصححه ابن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح فقلت لابي عبد الله من حدثك قال امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن
ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند في الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد
موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند (واشراف العرب) اي رؤساؤهم (أرأيت) اي اخبرني (لو ان خمسين
منهم شهدوا على رجل محصن) بفتح الصاد وكان (بدمشق انه قد زنى لم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم (يروه
أكنت ترجمه قال لا قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه
ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال
رجل) بالرفع مصححا عليه في الفرع كاصله (قتل) بفتحات متلبسا (بجريرة نفسه) بفتح الجيم اي بما جره الى نفسه من الذنب
او من الجناية اي فقتل ظلما (فقتل) قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية بالبناء للمفعول (او رجل زنى بعد احصان)
فكذا فيه (او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس قد حدث انس بن مالك) وعند مسلم من
طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا انس (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق) بفتح السين والراء جمع السارق
او مصدر (وسمر) بالتخفيف كحل (الاعين) بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض والتخفيف وجه (ثم نبذهم) بالذال
المعجمة طرحهم (في الشمس) قال ابو قلابة (فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني) بالافراد (انس ان نفرا من عكل) بضم العين
المهملة وسكون الكاف (ثمانية) نصب بدلا من نفرا (قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا
الارض) ارض المدينة فلم توافقهم وكرهوها لسقم اجسامهم (فسقمت اجسامهم) بكسر القاف وفتح السين قبلها (فشكوا ذلك) السقم
وعدم موافقة ارض المدينة لهم (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) فلما شكوا (قال) لهم (افلا تخرجون مع راعينا) يسار النوبي
(في ابله) التي يرعاها لنا (فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا) بتشديد الحاء
(فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم) يسارا (واطردوا) بهمزة مفتوحة وسكون الطاء وفي آل ملك بتشديد الطاء اي ساقوا
(النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهم) شبابا من الانصار قريبا من عشرين وكان اميرهم كرز بن جابر في السنة السادسة
(فادركوا) بضم الهمزة (فجيء بهم فامر) صلى الله عليه وسلم (بهم فقطعت ايديهم وارجلهم) بتشديد الطاء في الفرع (وسمر) بالتخفيف ولابي ذر
بالتشديد كحل (اعينهم) وفي مسلم فاقتصوهم بمثل ما فعلوا وقال التابعي انه منسوخ وتقرير ذلك انه صلى الله عليه وسلم انما فعل ذلك بالعرنيين كان حكما
حدا او باجتهاد مصيب فنزلت آية المحاربة اعلاما الذين يحاربون الله ورسوله الآية ناسخة لذلك (ثم نبذهم) طرحهم (في الشمس حتى ماتوا) قال ابو قلابة
(قلت اي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا) الراعي يسارا (وسرقوا) النعم (فقال عنبسة بن سعيد) بفتح العين المهملة
وسكون النون وفتح الموحدة بعدها سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد الاشدق (والله ان سمعت كاليوم قط) بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى النافية والمعمول
محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة (فقلت اترد علي) بتشديد الياء (حديثي يا عنبسة

قال لا) أرد عليك (ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند) أي أهل الشام (بخير ما عاش هذا الشيخ) أبو قلابة (بين أظهرهم) قال أبو قلابة (قلت وقد كان في هذا) قال في الكواكب أي في مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهي أنه لم يحلف المدعي الدم بل حلف المدعى عليه قلا أدخل عليه) صلى الله عليه وسلم (نفر من الأنصار) يحتمل أنهم عبد الله بن سهل ومحيصة وأخوه (فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم) الخبر (بين أيديهم) هو عبد الله بن سهل (فقتل بها) فخرجوا بعده) إلى خيبر (فإذا هم بصاحبهم) عبد الله بن سهل (يتشحط) بضم التحتية وفتح الفوقية والشين المعجمة والحاء المهملة المشددة بعدها طاء مهملة أيضا يضطرب (في الدم) كذا في فرع اليونينية وفي غيره في دمه (فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا) عبد الله بن سهل الذي (كان يتحدث) والذي في اليونينية تحدث (معنا) عندك (فخرج بين أيدينا) إلى خيبر (فإذا نحن به) عندها (يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته أو من مجلسه الشك (فقال) لهم (بمن تظنون أو ترون) بفتح الفوقية أو بضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي (الذي أو من ترون (قتله قالوا نرى) بفتح النون أو بضمها (أن اليهود قتلته) بتاء التأنيث قال العيني كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتلته بدون التاء قال قوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند إلى المستفاد من لفظ اليهود لأن المراد قتلوه ولا يصح أن تقول قتلته بالنون بدل اللام لأنه صيغة جمع النون (فأرسل) صلى الله عليه وسلم (إلى اليهود فدعاهم فقال) لهم مستفهما (أأنتم) بهمزة (قتلتم هذا قالوا لا قال) عليه الصلاة والسلام (أترضون نفل) بفتح النون والفاء مصححا عليها في الفرع كأصله وقال في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف وأصله النفي وسمي اليمين في القسامة نفلا لأن القصاص ينفى بها أي أترضون بحلف (خمسين) رجلا (من اليهود) أنهم (ما قتلوه فقالوا) إنهم (ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ثم ينتفلون) بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الفاء وفي نسخة ينفلون بضم التحتية ولأبي ذر والأصيلي ينفلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة أي يحلفون (قال) صلى الله عليه وسلم للأنصار (أفتستحقون الدية) بهمزة الاستفهام (بأيمان خمسين منكم) بالإضافة (قالوا ما كنا لنحلف) بالنصب لأن نحلف (فوداه) النبي صلى الله عليه وسلم (من عنده) وفي رواية سعيد بن عبيد فوداه مائة من إبل الصدقة وسبق الجمع بينهما باحتمال أن يكون اشتراها من إبل الصدقة بمال دفعه من عنده وفي الحديث أن اليمين توجه أولا على المدعى عليه لا على المدعي كما في قصة النفر الأنصاريين واستدل بإطلاق قوله خمسين منكم على أن من يحلف في القسامة لا يشترط أن يكون رجلا ولا بالغا وبه قال أحمد قال مالك لا تدخل النساء في القسامة وقال إمامنا الشافعي لا يحلف في القسامة إلا الوارث البالغ لأنها يمين في دعوى حكمية فكانت كسائر الأيمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء وقد نبه ابن المنير في الحاشية على النكتة في كون البخاري لم يورد في هذا الباب الطريق الدالة على تحليف المدعي وهي مما خالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال من هنا يظهر البخاري تضعيف القسامة فلهذا صدر الباب بالأحاديث الدالة على أن اليمين في جانب المدعى عليه وأورد طريق سعيد بن عبيد وهو جار على القواعد وإلزام المدعي البينة ليس من خصوص القسامة في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها عن القواعد بطريق العرض في كتاب الموادعة والجزية فرارا من أن يذكرها هنا فيغلط المستدل بها على اعتقاد البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد أن نقل ذلك والذي يظهر لي أن البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي بل يوافق الشافعي في أنه لا قود فيها ويخالفه في أن الذي يحلف فيها هو المدعي بل يرى أن الروايات اختلفت في ذلك في قصة الأنصار ويهود خيبر فيرد المختلف إلى المتفق عليه من أن اليمين على المدعى عليه فمن ثم أورد رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطرق يحيى بن سعيد في باب آخر وليس في شيء من ذلك تضعيف لأصل القسامة وقال القرطبي الأصل في الدعاوي أن اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة أصل بنفسه لتعذر إقامة البينة على القتل فيها غالبا فإن القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وتأيدت بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة على الأصل ثم ليس ذلك خروجا عن الأصل بالكلية بل لأن المدعى عليه إنما كان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الأصل له بالبراءة مما ادعي عليه وهو موجود

في القسامة ثم حاسة الذي لحق حامه قالوا ما الذي يعني حوله قال ابو قلابة بالسند (قلت وقد كانت هذيل) بالذال المعجمة مصغرا
ابن مدركة بن الياس بن مضر (خلعوا خليعا لهم في الجاهلية) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وبعد التحتية
ساكنة عين مهملة فعيل بمعنى مفعول قال في المقدمة ولم اقف على اسماء هؤلاء ولا على اسم الخليع وفي نسخة حليفا بالحاء المهملة والفاء بدل المعجمة والعين
قال في الصحاح يقال تخالع القوم اذا نقضوا الحلف بينهم انتهى وقد كانت العرب يتعاهدون على النصرة وان يؤخذ كل منهم
بالآخر اذا بدا له بجريرة فمن اراد ان يتبرأ ممن حالفه اظهر ذلك للناس وسمى ذلك الفعل خلعا والمتبرأ منه خليعا اي مخلوعا فلا يؤخذ
بجنايته ولا يؤخذ بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التي كانت قد لبسوها معه فسمي الامر اذا عرف حليفا وخليعا مجازا واتساعا
وترك ذلك في الجاهلية تختص بالحليف فكانوا يخلعون الواحد من القبيلة ولو كان من صميمهم اذا صدرت منه جناية تقتضي للعقد
على ابطال الاسلام من حكم الجاهلية من ... بقوله في الجاهلية قال في الفتح ولم اقف على اسم الخليع المذكور ولا على اسم
من طرقه في القصة (فطرق) الخليع (اهل بيت) وفي نسخة فطرق بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول اهل بيت (من اليمن
بالبطحاء) وادي مكة اي هجم عليهم ليلا في خفية ليسرق منهم (فانتبه له رجل منهم) من اهل البيت (فحذفه) بالحاء المهملة
والذال المعجمة رماه (بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا) الرجل (اليماني) بالتخفيف وفي الملكية بالتشديد الذي
قتل الخليع (فرفعوه الى عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (بالموسم) الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة (وقالوا قتل صاحبنا)
القاتل اذ نصح (اليماني) يعني قومه (قد خلعوه) وفي نسخة قد خلعوا بحذف الهاء (فقال عمر رضي الله عنه يقسم) بضم اوله اي
يحلف (خمسون من هذيل) انهم (ما خلعوه) وفي نسخة بحذف الهاء (قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا) كذا
انهم ما خلعوه (وقدم رجل منهم) اي من هذيل (من الشام فسألوه ان يقسم) كقسمهم (فافتدى يمينه منهم
بالف درهم فادخلوا) بفتح الهمزة (مكانه رجلا آخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت) بضم القاف (يده بيده قالوا)
ولابي ذر قال قالوا (فانطلقنا) نحن (والخمسون) والذي في اليونينية فانطلقا والخمسون (الذين اقسموا) اسم ما طلق
ومن الاطلاق ... ادخلوا مكانه الذين اقسموا تسعة واربعون (حتى اذا كانوا بنخلة) بفتح النون وسكون الخاء
المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف (اخذتهم السماء) اي المطر (فدخلوا في غار في الجبل فانهجم) بسكون النون
وفتح الهاء والجيم اي سقط وللاصيلي فانهدم (الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت) بضم الهمزة وفي
اليونينية بفتحها (القرينان) اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل الشامي اي تخلصا (واتبعهما) بتشديد الفوقية
بعد همزة الوصل وبالموحدة (حجر) وقع عليهما بعد ان تخلصا ... من الغار (فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا
ثم مات) وغرض المؤلف من هذه القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة النفر من الانصار قال
ابو قلابة بالسند السابق موصولا لانه ادرك ذلك (قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا) قال في الفتح
لم اقف على اسمه (بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا) من باب اطلاق الكل على البعض كما مر
(فمحوا) بضم الميم والحاء المهملة (من الديوان) بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش واهل العطاء فارسي
معرب واول من دونه في العرب عمر رضي الله عنه (وسيرهم) اي نفاهم (الى الشام) وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم فسيرهم
من الشام قال في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربته
ابن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعقب القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة
الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من جملة التابعين وسمع منه في ذلك قولا
مرسلا مع انه انقلب عليه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احداهما مع الاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة
اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه (باب) بالتنوين (من اطلع في بيت قوم) بغير اذنهم (ففقؤوا عينه) اي شقوها
فلا دية له وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع ولابي ذر ... والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل السدوسي

قال (حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله) بضم العين (ابن ابى بكر بن انس عن) جده (انس رضى الله عنه ان رجلا)
قال فى فتح البارى وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل ابن بشكوال عن ابى الحسن بن الغيث انه الحكم بن ابى العاص بن امية
والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا وذكر الفاكهى فى كتاب مكة من طريق ابى سفيان عن الزهرى وعطاء الخراسانى ان
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن ابى العاص يقول اطلع على وانا مع زوجتى فلانة فكلح فى وجهى وهذا ليس صريحا
فى المقصود هنا وفى سنن ابى داود من طريق هذيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبى صلى الله عليه وسلم وقام يستاذن على الباب
وليس هذا فى رواية ابى داود وفى الطبرانى انه سعد بن عبادة (اطلع) بتشديد الطاء نظر (من جحر) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة (فى
حجر النبى) بضم الحاء المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابى ذر من جحر وثبت لابى ذر عن الكشميهنى فى بعض حجر النبى (صلى الله عليه
وسلم) اى بعض منازله (فقام اليه) صلى الله عليه وسلم (بمشقص) بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد
مهملة نصل عريض (او بمشاقص) جمع مشقص والشك من الراوى ولابى ذر او مشاقص بحذف الموحدة (وجعل) صلى الله
عليه وسلم (يختله) بفتح التحتية وكسر الفوقية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام هاء يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه (ليطعنه) بضم العين المهملة
وفى الفرع كأصله ولم يصرح فى هذا الحديث بأن لا دية له فلا مطابقة نعم فى بعض طرقه التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما هى عادة المؤلف فى
كثير من ذلك وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) ابو رجاء البلخى قال (حدثنا ليث) هو ابن سعد الامام (عن ابن شهاب)
محمد بن مسلم الزهرى (أن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين فيهما (الساعدى) رضى الله عنه (اخبره ان رجلا اطلع
فى جحر) بجيم مضمومة فحاء مهملة ساكنة (فى) ولابى ذر عن الكشميهنى من جحر من (باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى) بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها راء منونة تحتية يسوى بها شعر الراس المتلبد
كالخلال لها رأس محدد وقيل هو شبيه بالمشط له اسنان من حديد وقال فى الاولى مشقص وفسر بالنصل العريض فيحتمل التعدد
او أن رأس المدرى كان محددا اما شبه النصل (يحك به رأسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم
ان) بالتخفيف (تنتظرنى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى انك بتشديد النون بعدها كاف تنتظرنى (لطعنت به فى
عينيك) بالتثنية وللكشميهنى فى عينك بالافراد يعنى وانما لم اطعنك لانى كنت مترددا بين نظرك ووقوفك غير ناظر (قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن) اى الاستئذان فى دخول الدار (من قبل البصر) بكسر القاف وفتح الموحدة
اى جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابى ذر عن الكشميهنى من قبل النظر بالنون والظاء المعجمة بدل الموحدة والصاد
وقال فى شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرنى بعد قوله اطلع يدل على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو
قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه فعميت وسرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر فى باب الاستئذان
وغيره وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى سقط ابن عبد الله لابى ذر قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا
ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو أن امرأ اطلع عليك) بتشديد الطاء فى منزلك (بغير اذن) منك له (فخذفته)
بالخاء والذال المعجمتين اى رميته (بحصاة) بين اصبعيك (ففقأت عينه) شققتها (لم يكن عليك جناح) اى حرج و
عند ابن أبى عاصم من وجه آخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من حرج وفى مسلم من وجه آخر عن أبى هريرة من اطلع فى بيت
قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقأوا عينه قال فى فتح البارى فيه رد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب
الدية اذ لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة أن اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية
وعند الامام احمد وابن ابى عاصم والنسائى وصححه ابن حبان والبيهقى كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه من
اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم ففقأوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح فى ذلك وفى هذا الحديث فوائد
كثيرة واستدل به على جواز رمى من يتجسس فلو لم يندفع بالشئ الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت

نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز قصد العين ولا غيرها واعتلوا بأن المعصية لا تدفع بالمعصية وأجاب الجمهور بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية وقد اتفق على جواز دفع الصائل ولو أتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية فهذا ملتحق به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بأنه ورد على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي حكم التطلع من خلل الباب النظر من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حرم غيره ولو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب بدء السلام (باب العاقلة) بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قراباته من قبل الاب وهم عصبته وسموا بذلك لعقلهم الابل بفناء دار المستحق ويقال لتحملهم عن الجاني العقل اى الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية لاوشك أن يأتي على جميع ماله لان تتابع الخطأ منه لا يؤمن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي الحافظ قال (اخبرنا ابن عيينة) سفيان الهلالي مولاهم المكي احد الاعلام قال (حدثنا مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي (قال سمعت الشعبي) عامر بن شراحيل (قال سمعت ابا جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء فهاء تانيث وهب بن عبد الله السوائي (قال سألت عليا) هو ابن ابي طالب (رضي الله عنه هل عندكم) اهل البيت النبوي او الميم للتعظيم (شيء ما) ولابي ذر مما (ليس في القرآن وقال) ابن عيينة (مرة ما ليس عند الناس) خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم (فقال) علي رضي الله عنه (و) الله (الذي فلق الحب) ولابي ذر الحبة اى شقها (وبرأ النسمة) خلق الانسان (ما عندنا) شيء (الا ما في القرآن الا فهما يعطى) بضم التحتية وفتح الطاء (رجل في كتابه) تعالى والاستثناء منقطع اى لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه الرجل في القرآن الفهم بسكون الهاء ما يفهم من فحوى كلامه تعالى ويستدرك من باطن معانيه التي هي غير الظاهر من نصه وفي رواية الحميدي الا أن يعطي الله عبدا فهما في كتابه (وما في الصحيفة) وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق فيه انها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة (قلت) لعلي رضي الله عنه (وما في الصحيفة قال) علي رضي الله عنه فيها (العقل) اى الدية ومقاديرها واصنافها واسنانها (وفكاك الاسير) بفتح الفاء وتكسر ما يحصل به خلاصه (وان لا يقتل مسلم بكافر) وبه قال مالك والشافعي واحمد في آخرين وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل مسلم بكافر على غير ذي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم (باب جنين المرأة) بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي الحافظ قال (اخبرنا مالك) الامام وقال البخاري ايضا (وحدثنا اسماعيل) بن ابي أويس قال (حدثنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن ابي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى) في مسند احمد الرامية هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس أن المرأة الاخرى ام غطيف وحاصله ان المرأتان كانتا ضرتين كانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية الباب التالي لهذا فرمت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل (فطرحت جنينها) ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بغرة عبد او امة) بالجر بدلا من الغرة وروي باضافة غرة لتاليه قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة تكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز

الا تأويل واو للتنويع على الراجح والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة مع تنوين التاء وهى فى الاصل بياض فى الوجه واستعملت
هنا فى العبد والامة ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان الغرة الخيار وعدم التمييز والعيب ليسا من الخيار وان
يكونا مميزين وان تبلغ قيمتهما عشر دية الام والحديث مر فى كتاب الطب وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى فقال
التبوذكى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن المغيرة
بن شعبة عن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه انه استشارهم) اى الصحابة ولمسلم استشار الناس اى طلب ما عندهم من
العلم فى ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك شيئا كما صرح بذلك فى بعض الطرق ولا يعارض هذا ما فى
بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله تعالى ان الناس قد جمعوا لكم
اذ المراد به نعيم بن مسعود الاشجعى او اربعة كما نص عليه الشافعى فى الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن خصوصا
(فى املاص المرأة) بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة مصدر املص يأتى متعديا كاملصت الشئ اى ازلقته فسقط
ويأتى قاصرا كاملص الشئ اذا زلق وسقط يقال املصت المرأة ولدها اى ازلقته بمعنى وضعته قبل اوانه فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به
محذوف اى بسبب جناية الجانى فى اجهاض المرأة الجنين على تقديرى التعدى واللزوم ونسب الفعل اليها لان الجناية عليها كانها الفاعلة لذلك (ف
قال المغيرة) بن شعبة وفيه تجريد اذ الاصل ان يقول فقلت كما هو فى رواية المصنف فى الاعتصام من طريق ابى معاوية (قضى) اى حكم
(النبى صلى الله عليه وسلم) ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والافتاء به (بالغرة) فى الجنين (عبد او امة) بالجر فيهما على البدلية
بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهرى فى صحاحه عبر النبى صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال ابو عمرو بن العلاء
الغرة لا تكون الا ابيض لا اسود ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرها قال النووى وهو خلاف ما اتفق عليه
الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء او البيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشئ واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه فى
احسن تقويم فهو من انفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بنى آدم (وقال ائتنى) وعند الاسماعيلى من طريق سفيان بن عيينة فقال
ائتنى (بمن يشهد معك) وفى رواية وكيع عند مسلم فقال ائتنى بمن يشهد معك (فشهد محمد بن مسلمة) الخزرجى البدرى رضى الله
عنه (انه شهد) اى حضر (النبى صلى الله عليه وسلم قضى) ولفظ الشهادة فى قوله فشهد المراد به الرؤية وقد شرط الفقهاء
فى وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا وان مات عقب انفصاله او دام المه ومات فدية
كاملة ان تيقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقى زمنا ولا الم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود
فى الديات ايضا وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) ابو محمد العبسى الحافظ احد الاعلام على تشيعه و
بدعته (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (ان عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (نشد الناس) بفتح الشين المعجمة
سألهم الصحابة (من سمع النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى السقط) بتثليث السين والضم رواية ابى ذر (وقال)
بالواو ولابى ذر فقال (المغيرة) بن شعبة (انا سمعته) صلى الله عليه وسلم (قضى فيه) فى السقط (بغرة) بالتنوين (عبد او امة)
بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة (قال ائت من يشهد معك على هذا) الذى ذكرته وائت بهمزة ساكنة فعل امر
من الاتيان وحذفت الموحدة من من فى الفرع ولابى ذر عن الحموى والمستملى أأنت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة
ثم مثناة فوقية استفهاما على ارادة الاستثبات للمخاطب اى أنت تشهد ثم استفهمه ثانيا فقال (من يشهد
معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبى صلى الله عليه وسلم بمثل) ما شهد (هذا) اى المغيرة
قال فى الفتح وهذا الحديث فى حكم الثلاثيات لان هشاما تابعى وقد حدث عن ابيه ان عمر وصورته الارسال
لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به فى هذه
الرواية وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (محمد بن عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلى
قال (حدثنا محمد بن سابق) الفارسى البغدادى روى عنه البخارى بغير واسطة فى باب الوصايا فقط

قال (حدثنا زائدة) بن قدامة الثقفى قال (حدثنا هشام بن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن
بن الخطاب رضى الله عنه (انه استشارهم) اى الصحابة (فى املاص المرأة مثله) اى مثل ما قبله
المذكور فى حديث الباب قال ابن دقيق العيد واستشارة عمر فى ذلك اصل فى سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان
شك او اراد الاستثبات وفيه ان الوقائع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم (باب) بيان حكم (جنين المرأة)
بيان (ان العقل) اى دية المرأة المقتولة (على الوالد) اى والد القاتلة (و) على (عصبة الوالد لا على الولد) اذ ولدها
عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوى الارحام ولذا لا يعقل الاخوة من الام وبه قال (حدثنا عبد الله بن
التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سعيد بن المسيب)
الامام ابى محمد المخزومى احد الاعلام وسيد التابعين (عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى فى جنين امرأة من بنى لحيان) بكسر اللام وفتحها بطن من هذيل والمرأة قيل اسمها مليكة بنت عويمر ضربتها امرأة يقال
بنت مسروح بحجر فسقط جنينها ميتا (بغرة) بالتنوين (عبد او امة) بالجر على البدل كما مر فى الباب السابق (ثم ان المرأة التى قضى
عليها صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها
المكسورة (لبنيها وزوجها) وللزوج الربع ولبنيها ما بقى فهذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق
ولكن يورث على الاصح (و) قضى عليه الصلاة والسلام (ان العقل) اى الدية (على عصبتها) اى
التى قضى عليها بالغرة لان الاجهاض كان منها خطأ او شبه عمد واتفقوا على ان دية الجنين هى الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى
كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيه خلق آدمى وانما كان كذلك لان الجنين قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بضابط
ذكرا وجب مائة بعير وان كان انثى فخمسون وليس فى الحديث هنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد فى بعض
بلفظ الوالد كما جرت عادة المؤلف بمثل ذلك ليحض الطالب على البحث على جميع الطرق والحديث سبق فى الفرائض وبه قال
(حدثنا احمد بن صالح) ابو جعفر المصرى يعرف بابن الطبرى كان ابوه من طبرستان قال (حدثنا ابن وهب) عبد
الله قال (حدثنا) ولابى ذر اخبرنى بالتوحيد (يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن
سعيد) و(ابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان ابا هريرة رضى الله عنه قال اقتتلت امرأتان من
التاء فى اقتتلت لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امرأتان جاز (فرمت احداهما الاخرى
فقتلتها بفاء العطف (وما فى بطنها) عطف على ضمير المفعول وما موصول وصلتها فى المجرور وبالاستقرار
او الواو فى وما بمعنى مع اى قتلتها مع ما فى بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول فى محل
اى اهل المقتولة مع القاتلة او اهلها (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة
(عبد) رفع بدل من غرة (او وليدة) عطف عليه اى امة وان فى قوله ان دية فى
محل جر بحرف الجر او للتنويع لا للشك (وقضى) عليه الصلاة والسلام (دية المرأة) ولابى ذر ان دية المرأة
على عاقلة القاتلة وهى عصبتها (باب من استعان عبدا او صبيا) بالنون فى استعان وللنسفى والاسماعيلى
النون فهذا فى الاستعمال وجبت دية الحر وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا متطوعا او باجارة واصابه شيء فلا ضمان
ان كان ذلك العمل لا خطر فيه (ويذكر) مبنى للمفعول (ان ام سليم) والدة انس ولابى ذر ان ام سلمة هند زوج
(بعثت الى معلم الكتاب) بكسر اللام مشددة وللنسفى الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال الجوهرى الكتاب
بتشديد الياء (غلمانا) لم يبلغوا الحلم (ينفشون صوفا) بضم الفاء والشين المعجمة (ولا تبعث الى حرا) بتشديد الياء
منع بعث الحر لانه لم يجبر والبلوغ المرض لانه على اقل برء ملاكة فى ذلك العمل لا تضمنه بخلاف العبد فان
والمخاصمة مصلحة العبيد لان العرف جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم فى الامر اليسير الذى

قوله ولو قال اقتتل امرأتان جاز فيه سهو لان ترك التانيث لا يجوز اذا كان الفاعل حقيقى التانيث ولا فصل تامل اهـ

الاحرار ومن لا اثر وصله الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكأنه منقطع بين
ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به البخاري بل ذكره بصيغة التمريض وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن زرارة)
بفتح العين في الاول وضم الزاي بعدها راء ان بينهما الف آخره هاء تأنيث النيسابوري قال (اخبرنا) ولابي ذر حدثنا (اسماعيل
ابن ابراهيم) مولى علية (عن عبد العزيز) بن صهيب (عن انس) رضي الله عنه انه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة) من مكة مهاجرا وليس له خادم يخدمه (اخذ ابو طلحة) زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس (بيدي
فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس) اي عاقل (فليخدمك) بسكون
اللام والجزم على الطلب (قال) انس (فخدمته) صلى الله عليه وسلم (في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم
صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا) اي لم يعترض عليه لا في فعل ولا ترك فيه حسن خلقه
صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه انما هو فيما يتعلق
بالخدمة والآداب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة من جهة
ان الخدمة مستلزمة للاستعانة او اعتمد على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له التمس لي غلاما يخدمني
وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فنسب الاحضار اليها تارة واليه اخرى
وهذا انما هو من ام سليم اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكانت لابي طلحة في احضاره ايضا قصة اخرى وذلك
عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (المعدن جبار والبئر
جبار) بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام
قال (حدثنا) ولابي ذر بالافراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) المخزومي (وابي سلمة
بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار) بضم
الجيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بنصبها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهري والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم ممدودا
البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدأ وخبر اي جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في رواية لفظ جرحها حينئذ
فالمعنى ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد ولو مستأجرا او مستعيرا او
غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا ومالا ليلا او نهارا سواء كان سائقها ام راكبها ام قائدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها نعم
لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها مثلهما او نخسها انسان بغير اذن من معها او غلبته فاستقبلها انسان فردها
فاتلفت شيئا في انصرافها فالضمان على الاجنبي والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان مطلقا سواء فيه المرعى وغيره والليل والنهار معها
احد او لا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن لتعديه (والبئر) بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة مهموزة وتسهل وهي
مؤنثة وتذكر على معنى القليب والجمع ابؤر وآبار بالمد والتخفيف وبئار بهمزة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه او في موات فوقع
فيها انسان او غيره فتلف فهي (جبار) لا ضمان فيه وكذا لو استأجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه ثم لو حفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره
بلا اذن منه فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان تلف بها غير آدمي وجب ضمانه في مال الحافر ويلتحق بالبئر كل
حفرة على التفصيل المذكور (والمعدن) بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد
كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر عدونا سمي
به لعدون ما انبته الله فيه كما قال الازهري اذا انهار على من حفره فهلك فدمه (جبار) لا ضمان فيه كالبئر (وفي
الركاز) بكسر الراء آخره زاي بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفين الجاهلية مما تجب فيه الزكاة من ذهب او
فضة اذا بلغ النصاب (الخمس) والقول بان الركاز دفين الجاهلية هو قول مالك والشافعي واحمد وهو حجة على
ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف

صلى الله عليه وسلم احدهما على الآخر وذكر لهذا حكما غير حكم الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز قطع الفضة تخرج من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا

(باب) بالتنوين يذكر فيه (العجماء جبار) (وقال ابن سيرين) محمد مما وصله سعيد بن منصور (كانوا) اي علماء الصحابة او التابعين (لا يضمنون) بتشديد الميم (من النفحة) بفتح النون وسكون الفاء بعدها حاء مهملة من النفحة الصادرة من الدابة برجلها (ويضمنون) بتشديد الميم ايضا (من رد العنان) بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب للجهة المختارة يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها شيئا ضمنه الراكب

(وقال حماد) هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة (لا تضمن النفحة) بالحاء المهملة رفع نائب عن الفاعل (الا ان ينخس) مثلثة الخاء المعجمة (انسان الدابة) بعود ونحوه فيضمن (وقال شريح) بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة ابن الحارث الكندي القاضي المشهور مما وصله ابن أبي شيبة ايضا (لا تضمن) بضم الفوقية أو التحتية مبنيا للمفعول (ما عاقبت) اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها (أن يضربها) اي بأن يضربها فهو مجرور بتقدير أو وهو أن يضربها مرفوع خبر مبتدأ محذوف وفيه اسناد الضمان الى الدابة من باب المجاز أو المراد صاحبها وهذا كالتفسير للمعاقبة (فتضرب برجلها) بنصب فتضرب عطفا على منصوب سابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السائق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته (وقال الحكم) بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة (وحماد) هو ابن ابي سليمان احد فقهاء الكوفة ايضا (اذا ساق المكاري) بكسر الراء في الفرع كاصله (حمارا عليه امرأة فتخر) بكسر الخاء المعجمة اي تسقط (لا شيء عليه) لا ضمان على المكاري (وقال الشعبي) عامر بن شراحيل الكوفي مما وصله ابن ابي شيبة (اذا ساق دابة فاتعبها) من الاتعاب (فهو ضامن لما أصابت) اي الدابة (وان كان خلفها) وراءها (مترسلا) بضم الميم وتشديد السين المهملة منصوب خبر كان متسهلا في السير لا يسوقها ولا يتعبها (لم يضمن) شيئا مما اصابته وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الازدي القصاب قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن محمد بن زياد) الجمحي البصري (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال العجماء) قال الجوهري سميت عجماء لانها لا تتكلم وكل من لا يتكلم اصلا فهو اعجم ومستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب ويقال للعجم وان افصح اذا كان في لسانه عجمة وقال ابن دقيق العيد العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها وقال ابو داود العجماء التي تكون منفلتة ولا يكون معها احد ويكون بالنهار ولا يكون بالليل وعند ابن ماجه في آخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام (عقلها) اي ديتها (جبار) لا دية فيما اهلكته وفي رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجماء جرحها جبار (والبئر) حيث حاز حفرها وسقط فيها احد او انهدت على من استؤجر فهلك (جبار) هدر ايضا (والمعدن) اذا انهار على حافره فقتله (جبار) هدر ايضا لا قود فيه ولا دية (وفي الركاز) دفين الجاهلية (الخمس) زكاة اذا بلغ النصاب (باب اثم من قتل ذميا) يهوديا او نصرانيا (بغير جرم) بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي بغير حق وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) ابو محمد الدارمي البصري من افراد المؤلف قال (حدثنا عبد الواحد) ابن زياد قال (حدثنا الحسن) بفتح الحاء ابن عمرو بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف التميمي وهو اخو فضيل بن عمرو توفي في خلافة ابي جعفر قال خليفة توفي سنة اثنتين واربعين ومائة بالكوفة قاله ابن طاهر وقال الحافظ ابو محمد عبد الغني المقدسي قال ابن معين ثقة حجة وقال يحيى بن سعيد القطان وقد سئل عنه وعن الحسن بن عبيد الله فقال هو أثبتهما قال (حدثنا مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله ابن عمرو) بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع في رواية مروان ابن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في كتابه في بيان

ثم عمر غلب اهـ

المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله بن عمرو ونعم ثبت أن مجاهدا ليس مدلسا وانه سمع من عبد الله بن عمرو ورجحت رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد مروان بالزيادة (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال من قتل نفسا معاهدا) بفتح الهاء لمن عهد مع المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله (لم يرح) بفتح التحتية والراء وتكسر لم يشم (رائحة الجنة) وعموم هذا النفي مخصوص بزمان ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد في النار ومآله الى الجنة (وان ريحها يوجد) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة اللام (من مسيرة اربعين عاما) وعند الاسماعيلي سبعين عاما وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمسمائة عام وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة ألف عام قال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل زمن يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمسمائة والالف اكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق في الجزية والله الموفق هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (لا يقتل المسلم بالكافر) بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الكوفي قال (حدثنا مطرف) بكسر الراء المشددة ابن طريف بوزن كريم الكوفي (ان عامرا) هو ابن شراحيل الشعبي (حدثهم عن ابي جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن عبد الله السوائي انه (قال قلت لعلي) رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع كاصله قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال وطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف بالسند اليه (وحدثنا) بواو العطف على السابق ولابي ذر بسقوطها كالجمهور (صدقة بن الفضل) ابو الفضل المروزي قال (اخبرنا ابن عيينة) سفيان قال (حدثنا مطرف) هو ابن طريف (قال سمعت الشعبي) عامرا (يحدث) كذا في اليونينية يحدث (قال سمعت ابا جحيفة) وهب بن عبد الله (قال سألت عليا) هو ابن ابي طالب (رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة) سفيان (مرة ما ليس عند الناس) بدل قوله ما ليس في القرآن (فقال) علي رضي الله عنه (و) الله (الذي فلق الحبة) اي شقها (وبرأ النسمة) خلق الانسان (ما عندنا) شيء (الا ما في القرآن الا فهما يعطى) بضم التحتية مبنيا للمفعول (رجل في كتابه) جل وعلا (وما في الصحيفة) اي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة (قلت) له (وما في الصحيفة) سقط لابي ذر من قوله وقال ابن عيينة الى هنا (قال العقل) اي الدية (وفكاك الاسير) ما يخلص به من الاسر (وان لا يقتل مسلم بكافر) وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود من طريق الحسن عن قيس بن عبادة عن علي لا يقتل مؤمن بكافر اي ولا ذو عهد في عهده اي ولا يقتل ذو عهد في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يبقى من يقتل بالمعاهد الا الذمي فيجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي للتسوية بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد في عهده والا لكان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص فصار التقدير لا يقتل مؤمن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستأنفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة الاولى ذكره في فتح الباري قال وقد أبدى الشافعي له مناسبة فقال يشبه ان يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم ان دماء الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق في العاقلة هذا (باب) بالتنوين

يذكر فيه اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب اي بسبب غضبه لم يجب عليه شئ رواه اي لطم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في قصة موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني
الانصاري عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تخيروا بين الانبياء تخييرا يوجب نقصا او يؤدي الى الخصومة والحديث سبق بمواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال جاء رجل من اليهود الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر
الطاء مبنيا للمفعول ووجهه نائب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لم يسم اللاطم ولابي ذر عن الحموي
قد لطم وجهي قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال ادعوه اي ادعوا الانصاري فدعوه قال صلى الله عليه وسلم لم لطمته
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الطمت وجهه قال يا رسول الله اني مررت باليهودي فسمعته اي اليهودي يقول في قسمه والذي
اصطفى موسى على البشر قال الانصاري قلت وعلى محمد ولابي ذر فقلت اعلى محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر
قال الانصاري فاخذتني غضبة فلطمته قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبياء قاله تواضعا او قبل ان يعلم
انه سيد البشر وغير ذلك مما سبق فان الناس يصعقون يوم القيامة يغشى عليهم من الفزع فاكون اول من يفيق
من الغشي فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بجيم مضمومة فزاي
مكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها لما سال رؤية الله وقوله فلا
ادري افاق قبلي قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف اي الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم
من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوته
في رواية النسفي كتاب المرتدين بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين الى آخر قوله والآخرة وفي رواية غير القابسي [?]
بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك بالله الخ قال الله تعالى ولابي ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين
من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
وسقط ولتكونن الخ لابي ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحى اليهم جماعة في قوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين
من قبلك لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف
والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اي جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال
اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة
بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ولم يخلطوا
ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس الظلم مطلقا بل المراد الشرك
الا بالتخفيف تسمعون الى قول لقمان المذكور في سورته ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين آمنوا سواء عم النوعين من الظلم [?]
وعيد واحتج لنفي نوع العيب كما قاله فيه بان الاسم لا اشارة الواضح حمل اللو مع صلة يشير الى ان ما بعده ليس القبلة كما به ما ذكره من العموم [?]
لانه لا مدخل للمركز فيه لان الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى اولئك لهم الامن لان المراد الاتيان التالي عن الاول وبيانه يكون الظلم عن الشرك [?]
فكما ليس الصلاة في التعبد والمستوى لمعنى اللبس وكما قال القاضي لبس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله [?]

تعالى ما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون والحديث سبق في الإيمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة المشددة قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة إلى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن إياس
ح قال المؤلف وحدثني بالإفراد قيس بن حفص أبو محمد الدارمي مولاهم البصري قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية
قال أخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه أنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أكبر الكبائر جمع كبيرة واسم لموصوف مؤنث أي الفعلة الكبيرة أو نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة
مفسدتها وعظم إثمها ويؤخذ منه انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر ورد على من جعل المعاصي كلها كبائر وبه قال ابن عباس وأبو إسحاق
الإسفرايني والقاضي أبو بكر والقشيري ونقله ابن فورك عن الأشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين السبكي وكأنهم أخذوا الكبيرة باعتبار
وضع اللغة ونظروا في ذلك إلى عظمة جلال من عصي بها وخولف أمره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف على ما هو مروي عن ابن عباس
أيضا الإشراك بالله بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي الإشراك بالله والجار والمجرور يتعلق بالمصدر والإشراك أن تجعل لله شريكا
وهو مطلق الكفر على أي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا
فهو عاق إذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به وأصله من العق الذي هو الشق والقطع وشهادة الزور أو شهادة
الزور قال ذلك ثلاثا أو قال قول الزور بالشك من الراوي فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها أي يكرر شهادة
الزور أو الضمير للخصلة حتى قلنا أي إلى أن قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت جملة في محل خبر ليت والجملة معمولة
لقول وليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وإنما قالوا ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله
ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق في الأدب وغيره وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع
محمد بن الحسين بضم الحاء ابن إبراهيم المعروف بابن إشكاب أخو علي وهو من أقران البخاري لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده
قال أخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي وهو من أكبر مشايخ المؤلف روى عنه في الإيمان بلا واسطة وسقط ابن موسى
لأبي ذر قال أخبرنا شيبان بالمعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الألف سين مهملة
ابن يحيى عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما أنه
قال جاء أعرابي قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني لم أقف على اسمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما الكبائر أي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الإشراك بالله أي الكفر به تعالى قال الأعرابي ثم ماذا يا
رسول الله قال ثم عقوق الوالدين أو أحدهما قال الأعرابي ثم ماذا يا رسول الله زاد أبو ذر في روايته عن الحموي
والمستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة آخره سين مهملة التي تغمس صاحبها في الإثم
قلت القائل هو عبد الله بن عمرو أو راو عنه وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع بها
مال امرئ مسلم أي يأخذ بها قطعة من ماله لنفسه هو فيها كاذب وقد سبق أن من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه
وسلم في كل مكان ما يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين لذلك فربما كان فيهم من يجترئ على العقوق وشهادة الزور
فزجره بذلك وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان أبو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر والأعمش سليمان بن مهران الكوفي كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن
ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه أنه قال قال رجل لم أعرف اسمه يا رسول الله أنؤاخذ بهمزة الاستفهام وفتح الخاء
المعجمة مبنيا للمفعول المعاقب بما عملنا في الجاهلية قال صلى الله عليه وسلم من أحسن في الإسلام بالاستمرار عليه و
ترك المعاصي لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية قال الله تعالى قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف من الكفر و
المعاصي وبه استدل أبو حنيفة على أن المرتد إذا أسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة ومن أساء في الإسلام بأن ارتد عن الإسلام ومات على كفره
أخذ بالأول الذي عمله في الجاهلية وبالآخر بكسر الخاء الذي عمله من الكفر فكأنه لم يسلم فيعاقب على جميع ما أسلفه ولذا

قوله الكبر
الخ كذ
ذكر
من ق
او نحو

اورد المؤلف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك واوردهما في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة
ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية فان اساء في الاسلام غاية الاساءة
وركب اشد المعاصي وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الاسلام والحديث سبق
(باب حكم) الرجل (المرتد و) حكم المرأة (المرتدة) هل هما سواء (وقال ابن عمر) عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه
ابن ابي شيبة (والزهري) محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق (وابراهيم) النخعي فيما اخرجه عبد الرزاق الصارم
المرأة (المرتدة) ان لم تتب وعن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن ابي رزين عنه لا تقتل النساء اذا هن
ارتددن اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني من طريق
ابن المنكدر عن جابر ان امرأة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على ما نقله ابن الطلاع
في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل مرتدة (واستتابتهم) كذا ذكره بعد الآثار المذكورة وقدم ذلك في رواية
على ذكر الآثار وللقابسي واستتابتهما بالتثنية وهو اوجه ووجه الجمع قال في فتح الباري على ارادة الجنس وتعقبه العيني
بانه ليس بشئ بل هو على قول من يرى اطلاق الجمع على التثنية (وقال الله تعالى) في سورة آل عمران (كيف يهدي الله قوما كفروا
بعد ايمانهم) استبعاد لان يهديهم الله فان الحائد عن الحق بعد ما وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد
قيل نفي وانكار وذلك يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد والآية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله
قوما الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في قوله تعالى (وشهدوا ان الرسول حق) للحال وقد
اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمد حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه بعد ان آمنوا (وجاءهم البينات)
اي الشواهد كالقرآن وسائر المعجزات (والله لا يهدي القوم الظالمين) ما داموا مختارين الكفر ولا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا
على الكفر (اولئك) مبتدأ (جزاؤهم) مبتدأ ثان خبره (ان عليهم لعنة الله) وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال
من اولئك (والملائكة والناس اجمعين خالدين) حال من الهاء والميم في عليهم (فيها) في اللعنة او العقوبة او النار
وان لم يجر ذكرهما لدلالة الكلام عليهما وهو يدل بمنطوقه على جواز لعنهم ومفهومه ينفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على
الكفر ممنوعون من الهدى ما يوسون من الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد
ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي (لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك) الارتداد
(واصلحوا) ما افسدوا او دخلوا في الصلاح (فان الله غفور) لكفرهم (رحيم) بهم (ان الذين كفروا) بعيسى والانجيل
(بعد ايمانهم) بموسى والتوراة (ثم ازدادوا كفرا) بمحمد والقرآن او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به مؤمنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بالاصرار
على ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزلت في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازديادهم الكفر ان قالوا نقيم بمكة نتربص بمحمد ريب المنون
(لن تقبل توبتهم) ايمانهم لانهم لا يتوبون او لا يتوبون الا اذا اشفوا على الهلاك فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها (واولئك هم الضالون)
الثابتون على الضلال وسقط لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى آخر قوله الضالون وقال بعد قوله حق الى قوله غفور رحيم (وقال) جل وعلا
(يا ايها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب) التوراة (يردوكم بعد ايمانكم) بمحمد صلى الله عليه وسلم (كافرين) فيه
اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه (وقال تعالى ان الذين آمنوا) بموسى (ثم كفروا)
حين عبدوا العجل (ثم آمنوا) بموسى بعد عوده (ثم كفروا) بعيسى (ثم ازدادوا كفرا) بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم (لم يكن الله ليغفر لهم
ولا ليهديهم سبيلا) الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون آمنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم
ثباتهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم آمنوا الى آخر الآية وقال بعد ثم كفروا الى سبيلا (وقال تعالى من يرتد) بتشديد الدال
بالادغام تخفيفا ولابي ذر من يرتدد بالاظهار على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر (منكم عن

دينه من يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من الكفر فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل هم اهل اليمن
وقيل هم اهل الفرس وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط محذوف اي فسوف يأتي
الله بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العباد له ارادة طاعته
والتحرز من معاصيه اذلة على المؤمنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعماله مع على اما لتضمين معنى العطف
والحنو او التنبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم
على المؤمنين كالولد لوالده والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع على فريسته وسقط لابي ذر من قوله اذلة الى آخر الآية ولكن
ولابي ذر وقال اي الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله
ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا آثروا
الحياة الدنيا على الآخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين
للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون
طريق الرشاد واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها
لا جرم يقول حقا انهم في الآخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد
الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال المذكورة قبل وهي الهجرة والجهاد والصبر لغفور لهم ما كان منهم من التكلم
بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم على ما قالوا في حالة الاكراه وسقط لابي ذر فعليهم غضب الى آخر لغفور رحيم ولا يزالون
يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل نحو فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي
يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم
فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا
من ثمرات الاسلام وفي الآخرة من الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة
واحتج امامنا الشافعي بالتقييد في الردة بالموت عليها ان الردة لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة
بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط لابي ذر من قوله
ومن يرتدد وقال بعد قوله والآخرة الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وباب
الائمة والفرائض ومن لا ينتحل دينا كما قالاه في اللعان وصوبه في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه
اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبأ بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاحرقهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا
اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم فامر بنار فانضجت ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك
اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنهم فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله
لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب
النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عام مخصوص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري عليه احكام الظاهر
ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النساء
وبان من الشرطية لا تعم المؤنث واجيب بان ابن عباس راوي الحديث قد قال تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امرأة ارتدت والصحابة
متوافرون فلم ينكر ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن

الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح وسنده حسن
وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة واجيب بان في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم
وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واحتج من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث سبق في الجهاد
وبه قال حدثنا مسدد ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم قال حدثنا ابو بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى
الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سأل بحذف المسؤول ولمسلم أمرنا على بعض ما ولاك الله فقال
صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي بايهما خاطبه وعند ابي داود عن احمد بن حنبل
ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول يا ابا موسى فذكر ما اذكره من القول في رواية الباب قال ابو موسى
قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما اي داعية الاستعمال وما شعرت انهما يطلبان
العمل فكأني انظر الى سواكه صلى الله عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة انزوت
او ارتفعت فقال عليه الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام
احمد قال ان اخونكم عندنا من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي
عاملا عليها ثم اتبعه بهمزة قطع وفوقية ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية اي بعثه بعده وظاهره
انه الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية فلما قدم معاذ عليه
على ابي موسى القى له وسادة كما هي عادتهم انهم اذا ارادوا اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام قال انزل
فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو وفتح المثلثة مربوط بالقيد
قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى
الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس فزار معاذ ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم
ونأمرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذي بعث محمدا بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا
اجلس حتى يقتل هذا قضاء الله و قضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله
قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود فاتماكررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا
فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا تتمة كلام معاذ فأمر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق طلحة بن يحيى ويزيد
ابن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم علي معاذ فذكر الحديث فيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل فقتل قال احدهما
وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرا معاذ وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرأ القرآن اي في
صلاة الليل فقال احدهما وهو معاذ اما انا بتشديد الميم فأقوم واصلي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي
اي لترويح نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام ما اي الذي ارجو من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو
اي في قيامي بالليل وفي الحديث كراهة سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة لا يوكل اليها ولا يعان
عليها فيعجز الى تضييع الحقوق لعجزه وفيه اكرام الضيف وغير ذلك مما يعلم بالتأمل والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجيء ان شاء
الله تعالى في الاحكام بعون الله وقوته

باب قتل من ابى قبول الفرائض اي امتنع من التزام الاحكام الواجبة والعمل بها
وما مصدرية نسبوا بضم النون وكسر السين ونسبتهم الى الردة قال الكرماني وتبعه البرماوي وما نافية
وقال العيني الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة وبه قال حدثنا يحيى بن

بكير، هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث، بن سعد الامام
عن عقيل، بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب، محمد بن مسلم الزهري انه
قال، اخبرني بالافراد عبيد الله، بضم العين، ابن عبد الله بن عتبة، بن مسعود، ان ابا هريرة، رضي الله عنه
قال لما توفي النبي، ولابي ذر نبي الله، صلى الله عليه وسلم واستخلف، بضم الفوقية مبنيا للمفعول، ابو بكر، الصديق رضي الله
عنه، وكفر من كفر من العرب، وفي حديث انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب قال في شرح المشكاة
يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم فمنعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم، قال عمر، بن الخطاب رضي الله عنه
يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله، ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت، بضم الهمزة وكسر الميم، ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله، وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما
جئت به، فمن قال لا اله الا الله عصم، ولابي ذر فقد عصم، مني ماله ونفسه، فلا يجوز هدر دمه واستباحة ماله
بسبب من الاسباب، الا بحقه، الا بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل باطل، وحسابه على الله،
فنترك مقاتلته ولا نفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه، قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق،
بتشديد الراء وتخفف، بين الصلاة والزكاة، بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف وانما اطلق في اول
الحديث الكفر ليشمل الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع فلما
اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في
الكتاب والحديث موردا واحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله، فان الزكاة حق المال، كما ان الصلاة
حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه
الا بحقه على غير الزكاة والا لم يستقم استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال، والله لو
منعوني عناقا، بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط وهو الصغير الفك والذقن وهو يؤيد
ان الرواية عناقا في رواية عقالا المروية في مسلم وهم كما قال بعضهم قيل وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل لا العناق نفسها لكن قال النووي
انها كانت صغارا فماتت امهاتها في بعض الحول فتزكى بحول امهاتها ولو لم يبق من الامهات شيء على الصحيح ويتصور فيما اذا مات معظم الكبار
وحدث صغار فحال الحول على الكبار على بقيتها وعلى الصغار، كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعها قال عمر، رضي الله عنه، فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت، من
صحة احتجاجه، انه الحق، لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مذكور اي
ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو نحو قوله تعالى ان هي الا حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة هذا
باب، بالتنوين يذكر فيه، اذا عرض الذمي، اليهودي والنصراني، وغيره، اي غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر اسلامه وعرض
بتشديد الراء اي كنى ولم يصرح، بسب النبي صلى الله عليه وسلم، اي بتنقيصه، ولم يصرح، بذلك هو تاكيد اذ التعريض خلاف
التصريح، نحو قوله السام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب
فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ في
حقيقته يلوح به الى معنى آخر يقصده وبه قال، حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن، الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال، اخبرنا
عبد الله، بن المبارك المروزي قال، اخبرنا شعبة، بن الحجاج، عن هشام بن زيد بن انس، ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك
قال سمعت جدي انس بن مالك، رضي الله عنه، يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام
بالف بعد المهملة من غير همز اي الموت، عليك، بالافراد اتفاقا من رواية انس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليك
بالافراد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول، ولابي ذر ماذا يقول، قال السام عليك، قالوا يا رسول

الا بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اى ما
اللعن والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت الذى لابد منه ومن ثم قال
اى الموت نازل علينا وعليك فلا معنى للدعاء به وليس ذلك بصريح فى السب والحديث اخرجه النسائى فى اليوم و

وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت استأذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد له من لفظه من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد ولابى ذر عن الحموى والمستملى عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والفه منقلبة عن ياء فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى لان الموت مضى فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قالت عائشة رضى الله عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا فى اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اى نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت و الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك اى وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا تقتضى التشريك وصوبه الخطابى وصوب النووى جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق فى باب الرفق فى الامر كله واخرجه مسلم والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى التفسير وفى اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة ومالك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوى مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك ولابى ذر عن الحموى والمستملى عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهنى ولغيره عليكم بالجمع قال فى الكواكب فان قلت المقام يقتضى ان يقال فليقل لهم انما قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسام فى هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو وقل عليك بلفظ المفرد فى الخطاب والجواب انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة التأليف عن بعض المالكية انه انما لم يقتل اليهود فى هذه القصة لانهم لم تقم عليهم البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما لم يظهروه ولووه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائى فى اليوم والليلة هذا باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لسابقه وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كانى انظر الى النبى صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه اى جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفى رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند مسلم عن جبينه ويقول رب اغفر لقومى اضافهم اليه شفقة ورحمة بهم ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر فى تاريخه من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعرى عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومى فانهم لا يعلمون وقال القرطبى ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الحاكى والمحكى عنه وكانه اوحى اليه بذلك قبل قضية احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين انه المعنى بذلك وسبق فى غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام من رواية عاصم عن ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال نحو ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمة الغنائم واشار المؤلف بايراده حديث الباب الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودى كان لمصلحة التأليف لانه اذا لم يؤاخذ الذى ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه بل صبر على اذاه وزاد فدعا له فلان يصفح عن الاذى بالقول اولى ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث تقدم فى ذكر بنى اسرائيل من احاديث الانبياء بهذا السند واخرجه مسلم فى المغازى وابن ماجه فى الفتن باب قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلى

على بن ابى طالب رضى الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذى كان بينه وبين معاوية رضى الله عنه وكانوا ثمانية آلاف وقيل كانوا اكثر من
عشرة آلاف فيه فارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم
يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون من مر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن خباب بن الارت وبقروا بطن سريته فخرج
على رضى الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة ثم انضم اليهم من مال الى رأيهم
ولى عبد الله بن الزبير الخلافة فظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق وباليمامة مع نجدة بن عامر فزاد نجدة على مذهبهم ان من لم يخرج لمحاربة
المسلمين فهو كافر وتوسعوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحائض فى حال الحيض ومنهم من انكر
الصلوات الخمس وقال الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشى ومنهم من جوز نكاح بنت الابن والاخت ومنهم من انكر سورة يوسف من القرآن
قال ابن العربى الخوارج صنفان احدهما يزعم ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضى بالتحكيم كفار والصنف الآخر يزعم ان كل
من اتى كبيرة فهو كافر مخلد فى النار ابدا. **باب قتل الملحدين** بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء فدال مهملتان العادلين عن الحق المائلين
الى الباطل **بعد اقامة الحجة عليهم** باظهار بطلان دلائلهم **وقول الله تعالى** بجر قول عطفا على المجرور السابق وبالرفع على
الاستئناف **وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون** اى ما امر الله باتقائه واجتنابه مما نهى عنه
وبين انه محظور لا يؤاخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان حظره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما
قبل العلم والبيان فلا قال فى الكشاف وفى هذه الآية شديدة ما ينبغى ان يغفل عنها وهى ان المهدى للاسلام اذا اقدم على بعض محظورات
الله داخل فى حكم الاضلال قال فى فتوح الغيب قوله وفى هذه شديدة اى خصلة او بلية او قارعة او داهية حذف الموصوف لشدة الامر و
فظاعته يعنى فى الآية تهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم ضلالا من باب التغليظ **وكان
ابن عمر** رضى الله عنهما **يراهم** اى الخوارج **شرار خلق الله** للمسلمين **وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت فى الكفار
فجعلوها** اى اولوها **على المؤمنين** وصله الطبرى فى تهذيب الآثار فى مسند على وعند مسلم من حديث ابى ذر مرفوعا فى وصف
الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عائشة رضى الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال
هم شرار امتى يقتلهم خيار امتى وبه قال **حدثنا عمر بن حفص بن غياث** بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة قال
حدثنا ابى حفص قال **حدثنا الاعمش** سليمان قال **حدثنا خيثمة** بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة
ابن عبد الرحمن بن ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة الجعفى لابيه وجده صحبة قال **حدثنا سويد بن غفلة**
بفتح الغين المعجمة والفاء واللام الجعفى من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة **قال قال
على** اى ابن ابى طالب **رضى الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان
اخر** بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اسقط **من السماء** اى الى الارض كما هو فى رواية ابى معاوية والثورى عند
احمد **احب الى من ان اكذب عليه** صلى الله عليه وسلم **واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة**
بتثليث خاء المعجمة يجوز فيه التورية والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله عليه وسلم فاوضح ان عنده فى هذه القصة
نصا صريحا وخوف ان يظن به ان ذلك من باب التعريض والتورية **وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سيخرج قوم فى آخر الزمان** قال السفاقسى اى زمان الصحابة وعورض بان آخر زمانهم كان على رأس المائة وهم قد
خرجوا قبل باكثر من ستين سنة والمراد آخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير
ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان فى اواخر سنة ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ
ابن حجر وقال العينى ان قلنا بتعدد خروجهم فلا يحتاج لما ذكر وفى رواية النسائى من حديث ابى برزة يخرج فى آخر الزمان قوم **حداث
الاسنان** بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة اى شبان صغار السن ولابى ذر عن الكشميهنى احداث الاسنان
سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقل اى عقولهم رديئة **يقولون من خير قول**

البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول خير البرية اى النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب وقال ربو
اى خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرآن قال في العمدة فعلى هذا ليس بمقلوب والمراد القول الحسن في الظاهر
والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق لا يجاوز ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم
بفتح الحاء المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اى يؤمنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون
الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه يمرقون يخرجون من الدين وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف
في باب من رايا بالقرآن من طريق سفيان الثوري عن الاعمش كما يمرق يخرج السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم
وتشديد التحتية الشيء الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية
ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل و
الحديث سبق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون وبالزاي المعروف بالزمن
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد
محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة
انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه فسألاه عن الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء
الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي
رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وتحصنوا وحاربوه اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري
اى يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف المفعول المسموع قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج في هذه الامة المحمدية ولم يقل منها ففيه ضبط الرواية وتحرير مواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا
من هذه الامة فظاهره انه يرى كفارهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق زيد بن وهب
عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره امة
الدعوة قوم تحقرون بفتح الفوقية وكسر القاف اى تستقلون صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبري عن عاصم انه
وصف اصحاب نجدة الحروري بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراءتكم الى قراءتهم شيئا
ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه
او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق السهم من الرمية
اى الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شيء به لسرعة خروجه فينظر الرامي الى
سهمه الى نصله بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة فالف ففاء فهاء العصب الذي
يكون فوق مدخل النصل اى ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر
الى نصله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح التحتية والراء كذا في الفرع يشك في الفوقة بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة موضع
الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى بضم التحتية هل علق بكسر اللام بها من الدم شيء فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء
من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين
من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة لان التماري من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت
عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين وتعقب بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شيء وفي بعضها سبق الفرث والدم و
يجمع بينهما بانه تردد هل في الفوقة شيء او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمي شيء والحديث سبق في علامات النبوة والادب و
فضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال حدثني بالافراد ايضا ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

ابن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال قرأه علينا ابو زيد في عرضه ببغداد عمرو بن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب عمر كما هنا ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما و الحال انه ذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية نقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد المذكور محمول على انه لم ينص في الحديث المرفوع على التسمية بخصوص هذا الاسم لا ان الحديث لم يرد فيهم قال في الفتح وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة بالآية المذكورة فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتأولين بترجمة واستدل القاضي ابو بكر بن العربي لتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسألة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد الحق الامام ابا المعالي عنها فاعتذر بأن ادخال كافر في الملة واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال وقد توقف قبله القاضي ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة والذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه سبيل فان استباحة دماء المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ في سفك دم مسلم واحد

باب من ترك قتال الخوارج للتألف و لاجل أن لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والضمير في عنه للتارك وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندي الجعفي قال **حدثنا هشام** هو ابن يوسف الصنعاني قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن ابي سلمة** ابن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي سعيد** سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه **قال بينا** بغير ميم **النبي صلى الله عليه وسلم يقسم** ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن سنة تسع وخص به اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي **اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة** بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا **التميمي** وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في جل النسخ بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة ابن والمشهور في كتب اسماء الرجال ذو الخويصرة فقط انتهى وسبق في علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من تميم لكن في رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاء ابن ذي الخويصرة وكذا عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وابي سفيان الحميري وعبد الله بن معاذ اربعتهم عن معمر **فقال اعدل يا رسول الله** بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في القسمة **فقال** صلى الله عليه وسلم له **ويلك** ولابي ذر عن الحموي ويحك بالحاء المهملة بدل اللام **ومن** ولابي ذر فمن **يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه يا رسول الله **دعني اضرب عنقه** ولابي ذر اأذن لي فاضرب بهمزة قطع منصوب بفاء الجواب **قال** صلى الله عليه وسلم له **دعه** اي اتركه **فان له اصحابا يحقر** بكسر القاف في يستقل **احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه** بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما اظهره من مواجهته صلى الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل أن يكون لمصلحة التألف **يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية** الصيد المرمي والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يتعلق بالسهم من جسد الصيد شيء **ينظر** بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول **في قذذه** بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في ريش السهم ليعرف هل اصاب او اخطأ

البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول خير البرية اى النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب وقال بعض
اى خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرآن قال في العمدة فعلى هذا ليس بمقلوب والمراد القول الحسن في الظاهر
والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق **لا يجاوز** ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز **ايمانهم حناجرهم**
بفتح الحاء المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اى يؤمنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون
الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه **يمرقون** يخرجون **من الدين** وعند النسائي اى من الاسلام وكذا عند المؤلف
في باب من رايى بالقرآن من طريق سفيان الثوري عن الاعمش **كما يمرق** يخرج **السهم من الرمية** بفتح الراء وكسر الميم
وتشديد التحتية الشيء الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية
ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها **فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة** ظرف للاجر لا للقتل و
الحديث سبق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال **حدثنا محمد بن المثنى** العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن
قال **حدثنا عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **قال سمعت يحيى بن سعيد** الانصاري **قال اخبرني** بالافراد
محمد بن ابراهيم التيمي **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **وعطاء بن يسار** بالسين المهملة المخففة
انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك **الخدري** رضي الله عنه **فسألاه عن الحرورية** بفتح الحاء المهملة وضم الراء
الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي
رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه وحاربوه **اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم** بهمزة الاستفهام الاستخبار
اى يذكرهم كما في مسلم نفيه حرف المفعول المسموع **قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج في هذه الامة** المحمدية **ولم يقل منها** فيه ضبط الرواية وتحرير مواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا
من هذه الامة ونظام الله يرى اكفارهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق زيد بن وهب
عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره امة
الدعوة **قوم تحقرون** بفتح الفوقية وكسر القاف اى تستقلون **صلاتكم مع صلاتهم** وعند الطبري عن عاصم انه
وصف اصحاب نجدة الحروري بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراءتكم الى قراءتهم شيئا
ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا **يقرؤن القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم** فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه
اولا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى **يمرقون من الدين** المحمدي **مروق السهم من الرمية**
اى الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شيء به لسرعة خروجه **فينظر الرامي الى
سهمه الى نصله** بدل من سهمه وهو حديدة السهم **الى رصافه** بكسر الراء بعدها صاد مهملة فالف ففاء فهاء العصب
يكون فوق مدخل النصل اى ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر
الى النصل ثم الى رصافه **فيتمارى** بفتح التحتية والراء كذا في الفرع يشك **في الفوقة** بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة موضع
الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى بضم التحتية **هل علق** بكسر اللام **بها من الدم شيء** فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء
من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين
من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة لان التماري من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت
عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين وتعقب بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شيء وفي بعضها سبق الفرث والدم و
يجمع بينهما بانه تردد هل في الفوقة شيء او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من الرمي شيء والحديث سبق في علامات النبوة والادب و
فضائل القرآن وبه قال **حدثنا يحيى بن سليمان** ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر **قال حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **ابن وهب** عبد الله
المصري **قال حدثني** بالافراد ايضا ولابي ذر حدثنا **عمر** بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

ابن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال قرأه علينا ابو زيد في عرضه ببغداد عمر وبن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب عمر
كما مر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهو الحال انه ذكر الحرورية فقال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية فقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد
انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد المذكور محمول على انه
لم ينص في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم لا ان الحديث لم يرد فيهم قال في الفتح وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم
الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة بالآية المذكورة فيها واستدل
به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتأولين بترجمة واستدل له القاضي
ابو بكر بن العربي لتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه احتج
من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي احتجاج
صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم
على اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم
والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسألة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه
عبد الحق الامام ابا المعالي عنها فاعتذر بان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم منها عظيمة في الدين قال وقد توقف قبله القاضي ابو بكر الباقلاني
وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى الكفر وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز
عن التكفير ما وجد اليه سبيل فان استباحة دماء المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ
في سفك دم مسلم واحد

باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولاجل ان لا ينفر الناس عنه

بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والضمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي
صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن سنة تسع وخص به اربعة انفس الاقرع بن حابس
الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة
بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في جميع النسخ بل في كلها عبد الله
بن ذي الخويصرة بزيادة ابن والمشهور في كتب اسماء الرجال ذو الخويصرة فقط انتهى وسبق في علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل
من تميم لكن في رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وابي سفيان
الحميري وعبد الله بن معاذ اربعتهم عن معمر فقال اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في
قسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك ولابي ذر عن الحموي ويحك بالحاء المهملة بدل اللام ومن ولابي ذر ومن
يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنقه ولابي ذر ائذن لي
اضرب بهمزة قطع منصوب بفاء الجواب قال صلى الله عليه وسلم له دعه اي اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف
يستقل احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب
ان له اصحابا بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل ان
يكون لمصلحة التألف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد المرمي والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية
حتى يخرج من الطرف الآخر ولشدة سرعته مع وجود لقوة ساعد الرامي لا يتعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر بالضم اوله وفتح ثالثه
مبنيا للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في ريش السهم ليعرف هل اصاب او اخطأ

فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد المرمي ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى نصله حديدة السهم فلا يوجد
فيه شيء ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء ثم
لفظة ثم لابي ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة والتحتية المشددة بعدها ياء عود السهم من غير ان
يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه والفرض انه اصابه قد سبق
الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين ما دام في الكرش والدم اي جاوزهما ولم يتعلق فيهما منهما
خرجا بعد شبه خروجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا بشيء منه بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولى
الانصار عن علي ان ناسا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا آيتهم علامتهم رجل احدى يديه
بالتثنية او قال ثدييه بالتثنية ايضا والشك هل هي تثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة ولابي ذر عن المستملي ثدييه اي من غير شك
قال في الفتح بالمثلثة فيهما والشك عنه هل هو الذي بالافراد او التثنية قال ووقع في رواية الاوزاعي احدى يديه تثنية يد ولم يشك
مثل العضد وفي رواية شعيب ويونس احدى عضديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة والافراد او قال مثل البضعة بفتح الموحدة
وسكون الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة آخره راء اخرى اصله تتدردر
فحذفت احدى التاءين اي تتحرك وتجيء وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي وآية ذلك ان فيهم رجلا له عضد ليس له
ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي في يده شعرات سود ويخرجون
على حين فرقة من الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة نون وضم فاء فرقة اي زمان افتراق الناس ولابي ذر عن الكشميهني
على خير فرقة بالخاء المعجمة وبعد التحتية راء وفرقة بكسر الفاء قال في فتح الباري والاول المعتمد هو الذي في مسلم وغيره وان كان الآخر
صحيحا اي افضل طائفة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند السابق فاشهد اني
من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قاتلهم بالنهروان وانا معه وفي رواية افلح
بن عبد الله عند ابي يعلى وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني والحاكم من طريق عبد الله بن شداد
انه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي الله عنها تحدثني عن امر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما
كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بارض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه
فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه
فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا ما ذا انسان انما هو مداد
بما رويناه منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في امرأة ورجل وان خفتم شقاق بينهما الآية وامة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم
من امرأة ورجل ونقموا علي ان كاتبت معاوية وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
ثم بعث اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم اربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكواء فبعث علي الى الآخرين ان يرجعوا فابوا
حيث شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت اليكم الحرب قال عبد الله
فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث وجيء بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم
مثل ثدي المرأة على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه وفي رواية
فالتمسه علي فلم يجده ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد بن وهب قال علي اطلبوا ذا الثدية
فلم يجدوه فقال ما كذبت وما كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس من القتلى فاذا رجل على
ساعده مثل الثدي فكبر علي والناس قال ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور ولابي ذر عن الحموي
ومنهم من يلمزك في الصدقات اي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد
قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث عهد باعرابية

صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله امرك ان تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه
وسلم ويلك فمن ذا يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم احذروا هذا واشباهه فان في امتي اشباه هذا يقرؤن
القرآن لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة
سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها راء ابن عمرو وبفتح العين او ابن جابر
الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت الهمزة وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وحنيف بضم
الحاء المهملة وفتح النون آخره فاء الانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا
قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم من طريق علي بن مسهر
عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس
العظم ما بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها لعلمه تعالى باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق
السهم اي كمروق السهم من الرمية والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في فضائل القرآن باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر دعواهما بألف بعد الواو بدل الفوقية
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعواهما واحدة اي كل واحد منهما يدعي
انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده باب ما جاء من الاخبار في حق المتأولين
قال ابو عبد الله البخاري وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري
الامام المشهور مما وصله الاسماعيلي عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري له ولابيه عبد الرحمن
له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة
ولد على عهده صلى الله عليه وسلم ليس له منه سماع ولا رؤية اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة ابن حزام الاسدي يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها ولابي ذر يقرؤها بالواو وصورة الهمزة بدل الالف على حروف
كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اي واثبه واقبل
عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم منها ثم ولابي ذر فلما سلم لببته بردائه بتشديد الموحدة الاولى مفتوحة وسكون الثانية جمعت عليه
ردائي عند صدره وبالتخفيف ايضا او بردائي شك من الراوي فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت ولابي ذر فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها ولابي ذر
تقرؤها بالواو بدل الهمزة وفيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر فانطلقت به
اقوده بتلبيبه بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله اني سمعت هذا يعني هشاما يقرأ بسورة الفرقان بياء الجر
في سورة على حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال
عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا للقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين
ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه

وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا بكونه لببه بردائه واراد الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله عنه عمر في الكافة وسمية
بعضهم بعضا من ليس في كتاب الاشخاص وبه قال **حدثنا** ولابي ذر وحدثنا **اسحاق بن ابراهيم** الشهير بابن راهويه
اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح (ح) لتحويل السند **حدثنا** ولابي ذر وحدثنا **يحيى** بن موسى
قال **حدثنا وكيع عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن ابراهيم** النخعي **عن علقمة** بن قيس **عن عبد**
الله بن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال لما نزلت هذه الآية** التي في سورة الانعام **الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم**
اي لم يخلطوه بظلم **شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال**
صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون ان الظلم مطلقا **انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله**
ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا
ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة بحملهم الظلم في الآية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل
عذرهم لانه ظاهر في التأويل ثم بين لهم المراد بما رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال **حدثنا عبدان**
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا معمر** بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **محمود**
بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير جل روايته عن الصحابة **قال سمعت** ولابي ذر عن الكشميهني
عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية ابن عجلان الانصاري الصحابي **يقول غدا علي** بتشديد التحتية **رسول**
الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اي عتبان اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع
ان آتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تأتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا
فقال رجل منهم لم يسم **اين مالك بن الدخشن** بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمة
رجل منا قيل هو عتبان بن مالك الراوي **ذلك** ثبت لابي الهيثم ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن **منافق لا يحب الله**
ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة **تقولوه** تظنوه **يقول لا اله الا**
الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثير انشد سيبويه * اما الرحيل فدون بعد غد * فمتى تقول الدار تجمعنا
يعني فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي قيل مقتضى القياس تقولونه بالنون واجيب بانه جائز تخفيفا قال الواحدي
نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او هو خطاب للواحد والواو حدثت من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه باثبات
الهمزة قبل اللام ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي الا بلفظ النهي تقولوه بحذف النون قال في الفتح
بغير الف قبل اللام وهو موجه وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية او السماع انتهى ونقل في التوضيح عن ابن بطال
ان القول بمعنى الظن كثير لكنه في المخاطب كونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور ومضى الى سيبويه وللاصيلي مما في الفرع كاصله الا
بكسر الهمزة وتشديد اللام تقولوه بحذف النون **قال** الرجل المفسر بعتبان فيما قيل **بلى قال** صلى الله عليه وسلم **فانه لا يوافى** بكسر الفاء
وفي اليونينية بفتحها **عبد يوم القيامة به** اي بالتوحيد **الا حرم الله عليه النار** اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي او المراد
تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين
في حق ابن الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال **حدثنا**

موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي عن فلان في رواية ابي ذر والاصيلي هو سعيد بن عبيدة وكذا وقع في رواية هشيم
في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستئذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن السلمي شيخه في هذا الحديث
قال تنازع ابو عبد الرحمن عبد الله بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقرئ المشهور بكنيته ولابيه صحبة
وحبان بن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما
ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت
الذي ولعن الكشميهني ما جرأ بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة اقدم صاحبك على اي اقدمه على الدماء اي دماء المسلمين
يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي جرأه لا ابا لك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب تشبيها بالمضاف
والا فالقياس لا اب لك وهو ما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة انتهى وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء و
الاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق
في الاستعمال في موضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شيء سمعته يقوله
صفة لشيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى الشيء ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف ضمير النصب قال حبان ما هو
ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد
بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف والنون المشددة وبعد الالف زاي الغنوي بالغين المعجمة والنون المفتوحتين وقوله
والزبير بالنصب عطفا على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة و
الارحام بالخفض عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت بحثه في كتابي
الكبير في القراءات الاربعة عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة
كانوا مع علي وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقداد بالميم قال في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي راكب فرسا
قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج بحاء مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة نحو اثني عشر ميلا قال
ابو سلمة موسى بن اسماعيل شيخ المؤلف فيه هكذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة والجيم قال ابو ذر كذا الرواية هنا
والصواب خاخ بخاءين معجمتين قال النووي قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان آخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة و
الجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امرأة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق وكنود
عند الواقدي معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف آخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة و
سكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فأتوني بها بالصحيفة فانطلقنا على افراسنا حتى
ادركناها حيث قال لنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير على بعير لها وكان الذي
كان اي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي فأتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يريد ان يغزوكم فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغينا
اي طلبنا في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي وفي نسخة صاحبي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال علي فقلت
لها لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه
والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تصيري عريانة
فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكساء ستأتيه على
وفي حديث انس عند ابن مردويه فقالت ادفعه اليكما على ان لا تردّاني الى النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اسلامها والاكثر على

قوله عط
الوقاية د
انما العط
ياء المتكل
١د

انها على دين قومها قد عرفت فعل النبي صلى الله عليه وسلم معهم فلتحقق لانها كانت تتقي صحابته وعلما اصحابه فقوا
فأتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضي الله عنه
خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فأضرب بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لي ان لا
بالمثناة بدل اللام وهي اوجه ان لا بفتح الهمزة ما اكون مؤمنا بالله ورسوله ولابي ذر ورسوله وفي رواية ابن عباس
مسلما ولكني اردت ان يكون لي عند القوم مشركي مكة يد منة يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة
ما لي وليس من اصحابك احد الا له هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه من يدفع
الله عن اهله وماله قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل أن يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحي لا ولابي ذر
له الا خيرا قال فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله
ولابي ذر عن الكشميهني فدعني فلأضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال في الكواكب وهو في تأويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدأ
اي اتركني لأضرب عنقه فتركك لي من اجل الضرب ويجوز سكون الباء والفاء زائدة على رأي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها
لغة سليم وتسكينها مع الفاء على لغة قريش وأمر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في توضيحه
بالرفع اي فوالله لأضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا
خيرا واجيب بأن عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل قال صلى الله عليه وسلم
اهل بدر استفهام تقريري ولابن الحارث عند ابي يعلى فقال عمر بلى ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك فقال
والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم اي على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل
فقد وجبت لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي ان ذنوبهم تقع مغفورة حتى لو
تركوا فرضا مثلا لم يؤاخذوا بذلك ويؤيده حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة حنين فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا قاضيا حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها واتفقوا على أن اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق
باحكام الدنيا فلا فلقد جلد مسطحا في قصة الافك فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراءين بينهما واو ساكنة ثم
اصله من الغرق اي امتلأت عيناه من الدموع حتى كأنها غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله
البخاري خاخ بالمعجمتين اصح ولكن كذا قال ابو عوانة حاج بالحاء المهملة ثم الجيم وحاج بالمهملة والجيم
تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهيثم بفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع ولعله سبق قلم
ووقفت عليه من الاصول المعتمدة وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين وصله
يقول خاخ بالمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه بكسر
الهمزة وسكون الكاف هو الزام الغير بما لا يريده وقول الله تعالى في سورة النحل وقول بالجر عطفا على سابقه وسقط
لابي ذر مع الرفع على الاستئناف الا من اكره استثناء ممن كفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين
لما ناله من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله قال ابن جرير عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة
محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما ارادوا فشكا ذلك الى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عادوا فعد ورواه البيهقي
وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتهم بخير وانه قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت
مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد وفي ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفقوا على
اتقاء المحنة لكن الافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله عند ابن عساكر في

السهمي احد الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاؤا به الى ملكهم فقال له تنصر وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال له الصحابي
جميع ما تملك وجميع ما تملك العرب على ان ارجع عن دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك قال انت وذاك
قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فيأبى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية ببقرة
من نحاس فاحميت وجاء باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه فأبى فامر به ان يلقى فيها فرفع في البكرة
ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال اني انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة تلقى في هذا القدر الساعة في الله فاحببت ان يكون لي
بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب هذا العذاب في الله وروي انه قبل راسه واطلقه واطلق معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما
رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا ابدأ فقام فقبل راسه ولكن من شرح
بالكفر صدرا اي طاب نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم في الدار الآخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام
للدنيا وقال جل وعلا في سورة آل عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذا من كلام ابي عبيدة وهي تقية اي
الا ان تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافونه اي الا ان يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار
الموالاة وابطان المعاداة وقال تعالى في سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماض او
مضارع اصله تتوفاهم حذفت ثانية تائيه ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر و
ترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين عن الهجرة
في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية كريمة و
الاصيلي والقابسي ولا يخفى ما فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من آية اخرى متقدمة على الآية المذكورة والصواب
ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله عفوا غفورا اي لعباده قبل ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرور بالعطف على في سبيل الله
اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين او منصوب على الاختصاص اي واختص من سبيل الله خلاص المستضعفين لان سبيل
الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة و
صدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين ايديهم مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان بيان للمستضعفين
وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان ارغاما لآبائهم وامهاتهم وعن ابن عباس
كنت انا وامي من المستضعفين من النساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها الظالم وصف للقرية الا انه مسند
الى اهلها فاعطي اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذنا من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا
ينصرنا عليهم فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم وليا وناصرا ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم
فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها فعذر الله المستضعفين الذين
لا يمتنعون من ترك ما امر الله به الا ان غلبوا والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع
من فعل ما امر به بضم الهمزة قال الكرماني غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي ترك امر الله وهو معذور فكذلك
المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور اي كلاهما عاجزان وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة
عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيامة لا تختص بعهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما
فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية وكسر الراء على طلاق امرأته فيطلق ليس بشيء فلا يقع طلاقه
وبه بعدم الطلاق في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي
عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة

ابن الاسكندرانى عن سعيد بن ابى هلال الليثى المدنى عن هلال بن اسامة نسبه لجده وهو هلال بن على بن اسامة العامرى المدنى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى قنوت الصلاة وفى تفسير سورة النساء انها صلاة العشاء وفى كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع رأسه وفى الادب لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركوع قال اللهم انج عياش بن ابى ربيعة الحارث بن الجبل لامه وهمزة انج همزة قطع مفتوحة وسلمة بن هشام اخا ابى جهل والوليد بن الوليد ابن عم ابى جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين من ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة تعالى اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر اى قريش وابعث عليهم سنين مجدبة كسنى يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم اى المستضعفين كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما هو مفهوم من ان الاكراه على الكفر لو كان كفرا لما دعا لهم وسماهم مؤمنين والحديث سبق فى مواضع كسورة النساء وكتاب الادب باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة الطائفى بالفاء نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اى خصال ثلاث صفة لمحذوف او ثلاث خصال مبتدأ وسوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبر وهى من كن فيه وجد اصاب حلاوة الايمان باستلذاذه الطاعات لا يجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر لمبتدأ محذوف اى اول الثلاثة كون الله ورسوله فى محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شئ وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود فى الكفر زاد فى كتاب الايمان بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف فى النار وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق فى الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطى الملقب بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطى عن اسماعيل بن ابى خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل العدوى احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخته رضى الله عنه يقول لقد رأيتنى بضم الفوقية اى رأيت نفسى وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه موثقى بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف مجبلى وقد على الاسلام كالاسير تضييقا واهانة لكونى اسلمت وفى باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابى خالد لو رأيتنى موثقى عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفى باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن سفيان عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة المشددة المفتوحتين انهدم ولابى ذر عن الكشميهنى ارفض بالفاء بدل القاف اى تفرق احد الجبل المعروف بالمدينة الشريفة على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجبل وفى نسخة على الاسلام عافية بلا محنة مما فعلتم بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محقوقا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وقافين بينهما واو ساكنة اى واجبا ان ينقض انهدم ولابى ذر عن الكشميهنى ان ينفض بالفاء ان يتفرق اى لو تحركت القبائل وطلبت ثأر عثمان لتعلق واجبا والحديث تام فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابى خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابى حازم عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية وللاحد الهمزة والراء المفتوحة وفوقية مشددة ابن جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اى والحال انه متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف للتحضيض تستنصر لنا تطلب لنا من الله النصر على الكفار وسقط لابى

الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من قبلكم من الانبياء واممهم يؤخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض حفرة
فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدودا بالميشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها شين معجمة وفي نسخة بالنون
بدل التحتية وهي الآلة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين نصفين ويمشط
بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اي تحته او عنده وعظمه فما يصده ذلك النشر
والمشط عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددتين واللام للتوكيد اي ليكملن هذا
الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء قاعدة اليمن ومدينته العظمى الى حضرموت بفتح الحاء المهملة و
سكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بلدة باليمن ايضا بينها وبين صنعاء مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف
الا الله والذئب على غنمه بنصب الذئب عطفا على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول هذا الحديث في الترجمة
من جهة ان طلب خباب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا
قال ابن بطال مما لخصه الحافظ ابن حجر في فتحه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع
قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليؤجروا
عليها كما جرت به عادة الله في اتباع الانبياء فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير
الانبياء فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح
بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه السلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يؤخذ الى آخره تسلية لهم واشارة
الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في آخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه العيني فقال قوله ليس
في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الى آخره وقوله
تسلية لهم الى آخره لا يدل على انه دعا لهم بل يدل على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال
في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب
بالتنوين في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على بيع الشيء شاء او ابى ونحوه اي المضطر في الحق
المالي وغيره اي الجلاء او المراد بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله وغيره الدين فيكون من
الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما بالميم نحن
في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت الينا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود
غير منصرف فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة آخره سين مهملة موضع قراءتهم التوراة
واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب قال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان
صاحب دراسة كتبهم اي قراءتها قال والصواب انه على حذف الموصوف والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جئنا بيت المدارس
بتاخير الراء عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلم غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم
ولابي ذر عن الكشميهني فنادى يا معشر يهود اسلموا تسلموا بكسر اللام بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد
بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به اريد ثم قالها الثانية يا معشر يهود اسلموا
تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض
لله ورسوله يحكم فيها بما اراده الله لكونه المبلغ عنه تعالى القائم بتنفيذ اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم
وكسر اللام اخرجكم من الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه ضمن وجد معنى يجد فعداه بالباء او وجد من الوجد والباء سببية اي فمن وجد منكم
بماله شيئا من المحبة وهي المقابلة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر اشبه وانما المكره على

البيع مما الذي يحمل على البيع ارادة لم يريدوا البيع ولو لم يبيعوا لانهم لم يلزموا بذلك حاشا انتهى لعل اموالهم فاختاروا بيعها ايضا واثم
اضطروا الى بيعها لكن بعقد دين فانضح البيع والمفكوك جائز اولى اكره عليه لم يحل انتهى قال في الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على
المكره وانما ادل مع المكره ونحو في الحق فدخل في ترجمة المضطر وكأنه اشار الى الرد على من لم يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه الخ يشمل
لانه اكراه بحق وكالايمان لمجرد ولسيئة فاعلموا ان الارض لله ورسوله والحديث سبق في الجزية
اخرجه مسلم بالمعاني وابو داود في الخراج والنسائي في السير هذا ‏(باب‏) بالتنوين يذكر فيه ‏(لا يجوز نكاح المكره)‏ بفتح الراء
وقوله تعالى ‏(ولا تكرهوا فتياتكم)‏ اماءكم ‏(على البغاء)‏ على الزنا ‏(ان اردن تحصنا)‏ تعففا عن الزنا فانما قيد به لان الشرط
لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن فان المطيعة بالبغاء لا يسمى مكرهة ولا امرها اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي عن ذلك
العقد وفيه توبيخ للموالي اذا رغبن في التحصن فانتم احق بذلك ‏(لتبتغوا عرض الحياة الدنيا)‏ اي لتبتغوا باكراههن على الزنا
اجورهن واولادهن ‏(ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم)‏ لهن والاثم على من اكرههن وفي تفسير
البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ‏(ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء)‏ الى قوله ‏(فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم)‏ وعند النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة كانت
يكرهها على البغي وكانت لا بأس بها فتأبى فانزل الله هذه الاية ‏(ولا تكرهوا)‏ الاية الى اخرها وسقط لابي ذر من قوله ان اردن الى
اخر الاية وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الاية هنا واجيب بانه لما نهى عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن
الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال ‏(حدثنا يحيى بن قزعة)‏ بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال ‏(حدثنا
مالك)‏ الامام ‏(عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه)‏ القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ‏(عن عبد الرحمن و مجمع)‏ بضم الميم
الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ‏(ابني يزيد بن جارية)‏ بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاري
‏(عن خنساء)‏ بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة الف ممدودة ‏(بنت خذام)‏ بكسر الخاء وفتح الذال المعجمة
ابن وديعة ‏(الانصارية)‏ الاوسية ‏(ان اباها)‏ خذاما ‏(زوجها وهي ثيب)‏ قد ازيلت بكارتها بنكاح رجل من بني عمرو
كما في رواية محمد بن اسحاق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء ‏(فكرهت ذلك)‏ النكاح ‏(فاتت النبي صلى الله عليه
وسلم)‏ فذكرت له ذلك ‏(فرد)‏ عليه الصلاة والسلام ‏(نكاحها)‏ وفيه انه لا بد من اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا
وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امرأة بعشرة آلاف وهو مهر صداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف وبطل الزائد قال في الفتح
الزائد على الالف لاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام باستئمار النساء في ابضاعهن دليل
عليهم قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر صح العقد اتفاقا او بين
بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال ‏(حدثنا محمد بن يوسف)‏ الفريابي
قال ‏(حدثنا سفيان)‏ الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندي وشيخه سفيان بن عيينة ‏(عن ابن جريج)‏ عبد الملك بن عبد العزيز
‏(عن ابن ابي مليكة)‏ عبد الله المكي ‏(عن ابي عمرو)‏ بفتح العين ‏(هو ذكوان)‏ مولى عائشة ‏(عن عائشة رضي الله عنها)‏ انها قالت
‏(قلت يا رسول الله يستأمر النساء في ابضاعهن)‏ بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية والابضاع بفتح الهمزة
جمع بضع بضم الموحدة قال الكرماني جمع بضع كنيته فقال العيني كذلك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت المرأة ابضاعا اذا زوجتها انتهى وقال الجوهري في الصحاح
البضع بالضم النكاح عن ابن السكيت يقال ملك فلان بضع فلانة اذا ملك عقدة نكاحها وهو عبارة عن الفرج يعني يستأمر النساء في عقد نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم
‏(نعم)‏ يستأمر النساء في ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استئذانها ومراجعتها والاحسن
‏(قالت)‏ عائشة ‏(فقلت)‏ يا رسول الله ‏(فان البكر تستأمر)‏ بضم اوله مبنيا للمفعول اي تستشار حين تزوج ‏(فتستحيي)‏ بكسر الحاء
فتستحيي بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى لغتان بمعنى ‏(فتسكت قال)‏ صلى الله عليه وسلم ‏(سكاتها اذنها)‏
غيره مما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق الحديث في النكاح هذا ‏(باب)‏ بالتنوين

ولم يسكه ... كان يحس ... ملح بالمليم و بعضهم المسكة ... ونه فليحرر اه

حديثكما ... لم يذكر ... باه

يذكر فيه إذا أكره بضم الهمزة الرجل حتى وهب عبدًا أو باعه لم يجز أي لم تنفذ الهبة ولا البيع وقال ولأبي ذر وبه قال بعض
الناس قيل الحنفية فإن نذر المشتري بكسر الراء من المكره فيه في الذي اشتراه نذرًا فهو أي المبيع مع الإكراه جائز
أي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة بزعمه أي عنده وكذلك إن دبره أي دبر العبد الذي اشتراه من مكره على بيعه فينعقد
التدبير قال في الكواكب غرض البخاري أن الحنفية تناقضوا فإن بيع الإكراه إن كان ناقلًا للملك إلى المشتري فإنه يصح منه جميع التصرفات
ولا يختص بالنذر والتدبير وإن قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير أيضًا وحاصله أنهم صححوا التدبير والنذر بدون الملك وفيه
تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري
عن عمرو بن دينار بفتح العين عن جابر الأنصاري رضي الله عنه أن رجلًا من الأنصار يقال له أبو مذكور دبر
مملوكًا له اسمه يعقوب علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من يشتريه أي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم بن النحام بضم نون الأول وفتح عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة
ميم وفتح نون الثاني وحاء مهملة وبعد الألف ميم بثمانمائة درهم قال عمرو بن دينار فسمعت جابرًا رضي الله عنه يقول كان
يعقوب عبدًا قبطيًا من قبط مصر مات عام أول بالفتح على البناء وهو من إضافة الموصوف لصفته وهو جائز عند الكوفيين
ممنوع عند البصريين فيؤول على حذف مضاف أي عام الزمن الأول ووجه إدخال الحديث في الترجمة من جهة أن الذي دبره لما لم يكن له مال
غيره وكان تدبيره سفهًا من فعله رده صلى الله عليه وسلم وإن كان ملكه للعبد صحيحًا فمن لم يصح له ملكه إذا دبره أولى أن يرد فعله
والحديث سبق في العتق هذا باب بالتنوين من الإكراه كره وكره بفتح الكاف في الأول وضمها في الثاني ولأبي ذر بضم الكاف في
الأول وفتحها في الثاني ونصب الهاء فيهما والمعنى واحد أو الفتح للإجبار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال حدثنا
حسين بن منصور بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا أسباط بن محمد القرشي مولاهم الكوفي قال حدثنا
الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس قال ولأبي ذر وقال الشيباني وحدثني بالإفراد عطاء أبو الحسن السوائي بضم السين المهملة و
تخفيف الواو وبعد الألف همزة الكوفي ولا أظنه إلا ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا أيها الذين
آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا الآية قال كانوا أي أهل الجاهلية أو أهل المدينة في الجاهلية وأول الإسلام
إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها إن كانت جميلة بصداقها الأول وإن شاؤوا
زوجوها لمن أرادوا وأخذوا صداقها وإن شاؤوا لم يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدي نفسها فهم أي
أولياء الرجل أحق بها من أهلها وفي اليونينية مصلح على كشط وإن شاء تزوجها وإن شاء لم يزوجها بالإفراد في تزوجها في الحق
فنزلت هذه الآية بذلك ولأبي ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله فائدة هذا الباب التعريف فإن كل من
أمسك امرأة لا لأجل الإرث منها طمعًا أن تموت لا يحل له ذلك بنص القرآن والحديث سبق في تفسير سورة النساء هذا باب بالتنوين
إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها لأنها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء في
قوله ولأبي ذر لقوله تعالى ومن يكرههن أي الفتيات فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم لهن ولعل الإكراه
كان دون ما اعتبرته الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت آثمة ومناسبة الآية للترجمة من حيث إن في الآية دلالة على أن لا إثم على
المكرهة على الزنا فيلزم أن لا يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الإمام فيما وصله البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث
قال حدثني بالإفراد نافع مولى ابن عمر أن صفية ابنة ولأبي ذر بنت أبي عبيد بضم العين وفتح الموحدة الثقفية
ابنة عبد الله بن عمر أخبرته أن عبدًا من رقيق الإمارة بكسر الهمزة من مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع
على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الإمام أي زنى بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف
والضاد المعجمة المشددة أزال بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه

احد ولقاه غريب من بعض الجناية نصف سنة لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق ينفى كالحر ولم يجلد الوليدة
من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي شيبة من وجه آخر بسند ضعيف
عن نافع عن ابن عمر ان امة استكرهت على الزنا فلم يحدها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد
بن مسلم في الامة البكر يفترعها بالفاء والعين المهملة يفتضها الحر يقيم يقوم ذلك الافتراع الحكم يحكم
اي الحاكم من الامة العذراء بقدر قيمتها اي من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها وهو ارش البكارة المتصل على التفاوت بين
كونها بكرا وثيبا ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بقدر ثمنها ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في
قضاء الائمة غرم بضم الغين المعجمة وسكون الراء غرامة ولكن عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى
الله عليه وسلم من العراق الى الشام او من بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته ام اسحاق عليهما السلام دخل بها قرية هي
حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون بين دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام
من الملوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان
ارسل بهمزة قطع بعد سكون نون ان الي بتشديد الياء بها بسارة فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها
اليه فقام اليها ليصيبها فقامت توضأ واصلي توضأ فاخذت احد الثاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت آمنت
بك وبرسولك ابراهيم اي ان كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الفاء وضم
الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى ركض حرك برجله ومناسبته من القصة غير ظاهرة وليس فيها
الا سقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها مكرهة لكن ليس الباب معقودا لذلك انما هو معقود لاستكراه المرأة على
الزنا قاله ابن المنير وقال ابن بطال وتبعه في الكواكب وجه دخولها معان سارة عليها السلام كانت معصومة من كل سوء انه
لا ملامة عليها في الخلوة مكرهة فكذا المستكرهة على الزنا لا حد عليها والحديث سبق في آخر البيع واحاديث الانبياء صلوات الله و
سلامه عليهم باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ان لم يحلف اليمين التي اكرهه الظالم عليها
او نحوه كقطع اليد لا حنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها
قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه
اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات وكذلك كل مكره بفتح الراء يخاف فانه اي المسلم يذب بفتح التحتية وضم
الذال المعجمة يدفع عنه الظالم ويقاتل دونه اي عنده ولا يخذله بالذال المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فان قاتل دون
المظلوم اي عنده غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فتطرف اتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لانهما
بمعنى او القصاص اعم من النفس ودونها والقود في النفس غالبا وان قيل له لتشربن الخمر واكره على ذلك او لتاكلن الميتة
واكره على اكلها او لتبيعن عبدك واكره على بيعه او تقر بدين لفلان على نفسك ليس عليك او تهب هبة بغير عوض
منك او تحل بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة بفعل مضارع عقدة بضم العين وسكون القاف آخرها تاء تانيث تفسخها كالنكاح
والعتاق وفي بعض النسخ كل عقدة بالكاف بدل الحاء مبتدأ مضاف لعقدة وخبره محذوف اي كذلك او لنقتلن بنون قبل
اباك او اخاك في الاسلام اعم من القريب وزاد ابو ذر عن الكشميهني وما اشبه ذلك وسعه بكسر السين المهملة جاز الجميع دفعا
لهلاك ابيه او اخيه المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب المظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه و
قال بعض الناس قيل هم الحنفية لو قيل له اي قال الظالم للرجل لتشربن الخمر
او لتاكلن الميتة ولم يفعل اي الاكل او نحوه بان له جرح بفتح الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امر به لان هذا ليس بمضطر

ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه للانسان في خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله سائل الظالم ولا
يؤخذ المأمور لانه لم يقدر على الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابيه فانه لا اثم عليه فان فعل يأثم وقال الحنفي كالبيهقي يأثم ثم
ناقض بعض الناس قوله هنا فقال ان قيل له اي ان قال الظالم للرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى اباك او ابنك او
لتبيعن هذا العبد او تقر ولابي ذر او لتقرن بدين او تهب هبة يلزمه في القياس لما سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا
ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا المعنى بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة
من العين في ذلك باطل فاستحسن بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز له القياس ثم واجاب العيني بان المناقضة
ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري رحمه الله تعالى فرقوا اي الحنفية
بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن او
تقر او تهب نفعل ذلك لينجيه من القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه
الحاصل ان اصل ابي حنيفة اللزوم في الجميع قياسا لكنه يستثني من له منه رحم استحسانا ورأى البخاري ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك
لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في
احاديث الانبياء عليهم السلام قال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامرأته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه
اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله لا اخوة النسب اذ نكاح الاخت كان حراما في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب
حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الشرب والاكل ولا اثم عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه
الاشياء او لنقتلنك ووسعه في نفسه اتيانها ولا يلزمه حكمها واجاب العيني بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب
فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما رآه المؤمنون حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح
النون والخاء المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف
وان كان مظلوما فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي المحق اذا لم يكن له
بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم وعند المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية
القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان كان في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان سالما اخبره ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم
لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله اي لا يخذله ومن كان في قضاء حاجة اخيه المسلم كان الله في قضاء
حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الاولى مشددة بعد
الموحدة المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المؤلف قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح
المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله
انصره بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء اذا كان مظلوما افرأيت الفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الرؤية واراد الاخبار
والاستفهام واراد الامر اي اخبرني اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعدها جيم
ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالراء بدل الزاي او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره والشك من الراوي والحديث
سبق في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا باب
بالتنوين في ترك الحيل وشطب في اليونينية على في فباب مضاف لتاليه وان لكل امرئ ما نوى في الايمان
بفتح الهمزة وغيرها ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله

وغيرهما نعقد من البخاري الامن الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي
بن وقاص بسكون القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب على
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجمع في قول التقا
ادوات الحصر قال السكاكي في اعجاز القرآن ان الواقع بعد انما اذا كان مبتدأ وخبر فالمحصور ثانيا فاذا قلنا انما المال
لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال لزيد لا لغيره والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اي انما
الاستقرار الذي تعلق به حرف الجر والباء في النية للسببية اي انما الاعمال ثابتة ثوابها بسبب النية وافرد لان المصدر
مقام الجمع وانما جمع الاعمال لاختلاف الانواع وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية ابي ذر انما لكل امرئ
ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد
باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شيء قصد به تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما واستدل به
لابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب
وان كان فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض اصحابه
تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق
الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته من مكة الى المدينة الى الله اي الى طاعة الله ورسوله
وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء وهو كقولهم من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير
واجاب عنه ابن دقيق العيد بان التقدير من كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا ونية فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا قال ابن
كقوله لمت مت على غير الفطرة قال ابن فرحون واعرب قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية وتعلق
ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيهما الا الحال من الضمير في الخبر انتهى سب
المسالك اذ لم هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا تنون على المشهور لانها فعلى من الدنو
تمنع من الصرف وحكي تنوينها قال ابن مصري وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الجو والهواء او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجود
قبل الدار الآخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه يصيبها اي يحصلها فعل وفاعل ومفعول في موضع جر صفة للدنيا ومتى تقدمت النكرة
على الظروف والمجرورات والجمل كانت صفات وان تقدمت المعرفة كانت حالا او امرأة يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته
الى ما هاجر اليه ووجه مطابقة الحديث للترجمة التي هي ترك الحيل ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة في تزوج ام قيس كما مر
مرارا باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق
ابن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري وكان ينزل بمدينة بخارى بباب بني
ولنسبته لجده وسقط لغير ابي ذر ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة
ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ اي اذا احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضأ ولابي ذر عن الحموي
بلا الشددة لان الكلام حينئذ لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان يتوضأ ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ قبلت ونفسه
ووجه تعلق الحديث بالترجمة قيل لانه قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل
يحصل بكل ما يضاد الصلاة فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته فلا تصح لان التحلل
فيها كالحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم بالتكبير ركن فيها لكن انفصل الحنفية عن ذلك بان السلام واجب لا ركن فان
سبقه الحدث بعد التشهد توضأ وسلم وان تعمده فالعمد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكونه

النية مكرا لي
والخمس
فالفرق بين
تبي على ان
قوله المصنف
لا باستبانة
تأمل اھ

السلام ليس كذا وقال ابن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضأ ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي
يستأنف الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت القبول بعدها ولا شك ان
ما تقدم قبل الحدث صلاة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الحين اكمالها او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في
اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعده حكما بكمالها والحديث منطبق على هذا وليس فيه ما فكيف
يكون ردا على ابي حنيفة فتأمله هذا باب بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل في اسقاط **الزكاة وان لا يفرق** بضم اوله وفتح
ثالثه المشدد **بين مجتمع** بكسر الميم الثانية **ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة** وبه قال **حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري** قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **ابي** عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك رضي الله عنه قال **حدثنا**
ولابي ذر حدثني **ثمامة بن عبد الله بن انس** بضم المثلثة وتخفيف الميم **ان انسا** رضي الله عنه **حدثه ان ابا بكر**
الصديق رضي الله عنه **كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع** بضم اوله و
فتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك المصدق **بين متفرق** بتقديم الفوقية على الراء فلو كان لكل شريك اربعون شاة
فالواجب عليهما شاتان فاذا جمع تحيلا لتنقيص الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة **ولا يفرق** بضم التحتية وفتح الراء مشددة
بين مجتمع بكسر الميم الثانية **خشية** المالك كثرة **الصدقة** بنصب خشية مفعولا لاجله وقوله ولا يفرق اي لو كان لل
شريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون فيفرق حتى لا يجب على واحد منهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم قال **حدثنا اسماعيل بن جعفر** الانصاري المدني **عن ابي سهيل** بضم السين المهملة
مصغرا نافع **عن ابيه** مالك بن ابي عامر **عن طلحة بن عبيد الله** بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه **ان اعرابيا**
اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره **جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر** شعر **الرأس** اي متفرقه من عدم الرفاهية
فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد الياء **من الصلاة** في اليوم والليلة **فقال** صلى الله عليه
وسلم **الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا** وفي الايمان قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع **فقال** الاعرابي يا
رسول الله **اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال** صلى الله عليه وسلم **شهر رمضان الا ان تطوع شيئا**
وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع **قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله
عليه وسلم شرائع الاسلام** ولابي ذر بشرائع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها **قال** الاعرابي **والذي
اكرمك** اي برسالته العامة **لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افلح** اي فاز الاعرابي **ان صدق او دخل الجنة ان صدق** ولابي ذر عن الكشميهني او ادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة
وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة
وههنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه دخول هذا الحديث هنا ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله
عليه وسلم افلح ان صدق ان من رام ان ينقص شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقهاء
من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يريدوا بذلك الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قاله في المصابيح
والحديث سبق في الايمان **وقال بعض الناس** وهم الحنفية كما قيل **في عشرين ومائة بعير حقتان** بكسر المهملة وتشديد
القاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين **فان اهلكها** اي العشرين ومائة متعمدا بان ذبحها **او وهبها او احتال فيها**
قبل الحول بيوم **فرارا من الزكاة فلا شيء عليه** لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة
الا حينئذ ومن ثم اعترض على اصطلاح المؤلف بارادة الحنفية اختصاصهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا واجيب
بان الشافعي وغيره وان قالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على هذه النية لكن قال البرماوي انما
يلام اذا كان حراما ولكن هو مكروه **وقال مالك من فوت من ماله شيئا ينوي به الفرار من الزكاة**

قبل الحول بشهر أو نحوه تلزمه الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق هو
ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو المال الذي يخبأ من غير أن تؤدى زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها
جيم ذكر الحيات أو الذي يقوم على ذنبه ويواثب الراجل والفارس وربما بلغ الفارس اقرع لا شعر على راسه لكثرة سمه
وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول انا كنزك قال صلى الله عليه وسلم
والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلقمها بضم التحتية وفتح
اللام فاه اي يلقمه صاحب المال يده فم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فيأخذ بلهزمتيه اي يأخذ الشجاع
بصاحب المال بشدقيه وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ما رب النعم
بفتح النون والمهملة وهي الابل اي اذا مالك الابل لم يعط حقها اي زكاتها تسلط عليه يوم القيامة تخبط بفتح
الفوقية وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف
للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح وفي رواية ابي
صالح من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبه تظهر مناسبة ذكره في هذا الباب
وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم
او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا فلا باس ولابي ذر فلا شيء عليه وهو اي
والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة ولابي ذر او بستة بكسر السين بعدها فوقية مشددة
بدل النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزأت عنه التزكية قبل الحول فاذا كان التقديم على الحول مجزئا فليكن التصرف فيها قبل
الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا قبل
ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام
المشهور عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في
نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها
قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة التي فرضها
الله تعالى اشد وقال بعض الناس اي الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل
الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه لانه زال عن ملكه قبل الحول وكذا ان
اتلفها فمات فلا شيء في ماله لان المال لم تجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي كان لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته
باب ترك الحيلة في النكاح ولغير ابي ذر بتنوين باب واسقاط تاليه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله
قلت لنافع مستفهما منه ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الآخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل
وينكحه الآخر اخته بغير صداق بل بضع كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب
اذا رفع رجله ليبول كأن العاقد يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل مأخوذ من شغر البلد اذا خلا كأنه سمي بذلك
لشغوره من الصداق وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك واختك

او من تلى أمرى حتى ازوجك ابنتى واختى ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه بلد شاغر اذا بعد عن الناصر والسلطان وكان قد
العقد بعد عن طريق الحق والحديث سبق فى النكاح . **وقال بعض الناس** اى الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى **ان احتال حتى**
تزوج على الشغار فهو اى العقد **جائز والشرط باطل** فيجب لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح
الشغار منعقد ويصلح بصداق المثل وكل نكاح فسد من اجل صداقه لا يفسخ عنده ويصلح بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل
لظاهر الحديث . **وقال** اى ابو حنيفة **فى المتعة** وهى ان يتزوجها بشرط أن يتمتع بها اياما ثم يخلى سبيلها . **النكاح فاسد والشرط باطل**
وهذا مبنى على قاعدة السادة الحنفية وهى ان ما لم يشرع بأصله ووصفه باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد والنكاح مشروع بأصله
وجعل الجنس صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها . **وقال**
بعضهم اى بعض الحنفية . **المتعة والشغار** كل منهما **جائز والشرط باطل** فى كل منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى
ما نقل عن زفر أنه أجاز المؤقت والغى الشرط لانه فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العينى بأن مذهب زفر ليس كذلك
بل عنده أن صورته أن يتزوج امرأة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراط المدة باطل قال وعند ابى حنيفة وصاحبيه النكاح باطل
وبه قال **حدثنا مسدد** . بالسين وبعدها دالان اولاهما مشددة مهملات ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان
عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمرى انه قال **حدثنا الزهرى** محمد بن مسلم بن شهاب **عن الحسن وعبد الله** ابنى
محمد بن على عن ابيهما محمد بن الحنفية **ان** . اباه . **عليا** . هو ابن ابى طالب **رضى الله عنه** انه . **قيل له ان ابن عباس**
رضى الله عنهما . **لا يرى بمتعة النساء بأسا** . اى يصححها . **فقال** على **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها**
نهى تحريم **يوم خيبر** بالخاء المعجمة آخره راء . **وعن** اكل **لحوم الحمر الانسية** . بكسر الهمزة وسكون النون ومطابقة الحديث
للترجمة غير ظاهرة لان بطلان المتعة مجمع عليه والحديث سبق فى النكاح . **وقال بعض الناس** ابو حنيفة رحمه الله **ان**
احتال حتى تمتع . اى عقد نكاح متعة . **فالنكاح فاسد** . والفساد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغاء الشرط منه
فيحتال فى تصحيحه بذلك كما قال فى بيع الربا لو حذف منه الزيادة صح البيع . **وقال بعضهم** قيل هو زفر **النكاح جائز والشرط**
باطل وسبق قريبا باب بالتنوين ما يكره من **الاحتيال فى البيوع و** . باب بيان قوله . **لا يمنع فضل الماء** . الزائد على قدر
الحاجة . **ليمنع به فضل الكلأ** . بفتح الكاف واللام بعدها همزة بوزن الجبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبنى للمفعول
فيهما وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابى اويس قال **حدثنا** ولابى ذر حدثنى بالافراد **مالك** . الامام الاعظم **عن ابى الزناد**
عبد الله بن ذكوان . **عن الاعرج** . عبد الرحمن بن هرمز **عن ابى هريرة** رضى الله عنه **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال لا يمنع . بالبناء للمفعول . **فضل الماء ليمنع** . بالبناء للمفعول ايضا **به فضل الكلأ** . بوزن الجبل واللام فى ليمنع لام العاقبة
والمعنى أن من شق ماء بفلاة وكان حول ذلك الماء كلأ وليس حوله ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشى ترد ذلك
الماء فنهى صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعى ذلك الكلأ والكلأ لا يمنع لما فى منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به
الرعاء اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا من الرعى هناك . وقال المهلب المراد رجل كان له بئر وحولها كلأ مباح فاراد
الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الماء الذى يمنعه وانما حاجته الى الكلأ وهو لا يقدر على منعه لكونه
غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلأ لان النعم لا تستغنى عن الماء بل اذا رعت الكلأ عطشت ويكون ماء غير البئر بعيدا عنها فيرغب
صاحبها عن ذلك الكلأ فيتوفر لصاحب البئر بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر المؤلف فى الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل ان يكون مما
ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه فبيض له وعطف عليه لا يمنع فضل الماء وذكر الحديث المتعلق به والحديث سبق فى كتاب الشرب .
باب ما يكره . للتحريم **من التناجش** . بضم الجيم بعدها شين معجمة وبه قال . **حدثنا قتيبة بن سعيد** . بكسر العين
ابن جميل بفتح الجيم ابن طريف الثقفى . **عن مالك** . الامام الاعظم . **عن نافع** . مولى ابن عمر . **عن ابن عمر** رضى الله
عنهما . **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش** . نهى تحريم وهو ان يزيد فى الثمن بلا رغبة

بل لمجرد غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب البيوع. باب ما ينهى من الخداع بكسر الخاء المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع بالعين المهملة بدل الميم في البيوع ولابي ذر في البيع. وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله كما ولابي ذر كانما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين اي لو اعلنوا باخذ الزائد على الثمن معاينة بلا تدليس كان اهون علي لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي ابن الصحابي وقيل هو منقذ بن عمرو وصححه النووي في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع.

باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة التي يرغب وليها فيها وان لا يكمل بكسر الميم مشددة لها صداقها ولابي ذر لها صداقها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سأل عائشة رضي الله عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء اي من غيرهن سواهن وسقط لابي ذر من النساء قالت عائشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها القائم بامورها فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى باقل من سنة نسائها مثل اقاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا لهن في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بالبناء على الضم اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو ولابي ذر يستفتونك باسقاطها في النساء فذكر الحديث وفي باب الاكفاء من كتاب النكاح بلفظ الى ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه انه غصبها فزعم انها ماتت فقضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي قضى الحاكم عليه بقيمة الجارية الميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهي له وترد القيمة التي حكم بها على الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لعدمها فاذا تبين بطلانه رجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها القيمة عنها من الغاصب قال البخاري وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه واعتل احتج بانها ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب بفتح التحتية بعد الفاء وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية او بضم ففتح وفتح مشددة فيطيب للغاصب بذلك جارية غيره وكذا في ماكول او غيره ادعى فساده او حيوان ماكول ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا في اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت مقابلة الجمع بالجمع تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة الصارفة عن ظاهره كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضي وههنا قد وجد باخذ الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا الباب ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لواء يوم القيامة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب

أخذ منه مهرًا وعند أبي داود أن الغاصب أن الجارية ماتت كذب أن للمالك القيمة رضي وقال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لكل غادر لواء يوم
القيامة أي علم يعرف به ولا ريب أن الاعتلال الصادر من الغاصب بأن الجارية ماتت غدر وخيانة في حق أخيه المسلم
وقال ابن بطال خالف أبا حنيفة الجمهور في ذلك واحتج هو بأنه لا يجمع الشيء وبدله في ملك شخص واحد واحتج الجمهور بأنه لا يحل مال
مسلم إلا عن طيب نفسه ولأن القيمة إنما وجبت بناء على صدق دعوى الغاصب أن الجارية ماتت فلما تبين أنها لم تمت فهي باقية على ملك
المغصوب منه لأنه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب أن ترد إلى صاحبها قال وفرقوا بين الثمن والقيمة بأن الثمن في مقابلة الشيء القائم والقيمة في
الشيء المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد أن البائع رضي بأخذ الثمن عوضًا عن سلعته وأذن للمشتري في التصرف
فيها فإذا صلح فللبائع أن يأخذ قيمة السلعة إن فاتت والغاصب لم يأذن له المالك فلا يحل أن يتملكه الغاصب إلا أن رضي المغصوب منه بقيمته
والحديث من أفراده هذا باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والإسماعيلي وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة أبو عبد الله العبدي البصري أخو سليمان بن كثير عن سفيان الثوري عن هشام عن أبيه عروة
ابن الزبير عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أم سلمة واسم أبي زينب أبو سلمة بن عبد الأسد عن أمها أم سلمة هند بنت أبي أمية رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما أنا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى نذيرا للبشر وليست إنما
للحصر التام بل الحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية بالنسبة إلى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند أهل البيان قصر قلب
لأنه أتى به ردًا على من يزعم أن من كان رسولا يعلم الغيب لا يخفى عليه المظلوم فأعلم صلى الله عليه وسلم أنه كالبشر في بعض الصفات الخلقية
وإن زاد عليهم بما أكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في أماكن وأنه يجوز عليه في الأحكام ما يجوز عليهم وأنه
إنما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين وغيرهما مع جواز كون الباطن على خلاف ذلك ولو شاء الله لأطلعه على باطن أمر الخصمين
فحكم بيقين من غير احتياج إلى حجة من المحكوم له من بينة أو يمين لكن لما كانت أمته مأمورين باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله جعل له من الحكم
في أقضيته ما يكون حكمًا لهم في أقضيتهم لأن الحكم بالظاهر أطيب للقلوب وأسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما يأتي
بعد لأنه معلوم أنه صلى الله عليه وسلم بشر وإنكم تختصمون زاد أبو ذر عن الكشميهني إلي فلا أعلم بواطن أموركم كما هو مقتضى الحالة البشرية
وإنما أحكم بالظاهر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته بالحاء المهملة أفعل تفضيل من لحن بكسر الحاء إذا فطن لحجته أي أبلغ وأفصح
وأبين كلامًا وأقدر على الحجة من بعض وهو كاذب فأقضي عطف على المنصوب السابق بالواو ولأبي ذر فأقضي له بسبب بلاغته
على نحو ما أي الذي أسمع ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه وفي رواية من حق أخيه المسلم
ولا مفهوم له لأنه خرج مخرج الغالب لأن الذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لأبي ذر فيصير فمن قضيت له من أخيه شيئا بظاهر يخالف
الباطن فهو حرام فلا يأخذ بإسقاط الضمير المنصوب أي فلا يأخذ ما قضيت له ولأبي ذر عن الكشميهني فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة
بكسر القاف طائفة من النار إن أخذها مع علمه بأنها حرام عليه وهذا من المبالغة في التشبيه جعل ما يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله
عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة من النار وقال في الفتح أطلق عليه ذلك لأنه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله
تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارًا وحاصله أنه أخذ ما يؤول به إلى قطعة من النار فوضع المسبب وهو
قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث أن حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرمه فلو شهد شاهدا
زور لإنسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وإن شهدا
على أنه طلق امرأته لم يحل لمن علم بكذبهما أن يتزوجها فإن قيل هذا الحديث ظاهره أنه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم
في الظاهر يخالف الباطن وقد اتفق الأصوليون على أنه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ في الأحكام
فالجواب أنه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الأصول لأن مراد الأصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل
يجوز أن يقع فيه خطأ فيه خلاف والأكثرون على أنه لا يخطئ في اجتهاده بخلاف غيره وأما الذي في الحديث

فليس من الاجتهاد فی شیء لانه حکم بالبينة نحوها فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح على ما استقر به التكليف
وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدی زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه
بخلاف ما اذا اخطأ فی الاجتهاد والحديث سبق فی المظالم والشهادات ويأتی ان شاء الله تعالى بعونه وقوته فی الاحكام هذا
باب بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور فی النكاح وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدی الازدی
مولاهم البصری قال حدثنا هشام هو ابن ابی عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة بوزن جعفر
قال حدثنا يحيى بن ابی كثير بالمثلثة الطائی مولاهم ابو نصر اليمانی عن ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابی هريرة
رضی الله عنه عن النبی صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول ای لا تزوج حتى تستاذن
بالبناء للمفعول ايضا ای يوجد منها الاذن ولا الثيب بالمثلثة التی زالت بكارتها حتى تستامر بضم اوله بطلب
امرها فوقع بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن بلفظ وغيره فقيل يا رسول الله كيف اذنها ای اذن البكر
قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق فی النكاح وقال
بعض الناس هو الامام ابو حنيفة رحمه الله ان ولابی ذر عن الحموی والمستملی اذا لم تستاذن البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول
ولم تزوج بالاصل تتزوج فحذف احدی التائين تخفيفا فاحتال رجل فاقام شاهدی زور باضافة شاهدی للاحقه ولابی ذر
شاهدين زورا ای شهدا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضی نكاحها بشهادتهما ولابی ذر عن الكشميهنی نكاحه والزوج
ای والحال ان الزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطاها ولا يأثم بذلك وهو تزويج صحيح لان من مذهبه رحمه الله
ان حكم القاضی ينفذ ظاهرا وباطنا به قال حدثنا علی بن عبد الله المدينی وسقط لابی ذر ابن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين الانصاری عن القاسم بن محمد بن ابی بكر الصديق ان امراة لم تسم من ولد جعفر
قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن انه ابن ابی طالب وقال لعتجاسر الكرمانی فقال الی جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد
جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلی من رواية ابن ابی عمر عن سفيان ان امراة من آل ابی جعفر تخوفت ان يزوجها وليها
هی ای والحال انها كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة
بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابنی جارية بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة و
اسم ابيهما كما سبق فی النكاح يزيد وزاد فی رواية ابن ابی عمر تخبرهما انه ليس لاحد من امرها شیء قالا لها فلا تخشين بفتح
الشين المعجمة على انه خطاب للمراة المتخوفة ومن معها فی رواية ابن ابی عمر فارسلا اليها ان لا تخافی قال فی الفتح فدل على انهما خاطبا من
كان ارسلته اليهما او من ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل فی ذلك جماعة نسوة وظن السفاقسی انه خطاب للمراة وحدها فقال الصواب
فلا تخشی بكسر الياء وتشديد النون قال ولو كان بلا تاكيد لحذفت النون انتهى فان خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون والسين
المهملة بعدها همزة ممدودة الانصارية بنت خذام بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية انكحها ابوها
خذام بن وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدی انه من بنی مزينة وهی ای والحال انها كارهة ذلك زاد فی النكاح فاتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابی انكحنی وان عم ولدی احب الی فرد النبی صلى الله عليه وسلم ذلك
النكاح قال سفيان بن عيينة بالسند السابق واما عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابی بكر الصديق فسمعته يقول عن
ابيه القاسم ان خنساء فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
شيبان بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوی عن يحيى بن ابی كثير عن ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابی هريرة رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبناء للمفعول
الايم حتى تستامر ای يطلب امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج
لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر فی قوله ولا تنكح البكر بالبناء للمفعول

حتى تستأذن بالبناء للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله كيف اذنها اى اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان
تسكت غالبا وانما وقع السؤال عن الاذن مع أن حقيقته معلومة لان البكر لما كانت تستحي أن تفصح باظهار رغبتها في النكاح احتيج
الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام أبو حنيفة ان احتال انسان بشاهدى زور على تزويج امرأة ثيب بامرها
فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه اى يجوز له هذا النكاح ولا بأس بالمقام
معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استئذان الثيب لقوله
تعالى فلا تعضلوهن أن ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى من الزوجين وأمر النبي صلى الله عليه وسلم باستئذان
نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم
الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستأذن قالت عائشة قلت يا رسول الله ان البكر تستحيي ان تفصح بذلك قال صلى الله
عليه وسلم اذنها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام ان
هوي بفتح الهاء وكسر الواو احب رجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية فتية من النساء يتيمة ولابي ذر
عن الكشميهني يتيما او يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال فجاء بشاهدى زور على انه تزوجها فادركت
اى بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فقبل القاضي شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي بشهادة الزور و
الزوج يعلم ببطلان ذلك بباء الجر ولابي ذر بطلان ذلك حل له الوطء مع علمه بكذب الشاهدين في ذلك وظاهره انها
بعد الشهادة ببعث الحلم رضيت ويحتمل انه يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت تتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة
وقال في الفتح ان الاستئذان ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحينئذ فالقاضي انشأ لهذا الزوج عقدا مستأنفا فيصح
هذا قول ابي حنيفة واحتج باثر عن علي في نحو هذا قال فيه شاهداك زوجاك وخالفه صاحباه باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج
والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة والراء المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه قال حدثنا عبيد بن
اسماعيل القرشي الهباري بفتح الهاء والموحدة المشددة وبعد الالف راء مكسورة ثقة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى
بالقصر والمد ويقصر ويكتب بالياء مع الالف وعن الثعالبي في فقه اللغة انها المجيع بفتح الميم وكسر الجيم تمر يعجن بلبن ويحب العسل
أفرده لشرفه لما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه بفتح الهمزة والجيم
وبعد الالف زاى اى يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها يقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية علي بن مسهر اذا صلى
العصر دخل على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة ام المؤمنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس
اى اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسألت عن سبب ذلك الاحتباس فقال لي ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فقيل لي ان
امرأة ولابي ذر عن الكشميهني لها امرأة من قومها لم اقف على اسمها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة و
سبق ان شربة العسل كانت عند زينب بنت جحش وهنا انها عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس انها كانت عند سودة فيحمل على التعدد قالت عائشة
فقلت اما بالتخفيف وللاصيلي ولابي ذر لم يحذفها والله لنحتالن له اى لاجله للامتناع في لسان بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة
قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير
بالغين المعجمة والفاء قال ابن قتيبة صمغ حلو له رائحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد منك
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير طيب فانه سيقول لك سقتني حفصة
شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اى رعت نحله العرفط بضم المهملة والفاء

سينها راء ساكنة ثم طاء مهملة التمر الذي صمغه المغافير وسأقول ذلك وقوليه أنت يا صفية بنت حيي
فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت ولأبي ذر قالت أي عائشة تقول
سودة والذي لا إله إلا هو لقد كدت أن أبادره من المبادرة وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والكشميهني
أباديه بالموحدة من المباداة بالهمز ولابن عساكر وأبي الوقت وأبي ذر عن المستملي أناديه بالنون بدل الموحدة بالذي قلت
وإنه صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الراء خوفا منك فلما دنا قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مني
قلت له يا رسول الله أكلت مغافير قال لا قلت ما أكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق التي أجد منك
قال سقتني حفصة شربة عسل قلت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي سودة جرست رعت نحله العرفط
عائشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة أن تقول له ودخل على صفية بنت حيي
فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله ألا بالتخفيف أسقيك منه بفتح الهمزة
من العسل قال لا حاجة لي به قالت عائشة رضي الله عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بالتخفيف
أي منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فإن قلت
كيف جاز على أزواجه رضي الله عنهن الاحتيال أجيب بأنه من مقتضيات الطبيعة للنساء في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث سبق في
الأطعمة والأشربة والطب والطلاق. باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون بوزن فاعول وهو وخز
من الجن كما في الحديث وهل لا ينافيه قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل إلى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي إلى القلب
ردية فيحدث القيء والغثيان والغشي لأنه يجوز أن يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الإمام الأعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولأبيه صحبة مشهورة
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام في ربيع الآخر سنة ثماني عشرة يتفقد أحوال الرعية فلما جاء بسرغ بسين مهملة
وسكون الراء بعدها غين معجمة غير منصرف ومنصرف قرية بطرف الشام مما يلي الحجاز ولأبي ذر سرغ بإسقاط الموحدة بلغه أن الوباء
بفتح الواو والموحدة والهمزة ممدود ومقصور المرض العام والمراد هنا الطاعون المعروف بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم على الرجوع
بعد أن اختلفوا ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فأخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم بأرض ولأبي ذر به أي بالطاعون بأرض فلا تقدموا بفتح أوله والثالث ولأبي ذر فلا تقدموا
الثالث عليه لأنه إقدام على خطر وإذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لأنه فرار من القدر
تعليم والآخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سالم بن عبد الله أن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه إنما انصرف من سرغ من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم خبر الواحد على القياس
الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر عبد الرحمن وحده بعد أن ركبوا المشقة في المسير من المدينة إلى الشام ورجعوا
وروي أن انصرافه إنما كان لقول أبي عبيدة بن الجراح لأنه استقبله فقال … رسول الله صلى الله عليه وسلم … الطاعون
عمر يا أبا عبيدة أشككت فقال أبو عبيدة كالذي يعقوب إذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لأدخلنه فقال …
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال
ولأبي ذر أخبرني بالخاء المعجمة بالإفراد عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أسامة بن زيد بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعدا
هو ابن أبي وقاص والد عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع أي الطاعون فقال رجز أو رجس أي عذاب
بالشك من الراوي عذب به بعض الأمم … ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي
ولأبي ذر عن الكشميهني به أي بالطاعون بأرض فلا يقدمن عليه ومن كان بأرض

فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قاله المهلب والتحيل فى الفرار من الطاعون بأن يخرج فى تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوى بذلك الفرار
من الطاعون والحديث سبق فى ذكر بنى اسرائيل هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال (فى الرجوع عن الهبة و) فى الاحتيال
فى اسقاط (الشفعة وقال بعض الناس) الامام ابو حنيفة (ان وهب) شخص (هبة الف درهم او اكثر حتى مكث) بفتح
الكاف وضمها بعد ما سلمه للشئ الموهوب (عنده) عند الموهوب له (سنين واحتال الواهب فى ذلك) بأن تواطأ مع الموهوب
له ان لا يتصرف فيه قاله فى الفتح (ثم رجع الواهب فيها) اى فى الهبة (فلا زكاة على واحد منهما فخالف) هذا القائل (الرسول) اى
حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم فى الهبة) المتضمن للنهى عن العود فيها (واسقط الزكاة) بعد أن حال عليها الحول عند الموهوب له
مع وجوبها كما هو عليه عند الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا فى الهبة للولد واحتج البخارى رحمه الله بقوله (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال
(حدثنا سفيان) الثورى (عن ايوب) السختيانى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال
قال النبى صلى الله عليه وسلم العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه) زاد مسلم من رواية ابى جعفر محمد بن على الباقر عنه
لا كله (ليس لنا مثل السوء) بفتح السين اى لا ينبغى لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات فى اخس
احواله وظاهر هذا المثل كما قاله النووى تحريم الرجوع فى الهبة بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبى لا ما وهبه لولده وقال العينى لم يفصل
ابو حنيفة هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع فى هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لانه قبل التسليم
لم يملكها واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند الطبرانى مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها وحديث ابن عمر مرفوعا
عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه بل عمل بالحديثين معا فعمل بالاول
فى جواز الرجوع وبالثانى فى كراهة الرجوع واستقباحه لا فى حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة والحديث سبق فى الهبة وبه قال
(حدثنا عبد الله بن محمد) المعروف بالمسندى قال (حدثنا هشام بن يوسف) الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد
(عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما انه (قال
انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة) بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكى ضمها وهى لغة الضم وشرعا حق
تملك قهرى يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض (فى كل ما لم يقسم) من العقار وما موصولة بمعنى الذى والصلة
لم يقسم والعائد المفعول الذى لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اى فيما لم يقسم من العقار كما مر (فاذا وقعت الحدود) جمع حد
وهو هنا ما تميز به الاملاك بعد القسمة (وصرفت الطرق) بضم الصاد وكسر الراء مشددة ومخففة اى بينت مصارفها وشوارعها او جواب
قوله (فلا شفعة) لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار فى حكم الجوار والمعنى فى الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث
المرافق كالمصعد والمنور والبالوعة فى حصة الصائرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة فى كل مقسوم والحديث سبق فى البيوع
(وقال بعض الناس) هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى (تشرع الشفعة للجوار) بكسر الجيم المجاورة (ثم عمد) بفتحات اى عمد ابو حنيفة
(الى ما شدده) بالشين المعجمة ولابى ذر عن الكشميهنى الى ما سدده بالسين المهملة اى من اثبات الشفعة للجار كالشريك (فابطله
قال ان اشترى دارا) اى اراد شراءها كاملة (فخاف ان يأخذها الجار بالشفعة فاشترى منها سهما
واحدا شائعا من مائة سهم فيصير شريكا للمالك (ثم اشترى الباقى وكان) بالواو وسقطت لابى ذر (للجار الشفعة
فى السهم الاول) فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك فى المشاع أحق من الجار (ولا شفعة له) اى للجار (فى باقى
الدار و) لا (له) اى للذى اشترى الدار وخاف أن يأخذها الجار (ان يحتال فى ذلك) فناقض كلامه لانه احتج فى شفعة الجار
بحديث الجار احق بصقبه ثم تحيل فى اسقاطها بما يقتضى ان يكون غير الجار أحق بالشفعة من الجار وليس فيه شئ من خلاف السنة
والمشهور عند الحنفية أن الحيلة المذكورة لابى يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من
الضرر لا سيما ان كان بين المشترى والشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابراهيم بن ميسرة) بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال

قوله وهو فيه نظر الصواب ا ويحذف

عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة
ابن نوفل القرشي رضي الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون
مالك وهو قال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة
يعنى سعد بن ابي وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بيتي بتشديد التحتية بعد الفاء
الدال المعجمة بعدها التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيدك في الثمن على
مقطعة واما منجمة اى مؤجلة على نقدات متفرقة والنجم الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت
بضم الهمزة خمسمائة مفعول ثان لاعطيت نقدا فمنعته اى البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي
صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه
ما اعطيتكه قيل هو دليل لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار
وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن المستملي ما بعتك باسقاط الضمير او قال ما اعطيتكه قال
قلت لسفيان بن عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
لم يقل هكذا قال في الكواكب اى ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال هذا الذي قاله لا
فيه ولفظ رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سواء والمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي بصحابي آخر
قال سفيان لكنه اى ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن
الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفيان بن عيينة على هذا الاسناد قال
اى كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا للشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس
رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني
يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب
الدار ويحدها بالحاء والدال المهملتين اى يصف حدودها التي تميزها ويدفعها اى الدار اليه اى الى المشتري
المشتري الفدى هو بمنزلة فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة
لانها هبة لا ارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
نزيل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص
ساومه بيتا باربعمائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق
المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول
عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة
وهب ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في تحقيق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لانه
لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فيتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع ان يحلفه
انها جرت بشروطها والصغير لا يحلف باب كراهية احتيال العامل الذي يتولى في ماله وغيره ليهدى له
وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد عبد الرحمن او المنذر
او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات
بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة
ابن عبد الله على تسميتها فلما جاء اى من الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اى امره بمحاسبته قال

ما لكم وهذا هدية اهديت لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابى ذر عن المستملى فهل باسقاط الالف
وتخفيف اللام جلست فى بيت ابيك وامك حتى تأتيك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد
الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فانى استعمل الرجل منكم على العمل مما ولانى الله
فيأتى فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لى فلا جلس فى بيت ابيه وامه حتى تأتيه هديته
والله لا يأخذ احد منكم شيأ من الصدقة بغير حقه الا لقى الله يحمله يوم القيامة فلاعرفن احدا
بنون التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة اى والله لاعرفن وفى نسخة فلاعرفن بألف بعد اللام ثم همزة فلا ناهية للمتكلم صورة وفى
المعنى نهى لقوله احدا منكم لقى الله حال كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالمد
ممدود صفة لبعير اى صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فراء صوت
البقر او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله
عليه وسلم يديه بالتثنية والذى فى اليونينية يده بالافراد حتى رؤى براء مضمومة فهمزة مكسورة فتحتية ولابى ذر رئى بكسر الراء
بعدها تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطه بالافراد وفى نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتنى
بصر عينى وسمع اذنى بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين
كذا فى الفرع كاصله وضبطه اكثرهم كذلك نبه عليه القاضى عياض قال سيبويه العرب تقول سمع اذنى زيدا ورأى عينى
تقول ذلك بضم آخرهما قال القاضى عياض واما الذى فى كتاب الحيل فوجهه النصب على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده و
قال فى الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين وكسر الميم اى بلفظ الماضى فيهما اى ابصرت عيناى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه فيكون من قول ابى حميد وعلى القول بانهما مصدران مضافان فيتعلق
بلغت ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند ابى عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عينا ابى حميد وسمع اذناه
وحينئذ يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفى رواية مسلم من طريق ابى الزناد عن عروة قلت لابى حميد اسمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذنى فى قوله عينى واذنى بالافراد فيهما وفى مسلم من طريق ابى اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية
فى اذنى وعينى وعنده من رواية ابن نمير بصر عيناى وسمع اذناى قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا
جلس فى بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له وقال فى فتح البارى مطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه ما اهدى له انما كان لعلة كونه عاملا فاعتقد
ان كل ما اهدى له يستبد به دون اصحاب الحقوق التى عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التى عمل لاجلها هى السبب فى الاهداء له وانه لو اقام فى
منزله لم يهد له شئ فلا ينبغى له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق فى الهبة و
النذور والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى عن ابراهيم بن ميسرة الطائفى عن عمرو
بن الشريد الثقفى عن ابى رافع اسمه اسلم انه قال قال النبى ولابى ذر قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه
ولابى ذر بسقبه بالسين بدل الصاد اى احق بقربه بان يتعهد ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة النعمان
ان اشترى اى ان اراد ان يشترى دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا بأس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشترى الدار بعشرين
الف درهم وينقد بفتح التحتية اى ينقد البائع تسعة آلاف درهم وتسعمائة درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما اى
بمقابلة ما بقى من العشرين الالف ولابى ذر الف باسقاط لام الفين مضافة عنها فان طلب الشفيع اخذها بسكون الخاء بالشفعة اخذها
بعشرين الف درهم وهى الثمن الذى وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان يأخذها بالعشرين الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط
الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذى وقع عليه العقد فان استحقت الدار بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة اى ظهرت مستحقة لغير البائع رجع
المشترى على البائع بما دفع اليه وهو تسعة آلاف درهم وتسعمائة وتسعة وتسعون درهما ودينار لكون القدر الذى تسلمه منه ولا
يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اى المبيع حين استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذى

وقع بين البائع والمشتري في الدينار ولابي ذر في الدار فان وجد بفتح الواو والجيم الدار المذكورة عيبا ولم
بالبناء للمجهول اى والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها عليه بعشرين الف درهم ولابي ذر بعشرين الفا وهذا
ظاهر لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا
لان المشتري وما قبضه من البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فأجاز اى ابو حنيفة رحمه الله هذا
الخداع بين المسلمين والخداع بكسر الخاء المعجمة اى الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن الشديد ان أ
حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقطوا
الاول لابي ذر لا داء ولابي ذر بيع المسلم لا داء لا مرض ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة وتضم وسكون ال
مثلثة بان يكون المبيع غير طيب كان من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال السفاقسي وهذا في عهدة
ن اشترى وانما خصه بذلك لان الحرام عار ودنية ولا غائلة بالغين المعجمة هو فاعل من الاسم ته ولا اباق وهذا الحديث سبق
اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان ونصحا بلفظ ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول عليه
من العداء بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة قال في الفتح وصله الترمذي والنسائي وابن ماجه موصولا
اشترى العداء من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن
عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة آخره دال مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ساوم سعد بن مالك ابا وقاص بن وهيب بن عبد مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله
في داره باربعمائة مثقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت خمسمائة نقدا فمنعته لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا
ابو نعيم حدثنا سفيان الى آخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب احتيال العامل والمحنة ووقع هنا تقديم وتأخير لان
الحديث وما بعده يتعلقان بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسائلها ومن ثم قال الكرماني ا
النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا
لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة فسقطت
في الاصل. بسم الله الرحمن الرحيم. ثبتت البسملة هنا للجميع. باب التعبير اى تفسير الرؤيا وهو العبور من ظ
الى باطنها قاله الراغب وقال في المدارك حقيقة عبرت الرؤيا ذكرت عاقبتها وآخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى
آخر عرضه وهو عبره ونحوه اولت الرؤيا اذا ذكرت مآلها وهو مرجعها وقال البيضاوي عبارة الرؤيا الانتقال من الصور الخ
المعاني النفسانية التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرؤيا بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكروا
لكن قال الزمخشري عثرت على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب * رأيت رؤيا ثم عبرتها *
وقال غيره يقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك ولابي ذر
ما بدئ به رسول الله ولابي ذر عن المستملي باب بالتنوين اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه
من الوحي اليه الرؤيا الصالحة اى الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرؤيا كالرؤية غير أ
يكون في النوم ففرق بينهما بتاء التأنيث كالقربة والقربى وقال الراغب بالهاء ادراك المرئي بحاسة البصر ويطلق
على ما يتوهم بالتخيل نحو أرى ان زيدا سافر وعلى التفكر النظري نحو انى أرى ما لا ترون وعلى الرأي و
اعتقاد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في النوم من الاشياء لكن
غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قو

تعالى أضغاث أحلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل
استعمال الرؤيا والتفريق بينهما إنما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يضعها حكيم ولم يهتد إليها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل
بين الحق والباطل كأنه كره أن يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من
الشيطان لأن الكلمة لم تستعمل إلا فيما يخيل للحالم في منامه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب لعل التوربشتي أراد
بقوله ولم يهتد إليها حكيم ما عرفتها الفلاسفة على ما نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرؤيا انطباع الصورة المنحدرة من أفق المتخيلة إلى الحس المشترك
والصادقة منها إنما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن أدنى فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني
الحاصلة هناك ثم إن المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها إلى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم إن كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى
بحيث لا يكون التفاوت إلا بأدنى شيء استغنت الرؤيا عن التعبير وإلا احتاجت إليه انتهى وقال من ينتمي إلى الطب إن جميع الرؤيا
تنسب إلى الأخلاط فيقول من غلب عليه البلغم رأى أنه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه
الصفراء رأى النيران والصعود في الجو وهكذا إلى آخره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم أبيه عبد الله المخزومي
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
قال المؤلف وحدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا
معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فأخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام
والفاء في فأخبرني للعطف على مقدر أي أنه روى حديثا وهو عند البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن الزهري عن محمد بن النعمان بن بشير
مرسلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة ونزول اقرأ باسم ربك إلى قوله خلق الإنسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة بن الزبير يقول قالت عائشة فذكر الحديث مطولا لأنه عقبه بهذا الحديث عن عائشة
رضي الله عنها قالت أول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرؤيا الصادقة التي ليس فيها ضغث والتي لا تحتاج إلى تعبير وفي التعبير للقادري الرؤيا الصادقة ما
يقع بعينه أو ما يعبر في المنام أو يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحي الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة إلى أمور الآخرة
في حق الأنبياء وأما بالنسبة إلى أمور الدنيا فالصالحة في الأصل أخص فرؤيا الأنبياء كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الأكثر وغير صالحة
بالنسبة للدنيا كما وقع في الرؤيا يوم أحد وقال في النوم بعد الرؤيا المخصوصة به لزيادة الإيضاح أو لدفع وهم من يتوهم أن الرؤيا
أطلق على رؤية العين فهي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رؤيا إلا جاءت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلا جاءت
مثل فلق الصبح قال القاضي البيضاوي شبه ما جاءه في اليقظة ووجده في الخارج طبقا لما رآه في المنام بالصبح في إنارته ووضوحه و
الفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام إلى الخاص وقال في شرح المشكاة
للفلق شأن عظيم ولذا جاء وصفا لله تعالى في قوله فالق الإصباح وأمر بالاستعاذة برب الفلق لأنه ينبئ عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة
وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس وإشراقها الآفاق كما أن الرؤيا الصالحة مبشرة تنبئ عن وفور أنوار عالم
الغيب وإنارة مطالع الهدايات بسبب الرؤيا التي هي جزء يسير من أجزاء النبوة فكان صلى الله عليه وسلم يأتي حراء بكسر
الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود ومذكر منصرف على الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف فيتحنث بالحاء المهملة آخره مثلثة
في غار فيه وهو أي التحنث التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر أو بما كان يلقى إليه من المعرفة الليالي
ذوات العدد مع أيامهن والوصف بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة إذ الكثرة يحتاج
إلى العدد وهو المناسب للمقام وإنما كان يخلو عليه الصلاة والسلام بحراء دون غيره لأن جده عبد المطلب أول من كان يخلو فيه من
قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر
رمضان فإن قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم يوم عاشوراء ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع

اذا اتى ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابى ذر عن الكشميهنى فتزود بحذف
حتى فجئه الحق بفتح الفاء وكسر الجيم بمعنى اي جاءه الوحى بغتة وكأنه لم يكن متوقعا للوحى قاله النووى
فاطلاق حال الحق انه لما خرا منذ ابن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع فى المنام نظير ما وقع له فى اليقظة من الغط والامر بالقراءة
قال فى الفتح فى كون ذلك يستلزم وقوعه فى اليقظة حتى يتعقد نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين
حراء فجاءه الملك جبريل عليه السلام والفاء فيه تفسيرية او تعقيبية او سببية محل انتهاء الغاية اى انتهى توجهه لغار
حراء فيه من الغار فقال اقرأ وهل سلم قبل قوله اقرأ ام لا الظاهر لا لان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله او ابتداء السلام متعلق
بالبشر لا الملائكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا فى صورة البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة
غالبا نعم فى رواية الطيالسى ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله فى الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارئ ولغير ابى ذر فقلت ما انا بقارئ اى ما احسن ان اقرأ فاخذنى جبريل فغطنى ضمنى وعصرنى
حتى بلغ منى الجهد بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اى بلغ منى الجهد مبلغه
ثم ارسلنى اطلقنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال
اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطنى ولابى ذر عن الكشميهنى فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد
فى شرح المشكاة قوله ما انا بقارئ اى حكمى كسائر الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك اخذه
مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملكية ثم ارسلنى فقال له حينئذ لما علم المعنى اقرأ باسم
ربك الذى خلق كل شئ وموضع باسم ربك النصب على الحال اى اقرأ مفتتحا باسم ربك قل باسم الله ثم اقرأ حتى
ما لم يعلم ولابى ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبى اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان
القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمى
وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدنى ومصداقه قوله تعالى ان هو الا وحى يوحى علمه شديد القوى فرجع بها
المذكور حال كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهى اللحمة بين العنق والمنكب قال ابن بري وغيره
يعنى انها لا تختص بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف للعادة لان النبوة لا تزيل طباع البشرية كلها
حتى دخل على خديجة فقال زملونى زملونى مرتين اى غطونى بالثياب ولفونى بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب عنه
الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة ما لى واخبرها ولابى ذر عن الكشميهنى واخبرها الخبر وقال لقد خشيت
على نفسى ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل اعباء الوحى فتزهق نفسى ولابى ذر عن الحموى
فقالت له خديجة كلا نفى وابعاد اى لا خوف عليك ابشر بخير او بانك رسول الله حقا والله لا يخزيك الله ابدا
بضم الياء وسكون الخاء المعجمة من الخزى ولابى ذر عن الكشميهنى لا يحزنك بالحاء المهملة والنون بدل المعجمة والياء من الحزن انك لتصل الرحم
وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك
وتقرى الضيف بفتح الفوقية من غير همز اى تهيئ له طعامه ونزله وتعين على نوائب الحق حوادثه اى انك لست
ممن يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق ومحاسن الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب السلامة من
مصارع السوء وفيه مدح الانسان فى وجهه فى بعض الاحوال لمصلحة تطرأ وفيه تأنيس من حصلت له مخافة من امر وفى دلائل البيهقى
من طريق ابى ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما رأى فى المنام فقالت له ابشر فان الله
لن يصنع بك الا خيرا ثم اخبرها بما وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها
ارأيتك الذى رأيت فى المنام فانه جبريل استعلن لى بان ربى ارسله الى واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك
الا خيرا فاقبل الذى جاءك من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به مصاحبة له ورقة بن نوفل

ابن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكره في
الفتح اخي ابيها بالجر في اخي صفة للعم ووجه الرفع انه خبر مبتدأ محذوف فائدته دفع المجاز في اطلاق العم فيه وكان ورقة
امرأ تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي
العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي
فقالت له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم
ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى وفي بدء الوحي
خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب السر الخير قال الهروي سمي به لان الله خصصه بالوحي الذي
انزل بضم الهمزة على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه متفق عليه عند
اهل الكتابين بخلاف عيسى صلى الله عليه وسلم يا ليتني فيها اي في ايام النبوة ومدتها جذعا يعني شابا قويا والجذع في الاصل للدواب
فهو هنا استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب بكان مقدرة عند الكوفيين او على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله
فيها اي ليتني كائن فيها حال الشبيبة والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك
قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمعادي ومخرجي هم بتشديد الياء المفتوحة وقال ذلك استبعادا
للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه كما قال السهيلي ان مفارقة الوطن على النفس شديدة لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك
بخلاف ما سمعه من ورقة من ايذائهم وتكذيبهم له فقال ورقة له نعم مخرجوك لم يأت رجل قط بما ولابي ذر عن الكشميهني
بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي لان الاخراج عن المألوف سبب لذلك وان يدركني يومك بجزم يدركني بان
الشرطية ورفع يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية مؤزرا
من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بعد السؤال من ورقة اي لم تلبث وفاته وفتر الوحي
احتبس ثلاث سنين او سنتين ونصفا فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترض بين الفعل
ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور
والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة وهو عند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله فيما
بلغنا ولفظه فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب غدوة وفي نسخة عدا بالعين المهملة
من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كي يتردى يسقط من رؤوس شواهق الجبال العالية فكلما اوفى
بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة اشفاقا ان تكون الفترة لامر او
سبب منه فتكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به او حزن على ما فاته من الامر الذي
بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله انك رسول الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره
الزهري وقوله مكث اياما بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كان يغدو الى ثبير مرة والى حراء اخرى يريد ان يلقي نفسه فبينا هو
ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد الذي فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا
فوقف فزعا ثم رفع رأسه فاذا جبريل على كرسي بين السماء والارض متربعا يقول يا محمد انت رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك
جأشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة
الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا اي ظهر له جبريل فقال له مثل
ذلك يا محمد انك رسول الله حقا تنبيه قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية
عقيل ويونس وصنيع المؤلف يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال انتهى
حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة

ـنى حزن فسا قد الى آخره قال الحافظ ابن حجر والذى عندى ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم من
من طريق ابى زرعة الرازى عن يحيى بن بكير شيخ البخارى فيه فى اول الكتاب بدونه واخرجه مقرونا هنا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر
وكذلك صرح الاسماعيلى ان الزيادة فى رواية معمر واخرجه احمد ومسلم والاسماعيلى وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب
عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قول معمر فى فترة الوحى فحزن النبى صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى
من رؤس شواهق الجبال لا يقدح فى هذا الاصل اى ما قرره من عدم طريان الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقوله
فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر رواته ولا من حدث به ولا ان النبى صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله
عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر او انه فعل ذلك لما احرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك
على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح من وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة
قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهة المنقول عنه والثانى انه اول الامر وانه فعل ذلك لما احرجه من تكذيب
قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده لا يوجب قدحا فى الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه من الثقات لانه ثقة لا سيما ولم ينفرد بذلك
كما سبق وقد رويناه ايضا من طريق الدولابى كما فى سيرة ابن سيد الناس عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد
عن الزهرى عن عروة عن عائشة الحديث وفيه ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفتر الوحى حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما بلغنا حزنا الى آخره فاعتضدت كل رواية بالاخرى وكل من الزهرى ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره
عياض لكن لا بالنسبة الى انه فى اول الامر لاستقرار الحال فيه مدة بل بالنسبة الى ما احرجه من التكذيب اذ لا شئ فيه قطعا
بدليل قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على آثارهم اى قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما احرجه احسن
من قوله فعل لان الحزن حالة تحصل للانسان بغير قصد من نفسه بسبب لا انه من الافعال الاختيارية وحديث الباب اخرجه المؤلف
فى باب بدء الوحى (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى
تفسير قوله تعالى (فالق الاصباح) الاصباح (ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل) واعترض على المؤلف بان
ابن عباس فسر الاصباح لا لفظ فالق الذى هو المراد هنا لان المؤلف ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه كان لا يرى رؤيا
الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمى به الصبح اى شاق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار نعم
كما سبق فى تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح واخرج الطبرى عنه ايضا فى قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد
بفلق الصبح اضاءته فالله سبحانه وتعالى يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضئ الوجود ويستنير الافق ويضمحل الظلام ويذهب الليل
وقول ابن عباس هذا ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى وكذا النسفى ولابى زيد المروزى عن الفربرى (باب رؤيا الصالحين)
بالاضافة للفاعل وفى نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان يكون الرؤيا بالتعريف (وقوله) سبحانه بالجر عطفا على السابق ولابى ذر وقول الله تعالى
(لقد صدق الله رسوله الرؤيا) اى صدقه فى رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا او قال [illegible]
صدق بالتنقل وهو التحقيق اى حقق رؤيته وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا الله عليه (بالحق)
كائن لا محالة فى وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف اى صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد
الى التمييز بين المؤمن المخلص وبين من فى قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذى هو نقيض الباطل او بالحق الذى هو من اسمائه وجوابه (لتدخلن
المسجد الحرام) وعلى الاول هو جواب قسم محذوف (ان شاء الله) حكاية من الله تعالى قول رسوله لاصحابه وقصه عليهم او تعليم لعباده ان يعدوا
فى عداتهم مثل ذلك متأدبين بادب الله ومقتدين بسنته (آمنين) حال والشرط معترض (محلقين) حال من الضمير
(رؤسكم) اى جميع شعورها (ومقصرين) بعض شعورها (لا تخافون) حال مؤكدة (فعلم ما لم تعلموا) من الحكمة فى تأخير ذلك الى
العام القابل (فجعل من دون ذلك) من دون فتح مكة (فتحا قريبا) وهو فتح خيبر لتستروح اليه قلوب المؤمنين الى ان يتيسر الفتح الموعود
[illegible] فى العام القابل وقد روى انه صلى الله عليه وسلم ارى وهو بالمدينة انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما اخبرهم

قال أصحابه أين رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن أبي نجيح وسقط لأبي ذر في روايته محلقين
إلى آخرها وقال العبد قوله آمنين إلى قوله فتحا قريبا بوبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك
الإمام الأعظم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري التابعي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة أي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المرأة الصالحة غالبا
جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة مجازا لا حقيقة لأن النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم
وجزء النبوة لا يكون نبوة كما أن جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم إن وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة
حقيقة وقيل إن وقعت من غيره عليه السلام فهي جزء من علم النبوة لأن النبوة وإن انقطعت فعلمها باق وقول مالك رحمه الله لما سئل
أيعبر الرؤيا كل أحد فقال أبالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة أجيب عنه بأنه لم يرد أنها نبوة باقية
وإنما أراد أنها أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم وأما وجه كونها ستة
وأربعين جزءا فأبدى بعضهم له مناسبة وذلك أن الله أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة أشهر ثم أوحى إليه بعد ذلك
في اليقظة مدة حياته ونسبتها إلى الوحي في المنام جزء من ستة وأربعين جزءا لأنه عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة
على الصحيح فالستة الأشهر نصف سنة فهي جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بأنه قاله على سبيل
الظن إذ أنه لم يثبت في ذلك خبر ولا أثر ولئن سلمنا أن هذه المدة محسوبة من أجزاء النبوة لكنه يلحق بها سائر الأوقات التي
كان يوحى إليه فيها مناما في طول المدة كما ثبت كالرؤيا في أحد ودخول مكة وحينئذ فيتلفق من ذلك مدة أخرى تزاد في الحساب
فتبطل القسمة التي ذكرها وأجيب بأن المراد وحي المنام المتتابع كما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة إلى وحي اليقظة فهو
مغمور في جانب وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى وأما حصر العدد في الستة والأربعين فقال المازري هو مما أطلع الله عليه نبيه
صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربي أجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها إلا نبي أو ملك وإنما القدر الذي أراد صلى الله عليه وسلم أن يبينه
أن الرؤيا جزء من أجزاء النبوة في الجملة لأن فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما وأما تفصيل النسبة فيختص بمعرفة درجة النبوة وقال المازري
أيضا لا يلزم العالم أن يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عنده فمنه ما يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلمه
جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث أبي هريرة جزء من خمسة وأربعين وله أيضا عن ابن عمر جزء من سبعين جزءا
وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن أنس مرفوعا
جزء من ستة وعشرين وعند الطبري في تهذيب الآثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق أبي رزين العقيلي
جزء من أربعين وللطبري من حديث عبادة جزء من أربعة وأربعين والمشهور ستة وأربعين قال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف
الأعداد أنه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كأن يكون لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي إليه حدث بأن الرؤيا جزء
من ستة وعشرين إن ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما أكمل عشرين حدث بأربعين ولما أكمل اثنتين وعشرين حدث بأربعة
وأربعين ثم بعدها بخمسة وأربعين ثم حدث بستة وأربعين في آخر حياته وأما ما عدا ذلك من الروايات بعد الأربعين فضعيف
ورواية الخمسين يحتمل أن تكون لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقيل ما يصيب مؤول في حصر
هذه الأجزاء ولئن وقع له الإصابة في بعضها لما تشهد له الأحاديث المستخرج منها لم يسلم له ذلك في بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب
فقد يرى الصالح الأضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منهم بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة أقسام الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم
ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج إلى تعبير والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير ومن عداهم
يكون في رؤياهم الصدق والأضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الأضغاث
ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فإن قيل لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة
أجيب بأن السر فيه أن الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فإنها اطلاع على بعض الغيبيات وكذلك الرؤيا والحديث

لترجمة لما سبق ولابن ماجه في التعبير هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (الرؤيا من الله تعالى) وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال
(حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال (حدثنا زهير) بن معاوية أبو خيثمة الكوفي قال
بالجمع ولأبي ذر حدثني (يحيى هو ابن سعيد) ولأبي ذر وهو ابن سعيد الأنصاري (قال سمعت أبا سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف قال
(سمعت أبا قتادة) الحارث بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرؤيا) ما يراها الشخص في نومه
(من الله) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة (والحلم من الشيطان) بضم الحاء المهملة وسكون
اللام وقال المستملي بضمهما وهو ما يراه النائم من الأمر الفظيع المهول قال ابن نفيس في شاملة قد تحدث الأحلام لأمر في الدماغ
وذلك بأن يكون كثير التبخير والتدخين فإذا تصعد ذلك إلى الدماغ وصادف انفتاح البطن الأوسط منه ومن شأنه أن يكون
منفتحا حال النوم حرك ذلك البخار أو الدخان أرواح الدماغ وغيرها عن أوضاعها فيعرض عن ذلك أن تختلط الصور التي في مقدم الدماغ
بعضها ببعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور
ويلزم ذلك أن يحكم على تلك الصور بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الأحلام حينئذ
مشوشة فاسدة وقد تحدث الأحلام لأمر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستعمل القوة المفكرة في ذلك فيكون أكثر ما يرى متعلقا به
ومزاولة الصنائع والفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لأن القوة تكون حينئذ قد قويت بحصول شيء من الراحة ولأجل توفر الروح
حينئذ على القوى الباطنة ولذلك كثيرا ما ينحل حينئذ مسائل مشكلة وشبه معضلة وكثيرا ما تستنتج الفكرة حينئذ مسائل لم تخطر
أولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الأحلام لا اعتبار لها في التعبير وأكثر من تصدق أحلامه
من يتجنب الكذب فلا يكون تخيله معتادا بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء يندر جدا صدق أحلامهم لأن الشاعر من
لتخيل ما ليس واقعا وأكثر فكره إنما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى وإضافة الحلم إلى الشيطان لكونه على هواه ومراده أو لأنه
الذي يخيل فيه ولا حقيقة له في نفس الأمر أو لأنه يحضره لا أنه يفعله إذ كل مخلوق لله تعالى وأما إضافة الرؤيا وهو
اسم للمحبوب إلى الله تعالى فإضافة تشريف وظاهره أن المضاف إلى الله لا يقال له حلم والمضاف إلى الشيطان لا يقال له
رؤيا وهو تصرف شرعي وإلا فالكل يسمى رؤيا وفي حديث آخر الرؤيا ثلاث فأطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق في الطب وأخرجه مسلم
والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه. وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي) قال (حدثنا الليث)
ابن سعد الإمام قال (حدثني) بالإفراد (ابن الهاد) بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن عبد الله بن شداد
ابن الهاد الليثي (عن عبد الله بن خباب) بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين الأولى مشددة بينهما ألف الأنصاري (عن
أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه (أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأى أحدكم
في منامه رؤيا يحبها فإنما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها) وفي مسلم حديث فإن رأى رؤيا حسنة
فليبشر ولا يخبر إلا من يحب وفي الترمذي من حديث أبي رزين ولا يقصها إلا على واد وفي أخرى ولا يحدث بها إلا لبيبا
أو حبيبا وفي أخرى لا تقص الرؤيا إلا على عالم أو ناصح قيل لأن العالم يؤولها على الخير مهما أمكنه والناصح يرشد إلى ما ينفع
واللبيب العارف بتأويلها والحبيب إن عرف خيرا قاله وإن جهل أو شك سكت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث
بزيادة فوقية بعد التحتية وفتح الدال المهملة (وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان) لأنه الذي يخيل فيها
أو لأنها تناسب صفته من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فأضيفت إلى الله إضافة تشريف وإن كان
الجميع بخلق الله وتقديره كما أن الجميع عباد الله وإن كانوا عصاة قال تعالى إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وقال يا عبادي
الذين أسرفوا على أنفسهم (فليستعذ بالله) عز وجل (من شرها) أي من شر الرؤيا (ولا يذكرها لأحد) وفي مستخرج أبي نعيم
حديث وإذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف
فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات وعند المؤلف في باب إذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شره

ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره ومحصله أن الرؤيا الصالحة آدابها ثلاثة حمد الله عليها
وأن يستبشر بها وأن يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان آداب الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وأن
يتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المؤلف في باب القيد في المنام وليقم فليصل لكن
لم يصرح البخاري بوصله وصرح به مسلم وعند النسائي وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في التفل كما قال بعضهم
طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة أو اشارة الى استقذاره والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور
وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ
بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه أن يصيبني منها ما اكره في ديني ودنياي وفي النسائي من رواية
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت
فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون وأصل الباب
أخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (الرؤيا الصالحة جزء من ستة
وأربعين جزءا من النبوة) وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير)
اليماني واثنى عليه مسدد خيرا حال تحديثه وقال لقيته باليمامة بالتخفيف بين مكة والمدينة (عن ابيه)
يحيى انه (قال حدثنا ابو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابي قتادة) الحارث بن ربعي رضي الله عنه (عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم) بفتح الحاء المهملة واللام بوزن
ضرب (فليتعوذ بالله منه) من الشيطان (وليبصق) طردا للشيطان وتحقيرا واستقذارا له (عن شماله) لانه محل
الاقذار والمكروهات (فانها) اي الرؤيا المكروهة (لا تضره) لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة
من المكروه المترتب على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قال التوربشتي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث
والتفل والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير لا يكون في النفث وقيل
عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ معه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له
بصاق وبالسند السابق (وعن ابيه) اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل قال (حدثنا عبد الله
بن ابي قتادة عن ابيه) ابي قتادة الحارث (عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) اي مثل الحديث السابق واعترض الزركشي
في التنقيح على البخاري حيث قال ادخال حديث ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة لا وجه له
بالكلية وهو من قول الاسماعيلي ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بأن له وجها ظاهرا وهو التنبيه على أن هذا
الاعلام وان كان تاما فهو مخصوص بالرؤيا الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرؤيا الصالحة اتجه ادخاله
في بابها لكونها ما ظاهرا انتهى وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى أن الرؤيا الصالحة انما كانت جزءا من
اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة
والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة
بن قتادة السدوسي (عن انس بن مالك) رضي الله عنه (عن عبادة بن الصامت) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة) قد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي لا تظن أن تقدير النبوة
النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق فقوله رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره أن يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو يختص بانواع
من الخواص كل واحد منها يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكننا أن نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه
لا يرجع الا الى الظن والتخمين لا انه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة * تنبيه قال في الفتح لم يذكر عبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي

في التعبير وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح عن الزهري
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
واربعين جزءا من النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه وسلم السمت الحسن والتودة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين
اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى.
رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني فيما وصله المؤلف عن معلى بن اسد في باب من رأى النبي صلى الله
وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه واسحاق بن عبد الله بن
شعيب هو ابن الحبحاب فيما وصله ابن منده ابعتهم عن انس
يقول عن انس عن عبادة بن الصامت كما في السابق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
والزاي ابو اسحاق القرشي قال حدثني ابن ابي حازم بالمهملة والزاي الضابنهما الف عبد العزيز واسم ابي
والدراوردي عبد العزيز بن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله
بالخاء المعجمة والموحدتين المشددة اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد الخدري رضي الله
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا
بالرجل الصالح فرؤيا الصالح هي التي تنسب لاجزاء النبوة ومعنى صلاحها استقامتها وانتظامها فرؤيا الفاسق لا تعد من
ومارؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب وليس
النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما
المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر هي البشرى تعقبه صاحب عمدة القاري فقال البشرى
اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل المؤنث من التبشير وهي ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا
ابن الصامت انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة فقال
عن شيء ما سألني عنه احد من امتي او احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له كذا رواه ابو داود والطيالسي عن عمران
ابن ابي كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرؤيا
المؤمن هي جزء من تسعة واربعين جزءا من النبوة فمن رأى ذلك فليخبر بها ومن رأى سوى ذلك فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث
وليسكت ولا يخبر بها وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال
الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الآخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرؤيا الحسنة هي البشرى
او ترى له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت ر
عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد الاستقبال وفي حديث
قال في المصابيح وحينئذ فيكون المقام مقتضيا للنفي بغير لم مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى من
الا المبشرات يعني ان الوحي منقطع بموتي فلا يبقى بعدي مما يعلم به ما سيكون غير الرؤيا الصالحة انتهى وقيل هو على
ذلك في زمانه فاللام في النبوة للعهد والمراد نبوته اي لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات وحديث ابن عباس
مسلم قال ذلك في مرض موته وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد

سلم لا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الصالحة اي يراها الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب والا فمن الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله
تعالى لعبده المؤمن لطفا به فيستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من افراده ﴿باب رؤيا يوسف﴾ وللنسفي يوسف بن يعقوب
بن اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن ﴿وقوله تعالى اذ قال يوسف﴾ بدل اشتمال من أحسن القصص ان جعل مفعولا او منصوب
باضمار اذكر ويوسف عبري ولو كان عربيا لصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف ﴿لابيه﴾ يعقوب ﴿يا ابت اني رايت﴾ من الرؤيا
لا من الرؤية لان ما ذكره معلوم انه منام ﴿احد عشر كوكبا﴾ روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود
يقال له بستانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف ساجدة له ما اسماؤها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يجبه بشيء فنزل جبريل عليه السلام فاخبره باسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم جريان والطارق والذيال
وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروح وذو الفرغ فقال اليهودي اي والله انها لاسماؤها ورواه
البيهقي في الدلائل وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما ﴿والشمس والقمر﴾ هما أبواه او أبوه وخالته والكواكب اخوته قيل الواو بمعنى
مع اي رأيت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء في ﴿رأيتهم لي ساجدين﴾ لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكرر
الرؤية لان الاولى تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستأنف على تقدير سؤال وقع جوابا له كان اباه قال له كيف رأيتها فقال
﴿رأيتهم لي ساجدين﴾ متواضعين وكان سنه اثنتي عشرة سنة يومئذ ﴿قال يا بني﴾ صغره للشفقة او لصغر سنه ﴿لا تقصص
رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا﴾ جواب النهي اي ان قصصتها عليهم كادوك فهم يعقوب عليه السلام من رؤياه
ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف الدارين فخاف عليه حسد اخوته وبغيهم ﴿ان الشيطان للانسان عدو مبين﴾
ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد ﴿وكذلك﴾ اي وكما اجتباك بمثل هذه الرؤيا الدالة على شرف وعز ﴿يجتبيك ربك﴾ للنبوة
والملك ﴿ويعلمك﴾ كلام مبتدأ غير داخل في حكم التشبيه كأنه قيل وهو يعلمك ﴿من تأويل الاحاديث﴾ من تعبير الرؤيا
﴿ويتم نعمته عليك﴾ بالرسالة والايحاء اليك ﴿وعلى آل يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل﴾ أراد الجد وأب الجد
﴿ابراهيم واسحاق﴾ عطف بيان لابويك ﴿ان ربك عليم﴾ يعلم من يستحق الاجتباء ﴿حكيم﴾ يضع الاشياء في مواضعها وسقط
من قوله ان الشيطان الخ وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم ﴿وقوله تعالى يا ابت هذا﴾ اي سجودكم ﴿تأويل رؤياي من قبل﴾
التي كان قصها على ابيه اني رأيت احد عشر كوكبا وكان هذا سائغا في شرائعهم اذا سلموا على كبير سجدوا له ولم يزل هذا جائزا من لدن آدم
الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة المحمدية ﴿قد جعلها﴾ اي الرؤيا ﴿ربي حقا﴾ صادقة واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعب
بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي لها شاهدا عن عبد الله بن شداد واليه
تنتهي أمد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ
ثلاثا وثمانين سنة ﴿وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن﴾ ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم ﴿وجاء بكم من
البدو﴾ من البادية لانهم كانوا اصحاب مواش ينتقلون في المياه والمنافع ﴿من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي﴾
افسد بيننا واغوى ﴿ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم﴾ بمصالح عباده ﴿الحكيم﴾ في افعاله واقواله وقضائه وقدره وما يختاره
ويريده ﴿رب قد آتيتني من الملك﴾ ملك مصر ﴿وعلمتني من تأويل الاحاديث﴾ تعبير الرؤيا ﴿فاطر السموات والارض انت
وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما﴾ طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون واعاده ليقتدي به قومه من بعده
﴿والحقني بالصالحين﴾ من آبائي او على العموم ﴿قال ابو عبد الله﴾ البخاري رحمه الله وثبت قوله قال ابو عبد الله لابي ذر ﴿فاطر والبديع والمبتدع﴾
بفوقية بعد الموحدة ولابي ذر والمبدع باسقاط الفوقية ﴿والباري﴾ بالراء والهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الراء ﴿والخالق﴾
سبعة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد أن لم
يكن ﴿وقوله﴾ من البدء بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها همزة كذا في الفرع كأصله وفي بعض النسخ بغير

فهو وما أخبا لا يريد بتفسير قوله جاء بكم من البدو بادئة بالهمزة ايضا في الفرع وفي غير بين كما في صحاح الجوهري كما ترى بادئا وبرز
البادى من البدء اى الابتداء اى بادئ الخلق بمعنى فاطر وسقط من قوله قال أبو عبد الله الى آخره للنسفي باب بيانه لسر
الخليل عليه الصلاة والسلام وسقط لفظ باب لابي ذر وقوله تعالى بنى وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله
السعي بلغ ان يسعى معه في اشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لان
تقدم عليه فتعين ان يكون بيانا كانه لما قال بلغ معه السعي اى الحد الذى يقدر فيه على السعي قيل مع من قال مع ابيه وكان
يستقد والمعنى في الاختصاص لان الاب اشد ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره ربما عنف به في الاستسعاء فلا يحتمله لانه لم
يا بنى انى أرى اى ان رأيت في المنام انى اذبحك ورؤيا الانبياء في المنام وحى وصله ابن ابى حاتم عن ابن عباس من
يقظة فلهذا قال انى أرى في المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى من الرأى على وجه المشاورة لا من رؤية العين
وينقاد للامر قال يا أبت افعل ما تؤمر به ستجدنى ان شاء الله من الصابرين على الذبح او
أسلما خضعا وانقادا لامر الله سبحانه وتعالى او اسلم الذبيح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين
من قفاه ولا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون أهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلب السكين ولم
القدرة الالهية وناديناه أن يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا
الذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمد
الله على ما من دفع البلاء العظيم بعد حلوله انا كذلك اى كما جزيناك نجزى المحسنين
الشدة عنهم قال مجاهد فيما وصله الفريابى في تفسيره في قوله تعالى فلما أسلما اى سلما
الذبح لامر الله وتله اى وضع وجهه بالارض لانه قال له يا أبت لا تذبحنى وانت تنظر
بهما حديثا كالترجمة التى قبل اكتفى فيهما بما اورده من الآيات القرآنية ولعله لم يتفق له حديث فيهما على شرطه باب التو
جماعة على الرؤيا الواحدة وان اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده وابوه عبد الله
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سالم بن
عن ابن عمر والد سالم رضى الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة ولابى ذر عن الكشميهنى ان ناسا
في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله أريوا فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها الياء ثم ضمت
وهو مبنى للمفعول فاعله مفعول النائب عن الفاعل الضمير وهو الواو والرؤيا هنا اختلف فيها فقال ابن هشام
ابن مالك والحريرى قال وعندى لا تختص بها لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التى أريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس
على انه مصدر للحلمية والبصرية وقد الحق الرأى الحلمية برأى العلمية في التعدى لاثنين أتقوى قد جعلها أبو
تتعدى لمفعول واحد وتنقل بالهمزة الى الثانى فيكون الثانى هنا ليلة القدر وقد نقل عن اصله من الظرفية
فيها اغارا او انفسها يعنى القاها الله تعالى في قلوبهم في الليالى السبع الاواخر من شهر رمضان جمع آخرة وأ
أروها في العشر الاواخر منه فقال النبى صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليالى
الاواخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فلما رأى قوم انها في العشر وآخرون انها في السبع كانوا
على السبع فامرهم النبى صلى الله عليه بالتماسها في السبع لتوافق الفريقين عليها فجرى البخارى على عادته في
الاجلى فلم يذكر قوله أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر السابق في اواخر الصيام باب رؤيا اهل
بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك ولابى ذر كما ذكره في الفتح والشرك بضم المعجمة وتشديد الر
قوله والشر لشارب الخمر وعطفه على اهل الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل
السلام السجن فتيان عبدان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والآخر شرا

لم روما حكى ان بعض
خ وهو لا تثبت له
د ليلة القدر فى اكثر
أروا انا فلم تراه
قوله الوليد بن ريان
موانه ريان بن الوليد
ان ليعادى و
سيأتى له بعد اه

للدنهام بأنهما يريدان امتحانه ، قال احدهما وهو الشرابي واسمه نبو وقيل بوليس اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا سماه
بما يؤول اليه وقرأ ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا وقال الآخر وهو الخباز مجلث بالخاء المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل الشا
اني اراني في المنام احمل فوق رأسي خبزا تأكل الطير منه تنهش منه نبئنا اخبرنا بتأويله بتفسيره وبما
يؤول اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا وتأويلها أو ان الانبياء يخبرون عما سيكون والرؤيا
تدل على ما سيكون قال لا يأتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتأويله في اليقظة قبل ان يأتيكما
او لا يأتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتأكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما
قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا مثل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما
التأويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن وتنجم اني تركت ملة قوم لا يؤمنون
بالله وهم بالآخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدأ وان يكون تعليلا لما قبله اي علمني ذلك لاني تركت ملة
اولئك الكفار واتبعت ملة آبائي ابراهيم واسحاق ويعقوب وهي الملة الحنيفة وذكر الآباء ليعلمهما انه من بيت
النبوة لتقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك ابتداء لا انه كان فيه ثم تركه يقول هجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق هؤلاء
المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض عن طريق الضالين
فانه يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويصيره اماما يقتدى في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح لنا معاشر الانبياء
ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس
ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله تعالى فيشركون به ولا ينتبهون ثم دعاهما الى الاسلام واقبل عليهما وكان
بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافهما
اليه على الاتساع أأرباب متفرقون شتى متعددة متساوية وقال الفضيل بن عياض رحمه الله لبعض الاتباع يا عبد الله
لابنه وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل كل شيء لعز جلاله وعظمة
سلطانه ولا يماثله لا يشاركه في الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة لها
سميتموها انتم وآباؤكم آلهة ثم طفقتم تعبدونها فكأنكم لا تعبدون الا الاسماء لا مسمياتها ما انزل الله بها بتسميتها من سلطان
حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر على لسان انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه ثانيا قوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم اليه من التوحيد
والاخلاص في العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فلذا كان اكثرهم
مشركين ثم عبر الرؤيا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الآخر يعني الخباز
فيصلب فتأكل الطير من رأسه فقالا كذبنا فقال يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان فهو واقع لا محالة لان الرؤيا على
رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن انس مرفوعا الرؤيا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف
عليه السلام ان كان تأويله عن اجتهاد وان كان عن وحي فالظان الشرابي او الظن بمعنى اليقين لما تقدم في قوله قضي الامر يقتضي اليقين اذكرني عند
ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي ذلك ليتوصل الى هدايته
وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق للساقي ورفيقه فانساه الشيطان اي انسى الشرابي ذكر ربه ان يذكره يوسف للملك وقيل انسى
يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف الكلمة التي
قال ما لبث في السجن طول ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف جدا فان في اسناده سفيان بن وكيع و
هو ضعيف وابراهيم بن يزيد الخوزي وهو اضعف من سفيان والصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد على الناجي كما قاله مجاهد و
غير واحد فلبث يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع قال وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك عن
ابن عباس اثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اني ارى في المنام

ن بر ان تخرج من نهر يابس يأكلهن سبع اى سبع بقرات عجاف مهازيل ورأى سبع سنبلات خضر
قد انعقد حبها وسبعا أخر يابسات قد أدركت والتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن
تعبيرها كان ابتداء بلاء يوسف عليه السلام في الرؤيا ثم كان سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما دنا فرجه رأى الملك هذه الرؤيا التي جمع
أعيان العلماء والحكماء من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا أيها الملأ أفتوني في رؤياي عبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم
عالمين بعبارة الرؤيا واللام في للرؤيا للبيان قالوا أضغاث أحلام اى هذه أضغاث أحلام وهي تخاليطها وما نحن بتأويل
الأحلام بعالمين يعنون بالأحلام المنامات الباطلة اى ليس عندنا تأويل انما التأويل للمنامات الصحيحة او اعترفوا بقصور علمهم
وانهم ليسوا في تأويل الاحلام بنحارير وقال الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادّكر بعد أمة للملك الذي جمعهم
انا انبئكم اخبركم بتأويله بمن عنده علم تعبير هذا المنام فأرسلون ابعثوني اليه لأسأله فأرسلوه الى يوسف في السجن فأتاه
فقال يوسف ايها الصديق البالغ في الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات
خضر وأخر يابسات لعلي ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون تأويلها او فضلك ومكانك من العلم فيطلبوك
ويخلصوك من محنتك تذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى في نسيانه ما وصاه به ومن غير شرط الخروج قبل ذلك بل قال تزرعون
سبع سنين دأبا بسكون الهمزة وحفص بفتحها الفتحتان في مصدره دأب يدأب اى دام على الشيء ولازمه وهو منصب على المصدر
بفعل أبيه فما حصدتم فذروه في سنبله اذ ذاك أبقى له مانع له من اكل السوس الا قليلا مما تأكلون في تلك السنين نعم
البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع ثم أمرهم بما هو الصواب نصيحة لهم ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد
يأكلن ما قدمتم لهن من ما ادخرتم لأجلهن الحار يحصل لكل اهلهن يحسن اليهن الا قليلا مما تحصنون تحرزون ثم يأتي من بعد ذلك
اى من بعد أربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اى يمطرون او من الغوث وهو الفرج يقال في الاول من الثلاثي وفي الثاني
من الرباعي تقول غاثنا الله من الغيث وأغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتأول البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنين
مخاصيب والعجاف اليابسات بسنين مجدبة ثم بشرهم بعد الفراغ من تأويل الرؤيا بأن العام الثامن يجيء مباركا كثير الخير غزير النعم وذلك
من جهة الوحي فرجع الساقي واخبر الملك بتعبير رؤياه وقال الملك بعد أن رجع اليه الساقي وأخبره بتعبير رؤياه ائتوني به فلما
جاءه الرسول ليخرجه من السجن امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته براءته ونزاهته مما نسب اليه من جهة امرأة العزيز وأن سجنه
لم يكن عن أمر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اى سيدك يريد الملك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن
الآية وسقط لأبي ذر من قوله قال أحدهما الى آخره وقال بعد قوله فتيان الى قوله ارجع الى ربك وادّكر بالدال المهملة افتعل من
ذكر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ذكر بسكون الراء فادغم التاء في الذال فحولت دالا مهملة مثقلة أمة اى قرن بالجر لأبي ذر
ولغيره بالرفع وقيل حين وعن سعيد بن جبير بعد سنين ويقرأ أمه بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء منونة اى بعد النسيان ثبت هذه
القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم يعصرون اى الأعناب والدهن تحصنون
اى تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن أسماء وهو عم السابق عن مالك الامام
عن الزهري محمد بن مسلم أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد بضم العين مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر بن عوف اخبراه
عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف
اى مدة لبثه ثم أتاني الداعي من الملك يدعوني اليه لأجبته مسرعا وفي هذا من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره و
صبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما
اجبتهم حتى اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين أتاه الرسول ولو كنت مكانه
لبادرتهم الباب ولكنه أراد أن يكون له العذر وهذا حديث مرسل فان قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام

على جهة المدح ليوسف عليه السلام فإنه لا يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره أجيب بأنه صلى الله عليه وسلم إنما أخذ لنفسه الشريفة
وجهاً آخر من الرأي له وجه أيضاً من الجودة أي لو كنت أنا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك أن هذه القصص
والنوازل إنما هي معرضة ليقتدي الناس بها إلى يوم القيامة فأراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس على الأحزم من الأمور وذلك أن المتعمق
في مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك السجن ربما ينتج له من ذلك البقاء في سجنه وإن كان يوسف عليه السلام أمن من ذلك
بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن ذلك فالحالة التي ذهب إليها نبينا صلى الله عليه وسلم حالة الحزم ومدح بما فعل يوسف عليه السلام صبر
عظيم وقال بعضهم خشي يوسف عليه السلام أن يخرج من السجن فينال من الملك مرتبة ويسكت عن أمر ذنبه صفحاً فيراه الناس بتلك المنزلة
ويقولون هذا الذي راود امرأة مولاه فأراد أن يبين براءته ويحقق منزلته من العفة والحديث سبق في التفسير وأحاديث الأنبياء ومطابقته
للآيات ظاهرة وكذا الحديث. **باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام** وبه قال حدثنا **عبدان** هو عبد الله
ابن عثمان المروزي قال أخبرنا **عبد الله** بن المبارك **عن يونس** بن يزيد الأيلي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال
حدثني بالإفراد **أبو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **أن أبا هريرة** رضي الله عنه **قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم**
يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة رؤية خاصة في القرب منه أو من رآني في المنام ولم
يكن هاجر يوفقه الله للهجرة إليّ والتشرف بلقائي ويكون الله تعالى جعل رؤيته في المنام علماً على رؤياه في اليقظة قال في المصابيح
على القول الأول ففيه بشارة لرائيه بأنه يموت على الإسلام وكفى بها بشارة وذلك لأنه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب
منه إلا من تحققت منه الوفاة على الإسلام حقق الله لنا ولأحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه آمين **ولا يتمثل الشيطان بي**
هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم أي لا يحصل له أي للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فكما منع الله الشيطان أن يتصور بصورته
الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل. **قال أبو عبد الله** البخاري رحمه الله تعالى فيما وصله إسماعيل
ابن إسحاق القاضي من طريق حماد بن زيد عن أيوب **قال ابن سيرين** محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم إلا **إذا رآه الرائي**
في صورته التي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه أنه إذا رآه على خلافها كانت رؤيا تأويل لا حقيقة والصحيح أنها حقيقة سواء كان على
صفته المعروفة أو غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها إدراك
للمثال فإن الصواب أن الأنبياء لا تغيرهم الأرض ويكون إدراك الذات الكريمة حقيقة وإدراك الصفات إدراك المثال قال
وشذ بعض الصالحين فزعم أنها تقع بعيني الرأس حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث ذلك في كتابي المواهب
اللدنية بالمنح المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم في المنام ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة و
سألوه عن أشياء كانوا منها متخوفين فأرشدهم إلى طريق تفريجها فجاء الأمر كذلك وفيه بحث ذكرته في المواهب ومن
فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الرائي لكونه صادقاً في محبته ليعمل على مشاهدته وسقط قوله قال أبو عبد الله
الخ لأبي ذر وبه قال **حدثنا معلى بن أسد** العمي بفتح المهملة وتشديد الميم أبو الهيثم البصري قال **حدثنا عبد العزيز**
ابن مختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال **حدثنا ثابت البناني** بضم الموحدة **عن أنس رضي الله عنه أنه**
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني قال الكرماني فإن قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه
وأجاب بأنه في معنى الإخبار أي من رآني فأخبره بأن رؤيته حق ليست من أضغاث الأحلام وقال في شرح المشكاة أي من رآني فقد رأى حقيقتي على
كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى **فإن الشيطان لا يتمثل بي** فإن قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق والمغرب
أجيب بأن الرؤية أمر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلاً مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولذا جاز أن يرى
أعمى الصين بقعة أندلس فإن قلت كثيراً يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون
إلا في مكان واحد أجيب بأنه يعتبر في صفاته لا في ذاته فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية وصفاته
متخيلة غير مرئية فالإدراك لا يشترط فيه تحديق الأبصار ولا قرب المسافة فلا يكون المرئي

مد قوياني الارض حلا خاتم اعليها وانما يشترط كونه موجودا ولو لحظة بايام بقتل من يحرم فلما كان هذا من صفاته المتخيلة لا المرئية «ورؤيا
المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة» لانها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث
سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله ورؤيا لابي ذر وبه قال «حدثنا يحيى بن بكير» بضم الموحدة وهو يحيى بن عبد الله قال «حدثنا
الليث» بن سعد الامام «عن عبيد الله» بضم العين «ابن ابي جعفر» الاموي القرشي انه «قال اخبرني» بالافراد «ابو سلمة»
بن عبد الرحمن بن عوف «عن ابي قتادة» الحارث رضي الله عنه انه «قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله و
الحلم من الشيطان» واضافة الرؤيا الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانها على صفته من الكذب في التهويل وان كانا
جميعا من الله تعالى وتقديره «فمن رأى في منامه شيئا يكرهه فلينفث» بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا لطيفا من غير ريق
«عن شماله» طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره «ثلاثا» للتأكيد وخص الشمال لانها محل الاقذار «وليتعوذ بالله من الشيطان
فانها لا تضره» لان الله تعالى جعل ذلك سببا لسلامته «وان الشيطان لا يتزايا بي» بالزاي المعجمة لا يتشكل بي فلا يصير مرئيا
بصورتي ولابي ذر لا يتراءى بالراء المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير وبه قال «حدثنا خالد بن خلي» بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة
وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال «حدثنا محمد بن حرب» ابو عبد الله النيسابوري قال «حدثني» بالافراد
«الزبيدي» بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي «عن الزهري» محمد بن مسلم بن شهاب انه «قال قال ابو سلمة» بن عبد الرحمن
«قال ابو قتادة» الحارث بن ربعي «رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في منامه فقد رأى
الحق» فقد رأى رؤية الحق لا الباطل «تابعه» اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري «يونس» بن يزيد «وابن اخي الزهري» محمد
ابن عبد الله بن مسلم ووصلهما مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال
«حدثنا عبد الله بن يوسف» التنيسي قال «حدثنا الليث» بن سعد الامام قال «حدثني» بالافراد «ابن الهاد» يزيد بن عبد الله
ابن اسامة «عن عبد الله بن خباب» بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى «عن ابي سعيد الخدري»
رضي الله عنه انه «سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق» سواء رآه على صفته المعروفة او
غيرها لكن يكون في الاولى مما لا يحتاج الى التعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير «فان الشيطان لا يتكونني» اي لا يتكون كوني فحذف المضاف
ووصل المضاف اليه بالفعل والمعنى ان الله تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم
والحديث من افراده «باب رؤيا» الشخص في «الليل» هل تساوي رؤيا النهار او يتفاوتان «رواه» اي
حديث رؤيا الليل «سمرة» بن جندب الصحابي المشهور الآتي حديثه في آخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال «حدثنا
احمد بن المقدام» بكسر الميم وسكون القاف بعدها دال مهملة فالف فميم «العجلي» قال «حدثنا محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي» بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبعد الالف واو مكسورة نسبة الى بني طفاوة او الى الطفاوة موضع قال
«حدثنا ايوب» السختياني «عن محمد» هو ابن سيرين «عن ابي هريرة» رضي الله عنه انه «قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اعطيت» بضم الهمزة «مفاتيح الكلم» بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قاله الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل
يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي آلة للوصول الى مخزونات متكاثرة وعند الاسماعيلي عن الحسن
ابن سفيان وعبد الله بن ياسين كلاهما عن احمد بن المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز
القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن ومن امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث عائشة كل
عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما «ونصرت بالرعب» بضم النون والرعب بضم الراء
وسكون العين المهملة اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد في التيمم «مسيرة شهر» اي ينهزمون من عسكر الاسلام
بمجرد الصيت ويفرقون منهم «وبينما» بالميم «انا نائم البارحة» اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال

إذ أتيت بمفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر أنه سيعطيه امته وكذا كان ففتح لامته ممالك كثيرة فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اى توفي وانتم تنتقلونها بالقاف المكسورة من تنتقل من مكان الى مكان هذه رواية ابي ذر عن المستملي ولغيره عن الحموي تنتثلونها بالمثلثة بدل القاف تخرجونها كاستخراج خزائن كسرى ودفائن قيصر وفي بعض الروايات تنتفلونها بالفاء بدل القاف اى تغتنمونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم همزة أراني والليلة نصب على الظرفية فرأيت رجلا آدم عدل الهمزة اسمر كاحسن ما انت راء من أدم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة جمع آدم له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة الاذن كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر اللام أيضا قد رجلها بفتح الراء والجيم المشددة واللام سرحها حال كونها تقطر ماء من الماء الذي سرح به شعره حال كونه متكئا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك من الراوي وأضيف عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالباس والعاتق ما بين المنكب والعنق يطوف بالبيت الحرام فسألت من هذا فقيل لي هو المسيح ابن مريم عليه السلام اذا ولابي ذر واذا ولغير ابي ذر ثم اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين غير سبط وقصير قطط شديد جعودة الشعر اعور العين اليمنى كأنها اى عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومن همزها فمن طفئت كما يطفأ السراج اى ذهب نورها فسألت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه كان عند الكعبة اجيب بأن المنع من دخوله مكة انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في احاديث الانبياء وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود ان ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان يحدث ان رجلا قال ابن حجر لم أقف على اسمه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرفه من احد وحينئذ فهو مرسل لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت في شوال في الثالثة فقال يا رسول الله اني رايت بهمزة مضمومة ثم راء مكسورة وللاصيلي رأيت براء ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الآتي ان شاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فأرى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل الحديث الخ وتابعه اى تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله سليمان بن كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو وتابعه لابن عساكر وتابعه ايضا ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم فيما وصله الذهلي في الزهريات وسفيان بن حسين الواسطي فيما وصله الامام احمد عن الزهري محمد ابن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس او ابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال ابن عباس او ابا هريرة ولابن عساكر ووصله مسلم وابا هريرة يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اى ابن ابي حمزة الحمصي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الذهلي في الزهريات وكان معمر هو ابن راشد لا يسنده اى الحديث المذكور حتى كان بعد يسنده ووصله اسحاق ابن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال اسحاق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في سنده حتى

ملحه زمعة كتاب فيه عن الزهري عن ابن عباس كان لا يشك فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله

باب حكم الرؤيا الواقعة بالنهار ولابي ذر مما ليس في اليونينية باب رؤيا النهار وقال ابن عون

الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله
عن محمد رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وثبت قوله رؤيا الثانية في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير ان رؤيا النهار
الارواح لاجل اصلاح النفس في اعلى الفلك دلت ان ... من اظهار الارواح وتصرفها تصرف فيه وقيل ان
من رؤيا الليل واتم في الحال لان النور سابق لكل ظلمة والنور يسرح في الضياء ما لا يسرح في سائر الظل والارواح تتعارف في
الضوء ما لا تتعارف في غيره ولها الوقت التي تكون الرؤيا فيه اصح والتي تكون فيه فاسدة فقالوا ما تكون صحيحة فانه
وذلك وقت دخول الشمس اول وهو ابتداء الزمان الذي خلق فيه آدم عليه السلام
تكون الرؤيا فيه كالاخذ باليد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ر
عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعد
وكانت خالته صلى الله عليه وسلم من الرضاع
وسلم يوما فاطعمته وجعلت تفلي رأسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام تفتش شعره
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك فرحا وسرورا قالت
فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة وكسر الراء مخففة حال كونهم غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين آخره جيم وسطه او هوله ملوكا على الاسرة قال ابن عبد
البر قال النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او مثل
الملوك على الاسرة شك اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما
يضحكك يا رسول الله قال ناس ولابي ذر عن المستملي اناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى
من العرض ولكن قال يركبون في البر قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
بكسر اللام الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر في زمان غزو معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها
اول غزوة كانت الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة
والحديث سبق في الجهاد والاستئذان واخرجه مسلم في الجهاد

باب رؤيا النساء

وقال علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير
لا فرق في حكم العبارة بين النساء والرجال واذا رأت المرأة ما ليس لها اهلا فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح
الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد ولابن عساكر عن عقيل عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان
امه ام العلاء بنت الحارث بن ثابت بن حارثة بن ثعلبة امرأة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته
اي خارجة انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم حين
مهاجرين قالت ام العلاء فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة بعدها عين مهملة
الجمحي القرشي وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم وجعه الذي
توفي فيه فلما توفي سنة ثلاث من الهجرة في شعبان غسل وفي الجنائز وغسل بالواو وكفن في اثوابه دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه قالت فقلت رحمة الله عليك يا ابا السائب بالسين المهملة

ابن مظعون فشهادتي عليك اي لك مبتدأ وعليك صلته والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله اي شهادتي عليك
قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا مستعمل ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي وما اعلمك ان الله اكرمه فقلت بأبي انت مفدى او افديك
يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما هو بتشديد الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله والله اني لارجو له الخير
ووالله ما ادري وانا رسول الله ما ذا يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل نزول آية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تأخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره
قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام العلاء والله لا ازكي بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا اي الحديث المذكور و
قال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل به اي بابن مظعون قالت ام العلاء واحزنني ذلك فنمت فرأيت
لعثمان بن مظعون عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما رأيت فقال ذلك بكسر الكاف خطابا
لمؤنث ويجوز الفتح ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك اي يجري له لانه كان له بقية من عمل يجري له ثوابها فنقل كان له
ولد صالح يدعو له شهد بدرا وهو السائب ويحتمل ان يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون ممن يجري له عمله لحديث فضالة بن عبيد رفعه
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة هذا باب بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان
بضم الحاء واللام وتسكن فاذا حلم بفتح الحاء واللام الشخص وللحموي والمستملي واذا حلم بالواو بدل الفاء فليبصق عن يساره بالصاد
المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا قتادة
الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقاله تعظيما له
وافتخارا وتعليما للجاهل به قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا المحبوبة ترى في المنام من الله
عز وجل والحلم وهو المكروه يرى فيه من الشيطان لكونه على طبعه والكل من الله عز وجل فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم حلما
يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد وفي رواية فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل من التفل لان التفل يكون معه ريق وفي اخرى فليتفل
وهذه حالات متفاوتة فينبغي ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى وليستعذ بالله منه من الشيطان
فلن يضره باب اللبن اذا رؤي في المنام بماذا يعبر به قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء
المهملة والزاي ان اباه ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة
بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري بفتح همزة لارى اللام للتاكيد وكسر راء الري وتشديد التحتية يخرج من اظفاري
في موضع نصب مفعول ثان لارى ان قدرت الرؤية بمعنى العلم او حال ان قدرت بمعنى الابصار فان قلت الري لا يرى اجيب بانه نزل منزلة المرئي
فهو استعارة وفي رواية الاصيلي وابن عساكر وابي الوقت في ذي اظفاري ثم اعطيت فضلي اي الفضل من اللبن القدح الذي شربت منه يعني عمر
ابن الخطاب بعض وانه شك في رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته
اي عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذاك في الاشباح والآخر في
الارواح وقال القاضي ابو بكر بن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية ابي بكر بن سالم
انه صلى الله عليه وسلم قال لهما اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملأك منه ففضلت فضلة فاعطيتها عمر
قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون عنده في تأويلها زيادة

على ثبات ... الجمهور ولكن خص الدينوري لبن الابل بانه مال حلال وعلم وقال لبن البقر خصب السنة
ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم وألبان الوحش شك في الدين وألبان السباع غير محمودة الا لبن اللبوة فمال مع
عداوة لذي امر وقال ابو سهل المسيحي لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنانير والثعلب يدل على المرض ولبن الحيات
على المعاداة والحديث مضى في العلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا رأى الشخص في منامه انه جرى اللبن في
اطرافه او أظافيره ولابن عساكر أظافره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثني ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال حدثني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم جواب بينا قوله أتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني بكسر همزة اني لوقوعها بعد حتى الابتدائية لأرى الري يخرج وفي نسخة يجري من اطرافي وفي كتاب العلم في اظفاري
يحتمل ان تكون في بمعنى على يكون المعنى يظهر على اظفاري الظفر اما منبت الخروج او طرفه فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من
حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما أولت ذلك يا رسول الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن
عيينة عن الزهري ثم ناول فضله عمر قالوا ما اولته قال الحافظ ابن حجر وفي اعطائه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى ما
حصل له من العلم بالله بحيث كان لا يأخذه في الله لومة لائم باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني القمص
بضمتين في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
ابو امامة اسعد بن سهل بسكون الهاء ابن حنيف بضم الحاء الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع ابا
سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم انا نائم رأيت الناس
مبارز يا الحلية على الاظهر او من الصحبة فتطلب مفعولا واحدا وهو الناس وحينئذ فقوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية
او علمية من الرأي فتطلب مفعولين وهما الناس يعرضون علي اي يظهرون لي وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها
ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد حتى رجل لقصته لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوقها او تحتها الى ذلك
الثدي بسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفل فيكون اطول وذكر
للحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه
الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا اي الصحابة ما اولت
ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ما اولته يا رسول الله قال اولته الدين لان القميص يستر العورة في الدنيا
والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في
السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم من افضليته او ذكره وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه
فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان باب جر القميص في المنام وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة
اسعد ابن سهل اي ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم جواب بينا قوله رأيت الناس عرضوا علي بضم العين وكسر الراء
وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي ذر
الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي بتشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجتره

بسكون الجيم بعدها موحدة مفتوحة ولابن عساكر جرّه بضم الجيم وإسقاط الفوقية **قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين**
وفي نوادر الأصول للترمذي الحكيم أن السائل عن ذلك هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على أن القميص يعبر بالدين وأن طوله
يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده وهذا من أمثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعا أعني جر القميص لورود الوعيد على تطويله *

باب رؤية الخضر في المنام بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخاء وسكون الضاد جمع أخضر قال وهو اللون المعروف
في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء تأنيث وكذا في رواية أبي أحمد الجرجاني **و رؤية
الروضة الخضراء في المنام** أيضا وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي** بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المعروف
بالمسندي قال **حدثنا حرمي بن عمارة** بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال **حدثنا
قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين أنه قال قال قيس بن عباد** بضم العين وتخفيف الموحدة آخره دال مهملة
البصري التابعي الكبير وليس بصحابي **كنت في حلقة** بسكون اللام **فيها سعد بن مالك** هو سعد بن أبي وقاص **وابن عمر**
عبد الله رضي الله عنهم **فمر عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام الإسرائيلي **فقالوا** أي ابن سلام **هذا رجل من أهل
الجنة** لقوله صلى الله عليه وسلم الآتي إن شاء الله تعالى آخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى قال قيس **فقلت له**
لعبد الله بن سلام **إنهم قالوا كذا وكذا قال** ابن سلام متعجبا من قولهم **سبحان الله ما كان ينبغي لهم أن يقولوا
ما ليس لهم به علم** وفي رواية خرشة عند مسلم فقال الله أعلم بأهل الجنة وأنكر عليهم الجزم ولم ينكر أصل الإخبار عليه
بأنه من أهل الجنة وهذا شأن المراقبين الخائفين المتواضعين **إنما رأيت في المنام كأنما عمود وضع في وسط روضة
خضراء** وسبق في المناقب رأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها **فنصب** بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها
موحدة العمود **فيها** أي الروضة وفي رواية ابن عون العمود كان في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني فنصبت فيها
وموحدة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء متكلم **وفي رأسها** أي رأس العمود **عروة** بضم العين وسكون الراء المهملتين
والعمود مذكر وأنثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون وفي أعلى العمود عروة وفي روايته في المناقب وسطها عمود حديد
أسفله في الأرض وأعلاه في السماء في أعلاه عروة **وفي أسفلها منصف** بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة
قال ابن سيرين **والمنصف الوصيف** في مسلم فجاءني منصف قال ابن عون والمنصف الخادم قال ابن سلام **فقيل
لي ارقه فرقيت** في العمود بكسر القاف على الأفصح ولأبي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول **حتى أخذت بالعروة** وفي رواية
خرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف أصعد فأخذ بيدي فزجل بي وهو بزاي وجيم أي دفعني فإذا أنا متعلق
بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت **فقصصتها** أي الرؤيا **على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله** أي ابن سلام **وهو آخذ بالعروة الوثقى** تأنيث الأوثق الأشد الوثيق من الحبل
الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه فيحكم
اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحله شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة
الإسلام وذلك العمود عمود الإسلام وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال متمسكا بالإسلام حتى تموت وعند مسلم من حديث خرشة بن الحر قال
قدمت المدينة فجلست إلى أشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ على عصا له فقال القوم من سره أن ينظر إلى
رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت إليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها
من يشاء وإني رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كأن رجلا أتاني فقال انطلق فذهبت معه فسلك بي منهجا
عظيما فعرضت لي طريق عن يساري فأردت أن أسلكها فقال إنك لست من أهلها ثم عرضت لي طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت إلى جبل
زلق فأخذ بيدي فزجل بي فإذا أنا على ذروته فلم أتقار ولم أتماسك فإذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب فأخذ بيدي
فزجل بي حتى أخذت بالعروة فقال استمسكت فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى

الله عنه (؟) سلم فقال له رأيت خيرا أما المنهج العظيم فالمحشر وأما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق أهل النار ولست من أهلها وأما الطريق
التي عرضت عن يمينك فطريق أهل الجنة وأما الجبل الزلق فمنزل الشهداء وأما العروة التي استمسكت بها فعروة الإسلام فاستمسك بها
حتى تموت قال فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة قال فإذا هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجه ومسلم في صحيحه (باب كشف
المرأة) أي كشف أجل الآلة (في المنام) وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني عبيد بن إسماعيل بضم العين الهباري القرشي الكوفي
كان اسمه عبد الله قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم أو ثلاثا بالشك
نقيلا عن هشام واقتصر البخاري على المحقق وهو المرتان إذا رجل أي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة بفتح السين والراء المهملتين
والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تأكيد للسرقة ولا ينافي لا تكون إلا من حرير قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة وتبين
ذلك من حرير ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول أي الملك المفسر بجبريل هذه امرأتك زاد ابن حبان في الدنيا والآخرة فاكشفها فإذا
هي أنت لا غيرك قال الداودي يعني في المنام كما رآها في اليقظة فأقول إن يكن هذا الذي رأيته من عند الله يمضه بضم أوله
وكسر ثالثه من الإمضاء قال في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الأمر المستدل بصحته تقرير الوقوع الجزاء وتحققه و
نحوه قول السلطان لمن هو تحت قهره إن كنت سلطانا انتقمت منك أي السلطنة مقتضية للانتقام وسبق الحديث في النكاح (باب
رؤية) ثياب الحرير في المنام وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال حدثنا محمد زاد أبو ذر عن الحموي والكشميهني هو أبو كريب
محمد بن العلاء ولأبي ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال الكلاباذي هو محمد بن سلام أو محمد بن المثنى قال أخبرنا بالجمع ولابن عساكر
أخبرني أبو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين قال أخبرنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها مبنيا للمفعول قبل أن أتزوجك
مرتين رأيت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف أي السرقة فكشف
فإذا هي ولابن عساكر ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني فإذا هي أنت وفي الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امرأتك
فكشفت عن وجهك ففيهما أن الكاشف هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب أن الكاشف الملك وأجيب بأن
نسبة الكشف إليه صلى الله عليه وسلم لكونه الآمر والذي باشر الكشف هو الملك فقلت إن يكن بنون بعد الكاف هذا
من عند الله يمضه ينفذه ويتمه ثم أريتك بتقديم همزة المضمومة على الراء المكسورة المرة الثانية يحملك الملك
في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فإذا هي ولابن عساكر وحده فإذا هو أي فإذا الشخص
في السرقة أنت فقلت إن يك بغير نون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه وأعاد صورة المنام بيانا لقوله
أريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة أتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ففيه أن هذه الرؤيا كانت بعد
البعث واستشكل قوله فإن يكن من عند الله يمضه إذ ظاهره الشك ورؤيا الأنبياء وحي فأجيب بأنه لم يشك ولكنه أتى بصورة
الشك وهو نوع من أنواع البديع عند أهل البلاغة يسمى مزج الشك باليقين أو قال قبل أن يعلم أن رؤيا الأنبياء وحي أو المراد
إن تكن الرؤيا على وجهها في ظاهرها لم تحتج إلى تعبير وتفسير فيمضها الله وينجزها فالشك عائد على أنها رؤيا على ظاهرها أو
تحتاج إلى تعبير وخروج عن ظاهرها أو المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك أنها زوجة في الدنيا أم في الجنة قاله
عياض فليتأمل مع ما عند ابن حبان في روايته هذه امرأتك في الدنيا والآخرة (باب رؤية المفاتيح في اليد في المنام) وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن مسلمة بن يزيد بن الأسود الأنصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث
بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد سعيد بن المسيب
بفتح التحتية أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت
بالرعب بسكون العين وضمها أي الخوف يقع في قلب من قصده من أعدائي وهو في مسيرة شهر من نصر الله له

وبينا» بغير ميم «انا نائم أتيت» بضم الهمزة من غير واو مبنيا للمفعول «مفاتيح خزائن الارض» قال الخطابي يريد بخزائن الارض
ما فتح الله على امته من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما «فوضعت» بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اى المفاتيح
«فى يدى» حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها «قال محمد» ولابى ذر قال ابو عبد الله بدل قوله قال محمد وفى فتح البارى عزو رواية
محمد لكريمة والاخرى لابى ذر قيل المراد البخارى لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذى يظهر لى أن الصواب رواية كريمة
فان الكلام بعد للزهرى واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه المؤلف هنا من طريقه فيبعد أن يأخذ كلامه فينسبه لنفسه وكأن بعضهم لما قال قال
محمد ظن انه البخارى فأراد تعظيمه فكناه فأخطأ لان محمدا هو الزهرى وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى «وبلغنى ان جوامع الكلم» التى بعث
صلى الله عليه وسلم بها تفسيرها «ان الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التى كانت تكتب فى الكتب قبله فى الامر الواحد والامرين
او نحو ذلك» وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعانى وجزم غير الزهرى بأن المراد بجوامع
الكلم القرآن اذ هو الغاية القصوى فى ايجاز اللفظ واتساع المعانى. وعلى تفنن واصفيه بحسنه * يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف *
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله أتيت مفاتيح خزائن الارض وقد قال اهل التعبير من رأى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا ومن رأى
انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمعونة من له بأس والحديث سبق فى الجهاد «باب التعليق بالعروة» الوثقى «والحلقة» فى المنام وبه
قال «حدثنا» ولغير ابى ذر بالافراد «عبد الله بن محمد» المسندى قال «حدثنا ازهر» بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء بعدها
راء ابن سعد السمان البصرى «عن ابن عون» عبد الله «ح» للتحويل من سند الى آخر قال المؤلف بالسند اليه «وحدثنى» بالافراد
«خليفة» بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصرى العصفرى صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب
قال «حدثنا معاذ» هو ابن معاذ العنبرى قال «حدثنا ابن عون» عبد الله «عن محمد» هو ابن سيرين انه قال «حدثنا
قيس بن عباد» بضم العين وتخفيف الموحدة التابعى وسبق ذكره فى مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث آخر
فى تفسير سورة الحج وفى غزوة بدر وليس له فى البخارى سوى هذين الحديثين «عن عبد الله بن سلام» بالتخفيف
انه «قال رأيت» فى المنام «كأنى فى روضة وسط الروضة» وللاصيلى وابى ذر عن الكشميهنى ووسط الروضة «
عمود فى اعلى العمود عروة فقيل لى ارقه» بهاء السكت اصعد «قلت لا استطيع» رقيه «فأتانى
وصيف» خادم «فرفع» وفى نسخة برفع «ثيابى فرقيت» بكسر القاف «فاستمسكت بالعروة فانتبهت و
انا مستمسك بها» اى حال استمساكى بالعروة والا كيف يستمسك بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة فالقدرة صالحة
«فقصصتها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام
وتلك العروة عروة الوثقى» المذكورة فى قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى «لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت»
ولابى ذر عن الكشميهنى بها بدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون الحلقة والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بهما على قوته فى دينه
واخلاصه فيه «باب» رؤية «عمود الفسطاط» بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة بعدها طاآن مهملتان بينهما الف وقد
تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة وقد تبدل الطاء تاء مثناة فوقية فيهما وفى احداهما وقد تدغم التاء الاولى فى السين المهملة وبالسين
المهملة آخره لغات تبلغ على هذا اثنتى عشرة وهى كما قال الجواليقى فارسى معرب هو الخيمة العظيمة «عمود» بفتح اوله «تحت وسادته
فى المنام» وعند النسفى عند بدل تحت ولم يذكر هنا حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن سفيان والطبرانى والحاكم وصححه من
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت الكتاب احتمل من تحت راسى فأتبعته بصرى فاذا هو
قد عمد به الى الشأم الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشأم وزاد يعقوب والطبرانى من حديث ابى امامة بعد قوله بصرى فاذا هو نور ساطع
حتى ظننت أنه قد هوى به فعمد به الى الشام وانى اولت ان الفتن اذا وقعت أن الايمان بالشأم وسنده ضعيف وعند ابى الدرداء
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت راسى فظننت انه مذهوب به فأتبعته بصرى فعمد به
الى الشأم رواه احمد ويعقوب والطبرانى بسند صحيح وهذا الحديث كما قال فى الفتح اقرب الى شرط

البخاري لانه لم يخرج لرواته لانه فيما قاله على غير شرطه في شيخه هل هو ثوبان بن يزيد او يزيد بن ثوبان وفيه
من شرحه فذكره في الترجمة وبعض الحديث فاقتصر على المقيد عن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت ليلة أسري بي
عمودا ابيض كأنه لؤلؤ تحمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام وبينا انا نائم رأيت عمود الكتاب اختلس من تحت
وسادتي فظننت ان الله تخلى عن اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام وللحديث طرق
الكتاب عمود الدين وقال المعبر من رأى في منامه عمودا فانه يعبر بالدين وأما
بين يديه اصم ملكا فيظفر. باب رؤية الاستبرق وهو غليظ الديباج في المنام ورؤية دخول الجنة في المنام
قال حدثنا معلى بن اسد بفتح اللام المشددة العمي البصري اخو بهز بن أسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيت في المنام كأن في يدي سرقة بفتحات. من حرير وفي الترمذي من طريق اسماعيل ابن علية عن ايوب كأنما في يدي قطعة استبرق فكأن البخاري اشار الى ما فيه
في الترجمة لا اهوي بها بفتح الهمزة وقال العيني كابن حجر بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء اذا اومأت
به بالسرقة الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه كأنها مثل جناح الطير الطائر فقصصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام
المؤمنين فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان
عبد الله اخاك رجل صالح كذا بالشك من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل وفي مسلم
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح ومر
الباب سبق في صلاة الليل. باب رؤية القيد في المنام اذا رأى شخص انه مقيد به فيه ما يكون تعبيره وبه قال حدثنا عبد الله
ابن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت
عوفا بفتح العين المهملة بعد الواو الساكنة فاء ابن ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال حدثنا محمد بن سيرين انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان بأن يعتدل ليله ونهاره
وقت اعتدال الطبائع الاربع غالبا وانفتاق الازهار وادراك الثمار لم تكد تكذب رؤيا المؤمن لكن التقييد بالمؤمن
يعكر على تأويل الاقتراب بالاعتدال اذ لا يختص به المؤمن وايضا الاقتراب يقتضي التفاوت والاعتدال يقتضي عدمه فيتعين
تفسير الاول بالثاني وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء دولته اذا دنا قيام الساعة لما في الترمذي من
طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في آخر الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا
فالمعنى اذا اقتربت الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس على مثل الفترة
محتاجين الى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم تذكر بالانبياء فلما كان نبينا خاتم الانبياء وما بعده
من الزمان يشبه زمن الفترة عوضوا عن النبوة بالرؤيا الصالحة الصادقة التي هي جزء من اجزاء النبوة الآتية
بالبشارة والنذارة وقيل المراد بالاقتراب نقص الساعات والايام والليالي بإسراع مرورها وذلك قرب قيام الساعة كما في مسلم
يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة وقيل
يريد ان ذلك يكون من خروج المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه
فتتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام بقوله لم تكد تكذب رؤيا المؤمن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح
نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشيء أدل على نفيه نفسه ويدل
قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة ولابي ذر عن الكشميهني لم تكد رؤيا المؤمن تكذب بالتقديم و
التأخير ورؤيا المؤمن بالرفع عطفا على المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين
اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابي ذر والوقت والاصيلي.

عساكر وتمام ايراده منا أنه مرفوع لكن قال في الفتح ان في بغية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة
فانه لا شك في ادراجها فعلى هذا تكون من قول ابن سيرين لا مرفوعة. **قال محمد** اى ابن سيرين **وانا اقول هذه** اى لا تكذب رؤيا من
رؤياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فيكون من صدق رؤياه **قال** ابن سيرين بالسند السابق **وكان يقال** القائل هو ابو هريرة
الرؤيا ثلاث. واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث. **حديث النفس** وهو ما كان في اليقظة لكن يكون في امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق به في اليقظة
من ذلك الامر او معشوقه في المنام وهذه لا اعتبار لها في التعبير كاللاحقة وهي المذكورة في قوله **وتخويف الشيطان** وهو الحلم
المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني آدم انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام
الموجب للغسل **وبشرى من الله** يأتيه بها ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب **فمن رأى شيئا يكرهه** في منامه **فلا يقصه**
على احد بضم الصاد المهملة المشددة **وليقم فليصل** وفي باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه
فلن يضره قال القرطبي والصلاة تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة وعند ابن ماجة بسند حسن عن عوف بن مالك رفعه
الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم ومنها ما يهتم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قال ابن سيرين **وكان** ابو هريرة رضي الله عنه **يكره الغل في النوم** ولغير ابي ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل بالرفع مفعول
نائب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديد يجعل في العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم **وكان يعجبهم**
القيد بلفظ الجمع وبالافراد في قوله يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مقول الراوي عن ابن سيرين
فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمه ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم او ابي هريرة وقوله وكان يعجبهم
ضمير المعبرين وكذا قوله **ويقال** ولابي ذر عن الحموي وقال **القيد** يراه الشخص في رجله **ثبات في الدين** من اقوال المعبرين ولفظ
بعضهم القيد ثبات في الامر الذي يراه الرائي بحسب من يرى ذلك له **وروى قتادة** بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية
هشام الدستوائي عن ابيه عن قتادة **ويونس بن عبيد** احد ائمة البصرة فيما وصله البزار في مسنده **وهشام** هو ابن حسان
الازدي فيما وصله الامام احمد **وابو هلال** محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث **عن ابن سيرين**
عن ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرجه** ولابي ذر عن الحموي والمستملي وأدرج أي جعل **بعضهم**
كله اي كل المذكور من قوله الرؤيا ثلاث الى في الدين **في الحديث** مرفوعا قال البخاري **وحديث عوف** الاعرابي **أبين** اي اظهر حيث
فصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول ابن سيرين وأنا أقول هذه فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان
فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه **وقال يونس** بن عبيد **لا احسبه** اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم **الا عن**
النبي صلى الله عليه وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه قال القرطبي هذا الحديث وان اختلف في رفعه ووقفه فان معناه صحيح
لان القيد في الرجل تثبت للمقيد في مكانه فاذا رآه من هو على حالة كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة واما كراهة الغل فان محله الاعناق
نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب على وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب رؤيته في العنق دليل على وقوع حالة
سيئة للرائي تلازمه ولا ينفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاص ارتكبها او حقوق لازمة له لم يوفها اهلها
مع قدرته وقد يكون في دنياه لشدة تعتريه او تلازمه. **قال ابو عبد الله** البخاري رحمه الله ردا على من قال كابي علي القالي
وصاحب المحكم الغل يجعل في العنق او اليد ويد مغلولة جعلت في العنق **لا تكون الاغلال الا في الاعناق** وهذا فيه نظر
فليتأمل وقول البخاري هذا ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني **باب رؤية العين الجارية في المنام** وبه قال **حدثنا عبدان**
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد الازدي
مولاهم **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن خارجة بن زيد بن ثابت** الانصاري المدني الفقيه **عن ام العلاء** بفتح العين
المهملة والمد بنت الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها كنيتها قال الزهري **وهي امرأة من نسائهم** ١١

من نساء الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اى وقع في سهمنا عثمان بن مظعون
[illegible] في السكنى حين اقترعت الانصار ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اقرعت الانصار باسقاط
[illegible] على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اى مرض عثمان بعد ما اقام مدة فمرضناه
بتشديد الراء قمنا بامره في مرضه حتى توفي فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه اى كفناه فيها فدخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السائب وهي كنية ابن مظعون فشهادتي عليك انه
لقد اكرمك الله اى قسمت لقد اكرمك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اى من اين علمت
لخطاب النساء انه اكرمه قلت لا ادري والله قال صلى الله عليه وسلم اما هو اى عثمان فقد
جاءه اليقين اى الموت انى لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم
[illegible] بالعلم [illegible] اى بعثمان ولا بكم قالت ام العلاء رضي الله عنها فوالله لا ازكي احدا بعده
قالت ورأيت ولابي ذر فرأيت [illegible] لعثمان بن مظعون في النوم عينا
تجرى فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رأيته له عليه الصلاة والسلام فقال ذلك
بالكسر عمله الذي كان يعمل في حياته كصدقة جارية يجري له ثوابها بعد موته كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له
صدقة استمرت بعد موته [illegible] والحديث سبق في كتاب رؤيا النساء وغيره باب
نزع الماء [illegible] من البئر للاستقاء حتى يروى الناس بفتح الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اى نزع الماء
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يأتي ان شاء الله تعالى في الباب التالي لهذا موصولا وبه قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا شعيب بن حرب بالحاء المهملة والراء الساكنة [illegible]
صخر بن جويرية بالجيم المضمومة [illegible] قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله
عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا على بئر انزع استخرج منها الماء اذ جاءني
ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اى استخرج من البئر ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال
الدلو الممتلئ ماء والشك من الراوي وفي نزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له [illegible]
انما هو اشارة الى قصر مدة خلافته [illegible] يغفر الله له ثم اخذها اى الدلو عمر بن الخطاب من يد ابي بكر [illegible]
عمر الى الخلافة من ابي بكر [illegible] ابي بكر فلم تكن خلافته [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
فيها [illegible] وقوله فاستحالت اى تحولت الدلو في يده اى يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين وسكون الراء [illegible]
عظيمة [illegible] فلم ار عبقريا بفتح العين [illegible] وسكون الموحدة وفتح القاف [illegible]
من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء [illegible] فريه بفتح الفاء [illegible] حتى ضرب الناس بعطن
[illegible]
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين من البئر في المنام بضعف اى مع ضعف [illegible] نزع البئر
وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده قال حدثنا زهير [illegible]
بن معاوية الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف [illegible] بن عقبة لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في ما يتعلق بخلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال رأيت
الناس في النوم اجتمعوا على بئر فقام ابو بكر فنزع من ماء البئر ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي وفي [illegible]
والله يغفر له ليس فيه تنقيص ولا اشارة الى انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها يدعمون بها الكلام
ثم قام ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت غربا اى انقلبت [illegible]

الصغرى الكبرى فما رأيت من الناس ولابى ذر عن الكشميهنى فى الناس يفرى فريه بسكون الراء وتخفيف التحتية ولابى ذر من يفرى فريه بكسر الراء وتشديد التحتية حتى ضرب الناس بعطن موضع بروك الابل بعد الشرب قال ابن الانبارى معناه حتى رووا وأرووا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا وقال القاضى عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل هو لخلافتهما معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدأ الفتوح فى زمانه ثم عهد الى عمر فكثرت فى خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستقرت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رأيتنى على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر لم تطو وعليها دلو فنزعت بسكون العين المهملة منها من البئر ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة ابو بكر واسم ابى قحافة عثمان فنزع منها من البئر ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوى وفى نزعه ضعف الله يغفر له ثم استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما فى المجمل والصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبئر من مبارك الابل للشرب علا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن بركت وقال ابن الاعرابى اصل العطن الموضع الذى تبرك فيه الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد اليه ان ارادت ذلك قال النووى قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور آثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل ذلك مأخوذ من النبى صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل القيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين واتسع الاسلام فى زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه الماء الذى فيه حياتهم وصلاحهم وأميرهم بالمستقى لهم منها وسقيه هى قيامه بمصالحهم فكان عبقريا لم ير سيد يعمل عمله وفيه ان من رأى انه يستخرج ماء من بئر فانه يلى ولاية جليلة وتكون مدة ولايته بقدر ما استقى قال ابن الدقاق فى تعبيره من رأى انه وقف على بئر واستقى منها ماء طيبا صافيا فان كان من اهل العلم حصل له بقدر ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان عزبا تزوج وان كانت متزوجة حاملا أتت بولد خصوصا اذا استقى بدلو والا حصل له سبب يستغنى به وان كان طالب حاجة قضيت حاجته

باب الاستراحة فى المنام وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم أنا نائم رأيت انى على حوض من الاحواض ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى على حوضى بياء المتكلم اسقى الناس فى الرواية السابقة على بئر وهنا كان على حوض فقيل فى الجمع بينهما ان الحوض هو الذى يجعل بجانب البئر لتشرب منه الابل فلا منافاة وكأنه يملأ من البئر فيسكب فى الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فاتانى ابو بكر الصديق فأخذ الدلو من يدى ليريحنى من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفى نزعه ضعف الله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل ينزع يستخرج الماء من البئر بالدلو حتى تولى الناس اى اعرضوا والحوض اى والحال ان الحوض يتفجر يتدفق منه الماء ويسيل وقد اول الذنوبين بالسنتين اللتين وليهما الصديق واشهر بعدهما وانقضت ايامه فى قتال اهل الردة ولم يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية الاموال فذلك ضعف نزعه وفى قوله ليريحنى اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب وان فى الموت لاهل الصلاح والدين راحة منها وشبه امر المسلمين بالبئر لما فيها من الماء الذى به حياة العباد وصلاح البلاد وشبه الوالى عليهم والقائم بامورهم بالنازع الذى يستقى واول بعضهم الحوض بأنه معدن العلم وهو القرآن الذى يغترف الناس منه حتى يرووا دون أن ينقص

باب رؤية القصر فى المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الانصارى مولاهم البصرى قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن

مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نائم رأيتني بضم الفوقية اي رأيت نفسي في الجنة فاذا امرأة
اسمها ام سليم وكانت ذات التقى قبل الحياة تتوضأ الى جانب قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه محمول على الوضوء الشرعي فنسب
الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل في الجنة وانما هي امرأة شوهاء لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصارت تتوضأ واجاب البدر الدماميني فقال
قلت وهذا تحكم في الرواية بالرأي ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال مبني على امر غير لازم وذلك انه بناه على الوضوء المكلف به في دار الدنيا
ومن اين لذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوضاءة ويكون توضؤها سببا لازدياد حسنها واشراق نورها وليس
المراد التعبد ولا شيء من الانكار وان هذا امارة لحمة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول جمهور المعبرين ان من رأى انه
يدخل الجنة فانه يدخلها فقال صلى الله عليه وسلم فقلت للملائكة لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وسقط
لابي ذر ابن الخطاب زاد في المشكاة فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا ولابي ذر عن الحموي فوليت
مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه الصلاة والسلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه
ابو المؤمنين وكل ما نال البنون من الخير فبسببه وتعقبه مغلطاي بقوله ابو المؤمنين مع ان الله تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم و
قال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب ولم يأت في ذلك حديث صحيح ولا غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب
بان معنى الاية اي لم يكن ابا رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابا لامته فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه لا في سائر الاحكام الثابتة بين الاباء و
الابناء انتهى من الكشاف ولا يثبت له عليه الا الاخوة الثانية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين لهذه الاية قال
ونص الشافعي على انه يجوز ان يقال ابو المؤمنين اي في الحرمة انتهى وقال البغوي من اصحابنا كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا الرجال والنساء
جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا او تشوقا اليه ثم قال اعليك
بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي انت وامي يا رسول الله اغار قيل هذا من القلب والاصل
اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار منها قال ودعوى القلب الذي هو
ممنوعة اذ لا يجوز ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب
انتهى وقد جاء على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون وفي وضوء المرأة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة
الى انها تدرك خلافته وكان كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز ابو حفص
الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه لمن
هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم
من غيرتك قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخطاب بالوحي او بالقرائن قال عمر وعليك اغار
يا رسول الله بواو العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق
وقد يعبر دخول القصر بالتزوج باب رؤية الوضوء في المنام وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة
وكسرها والقول بسيب الله من سيبه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا بغير ميم انا نائم رأيتني اي رأيت نفسي في الجنة فاذا امرأة هي ام سليم وكان هذا في حال حياتها تتوضأ

الى جانب قصر قلت للملائكة لمن هذا القصر فقالوا لعمر فأردت أن ادخله فذكرت غيرته بضمير الغائب وفى الكلام موضع الجلبس فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا بما منحه الله او شوقا اليه وقال عليك باسقاط الاستفهام بأبى انت وامى يا رسول الله اغار جملة معترضة اى أنت مفدى بأبى وامى وسقط لفظ انت لابى ذر ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فاذا امرأة تتوضأ وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى أن الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء فى المنام وسيلة الى عمل فان أتمه فى النوم حصل مراده فى اليقظة وان تعذر لعجز الماء مثلا أو توضأ بماء لا يجوز الوضوء به فلا والوضوء للخائف امان دليل على حصول الثواب وتكفير الخطايا. باب الطواف أى من رأى أنه يطوف بالكعبة فى المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن أبى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله ابن عمر أن أباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم أنا نائم رأيتنى أى رأيت نفسى اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم اسمر سبط الشعر بسكون الموحدة وكسرها اى مسترسله غير جعد متمايلا بين رجلين ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها يقطر رأسه ماء بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليه السلام فذهبت ألتفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد الرأس أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية بارزة عن نظائرها قلت من هذا قالوا هذا الرجل الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء آخره نون عبد العزى واسم جده عمرو وابن قطن رجل من بنى المصطلق بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وبعد اللام المكسورة قاف ابن سعد من خزاعة بالخاء والزاى المعجمتين وفى باب واذكر فى الكتاب مريم من احاديث الانبياء قال الزهرى رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية قيل فى الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها واجاب بعضهم بأن الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنقل الوارد بأنه لا يدخلها محمول على الزمن الآتى وقت ظهور شوكته لا السابق ومطابقة الحديث فى قوله رأيتنى اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت ينقسم على وجوه فمن رأى انه يطوف به فانه يحج وعلى التزويج او على مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله تعالى وطهر بيتى للطائفين وقد يكون لمريد التسرى او التزوج بامرأة حسناء دليلا على تمام ارادته وهذا الحديث سبق فى احاديث الانبياء هذا باب بالتنوين اذا رأى الشخص انه اعطى فضله من اللبن غيره فى النوم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومى مولاهم ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى أنه قال اخبرنى بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدنى شقيق سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم أنا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة أى بقدح فيه لبن فشربت منه حتى انى بكسر الهمزة لأرى الرى يجرى زاد فى الرواية السابقة قريبا من اطرافى وفى العلم وفى المغازى وأرى بفتح الهمزة والرى بكسر الراء وتشديد التحتية أى ما يتروى به وهو اللبن وهو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الجرى اليه قرينة وقيل الرى اسم من اسماء اللبن قاله فى الكواكب ثم اعطيت فضلى أى فضل اللبن عمر بن الخطاب وسقط لابن عساكر لفظ فضلى قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن فى النوم تدل على السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شئ يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذى يفتق امعاءه وبه تقوم حياته كما تقوم بالعلم حياة القلوب فهو يشاكل العلم من هذا الوجه وقد يدل على الحياة لانها كانت به فى الصغر وانما اوله الشارع فى عمر بالعلم والله أعلم لعلمه بصحة فطرته ودينه والعلم زيادة فى الفطرة انتهى وقال ابن الدقاق اللبن يدل على الحمل وظهور الاسلام والعلم والتوحيد وعلى الدواء للادواء واللبن الرائب هم والمخيض اشد غلبة منه ولبن ما لا يؤكل لحمه مال حرام وديون وأمراض ومخاوف على قدر جوهر الحيوان وسبق مزيد لذلك فى باب اللبن باب رؤية الامن وذهاب الروع بفتح الراء الخوف فى المنام وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم العين فى الاول وكسرها فى الثانى أبو قدامة اليشكرى قال حدثنا عفان ابن مسلم الصفار البصرى قال حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع مولى بنى تميم أو بنى

هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان رجالا لم يسموا من اصحاب رسول
صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من التعبير ما شاء الله وانا غلام حديث السن بسكون
ولابي ذر عن الكشميهني حديث السن وبيتي المسجد اوى اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك خير
لرأيت مثل ما يرى هؤلاء فلما اضطجعت ليلة عن الحموي والمستملي ذات ليلة ولابي ذر عن الكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في
خيرا فارني رؤيا فبينما انا كذلك اذ جاءني ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمهما ولعلهما التنبيه
ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة المقامع وهي سياط من حديد رؤسها معوجة يقبلا
بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام الف موحدة فتحتية من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر وابن عساكر يقبلان بي
الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ بك ولللاصيلي اني اعوذ بك من جهنم ثم اراني بضم الهمزة لقيني ملك
في يده مقمعة من حديد فقال لي لن تراع بنصب بلن وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع بجزم بلم بالميم اي لم تفزع
وليس المراد انه لم يقع له فزع بل لما كان الذي فزع منه لم يستمر فكأنه لم يفزع وعلى الاول فالمراد انك لا روع عليك بعد ذلك نعم الرجل
انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية
كطي البئر ولابي ذر حتى وقفوا جهنم مطوية فاسقط بي على شفير وقوله فاذا هي وزاد ولابي ذر لجهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها
بتعبير المؤنث قرون كقرون البئر وهي جوانبها التي تبنى من حجر توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة والعادة لكل بئر قرنان بين
كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد واري بضم الهمزة فيها في جهنم رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل
رؤسهم اسفلهم اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال في الفتح لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم فانصرفوا
اي الملائكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي على حفصة بنت عمر ام
المؤمنين رضي الله عنهما فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان عبد الله اي ابن عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابن عساكر قال نافع
مولى ابن عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث ان بعض الرؤيا لا
يحتاج الى تفسير وان ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم الرجل انت لو
كنت تكثر الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قبل الانبياء ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رؤيا فيعبرها له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك
عنده اصلا واصل التعبير توقيف من قبل الانبياء عليهم السلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فلا يعم جميع المرئي فلا بد للحاذق
في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره
كما يفعل الفقيه في فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى المسيحي في العايد اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير ولا تنتسق
لا تضطرب الا تعبير الرؤيا فانه يختلف باختلاف احوال الناس وهيآتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم واديانهم وعاداتهم
مذاهبهم وعاداتهم وربما يؤخذ تعبير الرؤيا من الامثال والاشتباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه يستعين
بآلات صناعته وادوات عمله من آلات صناعة واسباب علم آخر الا صاحب التعبير فانه ينبغي له ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا
بالملل والمواسم والعادات المستمرة فيما بين الامم عارفا بالامثال والنوادر ويأخذ باشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن
الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيآت الخلقية على الصفات الخلقية ما فيها من الامور التي تختلف باختلاف تعبيرها
المشتقة ان رجلا رأى في منامه انه يأكل السفرجل فقال له المعبر يتفق لك سفر عظيم لان اول جزء من السفرجل هو السفر ورأى رجل آخر في يده
اعطاه غصنا من اغصان السوسن فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي سوء تبقى في ورطته سنة لان
يدل على الشجرة والجزء الثاني سوء والسنة اسم للعام الذي هو اثنا عشر شهرا لكن قال المسيحي ان هذا التعبير الذي بحسب

الاشتقاق للالفاظ العربية انما يفسره العرب ومن في بلادهم دون غيرهم لان للسفرجل والسوسن اسمأ آخر لا يدل على ما ذكر من التعبير والسفرجل والسوسن
لا يدلان على السفر والسوء حتى من لا يكون من العرب ولا يتوطن ديار العرب لكن يجعل اشتقاق الالفاظ وكيفية الاستعمال منها على التعبير قانونا
ودستورا مستعملا في سائر اللغات ويشتق في سائر اللغات من الالفاظ والاسماء المستعملة فيها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك
اللغة دون غيرها كما اذا رأى فارسي في نومه انه يأكل السفرجل فيدل على صلاح شأنه وانتظام احواله ولا يدل على السفر في حقه
لان اسم السفرجل في لغة الفرس غاهوبه وهذا بعينه اسم للخيرية انتهى. باب الاخذ على اليمين في النوم. وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم
ابن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن
ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة له في
عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد فيه انه لا كراهة في النوم في المسجد
وكان بواو العطف ولابي ذر فكان من رأى مناما قصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي
عندك خير فارني مناما يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد الموحدة المكسورة
يقال عبر الرؤيا يعبرها عبرها بالتخفيف والتثقيل والتخفيف اكثر فنمت فرأيت في منامي ملكين اتياني بالنون فانطلقا بي
بالموحدة فلقيهما ملك آخر فقال لي لن تراع نصب بلن أي لا روع عليك ولا ضرر ولابن عساكر وابي ذر عن
الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم أي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي الى النار
فاذا هي مطوية كطي البئر بالحجارة والآجر فاذا فيها أي في النار ناس قد عرفت بعضهم فاخذا بي بالموحدة
الملكان ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك الذي رأيته في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما فزعمت حفصة انها أي قالت انها قصتها أي رؤياي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قيل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك
قاله ابن بطال لكن قال في الفتح انه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم وهو الترك بقيد الاعراض
قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولابي ذر فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك أي بعد قوله صلى الله
عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح الى آخره يكثر الصلاة من الليل والحديث سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا. باب رؤية
القدح يعطاه الرجل في النوم. وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا
الليث بن سعد الامام ولابي ذر ليث عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم
انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة أي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي الذي فضل من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن غذاء الاطفال وسبب صلاحهم وقوت الابدان بعد ذلك والعلم
سبب لصلاح الدنيا والآخرة وسبق الحديث في العلم وفي باب اللبن من هذا. باب بالتنوين يذكر فيه اذا طار الشيء الذي ليس من شأنه ان يطير من الرائي في المنام يعبر
بما يليق به. وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي وثبت ابو عبد الله
الجرمي لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن عبيدة بضم العين اسمه عبد الله ابن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة وللكشميهني عن
ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود سألت
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي ذر

ذكر مبنيا للمفعول «فقال ابن عباس فذكر لي» بضم الذال مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة
وقد عين أن المبهم أبو هريرة ولفظه قال ابن عباس فأخبرني أبو هريرة «ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا»
بغير ميم «انا نائم» جوابه قوله رأيت ولأبي ذر أريت بتقديم الهمزة على الراء وضمها «انه وضع» بضم الواو «في يدي» بالتثنية
«سواران من ذهب» ولأبي ذر اسواران بهمزة مكسورة قبل السين «ففظعتهما» بفاء العطف ثم فاء أخرى مضمومة وتفتح وكسر الظاء
المعجمة المشالة استعظمت أمرهما «وكرهتهما» لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال وقال بعضهم من رأى عليه سوارين
من ذهب أصابه ضيق في ذات يده فان كانا من فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج والقلادة والعقد
«فأذن لي» بضم الهمزة وكسر المعجمة أن أنفخ السوارين «فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان» أي يظهر شوكتهما ومحاربتهما
«فقال عبيد الله» بن عبد الله الراوي بالسند «احدهما العنسي» بفتح العين وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الأسود
الصنعاني وكان يقال له ذو الحمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض رأسه «وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والآخر مسيلمة»
الكذاب بن حبيب الحنفي اليمامي وكان صاحب نيرنجات وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة أمرهما لأن شأن الذي ينفخ فيذهب بالنفخ
ان يكون في غاية الحقارة وتعقبه ابن العربي القاضي ابو بكر بأن امرهما كان في غاية الشدة وأجاب في الفتح بأن الاشارة انما هي للحقارة المعنوية
لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال أمرهما ومناسبة هذا التأويل لهذه الرؤيا ان اليدين بمنزلة البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين
وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه والزخرف من اسماء الذهب قد قال المعبرون من رأى انه يطير الى جهة السماء لغير تعريج ناله ضرر
فان غاب في السماء ولم يرجع مات وان رجع أفاق من مرضه وان طار عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في أواخر المغازي

«باب» بالتنوين يذكر فيه «اذا رأى» شخص في منامه «بقرا تنحر» وبه قال «حدثني» بالافراد ولأبي ذر حدثنا «محمد بن العلاء»
ابو كريب الهمداني الكوفي قال «حدثنا ابو اسامة» حماد بن اسامة «عن بريد» بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله «عن جده
ابي بردة» الحارث أو عامر «عن ابيه ابي موسى» عبد الله بن قيس الاشعري قال البخاري او الراوي عن ابي موسى «أراه»
بضم الهمزة أظنه «عن النبي صلى الله عليه وسلم» وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلاء بالسند المذكور بدون
قوله أراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه «قال رأيت في المنام اني أهاجر» بضم الهمزة «من مكة الى ارض
نخل فذهب وهلي» بفتح الواو والهاء او سكونها أي وهمي «الى انها اليمامة» بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد الجو بين مكة واليمن
سميت بجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام فقيل الجو من زرقاء اليمامة «او هجر» بفتح الهاء والجيم غير مصروف
قاعدة ارض البحرين او بلد باليمن ولأبي ذر والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة أل «فاذا هي المدينة» الشريفة التي
اسمها في الجاهلية «يثرب» بالمثلثة «ورأيت فيها» في الرؤيا «بقرا» بفتح القاف زاد أحمد من حديث جابر تنحر وبهذه
الزيادة تتم المطابقة بين الحديث والترجمة ويتم تأويل الرؤيا «والله خير» مبتدأ وخبر أي ثواب الله للمقتولين خير لهم
من مقامهم في الدنيا او صنيع الله خير لهم قيل والاولى أن يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤيا البقر «فاذا
هم» أي البقر «المؤمنون» الذين قتلوا «يوم» غزوة «أحد» بضم الهمزة والحاء المهملة «واذا الخير ما» أي الذي
جاء الله به من الخير «وثواب الصدق الذي آتانا الله» بمد همزة آتانا أي أعطانا الله «بعد يوم» غزوة «بدر»
من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم فزادهم ايمانا وتفرق العدو منهم هيبة أو المراد بالخير
بعد الخير فالثواب والخير حصلا في يوم بدر قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار بأن قوله في الخبر والله خير
من جملة الرؤيا والذي يظهر ان لفظه لم يتحرر ايراده وأن رواية ابن اسحاق هي المحررة وانه رأى بقرا ورأى خيرا فكان البقر
من قتل من الصحابة يوم أحد وكان الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر
والبعدية على هذا لا تختص بما بين بدر وأحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل أن يريد ببدر الموعد لا التي قبل
أحد فان بدر الموعد كانت بعد أحد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من أحد قالوا موعدكم العام المقبل.

النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه إلى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فأشار بالصدق إلى أنهم صدقوا الوعد ولم يخلفوه فأثابهم الله على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد وجر ميم يوم بالإضافة كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم أي بعد أحد ويوم نصب على الظرفية وعزاها في المصابيح لرواية الجمهور وقال المهلب وهذه الرؤيا فيها نوعان من التأويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله أهاجر إلى أرض بها نخل وكذا ما يجري على وجهه ومنها ضرب المثل لأنه رأى بقرا تنحر وكانت البقر أصحابه فعبر عليه الصلاة والسلام عن حال الحرب بالبقر من أجل ما لها من السلاح شبه القرنين بالرمحين لأن طبع البقر المناطحة والدفع عن أنفسها بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام النحر بالقتل انتهى قال ابن أبي طالب العابر إذا دخلت البقر المدينة سمانا فهي سنين رخاء وإن كانت عجافا كانت شدادا. (باب) النفخ في المنام. وبه قال (حدثني) بالإفراد ولأبي ذر حدثنا (إسحاق بن إبراهيم) الحنظلي المعروف بابن راهويه قال (حدثنا) ولأبي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) ابن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بتشديد الموحدة المكسورة أنه (قال هذا ما حدثنا به أبو هريرة) رضي الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال نحن الآخرون) زمانا في الدنيا (السابقون) أهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وقد كرر البخاري إيراد هذا القدر في بعض الأحاديث التي أخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو أول حديث في النسخة وبقية أحاديثها معطوفة عليه وكان إسحاق إذا أراد التحديث بشيء منها بدأ بطرف من الحديث الأول وعطف عليه ما يريد كما قال هنا (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا) بغير ميم (أنا نائم إذ أتيت بخزائن الأرض فوضع) بضم الواو مبنيا لما لم يسم فاعله (في يدي سواران) بالتثنية رفع بالألف مفعول نائب عن فاعله ولأبي ذر فوضع بفتح الواو مبنيا للفاعل أي وضع الآتي بخزائن الأرض في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية (من ذهب) صفة للسوارين (فكبرا علي) بضم الموحدة وشد التحتية من علي أي ثقلا علي (وأهماني) أي أقلقاني وأحزناني لأن الذهب حرام على الرجال ومن حلية النساء (فأوحي إلي) على لسان الملك أو وحي إلهام (أن انفخهما) بهمزة وصل (فنفختهما فطارا) إشارة إلى حقارة الكذابين وأنهما يمحقان بأدنى ما يصيبهما من بأس الله حتى يصيرا كالشيء الذي ينفخ فيه فيطير في الهواء وسقط لأبي ذر لفظ فطارا (فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء) عبهلة بن كعب العنسي (وصاحب اليمامة) مسيلمة الكذاب اسمه ثمامة ومسيلمة لقب له وإنما أول السوارين بالكذابين لأن الكذب وضع الشيء في غير موضعه لأن الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله اللذين أنا بينهما أنهما كانا حين قص الرؤيا موجودين قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما أن المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لأن ذلك كله ظهر للأسود بصنعاء في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وآل أمره إلى أن قتل في زمنه صلى الله عليه وسلم وأما مسيلمة فادعى النبوة في حياته صلى الله عليه وسلم إلا أنه لم تعظم شوكته إلا في عهد أبي بكر رضي الله عنه فإما أن يحمل ذلك على التغليب وإما أن يكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم بعدي أي بعد نبوتي وتعقبه العيني فقال في نظره نظر لأن كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم وأما كلامه في حق الأسود فنحن ما نسلم أن أتباعه من لا دينه تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فأطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار انتهى فليتأمل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما والنفخ عند أهل التعبير يعبر بالكلام وقد أهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وأمره بقتلهما والحديث سبق قريبا. هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (إذا رأى) الشخص في منامه (أنه أخرج الشيء من كورة) بضم الكاف وسكون الواو وبعدها راء مفتوحة فهاء تأنيث أي ناحية ولأبي ذر كما في الفتح من كوة بحذف الراء وتشديد الواو وقال الجوهري الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم قال في الفتح وبالراء هو المعتمد (فأسكنه) أي ذلك الشيء الذي أخرجه (موضعا آخر) وبه قال (حدثنا إسماعيل بن عبد الله) بن أبي أويس قال (حدثني) بالإفراد (أخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال) التيمي مولاهم المدني (عن موسى بن عقبة) بن أبي عياش بتحتية ومعجمة الأسدي الإمام في المغازي (عن سالم بن

عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام كأن امرأة سوداء ثائرة شعر الرأس متفششة من ثار الشيء اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة ثائرة الشعر والمراد شعر الرأس وزاد تفلة بفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء بعدها لام اي كريهة الرائحة خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة بعدها هاء تأنيث فسرها في الحديث بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بعدها فاء مفتوحة ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فأولت ذلك انه وباء المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة لعداوة اهلها واذاهم للناس كانوا يهودا قال المهلب هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السوداء السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها وتأول ثوران شعر راسها ان الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة للبدن بالاقشعرار وارتفاع الشعر عبر عن حالها في النوم بارتفاع شعر رأسها فكأنه قيل الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية ابن ابي الزناد من المدينة واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل حاء اخرجت بالبناء لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وتمام الترجمة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه نسبه اليه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ‌ باب المرأة السوداء يراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي البصري ولابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رأيت وسقط لفظ قال في الفرع والحديث عند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المؤلف فيه بلفظ عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس بالمثلثة متفششا شعر رأسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة فتأولتها ولابي ذر عن الكشميهني فأولتها باسقاط الفوقية ان وباء المدينة نقل منها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة ‌ باب رؤية المرأة الثائرة شعر الرأس في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى ٢٠

وزاد ابو ذر وهي الجحفة فأولت ذلك ان وباء المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر نقل الى الجحفة ولابن عساكر نقل اليها وثوران الرأس كما قاله بعضهم مؤول بالحمى لانها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الرأس من ‌ باب بالتنوين يذكر فيه اذا رأى الشخص انه هز سيفا في المنام بماذا يعبر وبه قال حدثنا محمد بن ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رأيت في رؤيا ولابي ذر رؤياي بزيادة تحتية بعد الالف اني ٢٠

هززت بالفتح بفتح الهاء والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب

من المؤمنين بالقتل يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء ٣

الله به من الفتح لمكة واجتماع المؤمنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل ولما كان صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وعن هزه بامره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد ١١ ١٢

عبر عنه باجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه ينال سلطانا او ولاية او وديعة يعطاها

أو زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت زوجته حاملا وان جرد سيفا او أداة قتل تخلص فهو لسانه يجرده في خصومة
والحديث سبق في علامات النبوة باتم من هذا. باب اثم من كذب في حلمه بضم الحاء واللام وضبطه في الفتح وغيره
بسكون اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم
بتشديد اللام من باب التفعل بحلم بضم اللام وسكونها لم يره صفة لقوله بحلم وجزاء الشرط قوله كلف وتشديد اللام المكسورة
وزاد الترمذي من حديث علي يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين تثنية شعيرة ولن يقدر أن يفعل وذلك لان
اتصال احداهما بالأخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانها ليست
دار التكليف وعند أحمد من رواية عباد بن عباد عن أيوب عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنه في رواية همام
عن قتادة من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد ووجه اختصاص الشعيرة بذلك دون غيرها
في المنام من الشعور بما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في
اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد تكون شهادته في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره و
الكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين قال الله تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الآية وانما كان
كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن
استمع الى حديث قوم وهم له لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي
وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك صب بضم المهملة وتشديد الموحدة في أذنه الآنك
بفتح الهمزة الممدودة وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب يوم القيامة جزاء من جنس عمله ومن صور صورة حيوانية
عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ أي ليس بقادر على النفخ فتعذيبه يستمر لانه نازع الخالق في قدرته
قال سفيان بن عيينة وصله أي الحديث المذكور لنا أيوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قوله أي قول أبي هريرة من كذب
في رؤياه وهذا وصله في نسخة قتيبة عن أبي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا
ابن حيويه عن النسائي بلفظه عن أبي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف أن يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله
ايضا ابو نعيم في المستخرج من طريق خلف بن هشام عن أبي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا. وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي
من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه عن شعبة عن أبي هاشم بالف بعد الهاء يحيى بن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن
ابي هشام بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرماني بضم الراء وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط
سمعت عكرمة يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قوله من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم أي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة
ومن استمع أي الحديث قوم لآخره وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن شاهين بن الحارث الواسطي أبو بشر قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم و
من صور نحوه اي نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا ولفظه من استمع الحديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل و
من صور صورة عذب حتى ينفخ فيها وليس بنافخ تابعه أي تابع خالدا الحذاء هشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما
راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة عن ابن عباس قوله أي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ ابن حجر كما قال في
المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف
يوم القيامة عقد والحديث أخرجه ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد

قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن [illegible]
[illegible] لم يخرج له البخاري شيأ إلا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر ان من افرى الفرى
مفتوحة في الاولى ومكسورة في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها أي اعظم الكذبات
ان يرى الرجل عينيه بالتثنية منصوبا بالياء مفعول يرى ما لم تريا ولابن عساكر ما لم تره أي ينسب الى عينيه [illegible]
من افراده. باب بالتنوين اذا رأى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالرؤية احدا ولا يذكرها
حدثنا سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية البصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عبد ربه
الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت ارى الرؤيا ولابن عساكر أرى
فتمرضني بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمان [illegible]
يقول وانا كنت لأرى باللام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني أرى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به
الا من يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما
[illegible] وإذا رأى فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها أي الرؤيا
ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل فيها وليتفل بضم الفاء وكسرها أي عن يساره ثلاثا
للشيطان واحتقارا له كما يفعل الانسان عند الشيء القذر يراه او يذكره ولا شيء اقذر من الشيطان فأمر بالتفل عند ذكره
مبالغة في خساسته ولا يحدث بها احدا فانها أي الرؤيا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره
وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري
المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والدراوردي عبد
[illegible] يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي زيادة بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب
[illegible] الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها على الرؤيا ولابي ذر عن الحموي
عليها أي على الرؤيا وليحدث بها أي من يحبه واذا رأى غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف
من الشيطان أي من طبعه وعلى وفق رضاه فليستعذ أي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد
[illegible] عن الحموي والمستملي لاحد قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من خير او شر فهو واقع لا محالة [illegible]
[illegible] قال [illegible] الاحاديث [illegible] ذكرت [illegible] قلت [illegible] ان الرؤيا قد تكون [illegible]
[illegible] الله بعبادة [illegible] على [illegible] مقدمة [illegible]
وجه [illegible] اذا اخبر بالرؤيا المكروهة يسوء حاله لانه لم يأمن ان تفسر له بالمكروه فيستعجل الهم ويتعذب بها [illegible]
[illegible] من الخلاص من شرها ويجعل ذلك نصب عينيه وقد كان صلى الله عليه وسلم [illegible]
نفسه [illegible] التعوذ بالله من شرها [illegible] واذا لم تفسر له بالمكروه بقي بين الطمع والرجاء فلا يجزع [illegible]
[illegible] تأويلا آخر محبوبا [illegible] اراد صلى الله عليه وسلم ان لا تعذب امته [illegible] بالمكروه [illegible]
الاهتمام [illegible] الله عنا [illegible] والحديث سبق في باب الرؤيا من الله. باب من لم ير الرؤيا
[illegible] اذا لم يصب [illegible] على اصابة الصواب [illegible] الرؤيا لاول عابر [illegible] عن انس [illegible]
[illegible] العابر الاول [illegible] فعبر [illegible] اصاب وجه التعبير ولا ينبغي لمن اصاب بعده لكن يعارضه حديث أبي رزين

ان الرؤيا اذا عبرت وقعت الا أن يدعى تخصيص عبرت بأن يكون عابرها عالما مصيبا ويعكر عليه قوله في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها
احدا فقيل في حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال ان تكون محبوبة في الباطن فتقع على ما فسر وأجيب
باحتمال بان تكون تتعلق بالرائي فله اذا قصها على أحد ففسرها له على المكروه انه يبادر غيره ممن يصيب فيسأله فان تصل الرائي ثم يسأل الثاني
وقعت على ما فسره الاول عبدة قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم ونسبه لجده
قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم
أقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان مما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا فليقصها اعبرها له فجاء رجل وعنده ايضا من رواية سفيان بن عيينة جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله اني رأيت الليلة في المنام ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة
لها ظل ملحتها وزاد الدارمي من طريق سليمان بن كثير وابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة بين السماء والارض تنطف بسكون
النون وضم الطاء المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فأرى الناس يتكففون أي يأخذون بأكفهم منها فالمستكثر
أي فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل فيه اى منهم الآخذ كثيرا والآخذ قليلا وإذا سبب أي حبل واصل من الارض
الى السماء فأراك يا رسول الله أخذت به فعلوت وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة فأعلاك الله ثم أخذ به
بالسبب ولابن عساكر ثم أخذه رجل آخر فعلا به ثم أخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل آخر فعلا به ثم أخذ به ولابن
عساكر ايضا اخذه رجل آخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله
بأبي انت مفدى والله لتدعني بفتح اللام للتأكيد والدال والعين وكسر النون المشددة لتتركني فأعبرها بضم الموحدة
وفتح الراء وزاد سليمان في روايته وكان من أعبر الناس للرؤيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
له أعبر ولابي ذر اعبرها بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام لان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك
كانت على بني اسرائيل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام يقي الاذى وينعم به المؤمن في الدنيا والآخرة واما
الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف قال تعالى في العسل شفاء للناس وفي القرآن شفاء لما في الصدور
ولا ريب أن تلاوة القرآن تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى فالمستكثر من القرآن والمستقل منه واما السبب
الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله أي يرفعك به ثم يأخذ به رجل من بعدك
فيعلو به فسر بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم في امته ثم يأخذ رجل ولابي ذر يأخذ به رجل آخر هو عمر
ابن الخطاب فيعلو به ثم يأخذ ولابي ذر عن الكشميهني ثم يأخذ به رجل آخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يوصل
بالتخفيف الذي في اليونينية ثم يوصل له فيعلو به يعني أن عثمان كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها
فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل فلحق بهم فأخبرني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله بأبي انت مفدى أصبت
في التعبير ام اخطأت قال النبي صلى الله عليه وسلم له اصبت بعضا واخطأت بعضا قيل خطؤه في التعبير لكونه عبر
بحضوره صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطأ بمبادرته تعبيرها قبل أن يأمره به وتعقب بانه عليه الصلاة و
السلام اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب بانه لم يأذن له ابتداء بل بادر هو بالسؤال أن يأذن له في تعبيرها فأذن له وقال اخطأت
في مبادرتك للسؤال أن تتولى تعبيرها لكن في اطلاق الخطأ على ذلك نظر فالظاهر أنه أراد الخطأ في التعبير لا لكونه التمس التعبير وقال
ابن هبيرة انما اخطأ لكونه اقسم ليعبرنها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان اخطأ في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطأ لكونه عبر السمن و
العسل بالقرآن فقط وهما شيئان وكان من حقه أن يعبرهما بالقرآن والسنة لانها بيان للكتاب المنزل عليه وبهما تتم
الاحكام كتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطأ أن الصواب في التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة

والسمن العسل القرآن والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقب ذلك في المصابيح فقال
لا يكاد ينقضي التعجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تعيين اخطأ في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وامتناعه
بعد سؤال ابي بكر له في ذلك حيث قال فو الله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطأت فيه وثبت قوله يا رسول الله في
رواية ابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم فكيف لا يسع هؤلاء من السكوت ما وسع النبي صلى الله عليه وسلم وماذا يترتب على ذلك
من الفائدة فالسكوت عن ذلك هو المتعين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سئل عن بيان الوجه الذي اخطأ فيه ابو بكر فقال من الذي يعرفه
ولئن كان تقدم ابي بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطأ فالتقدم بين يدي ابي بكر لتعيين خطئه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين
الكف عن ذلك وتعقب في الكواكب بانهم انما اقدموا على تبيين ذلك مع انه صلى الله عليه وسلم لم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها او لانه
كان يلزم من بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك انتهى وقال الحافظ ابن حجر اثابه الله جميع ما ذكر من لفظ اخطأ ونحوه انما حكيته
لاتبعه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق رضي الله عنه انتهى وقوله عليه الصلاة والسلام لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه
اي لا تكرر يمينك قال النووي قيل انما لم يبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة
ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المرهبة فكره ذكرها خوف شيوعها و
الحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي وابن ماجه في الرؤيا ‏(باب جواز تعبير الرؤيا بعد
صلاة الصبح) قبل طلوع الشمس واستحبابه لنشاط صاحبها القريب عهده بها ومعرفته ما يستبشر به من الخير او يحزن به
الشر وحضور ذهن العابر وقلة تشغله بالتفكر في معاشه قال المهلب وبه قال ‏حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ‏مؤمل
ابن هشام ابو هشام بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه ابو هشام اي بالف بعد الشين والتاء
كنيته لاسم ابيه ومؤمل بفتح الميم الثانية بوزن محمد اليشكري البصري ختن اسماعيل ابن علية روى عنه البخاري هنا وفي الحج
والتفسير وبين اخلاق تفسيره بره قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم التميمي يا ابن علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا
ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مما يكثر ولابي ذر عن الكشميهني يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه هل رأى احد منكم من
قال في فتح الشكاة ما قرأته فيما خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول
منكر هو القول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شأنه من النفر الذين كثر منهم من القول فوضع ما
كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخر كن لنا وتحريره كان رسول الله
ذلك منهم لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه وثوابه كقولك كان زيد من العلماء النحو ومنه قول صاحبي
يوسف عليه السلام نبئنا بتأويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرؤيا وعلما ذلك مما رأياه منه اذ يقص عليه بعض
السجن هذا من حيث البيان واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل رأى احد منكم من رؤيا مبتدأ والخبر مقدم عليه على تأويل
القول لما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ابن التين انتهى فاشار بقوله ولكن ابن التين كما قال في الفتح
الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الشارحين ‏قال سمرة بن جندب فيقص عليه
صلى الله عليه وسلم من شاء الله ان يقص بفتح الياء وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي من الرؤيا ولغيره ما شاء الله
من القصص وانه قال لنا لفظ لنا ثابت في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية ذات غداة لفظ الذات مقحم
من اضافة المسمى الى اسمه انه اتاني الليلة آتيان بعد الهمزة وكسر الفوقية وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم ملكان وفي
رواية جرير انهما جبريل وميكائيل وانهما ابتعثاني بموحدة ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة وبعد الالف نون
ارسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انبعثاني بنون فموحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر اللام
واني انطلقت معهما معطوف على قوله وانهما قالا لي اي حصل منهما القول ومني الانطلاق و

جرير بن حازم في روايته الى الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الى السماء . وانا اتينا على رجل مضطجع ، وفي رواية
جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة والسلام ان المؤكدة اربع مرات تحقيقا لما رآه وتقريرا للقول الرؤيا الصالحة جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة . واذا رجل آخر قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو بينهما هاء ساكنة
ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي . بالصخرة لرأسه فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة
أي فيشدخ . رأسه ، والشدخ كسر الشيء الاجوف فيتهدهد بتحتية ففوقية فهاء مفتوحات فدال ساكنة . مهملتين الاولى منهما
ساكنة بينهما هاء مفتوحة ولابي ذر عن المستملي فيتدهده بزيادة همزة آخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر فوق الهمزة كذلك
على العلامة المذكورة وللكشميهني فيتداده بدالين بينهما الف وآخره الف أخرى من غير همز لاهله وله ما في الفتح بتدأدأ بهمزتين الاولى
ساكنة والهمزة بدل من الهاء كثيرا ولابي ذر عن الحموي فيتدهده بدالين بينهما هاء ساكنة وآخره هاء أخرى فيتدحرج الحجر ويقع
من علو الى سفل هاهنا أي الى جهة الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل القائم . الحجر فيأخذه ليصنع به كما صنع اولا فلا يرجع اليه
الى الذي تلغ رأسه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود . الرجل عليه على المضطجع فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى
ولابي ذر مرة الاولى . قال صلى الله عليه وسلم . قلت لهما أي للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان . قال عليه
السلام . قالا أي الملكان لي انطلق انطلق . بالتكرار مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاول بغير تكرار وقال في الفتح التكرار
في المواضع كلها وسقط في بعضها التكرار لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فأتينا على رجل مستلق لقفاه . واذا رجل
آخر قائم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وضم اللام المشددة له شعب يعلق بها اللحم واذا هو أي الرجل القائم
يأتي احد شقي وجهه أي وجه المستلقي لقفاه . فيشرشر بمعجمتين وراءين قال صاحب العين فيشرشر أي فيقطع شدقه
بكسر المعجمة ولابي ذر جانب فمه الى قفاه و يقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة الى قفاه وعينه الى قفاه . بافراد العين
كالمنخر قال ور بما قال ابو رجاء العطاردي فيشق . بدل فيشرشر قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل
ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شق ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود الرجل عليه
فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان أي ما شأنهما . قال قالا لي انطلق انطلق
بالتكرار مرتين لابي ذر كذا في نسخة لابن عساكر فانطلقنا فأتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة آخره راء مهملة وفي رواية
جرير في الجنائز فانطلقنا فأتينا الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار قال الداودي لعل ذلك التنور على هيئة قال فأحسب
بالفاء ولابي ذر واحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط . بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا
فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار أو شدة اشتعالها من اسفل منهم
فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا . بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وآخره واو تحرك ساكنة ايضا بلا همز بلفظ الماضي
صاحوا قال قلت لهما ولابي ذر لهم ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فأتينا
على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عائم يعوم . واذا على شط النهر رجل قد جمع
عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في التالي ثم يأتي
ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بتحتية مفتوحة ففاء ساكنة فغين معجمة مفتوحة يفتح له فاه فيلقمه حجرا اي يلقمه حجرا
فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت
لهما ما هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا فأتينا على رجل كريه المرآة بفتح الميم وسكون
الراء وهمزة ممدودة ثم هاء تأنيث أي كريه المنظر كاكره بفتح الهاء وكسرها ما انت راء رجلا مرآة بفتح الميم واذا عنده نار
مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين يحركها ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نارا يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما
لهما قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين

الله اسناده منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابن زمل الجهني وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام قال كان
مما يقول يا جابر سلم اذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا قال ابن زمل فقلت انا يا رسول الله قال خير تلقاه وشر تتوقاه
فيفعل ذلك ثم [illegible] والحمد لله رب العالمين تقص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدا وينبغي ان يكون العابر دينا حافظا [illegible]
بالتكرار مرتين [illegible] سرار الناس في رؤياهم وأن يستغرق السؤال من السائل بأجمعه وان يرد الجواب على قدر السؤال للشريف
[illegible] طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال ولا في الليل ومن أدب الرائي ان يكون صادق اللهجة وان
[illegible] وأن يقرأ عنده والشمس والليل والتين وسورتي الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم اني أعوذ بك
فيدنا نقبت فاذا فيه [illegible] من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم اني اسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير
فاذا انا هم ذلك اللهب [illegible] ومن آدابه ان لا يقصها على امرأة ولا على عدو ولا على جاهل وهذا آخر كتاب التعبير فرغ منه يوم
صاحا قال قلت لهما ولأبي ذر [illegible]

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة
على [illegible] حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم [illegible] المصيبة وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهي على وجه الحكمة وان
عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح [illegible] وقائع الفتنة كقوله تعالى والفتنة اشد من القتل وان الذين فتنوا
ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر [illegible] تحتية مفتوحة وفاء [illegible]
فيحل السابح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولأبي ذر عن الحموي والمستملي كلما رجع اليه [illegible] وكريمة بتأخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي
شأن هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا [illegible] ابن عساكر ما جاء ولأبي ذر باب ما جاء
صدقة اي تقوا ذنبا يعمكم اثره
الراء وضم [illegible] ممدودة ثم هاء تأنيث اي كريه المنظر كأكره [illegible] بفتح الهاء وكسرها ما انتم [illegible] رجال [illegible] في الجهاد على أن قوله لا يصيبن
مهملة وشين معجمة مشددة مضمومة يحركها ويوقدها ولأبي ذر وابن عساكر نارا يحشها [illegible] مترددنا لا تليق به
[illegible] قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة [illegible] لا يحطمنكم [illegible]

لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لان النون لا تدخل النفي في غير القسم والنهي على ارادة القول كقوله حتى اذا جن الظلام واختلط
جاؤا بمذق هل رأيت الذئب قط وأما جواب قسم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وان اختلفا في المعنى ويحتمل
نهيا بعد الامر باتقاء الذنب عن التعرض للظلم فان وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن في منكم على الاول
للتبعيض وعلى الاخيرين للتبيين وفائدته التنبيه على أن الظلم منكم أقبح من غيركم قاله في أسرار التنزيل
مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي قتل
بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة فقال الزبير انا قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن
منكم خاصة لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعند أحمد باسناد حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى
[illegible] وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك [illegible]
الخاصة والعامة وبه قال وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة من الفتن في أحاديث الباب
للوعيد على التبديل والاحداث لان الفتن غالبا انما تنشأ عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان
بالافتاء قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله القرشي المكي عن ابن أبي مليكة عبد الله واسم أبي مليكة زهير
قال قالت أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا [illegible]
يوم القيامة انتظر من يرد علي بتشديد الياء أي من يحضر لي ليشرب فيؤخذ بناس من دوني أي بالقرب
فأقول أمتي وفي باب الحوض من الرقاق فأقول يا رب مني ومن أمتي فيقول أي فيقول الله ولأبي ذر وأبي
فيقال لا تدري أي يا محمد مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة مقصورا الرجوع الى الخلف
الرجوع المعروف بالقهقرى أي ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن أبي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم
ان نرجع أي نرتد على أعقابنا او نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف أبو سلمة التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه
حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن أبي وائل شقيق بن سلمة
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء
أنا أتقدمكم على الحوض لأهيئه لكم ليرفعن أي ليظهرن ولأبي ذر فليرفعن الي بتشديد الياء رجال
لأراهم حتى اذا أهويت ملت لأناولهم اختلجوا بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام و
اجتذبوا واقتطعوا دوني فأقول أي رب أصحابي أي أمتي فيقول الله تعالى انك لا تدري ما أحدثوا
عن الاسلام أو من المعاصي الكبيرة البدنية أو الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ولنسبه لجده
عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن أبي حازم سلمة بن دينار أنه قال
سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم
بفتح الفاء والراء أي أتقدمكم فرط بمعنى فاعل وفي الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا أي أجرا يتقدمنا حتى نرد عليه من
ورده شرب منه بلفظ الماضي ولأبي ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع ومن شرب منه لم يظمأ أي لم يعطش
أبدا وسقط بعد لأبي ذر ليردن ولأبي ذر ليردن علي بتشديد التحتية أقوام أعرفهم ويعرفوني ولأبي ذر ويعرفونني
ثم يحال بيني وبينهم قال أبو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن أبي عياش بالتحتية والشين المعجمة
أحدثهم هذا الحديث فقال أهكذا سمعت سهلا الساعدي وتاء سمعت مفتوحة وهو استفهام [illegible] قال
قال النعمان وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم أي الذين يأتونه

من امتى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا. كذا لابى ذر عن الكشميهنى ولغيره ما بدلوا. بعدك فاقول سحقا سحقا. بعدا بعدا لمن بدل دينه. بعدى اى بعد الله وليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم بعد لان الله تعالى قد يلقى لهم ذلك فى قلبه وقتا ليعاقبهم بما شاء الى وقت يشاء ثم يعطفه قلبه عليهم فيشفع لهم ففى الحديث شفاعتى لاهل الكبائر من امتى اى ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم فى فضل النبى صلى الله عليه وسلم. باب قول النبى صلى الله عليه وسلم للانصار ستروون بعدى امورا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد. اى ابن عاصم العاصمى مما وصله المؤلف فى كتاب المغازى فى غزوة حنين. قال النبى صلى الله عليه وسلم للانصار. اصبروا. على ما تلقون بعدى من الاثرة. حتى تلقونى على الحوض. وبه قال حدثنا مسدد. هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان. سقط القطان لابى ذر قال حدثنا الاعمش. سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الجهنى الكوفى مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال فى حديثه خلل قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلى رضى الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة. بفتح الهمزة والمثلثة والراء او بضم الهمزة وسكون المثلثة استئثارا واختصاصا بحظوظ دنيوية يؤثرون بها غيركم. وامورا تنكرونها. من امور الدين وسقطت الواو الاولى من وامورا لابن عساكر وحينئذ فتقبل امورا بدلا من اثرة. قالوا فما تأمرنا يا رسول الله. ان نفعل اذا وقع ذلك. قال ادوا اليهم. اى الى الامراء. حقهم. الذى لهم المطالبة به وفى رواية الثورى عن الاعمش فى علامات النبوة تؤدون الحقوق التى عليكم اى بذل المال الواجب فى الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه. وسلوا الله حقكم. وفى رواية الثورى وتسألون الله الذى لكم اى ان يلهمهم انصافكم او يبدلكم خيرا منهم وقال الداودى سلوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه اليكم وقيل تسألون الله سترا لا ان سألوهم جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم فى المخاطبين كما قاله فى الفتح ناقلا ونقل السفاقسى عن الداودى انه خاص بالانصار وكأنه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذى قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفى حديث عمر عند الاسماعيلى من طريق ابى مسلم الخولانى عن ابى عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتانى جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ويتبع القراء اهواء الامراء فيفتنون قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذى لهم اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق فى علامات النبوة. وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدى البصرى ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل عن عبد الوارث. بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد. بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابى عثمان الصيرفى عن ابى رجاء. عمران العطاردى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا. من امر الدين. فليصبر. على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من خرج من السلطان. اى من طاعة السلطان شبرا. اى قدر شبر كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شئ مات ميتة جاهلية. بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التى يكون عليها اى كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفى الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ فى عزله سبب للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة فى عزله اكثر منها فى بقائه والحديث اخرجه البخارى فى الاحكام ايضا ومسلم فى المغازى. وبه قال حدثنا ابو النعمان. محمد بن الفضل السدوسى البصرى قال حدثنا حماد بن زيد. بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن درهم الازدى الجهضمى عن الجعد ابى عثمان. بن دينار اليشكرى بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفى البصرى انه قال حدثنى. بالافراد ابو رجاء. بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة. العطاردى قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه. اى الشان من فارق الجماعة. اى جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا. اى ولو بادنى شئ. فمات الا مات ميتة جاهلية. اى فمات على هيئة كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين بالامور ومن استفهامية والا استفهام

البخاري فحكمه حكم الجاهلية وكأنه يقول ما فارق أحد الجماعة شبرا إلا مات ميتة جاهلية أو حذف ما النافية فهي مقدرة أو إلا زائدة أو
عاطفة على رأي الكوفيين وفي هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد أجمع الفقهاء على أن
الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن
قدر. وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين
ابن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين
المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن أبي أمية بضم الجيم وتخفيف النون الأزدي الدوسي واسم أبي أمية كثير أنه قال دخلنا على
عبادة بن الصامت وهو أي والحال أنه مريض فقلنا له أصلحك الله في جسمك لتعافى من مرضك أو أعم
حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
العقبة فبايعناه بفتح العين صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر فبايعنا بإسكانها أي فبايعنا نحن النبي صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر والأصيلي
فبايعناه بإثبات ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما أخذ علينا أي فيما اشترط علينا أن بايعنا بفتح الهمزة والعين
على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما والمعجمة بعد النون الساكنة في الأول وسكون الكاف في الثاني
مصدران ميميان أي في حالة نشاطنا والحالة التي نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا بفتحات و
بضم الهمزة وسكون المثلثة أي إيثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم وأن لا ننازع الأمر أي الملك أهله قال في شرح
المشكاة هو كالبيان لسابقه لأن معنى عدم المنازعة هو الصبر على الأثرة وزاد أحمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وإن رأيت أن لك أي
وإن اعتقدت أن لك في الأمر حقا فلا تعمل بذلك الرأي بل اسمع وأطع إلى أن يصل إليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان وأحمد
من طريق أبي النضر عن جنادة وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك إلا أن تروا فإن قلت كان المناسب أن يقال إلا أن نرى بنون المتكلم أجيب
بأن التقدير بايعنا قائلا إلا أن تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا باديا يصرح به عندكم من الله فيه برهان
نص من قرآن أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل فلا يجوز الخروج على الإمام ما دام فعله يحتمل التأويل والحديث أخرجه مسلم في المغازي
وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك
رضي الله عنه عن أسيد بن حضير بضم الهمزة وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك أبي عتيك الأنصاري
الأشهلي أن رجلا هو أسيد الراوي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن
العاص ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام مجيبا للسؤال إنكم سترون بفتح الفوقية بعدي أثرة بضم الهمزة و
سكون المثلثة أي استئثارا بالحظ الدنيوي فاصبروا إذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وإنما أجاب بقوله إنكم سترون إشارة إلى
أن استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل لك ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل الأنصار. باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم هلاك أمتي على يدي بالتثنية أغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها
هاء تأنيث صبيان أو الضعفاء العقول والتدبر والدين ولو كانوا بالغين زاد في بعض النسخ عن أبي ذر من قريش سفهاء. وبه قال
حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بكسر العين
فيهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد قال أخبرني بالإفراد جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المدني
ثم الدمشقي ثم الكوفي قال كنت جالسا مع أبي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
زمن معاوية رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال أبو هريرة سمعت الصادق
في نفسه المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكة أمتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني
أيدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام من قريش وعند أحمد والنسائي من رواية سماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة إن
فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن أبي شيبة

من وجه آخر عن ابی هریرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبیان قال ان اطعتموهم هلکتم أی فی دینکم وان عصیتموهم اهلکوکم أی فی
دنیاکم بازهاق النفس او باذهاب المال أو بهما وعند ابن أبی شیبة ان أبا هریرة کان یمشی فی السوق ویقول اللهم لا تدرکنی سنة ستین
ولا امارة الصبیان قالوا وما امارة الصبیان وقد استجاب الله دعاء ابی هریرة فمات قبلها بسنة قال فی الفتح وفی هذا اشارة الی ان اول
الاغیلمة کان فی سنة ستین وهو کذلک فان یزید بن معاویة استخلف فیها وبقی الی سنة اربع وستین فمات ثم ولی ولده معاویة
ومات بعد اشهر **فقال له مروان** بن الحکم المذکور **لعنة الله علیهم غلمة** بالنصب علی الاختصاص **فقال ابو هریرة** رضی
الله عنه **لو شئت ان اقول بنی فلان وبنی فلان لفعلت** وکأن ابا هریرة کان یعرف اسماءهم وکان ذلک من الجراب الذی
لم یبثه فلم یبین اسماءهم والمراد انهم کان یکنی عن بعضه ولا یصرح به خوفا علی نفسه وقد وردت أحادیث فی لعن الحکم والد
مروان وما ولد أخرجها الطبرانی وغیره غالبها فیه مقال وبعضها جید قال عمرو بن یحیی **فکنت اخرج مع جدی** سعید بن عمرو الی
بنی مروان بن الحکم **حین ملکوا** وولوا الخلافة **بالشام** وغیرها ولابی ذر حین ملکوا بضم المیم وکسر اللام مشددة **فاذا
راهم غلمانا احداثا** جمع حدث أی شبابا واوّلهم یزید ولابن عساکر غلمانا احداثا **قال لنا عسی هؤلاء ان یکونوا
منهم** فقال اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلک **قلنا له انت اعلم** واعاد تردده فی انهم المراد بحدیث الی هریرة من جهة
کون ابی هریرة لم یفصح باسمائهم تنبیه قال التفتازانی وقد اختلفوا فی جواز لعن یزید بن معاویة فقال فی الخلاصة وغیرها انه لا ینبغی اللعن
علیه ولا علی الحجاج لان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن لعن المصلین ومن کان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلی الله علیه وسلم من اللعن
لبعض اهل القبلة فلما انه یعلم من احوال الناس ما لا یعلمه غیره وبعضهم اطلق اللعن علیه لما انه کفر حین أمر بقتل الحسین رضی الله عنه
اتفقوا علی جواز اللعن علی من قتله أو أمر به أو أجازه أو رضی به والحق ان رضی یزید بقتل الحسین رضی الله عنه واهانته اهل البیت النبی صلی الله علیه وسلم مما تواتر معناه وان کان تفاصیله
آحادا فنحن لا نتوقف فی شأنه بل فی ایمانه لعنة الله علیه وعلی انصاره واعوانه اه والله تعالی اعلم ‌‌ باب قول النبی صلی الله علیه وسلم ویل للعرب من شر قد اقترب
وبه قال حدثنا مالک بن اسماعیل بن زیاد بن درهم ابو غسان النهدی الکوفی قال حدثنا ابن عیینة سفیان انه سمع الزهری
محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبیر عن زینب بنت ام سلمة عن ام حبیبة رملة بنت أبی سفیان ام المؤمنین
عن زینب ابنة جحش ام المؤمنین **رضی الله عنهن** ولابی ذر بنت جحش **انها قالت استیقظ النبی صلی الله
علیه وسلم من النوم** حال کونه **محمرا وجهه** وفی آخر الفتن من طریق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلی الله علیه
وسلم دخل علیها یوما فزعا فیحتمل انه دخل علیها بعد أن استیقظ من نومه فزعا وکانت حمرة وجهه من ذلک الفزع وعند
ابی عوانة من طریق سلیمان بن کثیر عن الزهری فزعا محمرا وجهه أی حال کونه **یقول لا اله الا الله ویل** کلمة تقال لمن وقع
فی هلکة **للعرب من شر قد اقترب** اراد به الاختلاف الذی ظهر بین المسلمین من وقعة عثمان رضی الله عنه وما وقع
بین علی ومعاویة رضی الله عنهما وخص العرب بالذکر لانهم اول من دخل فی الاسلام وللانذار بأن الفتن اذا وقعت کان الهلاک
الیهم اسرع **فتح الیوم** بضم الفاء مبنیا للمفعول ونصب الیوم علی الظرفیة **من ردم یاجوج وماجوج** من سدهما الذی بناه
ذو القرنین بیننا وبینهم **مثل هذه** بالرفع مفعول ناب عن فاعله **وعقد سفیان** بن عیینة **تسعین** بأن جعل طرف اصبعه السبابة
فی اصلها وضمها ضما محکما بحیث انطوت عقدتاها حتی صارت کالحیة المطویة **او** عقد **مائة** بأن عقد التسعین لکن بخنصر الیسری
علی هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع فیهما الشک **قیل** وفی آخر الفتن قالت زینب فقلت یا رسول الله **انهلک** بکسر اللام
وفینا الصالحون قال صلی الله علیه وسلم **نعم اذا کثر الخبث** بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أی الزنا او اولاد الزنا أو الفسوق
والفجور وفی الفتح ترجیح الاخیر قال لانه قابله بالصلاح وفی الحدیث ثلاث صحابیات زینب بنت ام سلمة ربیبة النبی صلی الله علیه وسلم وام
حبیبة رملة زوجة النبی صلی الله علیه وسلم وام المؤمنین زینب بنت جحش وأخرجه ابو نعیم فی مستخرجه من طریق الحمیدی ثم قال زاد فیه عن
حبیبة بنت ام حبیبة عن امها ام حبیبة وقال فی آخره قال قال الحمیدی قال سفیان احفظ فی هذا الحدیث فقال الحمیدی قال
سفیان حفظت عن الزهری أربع نسوة قد رأین النبی صلی الله علیه وسلم ثنتین من ازواجه أم حبیبة وزینب

بنت جحش وتبتين ربيبتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبيد الله بن جحش زوج حبيبة قاله النسائي وابن ماجه وتقدم
الحديث في احاديث الانبياء وعلامات النبوة واخرجه بقية الائمة الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال
المؤلف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن وقصر من اطام
المدينة بالهمزة والطاء مهملة فيهما فقال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن
اي مواقعها اي انكشف فابصرت ذلك عيانا كونها تقع خلال بكسر الخاء المعجمة اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان كوقع القطر
بسكون قاف كوقع ولابن عساكر ولابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وجاء عني فيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة ثم
الفتن في غيرها فان ما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين وكل قتال وقع في ذلك
العصر انما تولد عن شيء من ذلك او عن شيء تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن عن ابي بكر بن ابي شيبة

باب ظهور الفتن وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بتشديد التحتية آخره معجمة الرقام البصري قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يتدانى الليل والنهار ويدنو قيام الساعة او تقصر الايام
والليالي ويتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد بتقاربه تسارع الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم
وتتدانى ايامهم او تتقارب احوال اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف وينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله
او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا
لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة
كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان فانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده في العصر الذي قبلنا وقيل
أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وأن
اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف والنون
وهي لغة فيه شاذة لان فعلا بالفتح لا يجمع على افعل الا احرفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب و
ينقص العمل بالتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني مما
هو في فرع اليونينية كاصلها ويقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم
وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي
العمل يعني بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم
انتهى وقد قيل ان نقصان العمل الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبحسب ما يدخل من الخلل بسبب سوء
المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها ولكثرة شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين
الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيتركه
ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل
موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الانبياء ويفيض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما
في زمان غير زمان الآخر وقوله ويلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون
بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى ولا يلقاها الا الصابرون

أى لا يتعلمها أو يبخل بها عليها أو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان أبعد لأنه لو ألقى لترك ولم يكن موجودا انتهى قال فى المصابيح بعدما عليه لازم إذ لم يكن
المراد يلقى الشح فى القلوب أى يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا معدوما. وتظهر الفتن أى تكثر وهذا موضع الترجمة. ويكثر
الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم. قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة أى أى شىء هو
أى الهرج وللأكثر على حذف الألف بعد الميم تخفيفا ولأبى ذر أيما بضم التحتية وبعد الميم ألف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية أى بحذف الياء
الثانية كما قالوا ايش فى موضع أى شىء وفى رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند أبى داود وقيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل
القتل بالتكرار مرتين. وقال شعيب هو ابن أبى حمزة مما وصله المؤلف فى الأدب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم فى صحيحه بلفظ
ويقبض العلم ويقل وتظهر الفتن ويلقى الشح فقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ. والليث بن سعد الإمام فيما وصله الطبرانى
فى الأوسط. وابن أخى الزهرى محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله فى الأوسط أيضا أربعتهم عن الزهرى محمد بن مسلم عن حميد
بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم يعنى أن هؤلاء الأربعة خالفوا
معمرا فى قوله فى الحديث السابق عن الزهرى عن سعيد فجعلوا شيخ الزهرى حميدا لا سعيدا وصنيع المؤلف رحمه الله يقتضى أن الطريقين
صحيحان فإنه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب فى الأدب كما مر ولعله رأى أن ذلك غير قادح لأن الزهرى صاحب حديث فيكون الخبر
عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطراده فى كل من اختلف عليه فى شيخه إلا أن يكون مثل الزهرى فى كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال
وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وألقى الشح فى القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال فى
الفتح الذى يظهر أن الذى شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر وإليه أن
الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر فى بعض الأماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير فى التى
تليها يشير إليه قوله فى حديث الباب التالى لا يأتى زمان إلا والذى بعده شر منه وحديث الباب أخرجه مسلم فى القدر وابن ماجه فى الفتن
وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين أبو محمد العبسى الحافظ أحد الأعلام وفى نسخة معتمدة كما فى الفتح حدثنا مسدد حدثنا
عبيد الله بن موسى سقط فى غيرها وقال عياض ثبت للقابسى عن أبى زيد المروزى وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ
ابن حجر وعليه اقتصر أصحاب الأطراف انتهى وفى هامش الفرع مما عزاه للأصيلى فى نسخة أبى ذر حدثنا مسدد وصح قال فى الحاشية سقط ذكر
مسدد فى نسخة وإسقاطه صواب وهو فى نسخة عن الأصيلى انتهى قلت وكذا رأيته فى اليونينية وعبيد الله يروى عن الأعمش
سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة أبى وائل بن سلمة أنه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وأبى موسى
عبد الله بن قيس الأشعرى رضى الله عنهما فقالا قال النبى صلى الله عليه وسلم إن بين يدى الساعة لأياما ينزل
فيها الجهل ويرفع فيها العلم بموت العلماء فكلما مات عالم نقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما
كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء ويكثر فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال
حدثنا أبى حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان قال حدثنا شقيق أبو وائل قال جلس عبد الله بن مسعود
وأبو موسى الأشعرى فتحدثا فقال أبو موسى قال النبى صلى الله عليه وسلم إن بين يدى الساعة أى قبلها على
قرب منها أياما والتنوين للتقليل والمجىء وللمستملى لأياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم بموت العلماء وينزل فيها
الجهل بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل يحتمل أن
يكون مرفوعا وهو الظاهر وأن يكون من تفسير الراوى وظاهره أن القائل هو أبو موسى وحده بخلاف الرواية
السابقة فإنها صريحة فى أن أبا موسى وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح
الجيم ابن عبد الحميد عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبى وائل شقيق بن سلمة أنه قال إنى لجالس مع عبد الله
ابن مسعود وأبى موسى الأشعرى رضى الله عنهما فقال أبو موسى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم مثله
أى مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة ولأبى ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل وقال القاضى

صيانعني منه وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة اشتي يأتي ما فيه في الحديث الآتي قريبا ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية
الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وقوله والهرج الى آخره ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي وبه قال حدثنا
محمد ولابي ذر ابن نباتة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المفتوحة المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال ابو وائل واحسبه اى واحسب عبد الله بن مسعود رفعه اى رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال
بين يدي الساعة ايام الهرج بالاضافة ايام لتاليها يزول العلم بزوال اهله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اى في
ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج
القتل بلسان الحبشة قال في الفتح اخطأ من قال ان الهرج القتل بلسان العربية بل هو وهم من بعض الرواة ووجه الخطأ انها لا تستعمل
في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول اليه
واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه
واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن
ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي وائل شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن
مسعود رضي الله عنه تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه اى نحو الحديث المذكور بين يدي
الساعة ايام الهرج وقال ولابي ذر وقال ابن مسعود عبد الله بالسند السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس وروى ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته
وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة
ظاهر انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى
الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة باب بالتنوين يذكر فيه لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح العين وكسر الدال
المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال اتينا انس
ابن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر عن الكشميهني فشكوا اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر
وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا اليه ما يلقون التفات
فقال انس اصبروا عليه فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اى حتى
تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة
ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن مجيئه كذلك قليل وعند الاسماعيلي من
رواية محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسعر وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على
الناس زمان الا شر من الزمان الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق مع ان بعض
الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير واجاب الحسن البصري بانه لا بد
للناس من تنفيس وحمله على الاكثر الاغلب واجاب غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه
كثير من الصحابة في الاحياء وفي زمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه
وسلم المروي في الصحيحين خير القرون قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند

كان الحجاج لزمان له

البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر زيادة ابن بلال
عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني نسبه لجده عن ابن شهاب الزهري
عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن من كنانة وهم لحقوا قريش قيل ان لهند
صحبة أن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نومه وليس السين في استيقظ للطلب ليلة نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي اي خائفا حال كونه
يقول سبحان الله ماذا انزل الله من الخزائن خزائن فارس والروم مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله تعجب واستفهام
متضمن معنى التعجب ولابن عساكر اسقاط ليلة واسم الجلالة الشريفة من قوله انزل الله ولابي ذر عن الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي
الليلة من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من ينبه صواحب
الحجرات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم ايضا يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن لكي
يصلين ويستعذن مما اراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن الوقت الذي فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية
في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية في الآخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة
عارية في الآخرة جزاء على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب او كاسية من جهة التزوج بالرجل
الصالح عارية في الآخرة من العمل لا ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقريع من
ما فتح عليه من خزائن الدنيا للآخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكسى الا الاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله والحديث سبق
في باب العلم والعظة بالليل من كتاب العلم. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اعد للحرب من
آلة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال
اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ائمة التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا
السلاح مستحلا لذلك فليس منا بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل أن يكون غير مستحل ويكون
المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من شق الجيوب مما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار
من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من سل علينا السلاح وفي سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها بعضا وفي
حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة فليس منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم وكأنه
كنى بالحمل عن المقاتلة او القتل للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لا أن يرعبه بحمل السلاح عليه
لارادة قتاله او قتله والفقهاء مجمعون على أن الخوارج من جملة المؤمنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله وبرسله ثم الوعيد المذكور
في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة ومن بدأ بالقتال ظالما والاولى عند كثير من السلف
اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلاء
عند ابن عساكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن ماجة في الحدود وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بأنه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل أن
يكون هو ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني

فقال هذا الاحتمال بعيد لان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك
ابو بكر او يحيى بن نافع التستاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح
التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جائز فانه
لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة آخره عين مهملة اي يقلعه من يده
بل الآخر او يشد يده فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني ينزغ بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض
فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي عما يفضي الى المحذور
محققا سواء كان ذلك في جد او هزل والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال
سفيان بن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصاري رضي
عنهما يقول مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكسر السين امسك بنصالها جمع نصل وهو حديد السهم يجمع ايضا على نصول قال عمرو بن دينار نعم جوابا للسؤال
يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب يأخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر لا
لان سفيان لم يقل ان عمرا قال له نعم رده بقوله نعم في الرواية الاخرى اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح
في اشتراط قول الشيخ نعم اذا قال له القارئ مثلا احدثك فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط
بل يكتفي بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد
اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق احد الاعلام عن عمرو بن دينار ابي محمد الجمحي مولاهم المكي عن جابر
رضي الله عنه ان رجلا مر في المسجد النبوي باسهم جمع سهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول
قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها ولابي ذر والاصيلي وابي ذر عن الكشميهني بدا نصولها فأمر صلى الله عليه وسلم الرجل ان يأخذ
بنصولها اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية اللاحقة وفي نسخة فأمر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بفتح التحتية و
من خدش يخدش اي لا يقشر جلد مسلم والخدش اول الجراح وهذا تعليل للامر بالامساك على النصال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن
ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا
ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد لها من لفظها واو للتنويع لا للشك والواو في
على نصالها عداه بعلى للمبالغة ولابي ذر والاصيلي فليمسك بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد
ذلك بالحجر عليه بل لا يصيب احدا من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي
بها احدا من المسلمين منها شيء ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف الجر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سبه يسبه
سبا وسبابا قال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه
وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتضي المفاعلة ولاحمد عن غندر عن شعبة سباب المؤمن فسوق وهو
في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم
الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقتاله

مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا متمسك به للخوارج لانه لما كان القتال أشد من السباب لانه مفض الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر التى هى الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد أو المعنى اذا كان مستحلا أو أن قتال المؤمن من شأن الكافر أو المراد الكفر اللغوى الذى هو التغطية لان حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه فلما قاتله كان كأنه غطى هذا الحق والحديث سبق فى الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد واقد بالقاف الاخر وابن محمد اى العمرى عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهى اى لا تصيروا ولابى ذر مما فى الفتح لا ترجعون بعدى كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب فى الفرع كاصله قيل وهو الذى رواه المتقدمون والمتأخرون وفيه وجوه أن يكون جملة صفة لكفارا اى لا ترجعوا بعدى كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعنى ضرب بعضكم رقاب بعض وأن يكون حالا من ضمير لا ترجعوا اى لا ترجعوا بعدى كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض وأن يكون جملة استئنافية كأنه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز أن يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدى فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق وأن يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف أداته وعلى الثانى يجوز أن يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وأن يكون لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك كالكفار فى الانهماك فى تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض فى ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز أن يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وأن يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر وروى بالجزم بدلا من لا ترجعوا وجزاء لشرط مقدر على مذهب الكسائى اى فان ترجعوا يضرب بعضكم والحديث سبق فى أواخر الديات وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة السدوسى قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه ابى بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث الثقفى وسقط لابن عساكر عن ابى بكرة وعن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن كما فى كتاب الحج فى باب الخطبة ايام منى قال الكرمانى هو ابن عوف قال الحافظ ابن حجر هو الحميرى وكلاهما سمع من ابى بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اى حميد افضل فى نفسى من عبد الرحمن بن ابى بكرة كانه دخل فى الولايات وكان زاهدا عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى فقال الا تدرون بتخفيف اللام اى يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا وفى باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال أليس يوم النحر بالموحدة قبل التحتية فى يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فقال اى بلد هذا بالتذكير أليست بالبلدة ولابى ذر عن الحموى زيادة الحرام بتأنيث البلدة وتذكير الحرام الذى هو صفتها وذلك لأن لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهى المراد بقوله انما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها أحب بلاده اليه وأكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها دالا على انها موطن بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه او فى سلفه وابشاركم بفتح الموحدة وسكون المعجمة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم وأموالكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر فى شهركم هذا ذى الحجة فى بلدكم هذا مكة وشبه الدماء والاموال والاعراض والابشار فى الحرمة باليوم وبالشهر والبلد لاشتهار الحرمة فيها عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها لان تحريمها اثبت فى نفوسهم اذ هى عادة سلفهم وتحريم الشرع طارئ وحينئذ فانما شبه الشئ بما هو اعلى منه باعتبار

ما هي عندهم وهذا وإن كان سبق في موضعين العلم والحج فذكره هنا لبعد العهد به وقال في اللامع كالكواكب إنما ذكر في هذه الرواية
شهرها لأنه قال بعد في شهركم هذا كأنه لتقرر ذلك عندهم وحرمة البلد وإن كانت متقررة أيضا لكن الخطبة كانت بمنى فربما قصد به
دفع وهم من يتوهم أنها خارجة عن الحرم أو من يتوهم أن البلدة لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصر الراوي
اعتمادا على ما في سائر الروايات مع أنه لا يلزم ذكره في جملة التشبيه انتهى وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال صلى الله عليه
وسلم (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم (هل بلغت) ما أمرني به الله تعالى (قلنا نعم) بلغت (قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد)
أي الحاضر منا (الغائب) عنه وعلى نصب مفعول سابقه (فإنه رب مبلغ) بفتح اللام المشددة بلغه كلامي بواسطة (يبلغه)
غيره بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح وقال في الكواكب بكسرها وصوبه العيني متعقبا لابن حجر قلت وكذا هو في اليونينية
بكسر اللام فيهما والضمير الراجع إلى الحديث مفعول أول لمن بفتح الميم ولأبي ذر عن الكشميهني لمن (هو أوعى) أحفظ (له) معنى
مفعول ثان فقال محمد بن سيرين (فكان كذلك) أي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ إلى الأحفظ والذي يتعلق به رب محذوف وتقديره
يوجد أو يكون (فقال) صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة (لا ترجعوا)
لا تقيرها (بعدي) بعد موقفي أو بعد موتي (كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) برفع يضرب وجزمه وقد مر ما فيه قريبا (قال عبد الرحمن)
بن أبي بكرة (فلما كان يوم حرق) بضم الحاء المهملة (ابن الحضرمي) بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء
عبد الله بن عمرو وقول الدمياطي إن الصواب أحرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بأن أهل اللغة جزموا بأنهما لغتان أحرقه وحرقه
والتشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال هذا كلام من لا يذوق من معاني التراكيب شيئا وتصويب الدمياطي من باب الأفعال لكون
المقصود حصول الإحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل (حين حرقه جارية بن قدامة) بالجيم والتحتية وقدامة بضم
القاف ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب في ذلك أن معاوية كان وجه ابن الحضرمي إلى البصرة ليستنفرهم
على قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية بن قدامة فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فأحرقها جارية عليه ذكره العسكري
وقال الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق أبي الحسن المدائني وكذا أخرجه عنه ابن أبي شيبة في أخبار البصرة أن عبد الله
بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية على البصرة فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له
البصرة فنزل في بني تميم وانضمت إليه العثمانية فكتب زياد إلى علي يستنجده فأرسل إليه أعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة فبعث
علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا أو أربعين
وجواب فلما قوله (قال جارية أشرفوا) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء (على أبي بكرة) نفيع ناظرين
هو على الاستسلام والانقياد أم لا (فقالوا له هذا أبو بكرة يراك) وما صنعت بابن الحضرمي فربما أنكر عليك بكلام أو بسلاح
(قال عبد الرحمن) بن أبي بكرة بالسند السابق (فحدثتني أمي) هالة بنت غليظ العجلية كما ذكره خليفة بن خياط وقال
ابن سعد اسمها هولة (عن أبي بكرة) نفيع (أنه قال) لما سمع قولهم ربما أنكر عليك بسلاح أو كلام وكان في علية له
(لو دخلوا علي داري ما بهشت) بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما بهشت
بكسر الهاء لغتان أي ما دافعتهم (بقصبة) كأنه قال ما مددت يدي إلى قصبة ولا تناولتها لأدافع بها عني لأني لا
أرى قتال المسلمين فكيف أقاتلهم بسلاح والحديث مر في الحج وبه قال (حدثنا أحمد بن إشكاب) بكسر الهمزة وسكون
الشين المعجمة وبعد الألف موحدة مصروف الصفار الكوفي قال (حدثنا محمد بن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
(عن أبيه) فضيل بن غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله
عنهما أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا) وفي الحج من وجه آخر عن فضيل لا ترجعوا (بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض) من جزم يضرب أوله على الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الأعناق ويحتاج إلى التأويل بالمستحل له
٢٠٤٣ . ١١٩٢ ومن رفع جعله للاستئناف فلا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل كما قال في الفتح أن يكون متعلقا

ماحوته نفسهم ومذا وان كان سبق
شهر حاله مال بعد فى شهر كم هذا كانه لتقر
دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم أو
اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره
وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم
اى الحاضر منه الحاضر الغائب عنه وهو
غيره بكسرها كذا فى الفرع بفتح ثم كسر وعليه
بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث
مفعول ثان فقال محمد بن سيرين فكاد
يوجد أو يكون قال صلى الله عليه و
لا تغيروا بعدى بعد موقفى او بعد
ابن ابى بكرة فلما كان يوم حرق
عبد الله بن عمرو وقول الدمياطى ان
والتشديد للتكثير وتعقبه العينى فقسمها عليه
المقصود حصول الاحراق وليس المراد البا
القائد ابن مالك بن نصير بن الحصين
على قتال على رضى الله عنه فوجه على
وقال الطبرى فى حوادث سنة ثمان وثلا
ابن عباس خرج من البصرة وكان عامله
البصرة فنزل فى بنى تميم وانضمت اليه
على بعده جارية بن قدامة فحصر ابن
وجواب فلما قوله قال جارية لجيشه
هو على الاستسلام والانقياد أم لا
قال عبد الرحمن بن ابى بكرة
ابن سعد اسمها هولة عن ابى بكر
لو دخلوا على دارى ما بهشت
بكسر الهاء لغتان أى ما دافعتهم
أرى قتال المسلمين فكيف اقاتل
الشأن الجنة وبعد الألف موحدة
عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح ا
عنهما انه قال قال النبى
بعضكم رقاب بعض من جز
ومن دفعها فكانه أراد الحال او

ول فقالت طائفة بلزوم البيوت وقال آخرون بالتحول عن بلد الفتنة أصلا ثم اختلفوا فمنهم
لا ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله وأهله وهو معذور ان قتل او قتل هذا
أن بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار رعية قال حدثنا عبد الله بن عبد ا
لت الجيم والموحدة المكنى البصرى قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ا
الازدى الازرق عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد
ثم المزى فى التهذيب بانه المبهم فى هذا الموضع وجوز غيره كمغلطاى أن يكون
عن الحسن البصرى أنه قال خرجت بسلاحى ليالى الفتنة التى وقعت بين على
ثم استقبلنى ابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفى سقط هنا الاحنف بن قيس بين الحسن وابى
أى فقال لى اين تريد زاد مسلم يا أحنف قلت له اريد نصرة ابن عم رسول الله
رضى الله عنه قال أبو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم فقال لى يا
لله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما بفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة
فكلاهما القاتل والمقتول من اهل النار أى يستحقانها وقد يعفو الله
الكشميهنى فى النار قيل فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول ثم انتبه حتى
الله عليه وسلم انه اراد ولابى الوقت قد أراد قتل صاحبه وفى الايمان انه كان
وبه استدل من قال بالمؤاخذة بالعزم وان لم يقع الفعل وأجاب
ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول فى النار ان يكونا فى مرتبة واحدة فالقاتل
زد على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وبالسند السابق قال حماد بن زيد فذكر
ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار القيسى البصرى وانا اريد أن يحدثنى به فقالا اى
حنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن قيس السعدى التميمى البصرى
عن ابى بكرة نفيع يعنى ان عمرو بن عبيد الرجل الذى لم يسم فى السند السابق اخطأ حيث اسقط
ده كما عند النسائى من وجهين عنه عن الحسن عن ابى بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون
ابى بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث لابن عساكر وبه قال
حدثنا حماد أى ابن زيد بن درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد
ل بالهمزة وفتح الميم الثانية المشددة قال العينى كالكرمانى هو ابن هشام أى اليشكرى
ثم ابن حجر فى المقدمة والشرح هو ابن اسماعيل ابو عبد الرحمن البصرى نزيل مكة اد
قبل أن يرحل البخارى ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازى
ثم ابى موسى محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل بن اسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد السابق
ق وهشام هو ابن حسان الازدى مولاهم الحافظ ومعلى بن زياد بضم
الحسن البصرى عن الاحنف بن قيس عن ابى بكرة نفيع عن النبى
مل عن حماد عن الاربعة فكان البخارى أشار الى هذه الطريق قاله فى الفتح ورواه بأ
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدى مولاهم عن ايوب السختيانى
ثم على بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابى بكرة
الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عبد العز

ابى

ابن عبد الله بن أبي بكرة وليس له ولا لابنه بكار في البخاري الا هذا الحديث عن أبي بكرة نفيع ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد أراد قتل القاتل قال غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة والراء مخففة الاعور الغطفاني
لسفيان وسقط ابن حراش لابن عساكر عن أبي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام أحمد مرفوعا بلفظ
اذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفيان الثوري عن
منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما
على جرف جهنم فاذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استقرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول على من
بغير تأويل سائغ بل لمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة وهي اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول
في النار * هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف الامر اذا لم تكن تجد جماعة مجتمعين على خليفة * وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
أبو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ أبو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا ابن جابر عبد الرحمن بن يزيد قال
حدثني بالافراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة انه سمع أبا ادريس عائذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع حذيفة بن اليمان يقول
كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال في شرح المشكاة اي الفتنة
عن الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة مخافة اي لاجل مخافة أن يدركني وكلمة أن مصدرية فقلت يا رسول الله
انا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب واتيان فواحش فجاءنا الله بهذا الخير ببعثك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد
الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد ذلك
الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون مصدر دخنت النار ... اذا
ألقي عليها حطب رطب فأكثر دخانها وفسد أي فساد واختلاف وفيه اشارة الى كدر الحال وأن الخير الذي يكون بعد الشر لا يكون
خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح أوله بغير هدي بتحتية واحدة
منونة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هديي بزيادة ياء الاضافة بعد الاخرى اي بغير سنتي وطريقتي تعرف منهم
الخير فتقبل والشر فتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان
وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف منهم وتنكر الامراء بعده فكان فيهم من يتمسك
بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان
خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل تنكر خبر بمعنى الامر اي انكروا
عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على أبواب جهنم بضم الدال المهملة جمع داع أي
جماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم
من أمر بعمل حرم ووقف على شفير جهنم من أجابهم اليها قذفوه بالذال المعجمة فيها أي في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله
صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من أنفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بألسنتنا اي من العرب وقيل من بني
آدم وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت يا رسول الله فما تأمرني ان ادركني ذلك قال عليه
الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الهمزة اميرهم اي وان جار وعند مسلم من طريق أبي الاسود عن حذيفة
تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فان رأيت خليفة فالزمه وان
ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان
تعض بأصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة قال البيضاوي أي تمسك بما يصبرك وتقوية

من اعتزل الفرق لو بها لا يكاد يتجه أن يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة أي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده
ولو قنعت فيه بعض الشجرة افعل فإنه خير لك حتى يدركك الموت وأنت على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض
على الحجارة من شدة الألم أو المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطيبي من الخبر لزوم الجماعة الذين
في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فإن لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية
الوقوع في الشر وحمل الأمر للندب أو الإيجاب بالذي لا يجوز لأحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجه عن أنس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت
على احدى وسبعين فرقة وان أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة التي أمر بلزومها
بلزومها جماعة أئمة العلماء لأن الله تعالى جعلهم حجة على خلقه واليهم تفزع العامة في أمر دينها وهم المعنيون بقوله ان الله تعالى لن يجمع
أمتي على ضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وأقاموا عماده وثبتوا أوتاده وقال آخرون هم جماعة أهل الإسلام
ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة وأخرجه
في الفتن وكذا ابن ماجه. باب من كره ان يكثر سواد بتشديد المثلثة سواد أي أشخاص أهل الفتن والأشخاص أهل الظلم
قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى المكي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره
قال حدثنا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن الأسدي يتيم عروة وأما المبهم في قوله وغيره فقال في الفتح كأنه يريد ابن لهيعة فإنه
عن أبي الأسود وقال الليث بن سعد الإمام عن أبي الأسود قال أي أبو الأسود قطع بضم القاف وكسر الطاء المهملة
أي فرض على أهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيش منهم ومن غيرهم للغزو ليقاتلوا أهل الشام في خلافة
عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتبت فيه في البعث واكتتبت بضم الفوقية مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس
فأخبرته أني اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضي الله عنهما أن
أناسا بالرفع من المسلمين منهم عمرو بن أمية بن خلف والحارث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته في تفسير سورة النساء
كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم فيرمى
دفع إليهم به قيل هو من المقلوب أي فيرمى بالسهم فيأتي ويحتمل ان تكون الفاء الثانية زائدة كما في سورة النساء فيأتي
به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضربه فيقتله وقوله أو يضربه عطف على فيأتي لا على فيصيب والمعنى يقتل إما بالسهم وإما
يضرب بالسيف وإنما بسبب تكثيره سواد الكفار وإنما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لإيهام
عيون المسلمين فلذا حصلت لهم المؤاخذة فرأى عكرمة أن من خرج في جيش يقاتلون المسلمين يأثم وإن لم يقاتل ولا نوى ذلك
الله تعالى إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا
مغلطاي المصري فيما نقله في الكواكب مرفوع لأن تفسير الصحابي إذا كان مسندا إلى نزول الآية فهو مرفوع اصطلاحا وعند أبي يعلى من حديث
ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس أهل الفسق مثلا كارها
لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على نفسه أو لعذر منعه فيرجى له النجاة من إثم ذلك بذلك والحديث مر في التفسير وأخرجه
النسائي في التفسير أيضا هذا باب بالتنوين يذكر فيه إذا بقي المسلم في حثالة من الناس بضم الحاء المهملة بعدها مثلثة
خفيفة وألف ولام فهاء تأنيث الذين لا خير فيهم وجواب إذا محذوف أي ماذا يصنع وبه قال حدثنا محمد بن كثير
أخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الأعمش سليمان الكوفي عن زيد بن وهب بفتح الواو
وسكون الهاء الجهني قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين
في ذكر الأمانة ورفعها رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا صلى الله عليه وسلم أن الأمانة المذكورة في قوله
إنا عرضنا الأمانة وهي عين الإيمان أو كل ما يخفى ولا يعلمه إلا الله من المكلف أو المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى
به عباده أو العهد الذي أخذه عليهم نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها

العهد

المعجمة بعد ما راء في أصل قلوبهم ثم علموا من القرآن بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد نزولها في أصل قلوبهم ثم علموا من السنة
كذا بإعادة ثم يعني أن الأمانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنة و
حدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها أصلا حتى لا يبقى من يوصف بالأمانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر
حذيفة أنه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل أثرها
بالظاء المعجمة مثل أثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون يقال وكت البسر إذا بدت فيه نقطة الإرطاب
ثم ينام النومة فتقبض أي الأمانة من قلبه فيبقى فيها وسقط قوله فيها لابن عساكر أثرها مثل أثر المجل بفتح الميم وسكون
الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ الجلد من أثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم الساكنة دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفاء بعد النون
المفتوحة فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفخا وليس فيه شيء وقال فنفط بالتذكير ولم يقل
نفطت باعتبار العضو ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها بأن يشتريها أحدهم من الآخر فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة
لأن من كان موصوفا بالأمانة تسلبها حتى صار خائنا فيقال إن في بني فلان رجلا أمينا ويقال للرجل ما أعقله بالعين المهملة
والقاف وما أظرفه بالظاء المعجمة وما أجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان وإنما ذكر الإيمان لأن الأمانة
لازمة له لا أن الأمانة هي الإيمان قال حذيفة رضي الله عنه ولقد أتى علي بتشديد الياء زمان كنت أعلم فيه أن الأمانة موجودة في
الناس ولا أبالي أيكم بايعت أي بعت واشتريت غير مبال بالحالة لئن بفتح اللام وكسر الهمزة كان مسلما رده علي الإسلام
بتشديد التحتية من علي ولأبي ذر علي بكسر يعني أن إسلامه يحمله على أداء الأمانة فأنا واثق بأمانته وإن كان نصرانيا
أو يهوديا رده علي ساعيه الذي أقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة وظهرت
الخيانة فلست أثق بأحد في بيع ولا شراء فما كنت أبايع إلا فلانا وفلانا أي أفرادا من الناس قلائل ممن أثق بهم فكان يثق بالمسلم
لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل أو جل إلا المسلم فكان واثقا بإنصافه
وتخليصه حقه من الكافر إن خانه بخلاف الوقت الأخير وفيه إشارة إلى أن حال الأمانة أخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة
حذيفة أول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فأدرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغيير وهذا الحديث سبق بهذا السند
متنا في باب رفع الأمانة من كتاب الرقاق. **باب التعرب** بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الإقامة بالبادية و
التكلف في صيرورته أعرابيا ولأبي ذر التعرب بالغين المعجمة **في الفتنة** ولكريمة التعزب بالعين المهملة والزاي ومعناه يعزب
عن الجماعات والجمعات ويسكن البادية قال صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي وأخشى أن يكون وهما وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وبعد الألف فوقية مكسورة ابن إسماعيل الكوفي
عن يزيد من الزيادة ابن أبي عبيد بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع السلمي أنه دخل على الحجاج
ابن يوسف الثقفي لما ولي إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة أربع وسبعين فقال له يا ابن الأكوع ارتددت على
عقبيك تعربت بالعين المهملة والراء أي تكلفت في صيرورتك أعرابيا وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد
أنك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك من المدينة فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه بغير عذر
يجعلونه كالمرتد وأخرج النسائي من حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله آكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته أعرابيا قال بعضهم
وكان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف
عن عذره وقيل أراد قتله فبين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقا للقتل بها. قال ابن الأكوع مجيبا للحجاج
لا لم أسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي
في الإقامة في البدو وعند الإسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه استأذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فأذن له. وعن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بالسند السابق أنه

قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع رضي الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الراء والموحدة
والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة وتزوج هناك امرأة وولدت له اولادا فلم يزل بها بالربذة وفي نسخة
هناك بها حتى اقبل قبل ان يموت بليال فنزل المدينة وسقطت الفاء من فنزل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية حتى قبل
ان يموت باسقاط اقبل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه
سلمة لم يمت بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في الفتح ان مدة سكنى سلمة بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل
عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح والحديث اخرجه مسلم
في المغازي والنسائي في البيعة * وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك
هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عمرو بن زيد بن عوف الانصاري ثم المازني
عن ابيه عبد الله بن ابي الحارث بن ابي صعصعة وسقط ابن ابي الحارث هنا من رواية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري لغة رديئة اي يقرب ان يكون خير مال
المسلم غنم نكرة موصوفة رفعه على الاشهر في الرواية اسم يكون مؤخر ومال المسلم خبرها مقدما وفائدة تقديم الخبر الاهتمام اذ النظر
حينئذ الى الاعتزال ليس الكلام في الغنم فلذا اخرها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة
والعين المهملة والفاء رؤسها المرعى والماء ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر للاودية والصحاري اي العشب والكلأ
حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور على ان الاختلاط
اولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كاعانة واغاثة وعيادة وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة
بشرط معرفة ما يتعين واختار النووي المخالطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعصية فان اشكل الامر فالعزلة وقيل يختلف
باختلاف الاشخاص والاحوال والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة * باب التعوذ من الفتن * وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه انه قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو اي
الحوا عليه في السؤال وبالغوا فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر ولابي ذر على المنبر فقال لا تسألوني
اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب الدعاء عن شيء من الغيب الا بينت لكم قال انس فجعلت انظر الى الصحابة يمينا
وشمالا فاذا كل رجل حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني لافا راسه بالف بعد اللام وتشديد الفاء وتنوينه
في ثوبه يبكي فانشا رجل بدأ بالكلام كان اذا لاحى بفتح الحاء المهملة جادل وخاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح
العين المهملة ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحاء المهملة
وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فاء فهاء تانيث اي ابن قيس قيل اسم الرجل قيل قيس بن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال
في الفتح وهو المعروف ولذا صرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السؤال من كتاب الاعتصام ثم انشا عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لما رأى ما بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السؤال
نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن الكشميهني من شر الفتن فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت لي الجنة والنار حتى
رأيتهما وراء الحائط دون الحائط اي بيني وبين الحائط وهو حائط محرابه صلى الله عليه وسلم قال وسقط قوله لي في
غير الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند السابق يذكر بضم اوله وفتح الكاف هذا الحديث ولابي ذر عن الكشميهني فكان
قتادة يذكر هذا الحديث فيما بلغه من يذكر بضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند هذه الاية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسو

الآية أى لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء إن تظهر لكم تغمكم وإن تسألوا عنها فى زمن الوحى تظهر لكم وهما كمقدمتين تنتجان
ما ينبغى السؤال وجوابه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه. وقال عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلى النرسى
بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله أبو نعيم فى مستخرجه حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو
ابن أبى عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة أن أنسا رضى الله عنه حدثهم أن نبى الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
السابق وقال أى أنس كل رجل كان هناك حال كونه لافا بالفاء رأسه فى ثوبه يبكى حياء من غضب الله لكثرة سؤالهم
صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه ففيه زيادة قوله لافا رأسه فتدل على أن زيادتها فى الأول وهم من الكشميهنى قاله فى الفتح وقال كل
رجل منهم عائذا بالله أى حال كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة ولابن عساكر من شر
الفتن بالشين المعجمة والراء أو قال أعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولأبى ذر من سوءى الفتن بفتح
المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال فى فتح البارى بين أنه فى رواية سعيد بالشك فى سوء وسوءى قال المؤلف وقال
لى خليفة بن خياط فى المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن أبى عروبة ومعتمر عن أبيه سليمان بن طرخان
عن قتادة بن دعامة أن أنسا حدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال عائذا بالله من شر
الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن تعليم لأمته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضى الله عنه

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق

بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهة المشرق وبه قال حدثنا
ولغير أبى ذر حدثنى بالإفراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعانى عن معمر بفتح الميمين هو
ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
أنه قام إلى جنب المنبر وفى الترمذى من طريق عبد الرزاق عن معمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة
ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم من طريق فضيل بن غزوان
عن سالم بلفظ إن الفتنة تجىء من ههنا وأومأ بيده نحو المشرق ومن حيث يطلع قرنا الشيطان بالتثنية وقد قيل إن له قرنين على الحقيقة
وقيل إن قرنيه ناحيتا رأسه أو هو مثل أى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط أو قرنه أهل حزبه أو قال قرن الشمس أى أعلاها و
قيل إن الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجدة عبدتها له والحديث أخرجه الترمذى فى الفتن وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد أبو رجاء البلخى قال حدثنا ليث هو ابن سعد الإمام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أى والحال أنه مستقبل المشرق بالنصب ولأبى ذر المشرق بالجر يقول ألا
بفتح الهمزة وتخفيف اللام إن الفتنة ههنا مرة واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الأول و
إنما أشار عليه الصلاة والسلام إلى المشرق لأن أهله يومئذ أهل كفر فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع فكان وقعة الجمل
ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج فى أرض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكان أصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه
وهذا علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا أزهر بن سعد بفتح الهمزة
والهاء بينهما زاى ساكنة آخره راء وسعد بسكون العين السمان عن ابن عون بفتح العين وسكون الواو بعدها نون عبد الله واسم جده أرطبان التميمى
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال ذكر النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم بارك لنا فى شأمنا
بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا وفى ولأبى ذر قالوا يا رسول الله وفى نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابى نجد من جهة المشرق
ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهى مشرق أهل المدينة وأصل النجد ما ارتفع من الأرض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودى إن نجدا
من ناحية العراق فإنه يوهم أن نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شىء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال
اللهم بارك لنا فى شأمنا اللهم بارك لنا فى يمننا بتكرير اللهم مرتين قالوا يا رسول الله وفى نجدنا قال ابن عمر فأظنه
صلى الله عليه وسلم قال فى الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولأبى ذر عن الكشميهنى

يطلع قرن الشيطان بدأ من المشرق ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك في الدين
ولهذا ترك الدعاء لأهل المشرق لضعفهم عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن والحديث سبق
في الاستسقاء وأخرجه الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا إسحاق الواسطي ولابن عساكر إسحاق
بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد زاد الأصيلي في اليونينية وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة خلف قال العيني ما أظنه صحيح
عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الألف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الأحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن
بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن جبير أنه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن عساكر
فرجونا أن يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الراء فعل ماض إليه رجل
اسمه حكيم فقال يا أبا عبد الرحمن هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة والله
تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة وردا على من ترك ذلك كابن عمر لأنه
كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطلة فقال أي ابن عمر هل تدري ما الفتنة ثكلتك
بفتح المثلثة وكسر الكاف أي عدمتك أمك وهو ظاهر الدعاء وقد يرد للزجر كما هنا إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين
يعني أن الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار فأمر المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى أحد يفتتن عن دين الإسلام ويرتد إلى الكفر وكان الدخول
في دينهم فتنة سبق في سورة الأنفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتتن عن دينه إما يقتلونه وإما يوثقونه حتى
كثر الإسلام فلم تكن فتنة أي فلم يبق فتنة من أحد من الكفار لأحد من المؤمنين وليس كقتالكم ولأبي ذر وابن عساكر كقتالكم على الملك
بضم الميم وسكون اللام أي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير وما أشبه ذلك وإنما كان قتالا على الدين
والحديث سبق في التفسير باب الفتنة التي تموج كموج البحر وقال ابن عيينة سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير
عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة
بن نجيح الواسطي أدرك بعض الصحابة ولم تعلم له رواية عن أحد منهم وهو من أهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري إلا هذا
الموضع كانوا أي السلف يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند نزول الفتن قال امرؤ القيس بن عابس
زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية أبي ذر قال امرؤ القيس والمحفوظ أن الأبيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بجزم به
أبو العباس المبرد في الكامل والسهيلي في روضه والأبيات هي الحرب أول ما تكون الحرب فتية قال الخليل تصغير فتية بلا هاء
الذي لأنه في الأصل مصدر وقال المبرد قد يذكر الحرب فتية بفتح الفاء وكسر الفوقية وفتح التحتية مشددة قال في المصابيح ويروى فتية
بضم الفاء مصغرا أي شابة ويجوز فيها أربعة أوجه الأول رفع أول ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد أحطب ما يكون قائما
مبتدأ أول وقوله أول ما تكون مبتدأ ثان وفتية حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدأ الثاني وخبره خبر عن المبتدأ
المعول الحرب أول أكوانها إذا وإذا كانت فتية الثاني نصب أول ورفع فتية عكس الأول ووجهه ظاهر وهو أن يكون
فتية وأول ما يكون ظرف عامله الخبر وتكون ناقصة أي الحرب في أول أحوالها فتية الثالث رفع أول وفتية على أن الحرب مبتدأ وأول
بدل منه وفتية خبر وما مصدرية وتكون تامة أو أول مبتدأ ثان وفتية خبره وأنث الخبر مع أن المبتدأ الذي هو أول
إلى الأكوان الرابع نصبهما جميعا على أن أول ظرف وهو خبر المبتدأ الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال
الساكن في الظرف المستقر أي الحرب موجودة في أول أكوانها على هذه الحالة والخبر عنها قوله تسعى أي الحرب في حال
بدء وقوعها تغر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه بزينتها لكل جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون
بموحدتين وزاي مشددة مفتوحة فوقية والبزة اللباس الجيد حتى إذا استعلت بالشين المعجمة والعين المهملة
ملتهبة وإذا شرطية وجوابها ولت عجوزا وفي كافي المصابيح ويجوز أن تكون ظرفية وشب بفتح
الموحدة المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فألف فميم اتقد وارتفع اشتعالها ولت

حال كونها عجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة أى لا يرغب احد فى تزوجها ويروى بالخاء المعجمة شمطاء بالنصب نعت لعجوز والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الأبيض بالشعر الأسود ينكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها ولأبى ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية أى تبدلت حسنها قبحا وتغيرت حال كونها مكروهة للشم والتقبيل لانها فى هذه الحالة ساقطة للعجز وصفها به مبالغة فى التنفير منها والمراد انهم يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر أمرها اولا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبى حفص قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق أبو وائل بن سلمة قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول بينا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذ قال أيكم يحفظ قول النبى صلى الله عليه وسلم فى الفتنة قال حذيفة قلت من فتنة الرجل وفى علامات النبوة من طريق شعبة عن الأعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل فى أهله بالميل يأتى بسببهن بما لا يحل له وفتنته فى ماله بأن يأخذه من غير مأخذه ويصرفه فى غير مصرفه وفى ولده لفرط حبه له والشغل به عن كثير من الخيرات وفى جاره بالحسد والمفاخرة وكلها تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أى تكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفرا للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلا كفارة للفتنة فى الأهل وهكذا الى آخره وخص الرجل بالذكر لانه فى الغالب صاحب الحكم فى داره وأهله والا فالنساء شقائق الرجال فى الحكم قال عمر رضى الله عنه لحذيفة ليس عن هذا الذى ذكرت اسألك ولكن التى اسألك عنها الفتنة التى تموج كموج البحر تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة المخاصمة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين أن عمر لم يسأل الا عن فتنة مخصوصة وفى رواية ربعى بن حراش عن حذيفة عند الحاكم فقال حذيفة سمعته يقول يأتى بعدى فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا ويؤخذ منها كما فى الفتح جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضى الله عنهما ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لبابا أى لا يخرج شئ منها فى حياتك قال ابن المنير آثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر رضى الله عنه بما سأل عنه وانما كنى عنه كناية وكأنه كان مأذونا له فى مثل ذلك وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم أنه الباب فعرض له بما افهمه ولم يصرح وذلك من حسن أدبه قال عمر رضى الله عنه مستفهما لحذيفة أيكسر الباب أم يفتح قال حذيفة بل ولأبى ذر عن الكشميهنى لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين أى ان انكسر لا يغلق نصب بإذا أبدا وفى الصيام ذاك أجدر أن لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال حذيفة قلت أجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة أكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم كان يعلمه كما أعلم ولأبى ذر عن الحموى والمستملى يعلم ان دون غد ليلة أى أعلمه علما ضروريا مثل هذا وذلك انى حدثته حديثا ليس بالأغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة والطاء المهملة ما يغالط به أى حدثته حديثا صادقا محققا من حديث النبى صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ورأى قال شقيق فهبنا خفنا أن نسأله أن نسأل حذيفة من الباب أى من هو الباب فأمرنا بسكون الراء مسروقا فأمرنا ابن الأجدع أن يسأله فسأله فقال أى مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضى الله عنه والحديث سبق فى باب المواقيت من الصلاة وفى الزكاة والصوم وعلامات النبوة وبه قال حدثنا سعيد ابن أبى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبى مريم أبو محمد الجمحى بالولاء قال أخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابن أبى كثير المدنى عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر المدنى عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام أبى محمد المخزومى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أنه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى ولأبى ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته هو بستان أريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف

وعليه وهو قريب من قباء وفي بئره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من إصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في أثره فلما دخل الحائط
أي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لأكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني بأن أكون بوابا
لكن سبق في مناقب عثمان أنه صلى الله عليه وسلم أمره بذلك فيحتمل أنه لما حدث نفسه بذلك صادف أمره صلى الله عليه وسلم بذلك
فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولأبي ذر عن الحموي والمستملي في قف البئر بضم القاف
وتشديد الفاء حافتها أو الدكة التي حولها فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء أبو بكر رضي الله عنه حال كونه يستأذن عليه
زاد [illegible] ليدخل فقلت له لتثبت وقف كما أنت حتى أستأذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله أبو بكر يستأذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة
زاد في المناقب فأقبلت حتى قلت لأبي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولأبي ذر عن الكشميهني
فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون أبلغ
في بقائه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما إذا لم يفعل ذلك فربما استحيى منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله عنه أي يستأذن
فقلت كما أنت حتى أستأذن لك فاستأذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه
وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاهما في البئر فامتلأ كما قاله ولأبي ذر عن الكشميهني وامتلأ
القف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما أنت حتى أستأذن لك أي عثمان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال ابن بطال وإنما خص عثمان بذكر البلاء
مع أن عمر أيضا قتل لأن عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسليط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الإمامة بسبب ما نسبوه إليه من الجور
مع تنصله من ذلك واعتذاره عن كل ما نسبوه إليه ثم هجمهم عليه داره وهتكهم ستر أهله وكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية أحمد بإسناد حسن
من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فإذا هو عثمان
فدخل رضي الله عنه فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف
عن ساقيه ثم دلاهما في البئر قال أبو موسى فجعلت أتمنى أخا لي هو أبو بردة عامر أو أبو رهم وأدعو الله أن يأتي
ابن المسيب سعيد فتأولت ولأبي ذر عن الكشميهني فأولت فتفرست ذلك أي اجتماع الصاحبين معه صلى الله
عليه وسلم وانفراد عثمان قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص
كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما كانوا على البئر وفيه أن التمثيل لا يستلزم التسوية نعم أخرج أبو نعيم عن عائشة في
صفة القبور الثلاثة أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو أقوى
منه وعند أبي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا أماه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه و
وصاحبيه فكشفت لي الحديث وفيه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه وعمر رأسه عند رجلي
النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في فضل أبي بكر وأخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثني بالإفراد بشر
ابن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة اليشكري قال أخبرنا محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر
عن زوج أمه شعبة بن الحجاج الحافظ عن سليمان بن مهران الأعمش أنه قال سمعت أبا وائل شقيقا
قال قيل لأسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه ألا بالتخفيف تكلم هذا أي عثمان
ابن عفان رضي الله عنه فيما أنكر الناس عليه من تولية أقاربه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب في
ابن عقبة وما ظهر عليه من شرب الخمر قال أسامة قد كلمته بين ذلك سرا ما دون أن أفتح بابا من أبواب
عليه أكون أول من يفتحه بصيغة المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمته على سبيل المصلحة والأدب إذ الإعلان
بالإنكار على الأئمة ربما أدى إلى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير

والتعيير

والتعييد ستر الخبر وبالقول وقول المهلب ان المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العينى بل صرح بانه فى مسلم ولفظه وقد بينه فى رواية ثم
قيل له الا تدخل على عثمان وتكلمه فى شأن الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رأيت الحديث فى باب
الامر بالمعروف والنهى عن المنكر من الفتن وليس فيه ما قاله العينى وقال الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان المراد الوليد
ابن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق جرير عن الاعمش يدفعه ولفظه عن أبى وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال
له رجل ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله انتهى قلت وقوله بمثله أى بمثل الحديث الذى ساقه
اول الباب من طريق أبى معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال أترون انى لا اكلمه الا ما اسمعكم والله
لقد كلمته فيما بينى وبينه ما دون أن افتح امرا الحديث ثم عرفهم اسامة بأنه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصحه فى السر جهده
فقال وما انا بالذى اقول لرجل بعد أن يكون اميرا على رجلين انت خير الناس ولابى ذر عن الكشميهنى
ايت بهمزة مكسورة فتحية ساكنة بدل الهمزة من الا ان خيرا نصب على المفعولية بعد ما أى بعد الذى سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يجاء بضم الياء برجل فيطرح فى النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه بفتح الياء من فيطحن قال فى الفتح
وفى رواية الكشميهنى كما يطحن كذا رأيته فى نسخة معتمدة بضم اوله على البناء للمجهول وقصها اوجه ففى رواية سفيان وأبى معاوية فتندلق
اقتابه فيدور كما يدور الحمار والاقتاب الامعاء واندلاقها خروجها بسرعة انتهى والذى رأيته فى فرع اليونينية كاصله عن أبى ذر عن الكشميهنى كما يطحن
بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار يجتمعون حوله يقولون له اى فلان ما شأنك الست كنت
تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول لهم انى كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله وقول
المهلب ان السبب فى تحديث اسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان فى حق الوليد بن عقبة تعقبه فى الفتح بانه ليس
كما قال بل الذى يظهر أن اسامة كان يخشى على من ولى ولاية ولو صغرت انه لا بد له من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم
لا يأمن من أن يقع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا يتأمر على احد والى ذلك أشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس أى بل غايته
أن ينجو كفافا والحديث اخرجه مسلم فى باب الامر بالمعروف كما سبق باب بالتنوين بغير ترجمة وبه
قال حدثنا [illegible] قال حدثنا عوف بفتح العين وبعد الواو الساكنة فاء الاعرابى عن
الحسن البصرى عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه أنه قال لقد نفعنى الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل
بالجيم التى كانت بين على وعائشة بالبصرة وكانت عائشة رضى الله عنها على جمل فنسبت الوقعة اليه لما بتشديد الميم بلغ النبى
صلى الله عليه وسلم ان فارسا بالصرف فى جميع النسخ نسخ الحفاظ ابى محمد الاصيلى وابى ذر الهروى والاصل المسموع على ابى الوقت
واصل ابى القاسم الدمشقى غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال فى الكواكب يطلق على الفرس وعلى
بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا أن يقال المراد القبيلة وعلى الثانى يجوز الامران كسائر البلاد ملكوا ابنة كسرى شيرويه
ابن ابرويز بن هرمز وقال الكرمانى كسرى بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم
الموحدة وسكون الواو بعدها راء فالف فنون وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة
واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضى فيما يجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلى من طريق
النضر بن شميل عن عوف فى آخره قال أبو بكرة فعرفت أن اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث سبق فى المغازى وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفى قال حدثنا ابو بكر بن عياش
بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوى عاصم المقرى قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
ابن عاصم الاسدى قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدى بفتح الهمزة والمهملة قال لما سار
طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة ام المؤمنين رضى الله عنهم الى البصرة و
كانت عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضى الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان

الناس قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستأذنا عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان
حتى يقتلوا قتلته فسافرت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن أمية من رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاثة آلاف رجل من مكة والمدينة
ومعها طلحة والزبير فلما نزلت ببعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت أي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها
همزة مفتوحة فموحدة فقالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف باحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب وعند البزار من حديث ابن
عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الأدبب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب
يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك خوف الفتنة في آخر شهر ربيع الأول سنة ست
وثلاثين في تسعمائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال
بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن بن علي أي ابن فاطمة يستنفران أهل الكوفة
فقدما علينا الكوفة فدخلا المسجد فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولانه كان الأمير على من ارسلهم علي وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته ففعل عمار تواضعا معه
اكراما لجده عليه الصلاة والسلام. وقام عمار على المنبر. اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه. قال أبو مريم فسمعت عمارا
يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن
الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون أم هي رضي الله عنها وقيل الضمير في اياه لعلي والمناسب
أن يقول أو اياها لا أم وقال في المصابيح فيه نظر من حيث ان أم فيه متصلة فقضية المعادلة بين المتعاطفين بها أن يقال أم اياها
وأجاب الكرماني بأن الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وهو على بعض الآراء وعند الاسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش
صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال عائشة وفي رواية ابن أبي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول اني
اذكر الله رجلا رعى لله حقا أن لا نفر فان كنت مظلوما أعانني وان كنت ظالما شئ … اللهم ان طلحة والزبير أول من بايعني ثم
نكثا ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر ألف رجل وعند ابن لفظ الطبري بفتح الشين المعجمة والعـ ـلية عن عبد الله
ابن زياد قال قال عمار ان أمنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد أبو بردة عامر أو أبو مريم وادعوا آخرة ولكن الله
تعالى ابتلانا ليعلم اياه نطيع أو اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وأن عائشة مع ذلك لم تخرج
بذلك عن الاسلام ولا أن لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك يعد من انصاف عمار وشدة ورعه
وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة الى تنقيص خصمه
فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب
والمراد به العلم الوقوعي أو تعلق العلم أو اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ازلا أبدا
ما كان وما يكون. باب. بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية أبي ذر وهو المناسب اذ الحديث الآتي طرف من سابقه
وان كان في الباب زيادة ساقه تقوية له لان أبا مريم مما انفرد به عنه أبو حصين وبه قال حدثنا
الفضل بن دكين قال حدثنا ابن أبي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن
من أصبهان وليس له في الجامع الا هذا ولابي ذر عن ابن أبي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين
عن أبي وائل شقيق بن سلمة أنه قال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله
ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكنها مما ابتليتم مبني للمفعول
امتحنتم بها وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة
المشددة بعدها راء اليربوعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابو وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود

عقبة بن عامر البدرى الانصارى (على عمار) هو ابن ياسر رضى الله عنه (حيث) بالمثلثة وللكشميهنى حين (بعثه على) رضى الله عنه (الى اهل الكوفة يستنفرهم) يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلى على عائشة رضى الله عنها (فقالا) أى ابو موسى وابو مسعود لعمار (ما رأيناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك فى هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رأيت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندى من ابطائكما عن هذا الامر) قال ابن بطال فيما دار بينهم دلالة على أن كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى أن الصواب معه (وكساهما) أى أبو مسعود كما صرح به فى الرواية اللاحقة لهذه (حلة حلة) والحلة اسم لثوبين (ثم راحوا الى المسجد) وعند الاسماعيلى ثم خرجا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسا عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان فى ثياب السفر وهيئة الحرب فكره أن يشهد الجمعة فى تلك الثياب وكره أن يكسوه بحضرة أبى موسى ولا يكسو أبا موسى فكساه أيضا قاله ابن بطال وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن ابى رواد العتكى المروزى الحافظ (عن ابى حمزة) بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون اليشكرى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق بن سلمة) انه (قال كنت جالسا مع ابى مسعود) عقبة بن عامر (وابى موسى) الاشعرى (وعمار) هو ابن ياسر رضى الله عنهم (فقال ابو مسعود) لعمار (ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رأيت منك شيأ منذ صحبت النبى صلى الله عليه وسلم اعيب عندى) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب فيه رد على القائل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه (من استسراعك فى هذا الامر) وانما قال ذلك لانه رأى رأى ابى موسى فى الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه وما فى حمل السلاح على المسلم من الوعيد (قال عمار يا ابا مسعود وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيأ منذ صحبتما النبى صلى الله عليه وسلم اعيب عندى من ابطائكما فى هذا الامر) لما فى الابطاء من مخالفة الامام وترك امتثال فقاتلوا التى تبغى فكان عمار على رأى على فى قتال الباغين والناكثين والتمسك بقوله تعالى (فقاتلوا التى تبغى) وحمل الوعيد الوارد فى القتال على من كان متعديا (الذى بعكسه) يعنى عيب (سراع) عيبا بالنسبة لما يعتقده (فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات حلتين) ولغيره ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان عمارا بين فى هذه أن فاعل كسا فى الرواية السابقة هو أبو مسعود (فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا وقال روحا فيه) بالتذكير مصححا عليه فى الفرع (الى) صلاة (الجمعة) وذكر عمر بن شبة بسنده أن وقعة الجمل كانت فى النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر أيضا من رواية المدائنى عن العلاء أبى محمد عن أبيه قال جاء رجل الى على وهو بالزاوية فقال علام نقاتل هؤلاء قال على الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال اقاتلهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبرانى ان اول ما وقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وخرج آخرون وغلب اصحاب على ونادى مناديه لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ولا تدخلوا دار احد ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن أبى شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعى الى عائشة يوم الجمل وهى فى الهودج فقال يا ام المؤمنين اتعلمين انى اتيتك عند ما قتل عثمان فقلت ما تأمريني فقلت الزم عليا فسكتت فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا الهودج فوضعناه بين يدى على فأمر بها فادخلت بيتا وعند ابن أبى شيبة والطبرى من طريق عمرو بن جاوان عن الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهرى ما شوهدت وقعة مثلها فنى فيها الكماة من فرسان مضر فهرب الزبير فقتل بوادى السباع وجاء طلحة سهم غرب فحمل الى البصرة ومات وحكى سيف كان قتلى الجمل عشرة آلاف نصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية آلاف وقيل ثلاثة عشر ألفا ومن اصحاب على ألف وقيل من اهل البصرة عشرة آلاف ومن اهل الكوفة خمسة آلاف هذا (باب) بالتنوين (اذا انزل الله بقوم عذابا) لم يذكر جواب اذا اكتفاء بما فى الحديث وبه قال (حدثنا) عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال (اخبرنا عبد الله بن المبارك) قال (اخبرنا يونس)

بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بالزاي انه سمع أباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اي عقوبة لهم على سيئ أعمالهم اصاب العذاب من كان فيهم ممن ليس هو على منهاجهم ومن ليس على طريقتهم فالمعنى أن العذاب يصيب حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق أبي النعمان عن ابن المبارك ثم بعثوا بضم الموحدة على حسب أعمالهم ان كانت صالحة فعقباهم صالحة والا فسيئة فذلك نقمة على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الا

بعثه على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لان اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الآخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلاء فانه يكون تطهيرا لهم من عمل سيئ بكراهة الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه اوشك أن يعمهم الله بعذاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الظالمين يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل أمرئ على نيته فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الآية ويؤخذ منه التعميم لمن لم ينه عن المنكر وان كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وفيه مشروعية الهرب من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير من سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن أعان نسأل الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا عن ابراهيم بن عمرو الصنعاني قال اوحى الله الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين ألفا من خيارهم وستين ألفا من شرارهم فقال يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلونهم ويشاربونهم وقال مالك بن دينار اوحى الله الى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا لم يعصك طرفة عين قال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا وأبو بردة عامر أو أبو رهم وادعوا ان للمنكرات مقام انكارها في سلب القلوب نور التمييز والانكار لان المنكرات اذا كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئا فشيئا الى أن يراها الانسان فلا يخطر بباله انها منكرات ولا يميز بفكره انها معاص القلوب بها وفي القوت لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق فرأى بدعة فبال الدم من شدة انكاره فلما كان اليوم الثاني مر فرآها فبال دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فرآها فبال بوله المعتاد لان حدة الانكار التي أثرت في الاثر ذهبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كأنها مألوفة عنده معروفة وهذا أمر مستقر لا يحكى وحديث الباب أخرجه مسلم باب قول النبي

بلام التاكيد ولابي ذر عن الكشميهني بالسقاطها ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا اسرائيل بن موسى ابو موسى نزيل الهند وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه قال سفيان ولقيته بالكوفة والجملة حالية جاء ولابي ذر وجاء بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور فقال له ادخلني على ابن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فأعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة المشالة من الوعظ فكأن بالهمز وتشديد النون ابن شبرمة خاف عليه على اسرائيل من بطش عيسى لان اسرائيل كان يصدع بالحق فربما لا يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به حدة الشباب وعزة الملك فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال لما سار

ابن علي رضي الله عنهما الى معاوية بن ابي سفيان بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعد الف جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي طائفة من الجيش تجتمع وسميت بذلك لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن قال عمرو بن العاص لمعاوية اني ارى كتيبة لا تولي بتشديد اللام المكسورة لا تدبر حتى تدبر اخراها التي تقابلها وهي التي لخصومهم او الكتيبة الاخيرة التي لانفسهم ومن ورائهم أي لا ينهزمون اذ عدم الانهزام يرجع الاختراق كذا قاله في الكواكب وقال في المصابيح تدبر فعل مضارع مبني للفاعل من الادبار أي حتى تجعل اخراها من تقدمها دبرا لها أي خلفها وتقوم مقامها والصحيح أي لا أرى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها. قال معاوية لعمرو من لذراري المسلمين بالذال المعجمة وتشديد التحتية أي من يكفلهم ان قتل آباؤهم فقال انا اكفلهم قال في الفتح ظاهر قوله انا يوهم أن المجيب عمرو بن العاص ولم أر في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت فقال أنى بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد. فقال عبد الله بن عامر واسم جده كريز العبشمي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من بني عبد شمس نلقاه بالقاف أي نجد معاوية فنقول له الصلح أي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان معاوية هو الذي ارسلهما الى الحسن يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقهما. قال الحسن البصري بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن بن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد الذي بمكة يعني عبده فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد فاطلق الابن على ابن البنت. ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين طائفة الحسن وطائفة معاوية رضي الله عنهما ذلك غيره ومطابقة الحديث للترجمة من هل لاستعمال عسى ... لعل بغير أن كقوله تعالى لعل الله يحدث وفيه أن السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة ولا لذلة بل صالح معاوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين وروي أن اصحاب الحسن قالوا له يا عار المؤمنين فقال رضي الله عنه العار خير من النار وفي الحديث الصادق دلالة على رأفة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب. حديث الحسن سبق في الصلح بأتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار اخبرني بالافراد محمد بن علي أي ابن الحسين بن علي ابو جعفر الباقر ان حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء مولى اسامة بن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما اخبره قال عمرو هو ابن دينار وقد رأيت حرملة المذكور أي كان يمكنني الاخذ عنه لكن لم اسمع منه هذا قال أي حرملة ارسلني اسامة بن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة يسأله شيئا من المال وقال اسامة انه أي عليا رضي الله عنه سيسألك الآن فيقول ما خلف صاحبك اسامة عن مساعدتي في وقعة الجمل وصفين لعلم أن عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما اسامة الذي هو من اهل البيت. فقل له أي لعلي وفي الفرع مصلحا على كشط مصححا عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح على كشط فقل له يقول لك اسامة لو كنت في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف أي جانب فمه من داخل لاحببت ان اكون معك فيه كناية عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه مواسيا لك بنفسي ولكن هذا أي قتال المسلمين امر لم اره كان لانه لما قتل مرداسا ولامه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك آلى على نفسه أن لا يقاتل مسلما ابدا قال حرملة فلم يعطني شيئا

ابن نبلة فقلت دعها فانها علي من زواية ابن ابي عمر عن سفيان فجئت بها اي بالمقالة فاخبرته فلم يعطني شيئا وفي ما نشرا ...
شيئا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه لما سأله شيئا من مال الله لتخلفه عن القتال معه قال حرملة فذهبت الى حسن وحسين
وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فاوقروا لي بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعد ها راء اي حملوا لي راحلتي ما اطاقت
لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيئا وانهم كانوا يرونه واصل امهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على
الفخذ الاخرى ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما عوضوه من اموالهم من تركب ونحوها اي مما تحمله الراحلة التي هو راكبها والحديث من افراده
باب بالتنوين يذكر فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه
قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية وكان ابن عمر لما مات معاوية كتب الى يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره
ان يزيد بن معاوية كان امّر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن ابي سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة
وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي في آخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عثمان فاخرجوه
وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعته اللازمين لخدمته خشية ان ينكثوا مع اهل
المدينة حين نكثوا بيعة يزيد وولده فقال لهم اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية
وفتح الصاد المهملة بعد ها موحدة لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر لواء بالرفع مفعول نائب عن الفاعل
يشهر بها على رؤس الاشهاد يوم القيامة بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معاوية على بيع الله ورسوله
اي على شرط ما امر به من بيعة الامام وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية
فكان كمن باع سلعة واخذ ثمنها وانى لا اعلم غدرا بضم الغين المهملة وسكون الذال المعجمة في الفرع مصلحا وفي غيره بفتح الغين
وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح التحتية قبل العين رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال
وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر الا ان يكون الاشراك بالله ان يبايع رجل رجلا على بيع
الله ورسوله ثم ينكث بيعته وانى لا اعلم احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا بايع بالموحدة والتحتية في هذا الامر الا كانت الفيصل بالفاء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة
اي القاطعة بيني وبينه وفيه وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق
ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا فاذا
ظهر بيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكانوا اتخذوا خندقا فانهزموا
وقتل حنظلة واباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان
وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع الباقين كرها على انهم خول ليزيد واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند
صحيح الى ابن عباس قال جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها يعني ادخال بني حارثة
اهل الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكر غيره انه خلت المدينة
من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي من الطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام
حيث ان في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع غدر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون عن عوف بفتح العين المهملة آخره فاء الاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة
انه قال لما بتشديد الميم كان ابن زياد هو عبيد الله بن زياد بكسر الزاي

سفيان الأموي ومروان بن الحكم بن أبي العاص ابن عم عثمان بالشام وقد كان ابن زياد أميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية فلما
بلغه وفاته وبغى أهل البصرة بن زياد أن يستمر أميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث قليلا ثم خرج من البصرة وتوجه إلى الشام فوثب
مروان بها على الخلافة و وثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة أيضا بمكة وسقطت الواو الأولى من وثب لأبي ذر ولثبوتها أوجه
لا يخفى ظاهرها أن وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وإنما وقع في الكلام حذف يبينه ما عند
الإسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا أبو المنهال قال لما كان زمن إخراج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام
ووثب ابن الزبير بمكة ووثب عليها أيضا القراء هم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من قوله لما كان ابن زياد قوله وثب على
رواية حذف الواو وأما على رواية إثباتها فقوله لأبي المنهال فانطلقت مع أبي سلامة الرياحي إلى أبي برزة بفتح الموحدة
والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الأسلمي الصحابي حتى دخلنا عليه في داره و
هو أي والحال أنه جالس في ظل علية بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد الإسماعيلي
من طريق يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه الحديث ولأبي ذر عن الكشميهني بالحديث
أي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث فقال يا أبا برزة ألا ترى ما وقع فيه الناس ولأبي ذر الناس فيه فأول شيء
سمعته تكلم به أني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح السين المهملة وآخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولأبي ذر عن
الكشميهني أحتسب بكسر السين وإسقاط الفوقية أي أني أطلب عند الله أي ولأبي ذر عن الكشميهني إذ أصبحت ساخطا على
أحياء قريش أي على قبائلهم إنكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وإن الله أنقذكم
بالقاف والذال المعجمة من ذلك بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه
الدنيا التي أفسدت بينكم إن ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله إن بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل إلا على
الدنيا وإن بتشديد النون هؤلاء الذين بين أظهركم وفي رواية يزيد بن زريع إن الذين حولكم يزعمون أنهم قراؤكم والله إن
يقاتلون إلا على الدنيا وإن ذاك الذي بمكة يعني عبد الله بن الزبير والله إن يقاتل إلا على الدنيا وقوله وإن هؤلاء إلى آخره ثابت
في رواية أبي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الذين عابهم أبو برزة كانوا يظهرون أنهم يقاتلون لأجل القيام
بأمر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن إنما يقاتلون لأجل الدنيا وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس أبو الحسن العسقلاني
خراساني الأصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الأحدب بن حيان الأسدي الكوفي عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن
حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملتين آخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه أنه قال إن
المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر فلا يتعدى شرهم إلى غيرهم و
اليوم يجهرون به فيخرجون على الأئمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن
أبي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته وقال أوه هو اليوم
ظاهر إنهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن جهرهم بالنفاق
وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا الأول من خرجوا عليه آخرا قاله ابن بطال والحديث أخرجه
النسائي في التفسير به قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان أبو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم
وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن حبيب بن أبي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم أبي ثابت قيس بن دينار
الكوفي عن أبي الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدود سليم بضم السين ابن أسود المحاربي
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال إنما كان النفاق موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأما اليوم بالنصب
فإنما هو الكفر بعد الإيمان وفي رواية فإنما هو الكفر أو الإيمان وحكى الحميدي في جمعه أنهما روايتان قال السفاقسي كان
المنافقون على عهده صلى الله عليه وسلم آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم وأما من جاء بعدهم فإنه ولد في الإسلام

وعلى فطرتهم من هو منهم فهو تقي انتهى ومراد حذيفة نفي اتفاق الحكم لا نفي الوقوع إذ وقوعه ممكن في كل عصر وإنما ...
النبي صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل ما أظهروه من الإسلام بخلاف الحكم بعده وقيل إن المراد أن التشاغب مرتبة
جاهلية ولا جاهلية بالإسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن المنافق في هذا الزمان قال بكلمة الإسلام بعد أن
ثم أظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة توليه الخلعين هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط
أهل القبور بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء مهملة والغبطة تمني حال المغبوط مع بقائها له وبغير
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس إمام الأئمة الأصبحي أبو عبد الله المدني إمام دار
الهجرة رحمه الله تعالى عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز الكوفي عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه
كنت ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي أو لما يقع لبعضهم من المصيبة في
أهله أو دنياه وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل
بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين إلا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتي
زمان لو وجد أحدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر .. وهذا العيش ما لا خير فيه .. ألا موت يباع فأشتريه .. وسبب
ذلك أن يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون على المرء فيتمنى أهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل
في الحديث للغالب وإلا فالمرأة يتصور أن تتمنى الموت لذلك أيضا نسأل الله العافية والحديث أخرجه مسلم في الفتن باب تغيير
الزمان عن حاله الأول حتى يعبدوا الأوثان بإسقاط النون لغير أبي ذر وفي الفرع حتى يعبد بالتحتية المضمومة
ضم الموحدة ونصب الدال وإسقاط الواو وليست هذه في اليونينية ولأبي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول
الأوثان رفع جمع وثن وهو معروف به قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم أنه قال قال سعيد بن المسيب أخبرني بالإفراد أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ولأبي ذر والوقت أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى
تضطرب تتحرك أليات بفتح الهمزة واللام والتحتية جمع ألية وهي العجيزة نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين
مهملة قبيلة أبي هريرة للشهوة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول أهل اللغة والسير وبفتحهما قيده
وكذا قال ابن هشام وقيده أبو الوليد الوقشي بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام أي لا تقوم الساعة حتى تتحرك أعجاز نساء دوس من الطواف حول
ذي الخلصة أي يكفرن ويرجعن إلى عبادة الأصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على
وذو الخلصة هي أوثنها طاغية دوس بالطاء المهملة والغين المعجمة أي أن ذا الخلصة هي طاغية دوس أي صنمها وحكى ابن
المازري أن ذا الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ فليس ذو الخلصة الطاغية نفسها وحينئذ فيقدر مضاف
بعد قوله ذو الخلصة أي بيتها طاغية دوس فهما اثنان أو واحد التي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية
ابن بطال وهذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به أن الدين ينقطع كله في جميع الأرض حتى لا يبقى منه شيء لأنه ثبت أن الإسلام
إلى قيام الساعة إلا أنه يضعف ويعود غريبا كما بدأ والحديث من إفراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
حدثني بالإفراد سليمان بن بلال عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو وبعدها راء ابن زيد الديلي عن أبي الغيث بالغين
سالم مولى عبد الله بن مطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
يسوق الناس بعصاه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بعصا قحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال ابن
الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الآخر عند مسلم وأصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال
... ذكر العصا وتعقبه في الفتح بأن إطلاق كونه من قحطان ظاهر في أنه من الأحرار

قاط النون ... مان يقول ... بان مضمرة ... علامة نصبه ... بنون ١١

بأن الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم إليه ولم يرد نفس العصا وإنما ضرب بها مثلاً لطاعتهم له واستيلائه عليهم إلا أن في ذكرها دليلاً على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل إنه يسوقهم بعصاه كما تساق الإبل والماشية وذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق أرطاة بن المنذر أحد التابعين من أهل الشام أن القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي وأخرج أيضاً من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده مرفوعاً يكون بعد المهدي القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر هذا الثاني مع كونه مرفوعاً ضعيف الإسناد والأول مع كونه موقوفاً أصلح إسناداً منه فإن ثبت ذلك فهو في زمن عيسى ابن مريم لأن عيسى إذا نزل يجد المهدي إمام المسلمين وفي رواية أرطاة بن المنذر أن القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بأنه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والأمر إنما هو لعيسى وأجيب بجواز أن يقيمه عيسى نائباً عنه في أمور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن سوق القحطاني الناس إنما هو في تغير الزمان وتبدل أحوال الإسلام لأن هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من فتن الزمان وتبدل الأحكام والحديث سبق في مناقب قريش وأخرجه مسلم في الفتن

باب خروج النار من أرض الحجاز **وقال أنس** رضي الله عنه **قال النبي صلى الله عليه وسلم أول أشراط الساعة** بفتح الهمزة علاماتها قيامها وانتهاء الدنيا وانقضائها **نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب** وهذا سبق موصولاً في إسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد في أواخر باب الهجرة وبه قال **حدثنا أبو اليمان** الحكم بن نافع قال **أخبرنا شعيب** بضم الشين المعجمة ابن أبي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم أنه **قال قال سعيد بن المسيب** المخزومي أحد الأعلام الأثبات الفقهاء الكبار **أخبرني** بالإفراد **أبو هريرة** رضي الله عنه **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز** تنفجر من أرض الحجاز **تضيء أعناق الإبل ببصرى** بضم الموحدة وفتح الراء مقصوراً أعناق نصب أعناق مفعول تضيء على أنه متعد والفاعل النار أي تجعل على أعناق الإبل ضوءاً وبصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل وفي كامل ابن عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار تضيء له أعناق الإبل ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدارقطني وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة وتقدمتها كما قال الخطيب القسطلاني رحمه الله في كتابه جمل الإيجاز في الإعجاز بنار الحجاز زلزلة اضطرب لها تلونا في تحقيق اليوم الذي ابتدأت فيه فالأكثرون أن ابتداءها كان يوم الأحد مستهل جمادى الآخرة من سنة أربع وخمسين وستمائة وقيل ابتدأت ثالث الشهر وجمع بأن القائل بالأول قال كانت خفيفة إلى ليلة الثلاثاء بيومها ثم ظهرت ظهوراً اشترك فيه الخاص والعام واشتدت حركتها وعظمت رجفتها وارتجت الأرض بمن عليها وعجت الأصوات لبارئها تتوسل أن ينظر إليها ودامت حركة بعد حركة حتى أيقن أهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالاً شديداً فلما كان يوم الجمعة في نصف النهار ثار في الجو دخان متراكم أمره متفاقم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشي الأبصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدوها زلزلة عظيمة ليلة الأربعاء ثالث جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة إلى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بقريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شراريف كشراريف الحصون وأبراج ومآذن ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل إلا دكته وأذابته ويخرج من مجموع ذلك نهر أحمر ونهر أزرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور والجبال بين يديه وينتهي إلى محط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار إلى قرب المدينة وكان يأتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم نسيم بارد ويشاهد من هذه النار غليان كغليان البحر وانتهت إلى قرية من قرى اليمن فأحرقتها وقال لي بعض أصحابنا لقد رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام من المدينة وسمعت أنها رئيت من مكة ومن جبال بصرى وقال أبو شامة وردت كتب من المدينة في بعضها أنه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي آخر سال منها واد مقداره أربعة فراسخ وعرضه أربعة أميال يجري على وجه الأرض

يخرج منه مهاد وجبال صغار وقال في جمل الايجاز يحكى لي جمع ممن أثق به أنه سكرت من حلول الوجل وتبين من
ارتقاب نزول الاجل وضج المجاورون في الجواب بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الآثام والتوبة مما اجترحوا من الذنوب
وفزعوا الى الصدقة بالاموال فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في أمته
ويمن طلعته في نقمته بعد نزقة فتعين أن النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره ويبقى النظر هل هي من داخل كالتنفس أو من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل التنفس حصل من الارض لما
تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان واد منه
بالنار وقد وجدا وأما الثالث وهو اضاءة اعناق الابل ببصرى فقد جاء من أخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات
وتمت العلامات وان لم يثبت فيحمل اضاءة اعناق الابل ببصرى على وجه المبالغة وذلك في لغة العرب سائغ وفي باب
التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقضى للغتها بالسبق في الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم
لشأنها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما أخبر وقد جاء من أخبر انه ابصرها من تيماء
وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد وأما النار التي تحشر الناس فنار أخرى وحديث
الباب من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون النون أبو سعيد الاشج معروف بكنيته
قال حدثنا عقبة بن خالد السكوني الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن
خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن خبيب بن يساف الانصاري
عن جده حفص بن عاصم أي ابن عمر بن الخطاب الضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور وتاؤه مجرورة على المشهور أن
يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين آخره راء يكشف عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه
شيئا بجزم فلا يأخذ على النهي وانما نهي عن الاخذ منه لما ينشأ عن الاخذ من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل
من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من المائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي أكون انا الذي أنجو والاصل أن يقول انا الذي
ينجو فعدل الى قوله أنجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه والحديث أخرجه مسلم في الفتن وأبو داود في الملاحم والترمذي في صفة
الجنة قال عقبة بن خالد اليشكري بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله مثل الحديث
السابق الا انه قال يحسر أي الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز ولشار به ايضا الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين باب
بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج
أنه قال حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة
الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتي على الناس زمان يمشي بصدقته وللكشميهني
الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها وزاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فأما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا
انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال أو يكون ذلك لفرط الامن و
العدل البالغ بحيث يستغني كل أحد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى أو عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا
يلتفت أحد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي بصدقته الى الآخرة وقع في خلافة عمر بن
عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد
قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع
بماله يتذكر من يضعه فيهم فلا يجده فيرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز

العدل

العدل وأيضاً كان لمتفرق كلها إلى أهلها حتى استغنوا (قال) ولأبي ذر وقال (مسدد) المذكور (حارثة بن وهب أخو عبيد الله)
بضم العين (ابن عمر لأمه) رضي الله عنه هي أم كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة ابن أصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد
قال وكان الإسلام فرق بينها وبين عمر (قال أبو) ولأبي ذر قال أي قول مسدد هذا أبو عبد الله البخاري نفسه وهذا أي قوله قال أبو عبد الله
ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا
أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن عبد الرحمن) بن هرمز الأعرج (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان) تقدم أن المراد بهما علي ومن معه ومعاوية ومن معه
(تكون بينهما مقتلة عظيمة) ذكر ابن أبي خيثمة أن الذي قتل من الفريقين سبعون ألفاً وقيل أكثر (دعوتهما واحدة) كل واحد
منهما تدعو إلى الإسلام وتتأول كل فرقة أنها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وفي رواية
دعواهما واحدة أي دينهما واحد فالكل مسلمون يدعوة الإسلام عند الحرب وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان سبب تقاتل الطائفتين ما أخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل دعا
إلى الطلب بدم عثمان رضي الله عنه فأجابه أهل الشام فسار إليه علي رضي الله عنه فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي
أحد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية أنت تنازع علياً في الخلافة أو
أنت مثله قال لا وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر ولكن ألستم تعلمون أن عثمان رضي الله عنه قتل مظلوماً وأنا ابن عمه
ووليه أطلب بدمه فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فأتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي فامتنع معاوية
رضي الله عنه فسار علي في الجيوش من العراق حتى نزل بصفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست
وثلاثين فترسلوا فلم يتم لهم أمر فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين من قتل وعند ابن سعد أنهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد أهل الشام
أن يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا إلى ما فيها فآل الأمر إلى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبد
معاوية بملك الشام واشتغل علي بالخوارج (ولا تقوم الساعة حتى يبعث) يظهر (دجالون) بفتح الدال المهملة والجيم المشددة
جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله أي غطاه ومنه أخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالاً لتمويهه على الناس و
تلبيسه يقال دجل إذا موه ولبس والدجال يطلق في اللغة على أوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون (كذابون) ولا يجمع ما
كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال إلا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وإن كان
قد جاء مكسراً فهو شاذ كما قال مالك بن أنس رحمه الله في محمد بن إسحاق إنما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن إدريس الأودي
ما علمت أن دجالاً يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن أنس رضي الله عنه وهؤلاء الكذابون عددهم (قريب من ثلاثين)
وفي حديث حذيفة رضي الله عنه عند أبي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون في أمتي دجالون كذابون سبعة
وعشرون منهم أربع نسوة وأخرجه أحمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند أبي داود والترمذي وصححه ابن حبان وأنه سيكون في
أمتي كذابون ثلاثون (كلهم يزعم أنه رسول الله) زاد ثوبان وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولأحمد وأبي يعلى عن ابن عمر وثلاثون
كذابون أو أكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً وسندها ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة
في الكثرة لا التحديد وأما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو
عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجد هذا العدد ومن طالع كتب
الأخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الأكبر أنهم يدعون النبوة وذاك يدعي الإلهية مع اشتراك الكل في
التمويه وادعاء الباطل العظيم (ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم) بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق إلا رسمه (وتكثر الزلازل)
وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل إنها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة
أشهر (و) في حديث سلمة بن نفيل عند أحمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل (ويتقارب الزمان)

عند نعمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة
ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت أو المراد يتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلاء او المراد تقارب
ما بين الليل والنهار دائما بأن تستوي منطقتا البروج على معدل النهار **وتظهر الفتن** أي تكثر وتشتهر فلا تكتم **ويكثر الهرج**
بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم **وهو القتل** في رواية ابن أبي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في تفسير
الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة **وحتى يكثر فيكم المال فيفيض**
بالنصب عطفا على ما قبله أي يكثر حتى يسيل **حتى يهم** بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن **رب المال** مالكه
من اي الذي **يقبل صدقته** فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله **وحتى يعرضه** قال الطيبي معطوف على
مقدر المعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه **فيقول** ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يعرضه عليه فيقول **الذي يعرضه عليه لا أرب** أي لا حاجة **لي به** قال القرطبي في تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما
يأتي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله
فيفيض الخ اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الخ اشارة
الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة ... في
كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهتم صاحب المال
من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه ...
الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر **وحتى يتطاول الناس في البنيان** بان يريد كل من يبني ان يكون
اعلى من ارتفاع الآخر أو المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة أو أعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ...
يقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل
عموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل
وتغلب العبيد على الاحرار من سادات خلقوا على الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله العلي
ولا ملجأ ولا منجا من الله الا اليه **ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ور**
آمنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا ...
بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها تنبني مسائل من اصول الدين وذلك ان المعتزلة يقولون مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من
انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل بظاهر هذه الآية كما قال في الكشاف لم تكن آمنت من قبل
ايمانها خيرا عطف على آمنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها
حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها قبل ظهور الآيات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة
اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكتسب خيرا ليعلم ان قوله الذين آمنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي
أن تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد أجيب عن هذا الظاهر بان المعنى في الآية
الكريمة انه اذا أتى بعض الآيات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا ...
فيه خيرا فقد علق نفي الايمان بأحد وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه
أنه ينفع الايمان السابق وحده أو السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالآية لمذهب أهل السنة ويكون قلبا للدليل
عليهم قال ابن المنير ناصر الدين هو يروم الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية
بعد ظهور الآيات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف واصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ...
قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك

أنها لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير وإن نفع الإيمان المتقدم من الخلود فهي بالرد على مذهبه أولى من أن تدل له
وعند ابن مردويه عن عبد الله بن أبي أوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال
من لياليكم هذه فإذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم أحدهم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فبينما هم كذلك
ماج الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون إلى المساجد فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة
واحدة حتى إذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال حينئذ لا ينفع نفسا إيمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه
وليس هو في شيء من الكتب الستة (ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما) بغير تحتية بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعاه
(فلا يتبايعانه ولا يطويانه) وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل
الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي مناد يا أيها الناس ثلاثا يقول في الثالثة أتى أمر الله
قال والذي نفسي بيده إن الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث (ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته)
بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة اللقحة اللبون من النوق (فلا يطعمه) أي فلا يشربه (ولتقومن الساعة وهو يليط)
بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة أي يصلح بالطين (حوضه) فيسد شقوقه ليملأه ويسقي منه دوابه (فلا
يسقي فيه) أي تقوم القيامة قبل أن يسقي فيه (ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته) بضم الهمزة لقمته (إلى فيه) إلى فمه (فلا
يطعمها) تقوم الساعة قبل أن يضع لقمته في فيه أو قبل أن يمضغها أو يبتلعها وعند البيهقي عن أبي هريرة رفعه تقوم الساعة
على رجل أكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا كله إشارة إلى أن القيامة تقوم بغتة وأسرعها رفع اللقمة إلى الفم
والحديث من أفراده (باب ذكر الدجال) بتشديد الجيم فعال من أبنية المبالغة أي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في
آخر الزمان يدعي الإلهية ابتلى الله به عباده وأقدره على أشياء من مخلوقاته كإحياء الميت الذي يقتله وإمطار السماء وإنبات الأرض بأمره
ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الألباب وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد قال حدثني بالإفراد
قيس هو ابن أبي حازم قال قال لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سأل أحد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال
ما سألته ولأبي ذر أكثر ما سألته وإنه صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه أي من الدجال قلت يا رسول الله الخشية
منه لأنهم ولأبي ذر عن الحموي إنهم يقولون إن معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي أي معه من الخبز
قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم ونهر ماء بفتح النون والهاء وتسكن قال صلى الله عليه وسلم هو أهون
على الله من أن يجعل شيئا من ذلك آية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من قرأ ومن لم يقرأ
زائدة على شواهد كذبه من حدثه ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره وأنه لا يجعل على يديه شيئا من ذلك بل هو على التأويل المذكور
والحديث أخرجه مسلم وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم أبو محمد الكوفي وفي رواية
تحتية بعد العين تحريف قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فألف فنون ابن عبد الرحمن
النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري أبو معاوية عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمه أنس
ابن مالك رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجيء الدجال من أرض بالمشرق يقال لها خراسان حتى
ينزل في ناحية المدينة ولابن ماجه نزل عند الطريق الأحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات بفتح الجيم
يخرج إليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لأنهم كفرة والحديث من أفراده وبه قال حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين عن أبيه سعد عن جده إبراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري عن أبي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل المدينة رعب
المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس إنه اجتمع له من الأقوال في سبب تسمية المسيح خمسون قولا

ولها أي المدينة يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان زاد لفظ لها من رواية الزهري
ابن عوف عن عياض بن مسافع عن أبي بكرة يذبان عنه رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا في رواية
عن المستملي وحده ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
بفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري
أظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله قال البخاري إلى آخره للمستملي وأبي زيد المروزي وأبي أحمد الجرجاني
لكنه في الأصل مرفوع كما في مسلم قال إن الدجال أعور عين اليمنى من إضافة الموصوف إلى الصفة على أ
مؤول على الحذف أي أعور عين الجهة اليمنى كأنها عنبة طافية بلا همز ناتئة ولم يذكر ا
لكنه قال في آخره يعني الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي وبه قال حدثنا علي بن
محمد بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين
آخره راء ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد بن إبراهيم بسكون العين عن أبيه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
بن عوف عن أبي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ولأبي ذر عن الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا
ثبت للمستملي وحده. وقال ابن إسحاق محمد صاحب المغازي مما وصله الطبراني في الأوسط من رواية محمد بن سلمة
عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال قدمت البصرة فقال لي أبو بكرة نفيع سمعت
صلى الله عليه وسلم بهذا أي أصل الحديث السابق وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت أبا بكرة فقال أشهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا
ينزع عنها قال الطبراني لم يروه عن أبي صالح إلا ابن إسحاق وأراد المؤلف بذكر هذا إثبات لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن
لأبي بكرة لأن إبراهيم مدني وقد تستنكر روايته عن أبي بكرة لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات وهذا التعليق
للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله أن أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال
بضم الهمزة وكسر المعجمة وما من نبي إلا وقد أنذره قومه تحذيرا لهم من فتنته وفي حديث أبي عبيدة بن الجراح عند أبي
لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر قومه الدجال وعند أحمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد أنذره نوح أمته والنبيون من
أمته بعده إن كان أنه يخرج بعد وقائع وأن عيسى يقتله لأنهم أنذروا به إنذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل
عليه قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه فإنه محمول على أنه كان قبل أن يعلم وقت خروجه
وسلم يجوز أن يكون خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم أعلمه الله بعد ذلك فأخبر به أمته وخص نوحا بالذكر
كما خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ولكني وللكشميهني ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي
والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لأن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها من الأمم
أن أحدا من الأنبياء غير نبينا صلى الله عليه وسلم لم يخبر بأنه أعور أو أخبر ولم يقدر له أن يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه
ليبين بهذا الوصف دحوض حجته الداحضة ويبصر بأمره جهال العوام فضلا عن ذوي الألباب والأفهام وبه قال حدثنا يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الإمام الفقيه الفهمي أبو
بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم أنا نائم أطوف زاد في التعبير رأيتني

بالكعبة فاذا رجل آدم بمد الهمزة أحمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر سهلة غير جعد ينطف بضم الطاء
المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها يقطر او قال يهراق بفتح الهاء بعد ضم التحتية والشك من الراوي راسه ماء وفي رواية ماله
لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر الرأس كأنه يقطر من الذي سرحه به أو أن المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد
النظافة والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر اللون جعد
شعر الرأس بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور العين كأن عينه عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة وهي بغير همز على
الراجح ولبعضهم بالهمز أي ذهب ضوءها قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش و
معناه انها ناتئة نتوء حبة العنب من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمز وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جاء في آخر انه ممسوح
العين مطموسة وليست بجحراء ولا ناتئة رواه أبو داود وهذه صفة حبة العنب اذا سال ماؤها وقال في الفتح والصواب أنه بغير
همز لانه قيد في رواية الباب بأنها اليمنى وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بأن اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال والعجب ممن نفى
الهمز وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب
عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة أعور عين اليسرى ومقتضاه أن كلا من عينيه عوراء وفي حديث حذيفة ايضا مطموس العين
عليها ظفرة غليظة وفي حديث سعيد عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشي العين اذا لم
تقطع عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة
كأنها نخاعة في اصل حائط مجصص وعينه اليسرى كأنها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند احمد
والطبراني من حديث ابي بن كعب احدى عينيه كأنها زجاجة خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد
لكن وصف اليمنى بالعور أرجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث ابن عمر ويحتمل أن يكون كل من عينيه عوراء فاحداهما بما اصابها من الظفرة
الغليظة الذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون الدجال اعمى أو قريبا منه لكن وصف احداهما بالكوكب الدري يرد
هذا الاحتمال فالاقرب أن الذي ذهب ضوءها هي المطموسة الممسوحة والاخرى معيبة بارزة معها بقاء ضوء فلا تنافي لان كثيرا
ممن يحدث له الموت يبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه آدم فيجمع بينه وبين
وصفه هنا بأنه احمر بأن أدمته صافية ولا ينافي أن يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من الادم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال
قال في الفتح لم أقف على اسم القائل معينا اقرب الناس به شبها بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة
بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق واسم امه هالة بنت خويلد قاله
الدمياطي والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري رجل من خزاعة والحديث سبق في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله تعالى في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا فتنة اعظم من فتنته والحديث
مسبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد
ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش
بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في
شأن الدجال ان معه ماء ونارا فناره الذي يراها الرائي نارا ماء بارد في نفس الامر وماؤه الذي يراه ماء نار
في نفس الامر وذلك راجع الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي فيحتمل أن يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه قال في
الكواكب فان قلت النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان وأجاب بأن المعنى ما صورته نعمة ورحمة فهو في الحقيقة لمن
مال اليه نقمة وبالعكس وفي رواية أبي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم فاما ادركن أحد فليأت النهر الذي يراه نارا وليغمض

ثم ليقع على رأسه فيشرب منه فإنه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن عقبة بن عمرو أبي مسعود الأنصاري عند مسلم
فإن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فإنه ماء عذب طيب وفي مسلم أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه وإنه يجيء معه مثل الجنة
والنار فالتي يقول إنها الجنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه قال أبو مسعود
عقبة وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع أبو مسعود بعد الواو مصلحة على كشط وفي اليونينية
وغيرها أبو مسعود بدون واو بدل الواو وهو عقبة بن عمرو البدري الأنصاري قد تقدم أنها الصواب ورواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو
أبي مسعود الأنصاري قال انطلقت معه إلى حذيفة فقال له عقبة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال
وفي آخره قال عقبة وأنا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة وعنده أيضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة
وأبو مسعود فقال حذيفة لأنا بما مع الدجال أعلم منه الحديث ثم قال في آخره قال أبو مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه
أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة مبنيا للمفعول إلا أنذر أمته الأعور الكذاب ألا
بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور إنما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع أن أدلة الحدوث
كثيرة ظاهرة لأن العور أثر محسوس يدركه كل أحد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لأن الإله يتعالى عن النقص وإن بين
عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب فاسم إن محذوف وهو ضمير الشأن أو عائد على الدجال وبين عينيه
مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدأ محذوف أي بين عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر ولأبي ذر كافرا بالنصب قال
في المصابيح فالظاهر جعله اسم إن وكافر على الحكاية ولا يحتاج مع هذا إلى تركيب حذف اسم أن مع كونه ضميرا أو نحوه
انتهى وقال في الفتح وأما الحكاية على العيني ليس بصحيح بل قوله كافر على فيه مكتوبا وزاد أبو أمامة عند ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب
إنما هو بالحقيقة لأن الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة
ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه أي في الباب أبو هريرة وابن عباس أي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم فأما حديث أبي هريرة فسبق في ترجمة نوح في أحاديث الأنبياء وأما حديث ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى
الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق معه لذي لب إشكال وتلك الأوصاف كلها ذميمة تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وإن الذي
يؤمنون به من أهل السنة خلافا لمن أنكر ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على إثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن
زعموا أن ما عنده مخاريق وحيل لأنها لو كانت أمورا صحيحة لكان ذلك إلباسا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون فرق بين النبي
والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه فإن هذا إنما كان يلزم لو أن الدجال يدعي النبوة وليس كذلك
بل إنما يدعي الإلهية ولهذا قال عليه الصلاة والسلام إن الله ليس بأعور تنبيها للعقول على حدوثه ونقصه وأما الفرق بين النبي
والمتنبي فإنما يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل الكذب وهو محال وقولهم إن الذي يأتي به الدجال حيل ومخاريق نقول معدول عن الحقيقة
لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الأمور حقائق والعقل لا يحيل شيئا منها فوجب إبقاؤها على حقائقها
من التذكرة هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا أبو اليمان
قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول
ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به أنه قال يأتي
الدجال المدينة وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة بكسر النون جمع نقب
وهو الطريق بين الجبلين أو البقعة بينهما فينزل بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ينزل بعض
السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الألف خاء معجمة جمع سبخة أرض لا

للوجه الخارج للمدينة من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة من قبل الشام فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل هو خير الناس او
من خير الناس قيل هو الخضر فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه
وفي رواية عطية عن أبي سعيد عند أبي يعلى والبزار فيقول انت الدجال الكذاب الذي أنذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد فيقول
له الدجال لتطيعني فيما آمرك به او لأشقنك شقتين فينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال أي لأوليائه كما في
رواية عطية أرأيتم ان قتلت هذا الرجل أي الذي خرج اليه ثم احييته هل تشكون في الامر أي الذي يدعيه من
الالهية فيقولون أي أولياؤه من اتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيأمر به فتمد رجلاه ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب
ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لأوليائه أرأيتم ان أحييت لكم هذا ألستم تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فأخذ عصا فضرب احدى
شقتيه فاستوى قائما فلما رأى ذلك اولياؤه صدقوه وايقنوا بذلك أنه ربهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف
جدا ثم يدعو برجل فيما يرون فيأمر به فيقتل ثم تقطع اعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه
فاذا هو قائم فيقول انا الذي أميت وأحيي قال وذلك كله سحر يسحر أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئا وفي رواية أبي الوداك عن أبي
سعيد عند مسلم فيأمر به الدجال فيشبح فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول أما تؤمن بي قال فيقول انت المسيح
الكذاب قال فيؤمر به فيوشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم
يقول له اتؤمن بي فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر أن
ذلك من جملة علاماته وفي رواية أبي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا أيها الناس انه لا يفعل بعدي بأحد من الناس و
في رواية عطية فيقول له الرجل أنا الآن اشد بصيرة فيك مني ثم ينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو في النار
ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وفي رواية أبي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل
ما بين رقبته وترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا وفي صحيح مسلم عقب رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال ابو اسحاق
يقال أن هذا الرجل هو الخضر وابو اسحاق هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي
قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغني أن الذي يقتله الدجال هو الخضر وكذا اخرجه
ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتله الدجال هو الخضر وهذه
دعوى لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد يتمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه
في الدجال لعله يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن أن يجاب
بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شابا ويحتاج الى دليل انتهى وقول الخطابي وقد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز أن
يجري الله عز وجل آية على يدي أعدائه واحياء الموتى آية عظيمة فكيف يمكن منها الدجال وهو كذاب مفتر على الله والجواب
انه جائز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه اعور مكتوب على جبهته كافر يقرؤه كل
مسلم فدعواه داحضة تعقبه في المصابيح فقال هذا السؤال ساقط وجوابه كذلك أما السؤال فلأن الدجال لم يدع النبوة
ولا حام حول حماها حتى تكون تلك الآية دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية وابطالها لكل من هو متسم بسمات الحدث وهو من
المخلوقين لا يمكن ولو أقام ما لا يحصى من الآيات اذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فما تغنيه الآيات والخوارق وأما الجواب
فانه جعل المبطل لدعواه كونه اعور مكتوبا بين عينيه كافر ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا سواء كان هذا معه أم لم يكن
لم يكن انتهى والحديث سبق في آخر باب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن القعنبي
الحارثي المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح
العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء صفة لنعيم لا لابيه وكان عبد الله يجمر المسجد النبوي عن
أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة طرقها مفتوحة

وسكون النون جمع نقب ملائكة يحرسونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح
دخول الطاعون من خصائصها وهو من لازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالإفراد
ولأبي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان
مولاهم أبو خالد الواسطي قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المدينة طابة يأتيها الدجال ليدخلها فيجد الملائكة أي على أنقابها يحرسونها فلا
يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله عز وجل هذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وإنه يختص
بالطاعون وإنه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب مبحث ذلك والله الموفق باب ذكر يأجوج ومأجوج ب
غير همز عند قراء السبعة إلا عاصما فبهمزة ساكنة اسمان مشتقان من أجيج النار أي ضوئها ووزنهما يفعول ومفعول ممنوعا
الصرف للتأنيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فأعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت
أو عربيان مشتقان خففا بالإبدال وهما من نسل آدم عليه السلام كما في الصحيح والقول بأنهم خلقوا من مني آدم المختلط
بالتراب ليسوا من حواء غريب جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه كالكثير مما يحكيه بعض أهل الكتاب لما عندهم من الأحاديث المفتعلة
كما قاله ابن كثير وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح لا يموت
حتى يرى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء إذا خرجوا إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم وفي التيجان
هشام أن أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بأرمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن أبي حاتم من طريق
ابن عمرو قال الجن والإنس عشرة أجزاء فتسعة أجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس وعن كعب قال هم ثلاثة أصناف أجسادهم
كالأرز وهو شجر كبار جدا وصنف له أربعة أذرع في أربعة أذرع وصنف يفترشون آذانهم ويلتحفون بالأخرى وعند الحاكم
يأجوج ومأجوج شبر شبر وشبرين شبرين وأطولهم ثلاثة أشبار قال الحافظ ابن كثير روى ابن أبي حاتم أحاديث غريبة في أشكالهم وصفاتهم
طولهم وقصر بعضهم وآذانهم لا تصح أسانيدها وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد أخي
عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير أن زينب بنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب زوج
النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب بنة ولأبي ذر بنت جحش الأسدية أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل عليها يوما بعد أن استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاي حال كونه يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر
قد اقترب خص العرب بالذكر للإنذار بأن الفتن إذا وقعت كان الإهلاك إليهم أسرع وأشار به إلى ما وقع بعده
الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة فتح اليوم بضم الفاء من ردم يأجوج ومأجوج أي
بزبر الحديد وهي القطعة منه كاللبنة ويقال إن كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي وتزيد عليه قوله مثل هذه بالرفع وحلق
بإصبعه الإبهام والتي تليها وسبق أوائل كتاب الفتن عقد سفيان تسعين أو مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه وابن حبان
أنهم يحفرونه في السد يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كأشد
ما كان حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا إن شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه
كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس قالت زينب بنة ولأبي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت
أنهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم إذا كثر الخبث بفتح الخاء والموحدة
بضم فسكون وهو الفسق أو الزنا ومر الحديث رجال سنده مدنيون وهو أنزل من الذي قبله بدرجتين ويقال
في البخاري أنه تساعي فيه ثلاث صحابيات إلا الأربعة وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا و

بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاووس عبد الله عن أبيه طاووس عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال يفتح الردم بالرفع نائب الفاعل ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد وهيب
هو ابن خالد المذكور تسعين بأن جعل طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد
الدنيا عند النقد وفي حديث النواس بن سمعان عند الامام أحمد بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب لد الشرقي قال فبينما هم
كذلك إذ أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام أني قد أخرجت عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحوز عبادي إلى الطور
فيبعث الله يأجوج ومأجوج وهم كما قال الله تعالى من كل حدب ينسلون فيرغب عيسى وأصحابه إلى الله عز وجل فيرسل عليهم نغفا في
رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى وأصحابه فلا يجدون في الأرض بيتا إلا قد ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب
عيسى وأصحابه إلى الله فيرسل الله عليهم طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه
مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك وردي بركتك قال فيومئذ يأكل النفر من الرمانة و
يستظلون بقحفها ويبارك الله في الرسل حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم
تكفي أهل البيت قال فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحا طيبة تحت آباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج
الحمر وعليهم تقوم الساعة انفرد بإخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي حسن صحيح وعند مسلم فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية
فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء وعند أحمد عن ابن مسعود مرفوعا لا يأتون على شيء إلا أهلكوه ولا على
ماء إلا شربوه ورواه ابن ماجه وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الأرض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم إلى السماء فيردها
الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن أبي حاتم عن كعب يفر الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون بسهامهم إلى السماء فترجع
مخضبة بالدماء فيقولون غلبنا أهل الأرض وأهل السماء الحديث وفي تذكرة القرطبي وروي أنهم يأكلون جميع حشرات الأرض
من الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الأرض وفي خبر آخر لا يمرون بفيل ولا خنزير إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم
مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان يشربون أنهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس وهذا
آخر كتاب الفتن والله أعلم *** بسم الله الرحمن الرحيم *** **كتاب الأحكام** *** بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الأصوليين
خطاب الله وهو كلامه النفسي الأزلي المسمى في الأزل خطابا المتعلق بأفعال المكلفين وهم البالغون العاقلون من حيث
أنهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا إله إلا هو
خالق كل شيء ولقد خلقناكم ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب إلا بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجأ
المكره وإذا تقرر أن الحكم خطاب الله فلا حكم إلا لله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل **وقول الله تعالى** ولأبي ذر
باب قول الله تعالى **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم** الولاة والأمراء أو العلماء الذين يعلمون الناس دينهم
أو أنهم ينفذ على الأمراء وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس ودليله ولو ردوه إلى الرسول و
إلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فإن تنازعتم أي أنتم وأولو الأمر منكم في شيء من أمور الدين وهذا يؤيد أن المراد
هم أمراء المسلمين إذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤوس إلا أن يقال الخطاب لأولي الأمر على طريقة الالتفات أي
تنازعتم في شيء فردوا إلى الكتاب والسنة ولم يقل وأطيعوا أولي الأمر ليؤذن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت
الآية على أن طاعة الأمراء واجبة إذا وافقوا الحق فإذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام لا طاعة لمخلوق في
معصية الخالق وسقط لفظ باب لغير أبي ذر فالتالي رفع وبه قال **حدثنا عبدان** عبد الله بن عثمان قال **أخبرنا عبد الله** ابن المبارك
قال **أخبرنا يونس** بن يزيد **عن الزهري** محمد بن مسلم أنه قال **أخبرني** بالإفراد **أبو سلمة بن عبد الرحمن** بن عوف **أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه**
يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أطاعني فقد أطاع الله لأني لا آمر إلا بما أمر الله به فمن فعل ما آمره به فإنما أطاع من أمرني أن
ومن عصاني فيما آمره به أي بنهيه **فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني** قال الخطابي كانت

قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته نفوسهم وامتنع
من الطاعة فأعلمهم صلى الله عليه وسلم بأن طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من أمره عليه الصلاة والسلام عليهم لئلا
عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا اسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه فأمر صلى
الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه باخباره انه مسؤول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس
راع بحفظهم ويحيط من وراءهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على اهل
بيته يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على اهل بيت
زوجها بحسن التدبير في أمر بيته والتعهد لخدمته وأضيافه وولده بحسن تربيته وتعهده وهي مسؤولة عنهم
عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام بشغله وهو
مسؤول عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في شيء
راعيا له فاذا تقدم لرعاية غيره من يأكله فهو في الهلاك قال . . . . وراعي الشاة يحمي الذئب عنها . . فكيف اذا الذئاب لها
وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة أي كلكم مثل الراعي وقوله وكلكم مسؤول عن رعيته حال عمل فيه
التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه
ان الراعي ليس بمطلوب لذاته وانما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما يتعين عليه من حفظ شرائعهم
عنها لا دخال داخلة فيها أو تحريف لمعانيها أو اهمال الحدود أو تضييع حقوقهم أو ترك حمايتهم من جار عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف
الا باذن الله ورسوله لا يطلب لجزائه الا من الله وهذا تمثيل لا يرى في الباب الطف منه ولا أجمع ولا أبلغ منه ولذلك اجمل أولا ثم فصل ثم أتى بحرف
التنبيه بالقدر لكنها خاتمة فالفاء في قوله الا فكلكم راع جواب شرط محذوف والفذلكة هي التي يأتي بها الحاسب بعد التفصيل
ويقول فذلك كذا وكذا ضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقصان فيما فصله انتهى قال بعضهم يدخل في هذا العموم
الذي لا زوجة له ولا خادم فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه
وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا أن لا يكون مرعيا باعتبار آخر والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن
من كتاب الجمعة هذا باب بالتنوين يذكر فيه الامراء كائنون من قريش ولابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال
الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد بن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي يحدث انه
معاوية بن أبي سفيان وهو عنده أي والحال أن محمد بن جبير عند معاوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بدل الواو في وفد من قريش أي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين أرسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه
حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال الحافظ ابن حجر
بلغه ولا على اسماء الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص هو في موضع
أي الشأن سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية من ذلك فقام خطيبا فأثنى على الله بما هو اهله
قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون
احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء نرى أن واحد الاحاديث أحدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب
الله ولا تؤثر بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله
تنصيص على أن شخصا بعينه أو بوصفه يتولى الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح بذكره وقيل قال بلغني أن رجالا منكم على

عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واولئك الذين يتحدثون بأمور الغيب من غير استناد الى الكتاب والسنة
جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل فاياكم والاماني بتشديد التحتية وتخفيفها احذروا الاماني التي تضل اهلها
بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة وأهلها نصب على المفعولية صفة للاماني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان هذا الامر أي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه أي ألقاه ولابي ذر في النار على وجهه أي
ألقاه فيها وهو من الغرائب اذ أكب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم في أمر الخلافة أحد الا كان مقهورا
في الدنيا معذبا في الآخرة ما أقاموا الدين ما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله أي مدة اقامتهم امور الدين
فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا مفهومه وذكر محمد بن اسحاق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة أبي بكر وفيها
فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استخف الخلفاء بأمر الدين تلاشى امرهم
بحيث لم يبق لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله وقول السفاقسي اجمعوا ان الخليفة اذا دعا الى كفر او بدعة يقام
عليه تعقب بأن المأمون والمعتصم والواثق كل منهم دعا الى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل
والحبس وغير ذلك ولم يقل أحد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك تنبيه سبق في باب تغير الزمان حتى تعبد الاوثان حديث أبي
هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى أن ملك القحطاني يقع في آخر
الزمان عند قبض اهل الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا موافقا لحديث أبي هريرة فلا معنى لانكاره
اصلا وان كان لم يرفعه وكان فيه قدر زائد يشعر بأن القحطاني يكون في اوائل الاسلام فهو معذور في انكاره وقد يكون معناه
ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري تابعه أي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد
عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن
محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا أنه قال بعد قوله فغضب فقال
سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في روايته كب على وجهه بضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية
الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل أحد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا
ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك قال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا
لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما أخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن أبي منيع الرصافي عن
جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم وأخرجه الحسن ابن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري
عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن محمد
قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يقول قال جده ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يزال هذا الامر أي الخلافة في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش
لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال
ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب ولا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقوع
المبتدأ معرفا باللام الجنسية لان المبتدأ بالحقيقة ههنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف الا بالجنس فمقتضاه حصر جنس
الامر في قريش فيصير كأنه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كأنه
قال ائتموا بقريش خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير قريش
وهذا الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الآن
لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر أن الخلافة في قريش وانما يدعي ان ذلك
بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان في البلاد اليمنية طائفة من ذرية الحسن

ابن علي من ترك ملكه معهم من اواخر المائة الثالثة وامراء مكة من ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا
من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر وقال الحافظ ابن حجر ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية
العباس ولو فقدت قريش فكناني ثم رجل من بني اسماعيل ثم عجمي على ما في التهذيب أو جرهمي على ما في التتمة ثم رجل من بني اسحاق وان
يكون شجاعا ليغزو بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة وأن يكون أهلا للقضاء بان يكون مسلما مكلفا
حرا عدلا ذكرا مجتهدا ذا رأي وسمع وبصر ونطق وتنعقد الامامة ببيعة اهل العقد والحل من العلماء ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم
وباستخلاف الامام من عينه في حياته ويشترط القبول في حياته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب على الامامة ولو غير اهل
لها كصبي وامرأة بأن قهر الناس بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين والحديث سبق في المناقب واخرجه مسلم في المغازي

باب اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ اجر لابي ذر المروزي أي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله تعالى فسق
لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لخروجهم عن طاعة الله وقال أبو منصور رحمه
الله يجوز أن يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون
فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد
قال ابن بطال مفهوم الآية أن من حكم بما انزل الله استحق جزيل الأجر وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة
وتشديد الموحدة الرؤاسي القيسي العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي القيسي الكوفي
عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين أي خصلتين رجل بالرفع على الاستئناف آتاه أي أعطاه
الله مالا فسلطه على هلكته بفتحات هلاكه أي انفاقه في الحق و رجل آخر آتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف ما
يمنع عن الجهل ويزجره عن القبيح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها وفيه الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم
وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام وما حاسد في
المكرمات بحاسد وقيل معناه لا يحسن الحسد في موضع الا في هذين الموضعين وقال الطيبي أثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل
النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي أن يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود وكيف لا وكل واحدة
من الخصلتين بلغت غاية لا أمد فوقها واذا اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وقال ابن المنير ليس المراد بالنفي حقيقته والا لزم الخلف
لان الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا وانما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة
في هاتين الخصلتين فكأنه قال هما آكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له
أعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات ومن
مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابن أبي أوفى مرفوعا الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان والحديث
سبق في العلم والزكاة

باب وجوب السمع والطاعة للامام الاعظم ونائبه ما لم تكن تلك الطاعة معصية اذ لا طاعة
لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن مسربل الاسدي
البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد لغير أبي ذر عن شعبة بن الحجاج عن
أبي التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي
الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر
الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم
على القوم لا أن العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في
الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث أم الحصين اسمعوا واطيعوا ولو [illegible]

ولابی ذر عن الحموی والمستملی وان استعمل ای الامام علیکم عبدا حبشیا بالنصب علی المفعولیة والحبشة جیل معروف من السودان یسبق فی الصلاة انه صلی الله علیه وسلم قال لابی ذر اسمع واطع ولو لحبشی کان رأسه زبیبة بزای مفتوحة ومو حدتین بینهما تحتیة ساکنة واحدة الزبیب المأکول المعروف الکائن عن العنب اذا جف وشبه رأس الحبشی بالزبیبة لتجمعها وسواد شعرها ورؤس الحبشة توصف بالصغر وذلک یقتضی الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتبار بها فهو علی سبیل المبالغة فی الحض علی طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع علی ان الامامة لا تکون فی العبید ویحتمل ان یکون سماه عبدا باعتبار ما کان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقیقة بطریق الشوکة وجبت طاعته اخمادا للفتنة ما لم یأمر بمعصیة وسبق الحدیث فی الصلاة وبه قال حدثنا سلیمان بن حرب الواشحی قال حدثنا حماد هو ابن زید عن الجعد بفتح الجیم وسکون العین بعدها دال مهملتین ابی عثمان بن دینار الیشکری بالتحتیة المفتوحة بعدها شین معجمة ساکنة وکاف مضمومة الصیرفی عن ابی رجاء عمران العطاردی عن ابن عباس رضی الله عنهما حال کونه یرویه أی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من رأی من امیره شیئا فکرهه ولابی ذر عن الکشمیهنی یکرهه فلیصبر علی جوره ظلمه والامر بالصبر یستلزم وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه لیس احد یفارق الجماعة شبرا أی قدر شبر فیموت بالرفع فی الفرع کأصله ویجوز النصب نحو ما تأتینا فتحدثنا أی فیموت علی تلک الحالة من مفارقة الجماعة الا مات میتة جاهلیة بکسر المیم کالقتلة بکسر القاف أی الحالة التی یکون علیها الانسان من الموت والقتل أی کالمیتة الجاهلیة حیث لا یرجعون الی طاعة امیر ولا یتبعون هدی امام بل کانوا مستنکفین عن ذلک مستبدین فی الامور لا یجتمعون فی شیء ولا یتفقون علی رأی ولیس المراد انه یکون کافرا بذلک والحدیث سبق فی أوائل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا یحیی بن سعید القطان عن عبید الله بضم العین ابن عمر العمری قال حدثنی بالافراد نافع مولی ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضی الله عنه وعن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابتة أو واجبة للامام أو نائبه علی المرء المسلم فیما احب وکره ولابی ذر أو کره ما لم یؤمر أی المسلم من قبل الوالی علیه بمعصیة فاذا امر بضم الهمزة بمعصیة فلا سمع ولا طاعة حینئذ تجب بل یحرم ذلک علی القادر وهذا تقیید لما أطلق فی الحدیثین السابقین من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشی ومن الصبر علی ما یقع من الامیر مما یکره والوعید علی مفارقة الجماعة والحدیث سبق فی الجهاد واخرجه مسلم فی المغازی وأبو داود فی الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی حفص قال حدثنا الاعمش سلیمان بن مهران قال حدثنا سعد بن عبیدة بسکون العین فی الاول وضمها وفتح الموحدة فی الثانی ابو حمزة بالزای ختن أبی عبد الرحمن عن أبی عبد الرحمن عبد الله بن حبیب السلمی لابیه صحبة عن علی رضی الله عنه هو ابن أبی طالب قال بعث النبی صلی الله علیه وسلم سریة قطعة من الجیش نحو ثلثمائة أو اربعمائة بسبب ناس من الحبشة رآهم اهل جدة سنة تسع وامر علیهم رجلا من الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمی المهاجری فقیل مجازا ویکون بالمعنی الاعم من کونه ممن نصر النبی صلی الله علیه وسلم فی الجملة أو کان انصاریا بالمحالفة وفی ابن ماجه ومسند الامام احمد تعیین عبد الله بن حذافة وان أبا سعید کان من جملة المأمورین وامرهم علیه السلام ان یطیعوه فغضب علیهم ولمسلم فأغضبوه فی شیء وقال الیس قد امر النبی صلی الله علیه وسلم ان تطیعونی قالوا بلی قال عزمت ولابی ذر وقد عزمت علیکم لما بتخفیف المیم جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فیها فجمعوا حطبا فاوقدوا ولابی ذر عن الکشمیهنی نارا فقال ادخلوها فقیل انما امرهم بدخولها لیختبر حالهم فی الطاعة أو فعل ذلک اشارة الی ان مخالفته توجب دخول النار واذا شق علیکم دخول هذه النار فکیف تصبرون علی النار الکبری ولو رأی منهم الجد فی ولوجها لمنعهم فلما هموا بالدخول فیها فقاموا ولابی ذر عن الکشمیهنی فقاموا ینظر بعضهم الی بعض زاد فی المغازی فجعل بعضهم یمسک بعضا فقال بعضهم انما تبعنا النبی صلی الله علیه وسلم فرارا من النار بکسر الفاء أفندخلها بهمزة الاستفهام فبینما بالمیم هم کذلک اذ خمدت النار بفتح المعجمة والمیم وتکسر انطفأ لهبها وسکن غضبه فذکر ذلک للنبی صلی الله علیه وسلم فقال لو دخلوها أی لو دخلوا النار التی اوقدوها ظانین انهم بسبب طاعتهم امیرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا أی لماتوا فیها ولم یخرجوا منها

مدة الدنيا ويحتمل أن يكون الضمير في منها للدار الآخرة والتأبيد محمول على طول الإقامة لا على البقاء الممتد دائما من غير انقطاع لأنهم يكونون
بذلك مجيبين عليهم التخليد انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مرّ في المغازي. **باب** بالتنوين يذكر فيه
من لم يسأل الإمارة أعانه الله زاد أبو ذر عليها وبه قال **حدثنا حجاج بن منهال** بكسر الميم وسكون النون الأنماطي
البصري قال **حدثنا جرير بن حازم** بالحاء المهملة والزاي الأزدي **عن الحسن** البصري **عن عبد الرحمن** بن سمرة بن حبيب
ابن عبد شمس أسلم يوم الفتح رضي الله عنه **قال قال النبي** ولأبي ذر قال لي النبي **صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة**
بكسر الهمزة **فإنك إن أعطيتها عن مسألة** أي عن سؤال وعن يحتمل أن تكون بمعنى الباء أي بسبب مسألة أو بمعنى بعد أي بعد
كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق أي بعد طبق وقول العجاج ومنهل وردته عن منهل أي بعد منهل وجواب الشرط قوله **وكلت إليها**
بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام صرفت إليها ولم تعن عليها من أجل حرصك **وإن أعطيتها** بضم الهمزة **عن غير مسألة**
وجواب الشرط قوله **أعنت عليها** وعن أنس رفعه من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله
عليه ملكا يسدده أخرجه ابن المنذر والترمذي وأبو داود وابن ماجه وفي معنى الإكراه عليه أن يدعى إليه فلا يرى نفسه أهلا لذلك
هيبة له وخوفا من الوقوع في المحذور فإنه يعان عليه إذا دخل فيه ويسدد قاله المهلب **وإذا حلفت على** محلوف **يمين فرأيت**
فعلمت أو ظننت **غيرها خيرا منها فكفر يمينك** بالنصب على المفعولية ولأبي ذر عن يمينك **وائت الذي هو خير** واستدل به
على أن الكفارة إنما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين والحنث فقال بالجواز أربعة عشر
الصحابة وبه قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لأنه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الحديث
لما قبله أن الممتنع من الإمارة قد يؤدي به الحال إلى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الأيمان
باب بالتنوين يذكر فيه **من سأل الإمارة وكل إليها** ولم يعن عليها ووكل بالتخفيف وبه قال **حدثنا أبو معمر** عبد الله بن عمرو
المقعد البصري قال **حدثنا عبد الوارث** بن سعيد التنوري البصري أبو عبيدة الحافظ قال **حدثنا يونس** بن عبيد لأبي ذر عن الحسن
البصري قال حدثني بالإفراد **عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن**
بن سمرة **لا تسأل الإمارة** أي الولاية ولأبي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الإمارة **فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن**
غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين أي حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوفا
عليه وإلا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل أن يكون على بمعنى الباء ويؤيده رواية النسائي إذا حلفت بيمين
لكن قوله **فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك** يدل على الأول لأن الضمير لا يصح عوده على اليمين وأما
ولذا رجح في الكشاف الأول فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أي حاجزا لما حلفتم عليه
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير أي على
باب ما يكره من الحرص على طلب الإمارة وبه قال **حدثنا أحمد بن يونس** نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال **حدثنا**
ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني **عن سعيد المقبري** بضم الموحدة **عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه**
وسلم أنه قال إنكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها **على الإمارة** الإمامة العظمى أو الولاية بطريق النيابة **وستكون ندامة**
لمن لم يعمل فيها بما ينبغي **يوم القيامة** وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها
عذاب يوم القيامة إلا من عدل وعن أبي هريرة في أوسط الطبراني الإمارة أولها ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة
فنعم المرضعة الولاية فإنها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة **وبئست الفاطمة** عند انفصاله عنها بموت أو غيره
فإنها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة وأدخلت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما إذا كان
مؤنثا مجازا الإلحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل
من نفع الولاية حال ملابستها بالرضاع وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنه عند الانفصال عنها بموت أو

في الدنيا

فی المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت هل من لطيفة تلمح فی ترك التاء من فعل المدح واثباتها مع فعل الذم اجيب بان ارضاعها احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحالتين على النفس والتأنيث اخفض حالتي الفعل وترکه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهو اشرف من التأنيث فآثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل الحالة الاخرى وهي التأنيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لكان المناسبة فی الحالين فهذا امر قد يتخيل فی هذا المقام فتأمله انتهى وقال فی شرح المشكاة انما لم يلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مؤنثة الا ان تأنيثها غير حقيقي والحق ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ ذاهبة وفيه ان ما يناله الامير من البأساء والضراء ابلغ واشد مما يناله من النعماء والسراء وانما أتى بالتاء فی المرضع والفاطمة لا للدلالة على تصوير تينك الحالتين المتجددتين فی الارضاع والانفطام فعلى العاقل ان لا يلم بلذة يتبعها حسرات وفی حديث ابی هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين والذبح اذا كان بغير سكين فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بالسكين ففيه اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان فی العرف بالسكين عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والآخر عناء عمره أو المراد انه ينبغي أن يميت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير سكين على هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهر خطر القضاء كثير وضرره عظيم لانه قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى من تحبه أو من لمنصب يتوقع جاهه أو يخاف سلطنته وربما يميل الى قبول الرشوة وهذا الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل فی هذا المعنى * * *

ولما أن توليناالقضايا * وفاض الجور من كفيك فيضا * ذبحت بغير سكين وانا * لنرجو الذبح بالسكين أيضا * والحديث

أخرجه النسائي فی البيعة والسير والقضاء قال البخاري بالسند السابق اول هذا التعليق اليه **وقال محمد بن بشار** بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار **حدثنا عبد الله بن حمران** بضم الحاء المهملة وسكون الميم بعدها راء فالف فنون مولاهم البصري قال **حدثنا عبد الحميد بن جعفر** بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري المدني وسقط ابن جعفر لغير أبي ذر **عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم** بضم عين الاول وبفتح المهملة والكاف فی الثاني ابن ثوبان المدني **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قوله أي موقوفا عليه وقد أدخل عمر بن الحكم بين سعيد المقبري وأبي هريرة بخلاف الطريق السابقة وبه قال **حدثنا محمد بن العلاء** ابن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن بريد** بضم الموحدة عامر أو الحارث **عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **رضي الله عنه** أنه **قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي** لم يسميا نعم فی معجم الطبراني الاوسط ان أحدهما ابن عمه **فقال احد الرجلين امرنا** بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة أي ولنا **يا رسول الله** موضعا **وقال الآخر مثله فقال** صلى الله عليه وسلم **انا لا نولي هذا** الامر **من سأله ولا من حرص عليه** بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية هو السبب فی اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد فی الارض قاله المهلب **باب من استرعى** بضم الفوقية وكسر العين أي من استرعاه الله **رعية فلم ينصح** لها وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا ابو الاشهب** بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته **عن الحسن** البصري **ان عبيد الله** بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير البصرة فی زمن معاوية وولده **عاد معقل بن يسار** معقل بكسر القاف يسار بالتحتية والسين المهملة المخففة المزني الصحابي **فی مرضه الذي مات فيه** وكانت وفاته فی خلافة معاوية **فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله** ولابي ذر استرعاه الله **رعية فلم يحطها** بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أي فلم يحفظها ولم يتعهد أمرها **بنصيحة** بفتح

النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين آخره ولأبي ذر عن المستملي بالنصيحة بزيادة ال كذا في الفرع كأصله
وفي الفرع بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للأكثر وللمستملي بالنصيحة **إلا لم يجد رائحة الجنة** إذا كان مستحلاً لذلك
أو لا يجد حامع الفائزين الأولين لأنه ليس عاماً في جميع الأزمان أو خرج مخرج التغليظ وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيامة
من مسيرة سبعين عاماً وسقط لأبي ذر والأصيلي لفظ إلا من قوله إلا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث أنه يجدها
عكس المقصود وأجاب بأن لا مقدرة أي إلا لم يجد والخبر محذوف أي ما من عبد كذا إلا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة
استئناف كالمفسر أو ما ليست للنفي وجاز زيادة من للتأكيد في الإثبات عند بعض النحاة وقد ثبت إلا في بعض النسخ انتهى و
في اليونينية حذفها لأبي ذر والأصيلي قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة
وقع في رواية أبي الأشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام أي التالية لهذه وكأنه أراد أن الأصل في الحديث الجمع بين اللفظين
فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر أنه لفظ واحد تصرف فيه بعض الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه آخر عن الحسن قال قدم
علينا عبيد الله بن زياد أميراً أمره علينا معاوية غلاماً سفيهاً يسفك الدماء سفكاً شديداً وفينا عبد الله بن مغفل المزني فدخل عليه ذات
يوم فقال له انته عما أراك تصنع فقال له وما أنت وذاك قال ثم خرج إلى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤوس الناس
فقال إنه كان عندي علم فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس ثم قام فما لبث أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله يعوده فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل أن تكون القصة
وقعت للصحابيين وحديث الباب أخرجه مسلم في الإيمان. وبه قال **حدثنا إسحاق بن منصور** الكوسج أبو يعقوب المروزي قال
أخبرنا حسين بضم الحاء المهملة ابن علي الجعفي قال **قال زائدة** بن قدامة **ذكره** أي الحديث الآتي **عن هشام** أي ابن
حسان **عن الحسن** البصري **أنه قال أتينا معقل بن يسار نعوده** أي في مرضه الذي مات فيه **فدخل عبيد الله** بن زياد
ولأبي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله **فقال له معقل أحدثك** بضم الهمزة ورفع المثلثة **حديثاً سمعته من رسول**
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال وفي رواية أبي المليح عند مسلم ما من أمير يلي رعية **من المسلمين فيموت** اللام
فيه وفي فلم يحطها في الحديث السابق كاللام في قوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً قاله الطيبي قال في المدارك أي
ليصير الأمر إلى ذلك لا أنهم أخذوه لهذا كقولهم للموت ما تلد الوالدة وهي لم تلده لأن يموت ولدها ولكن المصير إلى ذلك كذا
قاله الزجاج وعن هذا قال المفسرون إن هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف هي لام كي التي معناها التعليل كقولك جئتك
لتكرمني ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز لأن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل
لأجله وهو الإكرام الذي نتيجة المجيء وقوله **وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة** بفتح الغين المعجمة وبعد الألف شين
معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر يعني أن الله تعالى إنما ولاه واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم
فيموت عليه فلما قلب القضية استحق أن لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض المعنى من قلده الله تعالى شيئاً من أمر المسلمين و
استرعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم فإذا خان فيما أؤتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة انتهى وهذا
وعيد شديد على أئمة الجور فمن ضيع من استرعاه متوجه عليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التحلل نعم يجوز أن يتفضل الله
تعالى عليه فيرضي عنه أخصامه فهو الجواد الكريم الرؤوف الرحيم هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **من شاق** على الناس بأن
أدخل عليهم المشقة **شق الله عليه** جزاء وفاقاً لأعمالهم. وبه قال **حدثنا إسحاق** بن شاهين **أبو بشر الواسطي**
قال **حدثنا خالد** هو ابن عبد الله الطحان **عن الجريري** بضم الجيم وفتح الراء نسبة إلى جرير بن عباد واسمه سعيد بن إياس
عن طريف بالطاء المهملة آخره فاء بوزن عظيم **أبي تميمة** بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الهجيمي بضم
الجيم مصغر النسبة إلى بني الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم **أنه قال شهدت صفوان** بن محرز بن زياد التابعي البصري **وجندباً**
بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور **وأصحابه** أي أصحاب صفوان **وهو** أي
صفوان بن محرز **يوصيهم** بسكون الواو وعند الكرماني الضمير راجع إلى جندب وكذا هو في الأطراف

للهروي ولفظه شهدت صفوان وأصحابه وجندب يوصيهم فقالوا أي صفوان وأصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة بفتح السين والميم المشددة أي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ أسماعهم بما ينطوي عليه وقيل سمع الله به أي يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه وقيل من أراد أن يعلمه الناس أسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال عليه الصلاة والسلام ومن يشاقق ولأبي ذر عن الكشميهني بإسقاط إحدى القافين أي يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الأمر أو يقول فيهم أمرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم يشقق الله عليه يعذبه يوم القيامة ويشاقق ويشاق بلفظ مضارع وفك القاف فيهما فقالوا له أوصنا فقال جندب إن أول ما ينتن بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشيء وأنتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء والنتن الرائحة الكريهة من الإنسان بعد موته بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا أي حلالا فليفعل ومن استطاع أن لا يحال بضم التحتية وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني أن لا يحول بينه وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجر ورفع على أنه فاعل بفعل محذوف دل عليه المقدم أي يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بملء كف من دم [illegible] ومن ... أهراقه بفتح الهمزة وسكون الهاء صبه بغير حقه فليفعل وهذا الحديث وإن كان ظاهره أنه موقوف فهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال بالرأي نعم وقع مرفوعا عند الطبراني من طريق الأعمش عن أبي تميمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية الجريري قال الفربري قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب وفي الفرع كأصله سقوط قوله قلت إلى آخره لأبي ذر قال في الفتح دون رواية النسفي من ذلك باب جواز القضاء والفتيا حال كونهما في الطريق وعن أشهب لا بأس بالقضاء إذا كان سائرا إذا لم يشغله عن الفهم وقال السفاقسي لا يجوز فيما يكون غامضا وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو في الطريق كما وصله ابن سعد في طبقاته وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل على باب داره وصله أيضا ابن سعد به قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة أخو أبي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم الكوفي أنه قال حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال بينما أنا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل بكسر القاف وفتح التحتية عند سدة المسجد بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين مظلة على بابه لوقاية المطر والشمس أو الباب أو عتبته أو الساحة أمام بابه والرجل قال ابن حجر لم أعرف اسمه لكن في الدارقطني أنه ذو الخويصرة اليماني فقال يا رسول الله متى الساعة تقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها من عمل فكأن الرجل استكان افتعل من السكون فتكون ألفه خارجة عن القياس وقيل إنه استفعل من الكون أي انتقل من كون إلى كون كما قالوا استحال إذا انتقل من حال إلى حال وقوة المعنى تؤيد الأول إذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى تضعفه إذ ليس بينهما أعني المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة فيحتاج إثباتها إلى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج إذ هو في أذل المواضع أي صار مثله في الذل وقيل كان يكين بمعنى خضع وذل والوجه بناء على أنه هو الثاني إذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللفظة مشهورة لكان أحسن الوجوه قاله في المصابيح ولأبي ذر عن الكشميهني فاستكان ثم قال يا رسول الله ما أعددت بالهمزة كالسابقة ولأبي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة قال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع مالا وعدده انتهى وقال المفسرون جمع مالا وعدده أي جعله لنوائب الدهر مثل كرم وأكرم وقيل أحصى عدده قاله السدي وقرأ الحسن والكلبي بتخفيف الدال أي جمع مالا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما هيأت لها كبير صيام بالباء الموحدة ولبعضهم بالمثلثة

ولا صلاة ولا صدقة ولكني بكسر النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون مخففة احب الله و
رسوله قال صلى الله عليه وسلم له انت في الجنة مع من احببت فالحقه بحسن نيته من غير زيادة عمل بأصحاب الاعمال الصالحة
وقال ابن بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتي اذا كانت المسألة لا تعرف أو كانت مما لا حاجة بالناس اليها او كانت
مما يخشى منها الفتنة أو سوء التأويل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند السدة قال المهلب لقيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من
التواضع فان كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لتخصص من اهل الدنيا أو ممن يخشى شره فمكروهة لكن اذا خشي من التأني ضررا وجب ليأمن
شره والحديث سبق في الادب في باب علامات حب الله باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب راتب ليمنع
الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحاق ولابي ذر وللاصيلي اسحاق بن منصور أي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي قال
اخبرنا ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم
الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر قال سمعت انس بن مالك يقول لامرأة من اهله تعرفين فلانة
لم يقف الحافظ على اسم المرأة قالت نعم أعرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي أي والحال انها تبكي عند قبر
فقال لها اتقي الله توطئة لقوله واصبري بكسر الموحدة أي لا تجزعي وخافي غضب الله لو لم تصبري حتى تثابي فأجابت فقالت له
اليك أي تنح وابعد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون اللام خال من مصيبتي وعند ابي يعلى من حديث أبي هريرة انها قالت
يا عبد الله اني انا الحرى الثكلى ولو كنت مصابا عذرتني قال انس فجاوزها صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل
ابن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت له ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم زاد مسلم في رواية له فأخذها مثل الموت أي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انس فجاءت أي المرأة الى بابه عليه الصلاة والسلام فلم تجد عليه بوابا أي راتبا تواضعا منه صلى الله عليه وسلم ولا يعارضه
حديث أبي موسى انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف وحديث عمر لما استأذن له الاسود في قصة حلفه أن لا
يدخل على نسائه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال امامنا
الشافعي لا ينبغي اتخاذه له وقال آخرون بالجواز وقال الآخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير
ويكره دوام الاحتجاب وقيل يحرم ففي أبي داود والترمذي بسند جيد عن أبي مريم الاسدي مرفوعا من ولاه الله من امر الناس شيئا
فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في شرح المشكاة فائدة قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت
الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر عند اول
صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا وقع الثبات اول شيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع
فهو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فان المرء لا يؤجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره وسبق
الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه أي
الذي ولاه من غير احتياج الى استئذانه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس مضافا لان قوله
الحاكم رفع بالابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن الحديث
الثاني يدل على المعنى غير ليس الا والاول يحتملهما وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس
الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة
على الاسم وهي رواية أبي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني أبي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف
الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح زاد

في رواية المروزي ابن عبادة أي الأنصاري الخزرجي ولأبي ذر عن قيس بن سعد بن معاذ ولأبي ذر عن أنس بن مالك قال إن قيس بن سعد كان
يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الأمير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة
زاد الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الأنصاري لما أدرجه الأنصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما ينفذ من
أموره والشرطة أعوان الأمير الذين يتصرفون في الجند بأمره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل سموا بذلك لأنهم رذالة الجند أو لأنهم
الأشداء الأقوياء من الجند قال الأزهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرطة لأنهم نخبة الجند وقيل هم أول طائفة تتقدم الجيش
وتشهد الوقعة وقيل مأخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لأن
صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند أحد من العمال وإنما حدث في دولة بني أمية فأراد أنس تقريب حال قيس بن
سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في
الكواكب وقوله في الفتح إنه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الأنصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال
فظهر أن ذلك كان من تصرف الرواة تعقبه العيني بأن رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فإن كلا لا يروي
إلا ما ضبطه فعدم النسبة إلى تصرف الرواة أولى من كونهم تصرفوا في ذلك من الفهم ومفهوم التكرار وزيادة الإسماعيلي أن ذلك
كان لقيس على سبيل الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الإسماعيلي بلفظ قال الأنصاري ولا أعلمه إلا عن أنس أنه لما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس أن
يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة أن يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن الأنصاري
بدون تلك الزيادة التي في آخره قال ولم يشك في كونه عن أنس فكأن الأنصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر و
على تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد إلا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد أبو ذر هو القطان عن قرة ولأبي ذر زيادة ابن خالد أي السدوسي أنه قال حدثني
بالإفراد حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا أبو بردة بضم الموحدة عامر أو الحارث عن أبي موسى عبد الله بن قيس
الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه أرسله إلى اليمن قاضيا وأتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون الفوقية معاذ بن جبل
وهذا قطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند وأوله عن أبي موسى قال أقبلت إلى
النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما
سأل فقال يا أبا موسى أو قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان
العمل فكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس إلى
اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي أسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا وبه قال حدثني بالإفراد
عبد الله بن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف مهملة العطار البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن القرشي
البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن أبي بردة عامر عن أبي موسى
الأشعري رضي الله عنه أن رجلا لم يسم أسلم ثم تهود فأتاه معاذ بن جبل وهو عند أبي موسى فقال معاذ لأبي موسى
ما لهذا الرجل قال أسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم أتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه ألقى له وسادة
قال انزل وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فأسلم ثم تهود فقال اجلس قال لا أجلس حتى أقتله هذا قضاء الله
ورسوله رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فأمر به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة ويحصل الرد على من زعم أن الحد لا
يقيمه عمال البلاد إلا بعد إذن الإمام الذي ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقضي الحاكم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
القاضي بين الناس أو يفتي وهو غضبان وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة نفيع الثقفي قال كتب

إلى أبو بكرة إلى ابنه بالنون ولأبي ذر إلى ابنه عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضيا بسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير
منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتأنيث احدى مدن العجم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ منها اربعون مفازة ليس بها ماء و
هي إلى ناحية الهند بأن لا تقضي بين اثنين وفي عمدة الأحكام كتب أبي وكتبت له إلى ابنه عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه
لفظة ابنه والضمير في ابنه عائد إلى أبي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة والحاصل ان أبا بكرة
ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب إليه وابن آخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي كتب إلى أخيه عبيد الله به وهذا التركيب يحتمل ان يكون
أبو بكرة كتب بنفسه إلى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لأخيه عبيد الله مثل ما كتب أبو بكرة ولكن عبد الرحمن انما كتب لأجل ابيه أي لأجل أمره ونحو
ونحو ذلك فهو متنازع بين كتب وبين كتبت في المفعول وهو أن لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو إلى ابنه ويكون قد اعمل احدهما
واضمر في الآخر ولكنه حذف لكونه فضلة وتعقبه في الفتح بأنه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر أن قوله كتب أبي أي أمر بالكتابة وقوله وكتبت له
أي باشرت الكتابة التي أمر بها والاصل عدم التعدد وتعقبه العيني فقال الاصل عدم التعدد وعدم ارتكاب المجاز والعدول عن الحقيقة لا
لاجل دعوى المانع من التعدد انتهى أو يكون المراد كتب أبي إلي ان اكتب لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بإلى ثم قال وكتبت إلى ابنه عبيد الله
أي لأجل أمره بأن اكتب وعلى هذا فلا تنازع في الجر بل في المفعول الذي هو المصدر المنسبك من أن لا تحكم إلى آخره وأعمل احدهما وحذف
الآخر لانه غير عمدة على ما سبق أو يكون المراد أن كلا من أبي بكرة وعبد الرحمن كتب إلى عبيد الله وكتابة تانيهما اليه تأكيد لكتابة الأول وكتابة
عبد الرحمن انما كانت لأجل أبي بكرة على معنى انه كتب له ذلك لا أنه من قبل نفسه أو يكون أبو بكرة أمر بالكتابة فتنسب اليه الكتابة تجوزا
بالسبب عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد الرحمن بن أبي بكرة كتب إلي أبو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الخ وفي رواية مسلم أن لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب
لطلب الانتقام وعند الترمذي عن أبي سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب ابن آدم أما ترون إلى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه
فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفاء في فإني سببية لا يقضين بتشديد النون تأكيد للنهي حكم مقحم
أي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحاكم إلى غير الحق وعداه الفقهاء بهذا المعنى إلى كل ما يحصل به تغير
للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض مؤلم وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم مضجر ومدافعة حدث وحر مزعج وبرد منكي و
سائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله عن استيفاء النظر وعن أبي سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي
الا وهو شبعان ريان واقتصر على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان غضب
لله ففي الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الاحاديث وللمعنى الذي
لأجله نهى عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ
الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرأ عليه بعد أن
استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وأبو داود في القضاء والترمذي في
الاحكام والنسائي في القضاء وابن ماجه في الاحكام وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن أبي حازم أبي
عبد الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال عن أبي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري
الخزرجي البدري انه قال جاء رجل لم يسم أو هو سليم بن الحارث إلى رسول الله ولأبي ذر إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني والله لأتأخر عن صلاة الغداة الصبح فلا أصليها مع الامام من اجل فلان هو معاذ بن جبل
أو أبي بن كعب كما في مسند أبي يعلى مما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة ومن تأنيه متعلقا بأتأخر قال أبو مسعود فما رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير عن
الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أيها الناس بحذف حرف النداء

أداة النداء «ان منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليوجز» بسكون اللام والجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة
مؤكدة لمعنى الابهام في أي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى أيا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى «فان فيهم الكبير والضعيف
وذا الحاجة» والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال «حدثنا
محمد بن أبي يعقوب» اسحاق «الكرماني» بفتح الكاف عند المحدثين وأهلها يكسرونها قال «حدثنا حسان بن ابراهيم» بفتح
الحاء والمهملة المشددة الكرماني العنزي قاضي كرمان قال «حدثنا يونس» بن يزيد الايلي «قال محمد» ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري
قال «اخبرني» بالافراد «سالم ان أباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق امرأته» آمنة بفتح الهمزة وكسر الميم بنت
غفار بالغين المعجمة المكسورة والفاء «وهي حائض» الواو للحال من امرأته او من ضمير الفاعل «فذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فتغيظ» أي غضب «فيه» أي في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظه فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه
أي على ابن عمر «رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال» يحتمل ان يكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله مقارن تغيظه ويحتمل أن
يكون على بابها وأن قوله بعد زوال الغيظ واللام في قوله «ليراجعها» لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله «ثم يمسكها» ويجوز في يمسك
الرفع على الاستئناف أي ثم هو يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي وأبي حنيفة واحمد وفقهاء المحدثين والوجوب عند
مالك واصحابه والصارف له عن الوجوب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وغيره من الآيات المقتضية للتخيير
بين الامساك بالرجعة أو الفراق بتركها ولمسلم ثم ليدعها «حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى فتطهر» منها «فان بدا له» بعد
طهرها من الحيض الثاني «أن يطلقها فليطلقها» قبل أن يجامعها قال البيضاوي وفي الحديث فوائد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظ النبي صلى
الله عليه وسلم فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام والتنبيه على أن علة التحريم تطويل العدة عليها وأن العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث سبق
في الطلاق «باب من رأى من الفقهاء للقاضي أن يحكم بعلمه في امر الناس» دون حقوق الله كالحدود «اذا لم يخف
القاضي الظنون والتهمة» بفتح الهاء أي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود الشهرة «كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند»
حين قضى لها على زوجها أبي سفيان بن حرب «خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر
مشهور» ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر اذا كان أمرا مشهورا بالنصب خبر كان أي اذا كان مشهورا كقصة هند في زوجيتها
لابي سفيان ووجوب النفقة عليه وقال المالكية لا يحكم بعلمه في أمر من الامور الا في التعديل والتجريح لان القاضي يشاركه غيره فيهما فلا
تهمة وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين آخرين وهكذا فيتسلسل وبه قال «حدثنا ابو اليمان» الحكم بن نافع قال
«اخبرنا شعيب» هو ابن ابي حمزة «عن الزهري» محمد بن مسلم قال «حدثني» بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد أيضا «عروة» بن الزبير
«ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند» بالصرف وعدمه لسكون وسطه «بنت عتبة بن ربيعة» بن عبد شمس بن عبد مناف
القرشية العبشمية والدة معاوية وسقط لابي ذر ابن ربيعة «الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على
ظهر الارض اهل خباء» بكسر الخاء المعجمة «احب الي ان يذلوا» بفتح التحتية وكسر المعجمة «من اهل خبائك» ارادت نفسه
صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له أو أرادت اهل بيته او صحابته فهو من المجاز والاستعارة «وما اصبح اليوم على ظهر الارض
اهل خباء احب الي ان يعزوا» بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي «من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله ان
ابا سفيان» صخر بن حرب زوجي «رجل مسيك» بكسر الميم والسين المهملة المشددة بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل
ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن أمير وهو أصح عند اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خبر ان ولو قالت
ان ابا سفيان مسيك لحصلت الفائدة الا أن ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رأيت رجلا صالحا أو لتحقيره
نحو رأيت رجلا فاسقا ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بدل مسيك وهو أشد البخل وقيل الشح
الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر اني شحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك على ان تأخذ
ما ليس لك فليس بشحك بأس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد أنه

شحيح بالنسبة إلى امرأته وولده لا مطلقاً لأن الإنسان قد يفعل هذا مع أهل بيته لأنه يرى أن غيرهم
معروفاً بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على البخيل مطلقاً (فهل عليّ) بتشديد الياء (من حرج) إثم (أن أطعم الذي
للمستملي من الذي له عيالنا) وهمزة أطعم مضمومة (قال صلى الله عليه وسلم لها لا حرج) عليك
أي لا إطعام الذي هو المعروف بأن لا يكون فيه إسراف ونحوه وفي هذا أن للقاضي أن يقضي بعلمه لأن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعلم أنها زوجة أبي سفيان ولم يكلفها البينة لأن علمه أقوى من الشهادة لتيقن ما علمه
المؤلف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء عن آخرين من أهل العراق أنه يقضي بعلمه لأنه مؤتمن وإنما يراد من
الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة واستدل المانعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث أم سلمة
ولم يقل بما أعلم وقال الحنفي في شاهداك أو يمينه ليس لك إلا ذلك ويخشى من قضاة السوء أن يحكموا لمن شاءوا بما شاءوا
ابن المنير البخاري بأنه لا دلالة في الحديث للترجمة لأنه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة إنهاء المستفتي
قال إن ثبت أنه يمنعك حقك جاز لك أخذه وأجاب بعضهم بأن الأغلب من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم
هو تنزيل لفظه عليه بأنه لو كانت فتيا لقال مثلاً لك أن تأخذي فلما أتى بصيغة الأمر بقوله خذي كما في الرواية الأخرى
ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب القضاء على الغائب وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية
تنبيه لو شهدت البينة مثلاً بخلاف ما يعلمه علماً حسياً بمشاهدة أو سماع يقيناً أو ظناً راجحاً لم يجز له أن يحكم بما
ونقل بعضهم فيه الاتفاق وإن وقع الاختلاف في القضاء بالعلم والحديث سبق في النفقات
المختوم به أنه خط فلان وقال المختوم لأنه أقرب إلى عدم تزوير الخط وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة
والكاف بدل الفوقية أي المحكوم به (وما يجوز من ذلك) أي من الشهادة على الخط (وما يضيق عليهم) وللأصيلي عليه
فلا يجوز لهم الشهادة به ولأبي ذر عليه أي الشاهد فالقول بذلك ليس على التعميم إثباتاً ونفياً بل لا يمنع مطلقاً لما فيه من تضييع
الحقوق ولا يعمل به مطلقاً إذ لا يؤمن فيه التزوير (وكتاب الحاكم إلى عامله) بضم العين وتشديد الميم وفي الفرع كأصله
إلى عامله بلفظ الإفراد (والقاضي إلى القاضي وقال بعض الناس) أبو حنيفة وأصحابه (كتاب الحاكم جائز إلا في
الحدود) ثم ناقض بعض الناس حيث (قال إن كان القتل خطأ فهو) أي كتاب الحاكم (جائز لأن هذا) أي قتل الخطأ
في نفس الأمر مال بزعمه بضلال أي فقهياً لأنه إنما كان عنده مالاً لعدم القصاص فيه فليلحق بسائر الأموال في هذا الحكم وذكر
وجه المناقضة فقال (وإنما صار) قتل الخطأ (مالاً بعد أن ثبت) ولأبي ذر أن يثبت (القتل) عند الحاكم فالخطأ
في أول الأمر حكمه والعمد واحد لا تفاوت في كونهما حداً (وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عامله في الحدود)
دال الياء المهملة والعامل المذكور هو يعلى بن أمية عامله على اليمن كتب إليه في قصة رجل زنى بامرأة مضيفه إن كان علم
بالتحريم فحده وللأصيلي وأبي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم بعد الألف راء فواو فدال مهملة ابن المعلى أبو المنذر
العبدي وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة
استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال إن قدامة شرب فسكر فكتب عمر إلى قدامة فذكر
القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وأبي هريرة عليه وفي احتجاج قدامة بآية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد
(وكتب عمر بن عبد العزيز) رحمه الله إلى عامله زريق بن حكيم (في سن كسرت) بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله
... في القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن أبيه بلغنا كتاب
عمر بن عبد العزيز كتاباً أجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت (وقال إبراهيم) النخعي مما وصله ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس
عن عبيدة عنه (كتاب القاضي إلى القاضي جائز إذا عرف القاضي المكتوب إليه الكتاب والخاتم) الذي ختم به
... وغيرهما (وكان الشعبي) عامر بن شراحيل مما وصله ابن أبي شيبة من طريق عيسى بن أبي

يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري
ولم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الآن وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به
لانه ضل في طريق مكة شهدت أي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة أيام
امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن معاوية بكسر الهمزة وتخفيف
التحتية المزني وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها والحسن
البصري وكان قد ولي القضاء بالبصرة مدة قليلة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك
وكان قاضي البصرة في أوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامر أو
الحارث بن أبي موسى الاشعري ولاه خالد القسري قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي
المشهور ولي قضاء مرو وعامر بن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع وأصله وزاد في فتح الباري
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو أبو اياس البجلي الكوفي وعباد بن
منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم يكنى أبا سلمة التابعية قال كونهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر من
الشهود بضم الشين ولابي ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال الذي جيء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية
بعدها همزة انه أي الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة اي اطلب الخروج من
عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به وقال المالكية اذا جاء كتاب من قاض الى قاض
آخر مع شاهدين فانه يعتمد على ما شهد به الشاهدان ولو خالفه ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما الدعوى
قال ولو شهدا بما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود بأن هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد اشهب
وليشهدون أنه أشهدهم بما فيه انتهى واحتج من لم يشترط الاشهاد بأنه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل أنه اشهد أحدا على كتابه وأجيب
بأنه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدماء والاموال قال البخاري واول من سأل على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى
محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه
لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف راء العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور قال البخاري
بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين مذاكرة حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة و
كسر الراء بعدها زاي الكوفي قال جئت بكتاب من موسى بن انس أي ابن مالك التابعي قاضي البصرة وكنت اقمت عنده
البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو أي فلان بالكوفة وجئت به بالواو وللاصيلي وابي ذر فجئت به أي بالكتاب
القاسم بن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز فأجازه بجيم وزاي أمضاه
وعمل به وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وكسر الميم أن يشهد بفتح أوله الشاهد
على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا أي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب
وتعقبه ابن التين بأنها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا أوجب حكم الشرع رده وما عدا
يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على
الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهد ان الحاكم نشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى
الله عليه وسلم كتب الى عماله من غير أن يقرأ ما على من حملها وهي مشتملة على الاحكام والسنن وأثر الحسن وصله الدارمي
بلفظ لا تشهد على وصية حتى تقرأ عليك ولا تشهد على من لا تعرف وأثر ابي قلابة وصله ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان
بلفظ قال ابو قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في هذه الصحيفة قال لا حتى نعلم ما فيها زاد يعقوب قال لعل فيها جورا وفي
هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة

حويصة ومحيصة إما بكسر الهمزة وتشديد الميم أن تدوا بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل أي يعطوا ديته وإضافته
إليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والإضافة تكون بأدنى ملابسة وهذا إن كان تدوا وابتداء الخطاب وإن كان بالتحتية فظاهر و
إما أن تؤذنوا بحرب أي تعلموا به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات وقال الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة في شهادة ولأبي ذر في الشهادة على المرأة من وراء الستر بكسر السين المهملة
إن عرفتها فاشهد عليها وإلا أي وإن لم تعرفها فلا تشهد ومقتضاه أنه لا يشترط أن يراها حالة الإشهاد بل تكفي معرفته
لها بأي طريق كان وقال الشافعية لا تصح شهادة على متنقبة اعتمادا على صوتها فإن الأصوات تتشابه فإن عرفها بعينها أو باسم
ونسب أمسكها حتى يشهد عليها جاز التحمل عليها متنقبة وأدى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم
عند غيبتها لا بتعريف عدل وعدلين أنها فلانة بنت فلان أي فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الأكثر والعمل بخلافه هو
العمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على متنقبة حتى يكشف وجهها ليعينها عند الأداء ويميزها عن غيرها وإن أخبره عنها من
يثق به أو امرأة جاز له أن يشهد وكذا الضيف النساء إذا شهدن عنده أنها فلانة إذا وقع عنده العلم بشهادتهن وحكى عن مالك شهادة الأعمى
في الأقوال كأن يقر بشيء لأن الصحابة رووا عن أمهات المؤمنين من وراء الحجاب وميزوهن بأصواتهن وقال الشافعية ولا تقبل
شهادة أعمى بقول كعقد وفسخ وإقرار لجواز اشتباه الأصوات وقد يحكي الإنسان صوت غيره فيشتبه به إلا أن يقر شخص في أذنه
بنحو طلاق أو عتق أو مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض أو يكون عماه بعد تحمله والمشهود له والمشهود عليه
معروفي الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بأنه المشهود عليه وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن أنس
بن مالك رضي الله عنه قال لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى أهل الروم في سنة ست قالوا إنهم
أي قال الصحابة له صلى الله عليه وسلم إن الروم لا يقرؤون كتابا إلا مختوما ولم أعرف القائل بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه
وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها من فضة كأني أنظر إلى وبيصه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة
أي لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله ويستفاد منه أن الكتاب إذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم
أراد أن يكتب إليهم وإنما اتخذ الخاتم لقولهم إنهم لا يقبلون الكتاب إلا إذا كان مختوما فدل على أن كتاب القاضي حجة مختوما كان أو
غير مختوم وفي الباب العمل بالشهادة على الخط وقد أجازها مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك
لأن الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لأن الناس قد أحدثوا ضروبا من
الفجور وقد قال مالك تحدث للناس أقضية على نحو ما أحدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي
ثم رأى مالك أن ذلك لا يجوز هذا باب بالتنوين يذكر فيه متى يستوجب الرجل القضاء أي متى يستحق أن يكون قاضيا وقال
في الكواكب أي يكون أهلا للقضاء انتهى وقد اشترط الشافعية كونه أهلا للشهادات بأن يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا
سميعا بصيرا ناطقا كافيا لأمر القضاء فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وأنثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع وأعمى وأخرس و
إن فهمت إشارته ومغفل ومختل النظر بكبر أو مرض لنقصهم وأن يكون مجتهدا وهو العارف بأحكام القرآن والسنة وبالقياس
أنواعها فمن أنواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن أنواع السنة
المتواتر والآحاد والمتصل وغيره ومن أنواع القياس الأولى والمساوي والأدون كقياس الضرب للوالدين على التأفيف لهما وقياس
إحراق مال اليتيم على أكله في التحريم فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض
الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا
وأقوال العلماء إجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فإن فقد الشرط المذكور بأن لم يوجد رجل متصف به فولى
سلطان ذو شوكة مسلما غير أهل كفاسق ومقلد وصبي وامرأة نفذ قضاؤه للضرورة لئلا تتعطل مصالح

الناس والقضاء بالمد مصدر قضى يقضي لأن لام الفعل ياء إذ أصله قضي بفتح الياء فقلبت ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ومصدره فعل
بالتحريك كطلب طلبا فتحركت الياء فيه أيضا وانفتح ما قبلها فقلبت ألفا فاجتمع ألفان فأبدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا
وجمع القضاء أقضية كعطاء وأعطية وهو في الأصل إحكام الشيء وإمضاؤه والفراغ منه ويكون أيضا بمعنى الأمر قال تعالى و
قضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبمعنى العلم تقول قضيت لك بكذا أعلمتك به والإتمام قال تعالى فإذا قضيتم الصلاة والفعل
فاقض ما أنت قاض والإرادة قال تعالى فإذا قضى أمرا والموت قال تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى وكان أمرا مقضيا
أي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضي بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين وقال الحسن
البصري أخذ الله على الحكام بضم الحاء المهملة وتشديد الكاف جمع حاكم أن لا يتبعوا الهوى أي هوى النفس في قضاياهم
ولا يخشوا الناس كخشية سلطان ظالم أو خيفة أذية أحد ولا يشتروا بآياتي ولأبي ذر بآياته ثمنا قليلا هو الرشوة
وابتغاء الجاه ورضى الناس ثم قرأ الحسن يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض تدبر أمر الناس فاحكم بين الناس
بالحق ولا تتبع الهوى ما تهوى النفس فيضلك الهوى عن سبيل الله أي عن الدلائل الدالة على توحيد الله إن الذين يضلون
عن سبيل الله عن الإيمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب المترتب عليه تركهم الإيمان و
لو أيقنوا بيوم الحساب لآمنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده
تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الأكيد
والعذاب الشديد وقرأ الحسن أيضا إنا أنزلنا التوراة فيها هدى يهدي إلى الحق ونور يكشف ما استبهم من الأحكام
يحكم بها النبيون الذين أسلموا انقادوا لحكم الله وهو صفة أجريت للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر
والربانيون والأحبار الزهاد والعلماء معطوفان على النبيون بما استحفظوا أي استودعوا من كتاب الله من التبيين
والضمير في استحفظوا للأنبياء والربانيين والأحبار والاستحفاظ من الله أي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهداء رقباء لئلا
يبدل فلا تخشوا الناس واخشون نهي للحكام أن يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم أو كبير ولا
تشتروا بآياتي ولا تستبدلوا بأحكامي التي أنزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله مستهينا به فأولئك هم الكافرون قال ابن عباس
من لم يحكم به جاحدا فهو كافر وإن لم يكن جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا أي استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت في رواية المستملي
وسقط لأبي ذر قوله يحكم بها النبيون إلى آخره وقرأ الحسن أيضا وداود وسليمان أي اذكرهما إذ يحكمان في الحرث الزرع أو الكرم إذ
نفشت فيه غنم القوم أي رعته ليلا بلا راع بأن انفلتت فأكلته وأفسدته وكنا لحكمهم أرادهما والمتحاكمين إليهما واستعمل ضمير الجمع لاثنين
شاهدين أي بعلمنا ومرأى منا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لأهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام
وهو ابن إحدى عشرة سنة غير هذا أرفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال أرى أن تدفع الغنم إلى أهل الحرث ينتفعون بألبانها وأولادها وأصوافها والحرث
إلى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود كهيئته يوم أفسد ثم يترادان فقال القضاء ما قضيت وأمضى الحكم بذلك ففهمناها أي الحكومة سليمان
وكلا منهما آتينا حكما نبوة وعلما معرفة بموجب الحكم قال الحسن فحمد الله تعالى سليمان لموافقته الأرجح ولم يلم داود بفتح
التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بأن قول الحسن هذا لا
يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالى في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام والأصح أن داود
أصاب الحكم وسليمان أرشد إلى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من أمر هذين النبيين لرأيت بفتح الراء والهمزة جواب
لو واللام فيه للتأكيد ولأبي ذر عن الكشميهني لرؤيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول وسقط
لأبي ذر أمر أن القضاة أي قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون
الشامل للعامد والمخطئ فإنه تعالى أثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد
للأنبياء وإذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم فهل يجوز عليهم الخطأ فيه واتفق الفريقان على أنه لو أخطأ

في اجتهاده لم يقع على الخطأ. وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الألف حاء مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفاء
الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي أمير المؤمنين المعدود من الخلفاء الراشدين خمس من الخصال إذا
أخطأ القاضي منهن خصلة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخاء معجمة مضمومة وطاء مهملة مفتوحة مشددة كانت
ولأبي ذر أيضا عن الكشميهني خصلتان كان فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمرة أي عيب أن يكون فهما بكسر الهاء
وللمستملي فقيها والأولى أولى حليما يغضي على ما يؤذيه ولا يبادر بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر
اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة أي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل إلى الهوى ويستخلص
الحق من المبطل ولا يحابيه ولا ينافي هذا قوله حليما لأن ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله
فهما أولى من فقيها كما مر سؤولا على وزن فعول أي كثير السؤال عن العلم وهذا وصله سعيد بن منصور في سننه وابن سعد في
طبقاته وقوله سؤولا من تتمة الخامس لأن كمال العلم لا يحصل إلا بالسؤال لأنه قد يظهر له ما هو أقوى مما عنده. باب رزق الحكام
جمع حاكم من إضافة المصدر إلى المفعول و رزق العاملين عليها أي على الحكومات أو العاملين على الصدقات وصورته
ذكر الرزق والعاملين والرزق ما يرتبه الإمام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في المغرب الفرق بين الرزق والعطاء
أن الرزق ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة أو مرتين والعطاء ما يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة
آخره حاء مهملة ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين بل قيل أن له صحبة
روى ابن السكن أنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لي أهل بيت ذوي عدد باليمن قال جئ بهم فجاء بهم
والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه أنه قال وليت القضاء لعمر وعثمان وعلي فمن بعدهم إلى أن استعفيت من الحجاج
وكان له يوم استعفى مائة وعشرون سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع
منه يأخذ على القضاء أجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وإلى جواز أخذ القاضي الأجرة على
الحكم ذهب الجمهور من أهل العلم من الصحابة وغيرهم لأنه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه وكرهه طائفة كراهة تنزيه منهم
ورخص فيه الشافعي وأكثر أهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية وإذا كان القاضي فقيرا فالأفضل بل الواجب أخذ كفايته
وإن كان غنيا فالأفضل الامتناع عن أخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الأخذ هو الأصح صيانة للقضاء عن الهوان
ونظرا لمن يأتي بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الإمام أحمد لا يعجبني وإن كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم
وقالت عائشة رضي الله عنها يأكل الوصي من اليتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم أجرة عمله بالمعروف بقدر حاجته
وصله ابن أبي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت نزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه إن كان
محتاجا يأكل منه وأكل أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد أن قال كما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة قد علم قومي أن حرفتي لم
تكن تعجز عن مؤنة أهلي وقد شغلت بأمر المسلمين وأسنده البخاري في البيوع وبقيته فيأكل آل أبي بكر من هذا المال وكذا أكل عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه هو وأهله لما وليها وقال فيما رواه ابن أبي شيبة وابن سعد إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم
إن استغنيت عنه تركت وإن افتقرت إليه أكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال
أخبرني بالإفراد السائب بن يزيد من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي أو الأزدي الصحابي ابن الصحابي ابن أخت نمر بفتح
النون وكسر الميم بعدها راء أن حويطب بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الصنم المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة أربع وخمسين من الهجرة وله
مائة وعشرون سنة أخبره أن عبد الله بن عبد شمس واسم أبيه عمرو ابن السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي
لأنه استرضع في بني سعد أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر ألم أحدث بضم الهمزة وفتح

الحاء والدال المشددة المهملتين آخره مثلثة انك تلي من اعمال الناس عمالا بفتح الهمزة ولايات كامرة وقضاء فاذا اعطيت
العمالة بضم العين أجرة العمل وبفتحها نفس العمل كرهتها فقلت له بلى وفي الجزء الثالث من فوائد أبي بكر النيسابوري من طريق عطاء
الخراساني عن عبد الله بن السعدي قال قدمت على عمر فأرسل الي بألف دينار فرددتها وقلت أنا عنها غني فقال عمر لي فما ولأبي ذر فما تريد
الى ذلك أي ما غاية تقصد بهذا الرد قلت وللأصيلي قلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة جمع عبد ولأبي ذر
عن الكشميهني وأعتدا بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد مالا مدخرا وانا بخير واريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين
تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل ذلك الرد فاني كنت اردت بالضم الذي اردت بالفتح من الرد وكان و
في اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء من المال الذي يقسمه في المصالح فأقول يا رسول الله
أعطه بقطع الهمزة المفتوحة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني وضبب في اليونينية
على قوله حتى اعطاني مرة مالا الى آخره فقال النبي ولأبي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به أمر
ارشاد على الصحيح وهو يدل على ان التصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل
من التصدق به قبل قبضه لان الذي يحصل بيده هو أحرص عليه مما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم
وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب فخذه ولا ترده والا فلا تتبعه نفسك بضم
الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين أي ان لم يجئ اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب
على القادر على الكسب وقيل يباح بشرط أن لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤل فان فقد شرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقا
وهذا الحديث فيه أربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وأبو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق
أنه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد أبو ذر ابن الخطاب يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله
اعطه من أي الذي هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين أفعل وبين كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصق به من
الصلة لانه محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق
به على مستحقه قال ابن بطال أشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان مأجورا بايثاره لعطائه على نفسه من هو افقر اليه
فان اخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لأجره وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال
فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل له فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في رواية مسلم
فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا بعمومه ظاهر في انه كان لا يرد ما فيه شبهة
وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار بن أبي عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير وأقام اميرا عليها مدة
في غير طاعة خليفة وتصرف فيما يحصل منها من المال على ما يراه ومع ذلك كان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده أن له حقا في
بيت المال فلا يضره على أي كيفية يصل اليه أو كان يرى أن التبعة على الآخذ الاول وان للمعطي المذكور مالا آخر في الجملة وحقا في
المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما أتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخذه فرأى
أنه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى باب من قضى في المسجد ولاعن ثم حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين في المسجد
والظرف يتعلق بالقضاء والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين أو يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام ولاعن
أي وقضى بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في التغليظ وقضى شريح القاضي
فيما وصله ابن أبي شيبة وكذا قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
في جامع سفيان ويحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن أبي شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء
الشعبي على يهودي وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولأبي ذر عن

الكشميهني على المنبر ومن اطرف من ترسيرت في الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعدها راءان بينهما ألف ابن أوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة العامري قاضي البصرة فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال رأيتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن أبي شيبة يقضيان في المسجد والراجح أن للرحبة حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها فالتي بسكونها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الآثار أن المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه أنه قال شهدت المتلاعنين بفتح العين عويمرا وخولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولأبي ذر عن الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث أخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن أعين البيكندي أو هو يحيى بن موسى بن عبد ربه الشهير بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أبو الوليد وأبو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه أحد الأعلام قال أخبرني بالإفراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل أي ابن سعد أخي بني ساعدة أي واحد منهم وساعدة ينسب الى ساعدة بن كعب بن الخزرج أن رجلا من الانصار اسمه عويمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا الهمزة للاستفهام ورأيت العلمية بمعنى أخبرني قال ابن مالك يجوز في الهمزة من رأيت التسهيل قال ** أريت ان جاءت به أملودا * مرجلا ويلبس البرودا ** قال في المجيد ونص سيبويه والأخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على أن أرأيت وأرأيتك بمعنى أخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول العرب أرأيت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الأول النصب ولا يرفع على تعليق أرأيت لأنها بمعنى أخبرني وأخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في محل المفعول الثاني خلافا لمن أجاز إذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها أي أخبرني عن رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد وان كان الأولى صيانة المسجد وقد استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الأمر القديم لأنه يصل الى القاضي فيه المرأة والضعيف إذا كان في منزل لم يصل اليه الناس لإمكان الاحتجاب وكره ذلك طائفة وقال امامنا الشافعي أحب الي أن يقضي في غير المسجد والحديث سبق مطولا باب من حكم في المسجد من غير أن يكره ذلك حتى إذا أتى على حد من الحدود أمر أن يخرج من استحق الحد من المسجد الى خارجه فيقام عليه الحد خوف تأذي من في المسجد وتعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين أخرجاه أي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد أبو ذر فضربه أي أمر بضربه ويذكر بضم أوله وفتح ثالثه بصيغة التمريض عن علي هو ابن أبي طالب نحوه أي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن أبي شيبة بسند فيه مقال عن معقل بالعين والقاف بلفظ ان رجلا جاء الى علي فساره فقال يا قنبر أخرجه من المسجد فأقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام أبي محمد المخزومي سيد التابعين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال أتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله وجملة فناداه عطف على أتى وفاعل نادى ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت مقول للقول واسم المزني بها فاطمة وقيل منية وقيل مهيرة فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وستر له اذ لم يحضر من يشهد عليه فلما شهد أي أقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم له أبك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والجار متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام فقال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لأنه كان محصنا وفي رواية أخرى

اهل ود قال نعم أحصنت قال نعم والباء في به للتعدية او الحال أي اذهبوا مصاحبين له فانما امر باخراجه
لئلا يتأذى من حفره وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود فليتأمل مع ا
اقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي وأحمد وعند ابن ماجة من حديث واتخذوا مساجدكم اقامة
الحدود دم فيتلوث المسجد وقال مالك لا بأس بالضرب بالسياط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فخارج المس
مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله الانصاري والذي اخبره
اوقع التنبيه عليه في الحدود وانه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز رو
نين ومعمر هو ابن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في الحدود وابن جريج عبد الملك مما وصله أ
لابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم قال الحافظ ابو عقيل في الصحا
ن رواية أبي سلمة عن أبي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر باب موعظة الامام للخصوم عند الد
بد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن هشا
ن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند أم المؤمنين رضي الله عنها ان ر
سلم قال انما انا بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى كل شيء فان للرسل
لمجاز لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذ
تختصمون الي يتشدد بين البشر فاذا علم بواطن اموركم كما هو مقتضى اصل الخلقة البشرية ولعل
الحاء المهملة ابلغ في الاتيان بحجته من بعض وهو كاذب فأقضي أي له بسبب كونه ألحن
لابي ذر عن الحموي على نحو ما أسمع فمن قضيت له بحق اخيه أي مسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن
الحموي والمستملي من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار أي فانما
النار كما قال تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا وفيه أنه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الامور
انه يحكم بالظاهر ما لم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك حتى لا يحتاج الى بينة ويمين تعليما لتقتدي
امته بقضيته الحاصل من الغيب لما أمكن لحكم لا حد من بعده ولما كان الحكم بعين ما لا بد منه أجراه
ائتساء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له أخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة
قول جماهير علماء الامصار أن حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وأنه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا
الا أن حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة الى مباحث ذلك ان شاء
الله تعالى بعون الله سبحانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم أن يعظ الخصمين و
تأسيا به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث أن التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحب
ه وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل به
في البلاغة اذ لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب المتعلق الذي قد يطلع بسببه هي في حد ذاتها ممدوحة
بسببه الاعجاب بتحقير غيره ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان غيره من اهل الصلاح فان ا
من الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل ا
بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل أن يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في
الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضمار أو هي قليل لا يبهم وكثير
موضعه والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني
الحجة وهو خلوه من التعقيد باب حكم الشهادة التي تكون عند

الكشميهني على المنبر وشذ اطرف من آخر ذلك أي قبل ولاية القضاء الخصم متعلق بالشهادة أي الخصم الذي
ابداً وفي بفتح الهمزة والفاء بينهما فاشهد له عند قاض آخر وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة على شيء كان
يقضيان في الرحبة الساحة وللكا لشريح ولأبي ذر قال ايت الامير حتى اشهد لك عليه عنده ولا يحكم فيها بعلمه وهذا
المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهي في الا شبرمة عن الشعبي عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنه
مجموع هذه الآثار أن المراد بالرحبة هنا ابن الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضوا
ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله أنها من القرآن ثم
شهادتك حضرت المتلاعنين بفتح اللا زنا او سرقة وانت امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر نعم
ولأبي ذر عن الكشميهني خمس عشرة سنة سنين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه منبها بالعلة لكونه لم يعمل بآية الرجم بالمصحف
البيكندي وهو يحيى بن موسى بن عبد ربه الذ الله لكتبت آية الرجم بيدي في المصحف فأشار الى أن ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد
ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم الكلا ابن احوال الحكم بشيء وقوله قال عمر هو طرف من حديث أخرجه مالك في موطئه وعكرمة لم يدرك
سهل اي ابن سعد اخي بني ساعدة منقطع واقر ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقر اربع مرات
اسمه عمير جاء الى النبي صلى الله عليه تحتية ونقل الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم شهد على ماعز من حضره وقد
يجوز في الهمزة من رأيت التسهيل قال الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين يحضران اقراره وتن
الاخفش والقراء والفارسي وابن كيسان مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار أربعا وقال الحكم بن عتيبة
ريدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب وصل القولين ابن أبي شيبة من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت لأبي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين ابن
المسجد وانا شاهد فيه جواز اللعان ابي محمد نافع مولى أبي قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخز
وقال مالك مولاهم التيمي لانه يصلي سلم يوم حنين بضم الحاء المهملة ونونين اولاهما مفتوحة بينهما
وكره ذلك طائفة وقال امامنا الشين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرها قال
من غير أن يكره ذلك حتى اذا اتى على قتيل قتلته ولأبي ذر على قتيل بتحتية ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يشهد لي
خوف تأذي من المسجد وتعظيما للمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه لم يسم أو هو اسود ابن
شرط الشيخين اخرجاه اي الذي قتيل الذي يذكره ابو قتادة عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول
بصيغة التمريض عن علي وهو ابن أبي سلم للرجل فارضه منه بقطع الهمزة وكسر الهاء ولأبي ذر عن الكشميهني مني فقال
القاف بلفظ ان رجلا جاء الى علي فساره لا يعطه بضم التحتية وكسر الطاء المهملة والهاء أبو قتادة اصيبغ من قريش
يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح سنة الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منصوب بمفعول ثان ليعطه نوع من الطير وشبه
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن لضاد المعجمة والعين المهملة المنصوبة المنونة في اليونينية تصغير الضبع ويدع
ابن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن السين المهملة وكأنه لما عظم أبا قتادة بأنه اسد من اسد الله صغر ذاك
اتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى النسبة الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب صفة اسدا قال
فنادى ضمير الرجل وضمير المفعول يعود عليه في سلب الرجل الذي عنده السلب ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله
بها فاطمة وقيل منية وقيل مهيرة فاعرض ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بأن السلب لي فأداه الي
فلما شهد أي اقر على نفسه اربعا قال حاطب بن أبي بلتعة بسبع اواق فاشتريت منه خرافا بكسر الخاء المعجمة وفتح
بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر فكان هو اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال
قال صلوات الله وسلامه عليه ام بذلك مع طلبه اذا البينة لان الخصم اعترف مع أن المال

عليه وسلم يعطيه من يشاء والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد وللكشميهني
قال لي عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فأداه اليّ أي السلب الي بتشديد الياء وفيه تنبيه على
أن رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار ماعز عنده صلى الله عليه وسلم
ولا حكمه بالرجم دون أن يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم لأن ماعزا انما أقر بحضرة الصحابة
اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده فلم يحتج صلى الله عليه وسلم أن يشهدهم على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك
قصة أبي قتادة. وقال أهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في ولايته او قبلها
لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفسيقه والتفريق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال
الشافعي لولا قضاة السوء لقلت ان للحاكم أن يحكم بعلمه ولو أقر خصم عنده لآخر بحق في مجلس القضاء
فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم بشاهدين فيحضرهما اقراره
أي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب وقال بعض أهل العراق أبو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي أو رآه في
مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره غير مجلس القضاء لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره وهو قول مطرف
وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال آخرون منهم من أهل العراق أبو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون
شاهدين لأنه مؤتمن بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني انما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة
اكثر بالمثلثة وقال بعضهم أي بعض أهل العراق يقضي القاضي بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو رأى
رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن أبي حنيفة وأبي يوسف وقال القاسم بن محمد بن أبي بكر
الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رأيت في هامش فرع اليونينية وأصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما
قاله أبو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا أطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رأيت في رواية عن أبي ذر
انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف أصحابه الكوفيين ووافق أهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال
الكلام في صحة رواية ابي ذر على أن هذه المسألة فقهية وحيثما أطلق فالمراد به ابن محمد بن ابي بكر ولئن سلمنا صحة رواية أبي ذر فالعادة
الفقهاء على انه اذا أطلق يراد به ابن محمد بن أبي بكر أرجح من كلام غيرهم كذا قال فليتأمل ومقول قول القاسم لا ينبغي للحاكم أن
يمضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضاء بعلمه دون علم غيره
مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره ولكنّ بتشديد النون فيه أي في القضاء بعلمه دون بينة تعرضا للتهمة نفسه عند
المسلمين وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة به وايقاعا نصب عطفا على تعرضا ولابي الوقت ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدأ خبره قوله
فيه مقدما وايقاع عطف على تعرض أو نصب على انه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن
فقال في الحديث اللاحق انما هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير أبي ذر
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير أبي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن أبي طالب الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية
بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان من
الانصار لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال لهما انما هي صفية قالا سبحان الله تعجبا قال عليه السلام
ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم يوسوس فخفت أن يوقع في قلوبكما شيأ من الظن الفاسد فتأثمان فقلته دفعا
لذلك عن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لأن عليا تابعي ولذا عقبه المؤلف
بقوله رواه شعيب بضم الشين ابن أبي حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد
ابن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله

ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف واسحاق بن يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات أربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لأبي ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن الزهري أيضا معمر فاختلف عليه في وصله وارساله فسبق موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال بحديث صفية على منع الحكم بالعلم أجيب من كونه صلى الله عليه وسلم كره أن يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان شئ فراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه.

باب أمر الوالي اذا وجه أميرين الى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا بعين وصاد مهملتين وتحتية قال في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين والقاف عبد الملك بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن أبي بردة بكسر العين في الاول وضم الموحدة وسكون الراء قال سمعت أبي أبا بردة عامر بن عبد الله بن أبي موسى الاشعري قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبي أبا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيين الى اليمن زاد في بعث أبي موسى ومعاذ من أواخر المغازي وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان فقال صلى الله عليه وسلم يسرا خذا بما فيه اليسر ولا تعسرا ولا تأخذا بالعسر عين ترك العسر وبشرا بما فيه تطييب النفوس ولا تنفرا ومن المقابلة المعنوية اذ الحقيقية أن يقال بشرا ولا تنذرا وآنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتأنيس من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق في المغازي مزيد لذلك وتطاوعا يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان الاختلاف يؤدي الى اختلاف أتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق في أمور الملة الحنيفية قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له أي للنبي صلى الله عليه وسلم أبو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بأرضنا باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق في أواخر المغازي ولكنه مرسل لان أبا بردة تابعي لكن عقبه المؤلف بقوله وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني وأبو داود سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي ووكيع بكسر الكاف ابن الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج عن سعيد ولأبي ذر زيادة ابن أبي بردة عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاولين والاخير في أواخر المغازي ورواية يزيد وصلها أبو عوانة

باب اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال أي الوليمة وهي الطعام الذي يعمل في العرس وقد أجاب عثمان بن عفان عبدا للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم وقال أردت أن أجيب الداعي وأدعو بالبركة كذا وصله أبو محمد ابن صاعد في زوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان لغير أبي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري أنه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكوا العاني وهو الاسير في أيدي الكفار وأجيبوا الداعي الى الطعام وظاهره العموم وفي أبي داود من حديث ابن عمر اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو غيره وبه قال بعض الشافعية وهل الاجابة الى العرس سنة أو واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة فان قلنا بالوجوب فهل هو عين أو كفاية لكن قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على ازالته فلو كثرت بحيث يشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له أن لا يجيب ونقل ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي أن يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل أن يجيبوا كل من دعاهم

باب هدايا العمال بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير يقول أخبرنا أبو حميد بضم الحاء المهملة

وفتح الميم عبد الرحمن والمنذر الساعدى رضى الله عنه أنه قال استعمل النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى أسد
وللأصيلى من بنى الأسد بالألف واللام وفتح السين فيهما فى الفرع والذى فى الأصل السكون فيهما وقال فى الفتح قوله رجلا من الأسد بفتح
الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم أنه بفتح السين نسبة الى بنى أسد بن خزيمة القبيلة المشهورة أو الى بنى أسد بن
عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهمه لان الأزد ملازمة للألف واللام فى الاستعمال اسما وانتسابا بخلاف
بنى أسد فبغير ألف ولام فى الاسم وللأصيلى هنا بزيادة الألف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وفى الهبة استعمل رجلا من
الأزد أى بالزاى وذكر أن أصحاب الأنساب ذكروا أن فى الأزد بطنا يقال لهم بنو الأسد بالتحريك ينسبون الى أسد بن شريك بالمعجمة
مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وبنو فهم بطن شهير من الأزد فيحتمل أن يكون ابن الأتبية كان منهم فيصح أن يقال فيه
الأزدى بسكون الزاى والأسدى بسكون السين وفتحها من بنى أسد بفتح السين ومن بنى الأزد والأسد بالسكون فيهما لا غير انتهى فالرجل
يقال له ابن الأتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم أمه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد
وغيره على صدقة أى صدقات بنى سليم كما سبق فى الزكاة وقال العسكرى انه بعث على صدقات بنى ذبيان فلعله كان على القبيلتين
فلما قدم أى جاء الى المدينة من عمله حاسبه النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا أهدى لى بضم الهمزة فقام النبى صلى الله
عليه وسلم على المنبر قال سفيان بن عيينة أيضا فصعد بكسر العين بدل قوله الأول فقام المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم
قال ما بال العامل نبعثه على العمل فيأتى يقول ولأبى ذر عن الحموى والمستملى فيقول هذا لك بلفظ الافراد وهذا لى
فهلا جلس فى بيت أبيه وأمه وفى الهبة أو بيت أمه فينظر برفع الراء ولأبى ذر بنصبها أيهدى له بفتح الهمزة وضم التحتية و
فتح الدال أم لا والذى نفسى بيده لا يأتى بشىء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفى الهبة لا يأخذ أحد منه شيئا
الا جاء به يوم القيامة حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا لصوته او
كان المأخوذ بقرة لها جؤار بجيم مضمومة فهمزة وفى رواية بالخاء المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة تيعر بمثناة فوقية مفتوحة
فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديدا ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأينا عفرتى ابطيه بضم العين المهملة
وسكون الفاء وفتح الراء وابطيه بكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب بسمرة يقول ألا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
هل بلغت بتشديد اللام أى قد بلغت حكم الله اليكم وهل للاستفهام التقريرى للتأكيد ليبلغ الشاهد الغائب [illegible]
ثلاثا قال سفيان بن عيينة بالسند السابق قصه أى الحديث علينا الزهرى محمد بن مسلم وزاد هشام عن
أبيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان أيضا عن أبى حميد الساعدى أنه قال سمع أذناى بالتثنية وأبصرته عينى
بالافراد أى علمته يقينا لا أشك فيه وسلوه بفتح المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه
ولأبى ذر سمعه معى بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفيان أيضا ولم يقل الزهرى محمد بن مسلم سمع أذنى قال المؤلف خوار
بالخاء المعجمة المضمومة صوت والجؤار بضم الجيم وهمزة مفتوحة آخره راء من تجأرون كصوت البقرة وفى رواية البقر يجأر من الجأر قال
تعالى بالعذاب اذا هم يجأرون أى يرفعون أصواتهم كما يجأر الثور والحاصل أنه بالجيم للبقر وللناس وبالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وهذا
ثابت فى رواية الكشميهنى دون غيره وفى الحديث أن ما يهدى للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال الا ان أباح له
الامام قبول الهدية لنفسه كما فى قصة معاذ السابق التنبيه عليها فى الهبة باب استقضاء الموالى أى توليتهم القضاء
واستعمالهم على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمى المصرى قال حدثنا عبد الله بن وهب المصرى قال أخبرنى
بالافراد ابن جريج عبد الملك أن نافعا مولى ابن عمر أخبره أن مولاه ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما أخبره قال كان
سالم هو ابن عبيد أو ابن معقل مولى أبى حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشى قال البخارى فى تاريخه يعرف به ومولاته امرأة من الأنصار يؤم
المهاجرين الأولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة وأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى مسجد قباء بالضحى فيهم
أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبد الأسد المخزومى زوج أم سلمة أم المؤمنين قبل

النبي صلى الله عليه وسلم وزيد أي ابن حارثة قاله في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر أنه الصواب وعامر بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم وكان زيد أكثر قرآنا وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه خذوا القرآن من أربعة من ابن مسعود وسالم مولى حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة بن أبي سفيان عن ابن سابط أن عائشة رضي الله عنها احتبست عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرأ فذكرت من حسن قراءته فأخذ رداءه وخرج فإذا هو سالم مولى أبي حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في أمتي مثلك وأخرجه أحمد والحاكم في مستدركه وكان سبب تقديمه في إمامة الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القراءة ومن كان رضي في أمر الدين فهو رضي في أمور الدنيا فيجوز أن يولى القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج لا الامامة العظمى إذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من أفراده وسبق ما فيه في باب امامة الموالي من الصلاة وذكر هناك فيهم أبو بكر إلى آخره فاستشكل لتصريحه هناك بأن ذلك كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان أبو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكره فيهم وأجاب البيهقي باحتمال أن يكون سالم استمر على الصلاة بعد أن تحول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ونزل بدار أبي أيوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل أن يقال كان أبو بكر يصلي خلفه إذا جاء إلى قباء قال في الفتح ولا يخفى ما فيه (باب العرفاء للناس) بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتولى أمر سياستهم وحفظ أمورهم وسمي به لأنه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال (حدثنا إسماعيل بن أبي أويس) بضم الهمزة وفتح الواو قال (حدثني) بالإفراد (إسماعيل بن إبراهيم) ابن عقبة بن أبي عياش (عن عمه موسى بن عقبة) أنه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (حدثني عروة بن الزبير) ابن العوام (ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه) كلاهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أذن لهم المسلمون) أي حين أذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه من إقامة (في عتق سبي هوازن) وكانوا جاؤوا مسلمين وسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لأصحابه إني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال (إني لا أدري من أذن منكم في ذلك) ولأبي ذر عن الكشميهني فيكم (ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي العرفاء (فأخبروه أن الناس قد طيبوا) ذلك (وأذنوا) له صلى الله عليه وسلم أن يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية أي حملوا أنفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قال ابن بطال مشروعية إقامة العرفاء لأن الامام لا يمكنه أن يباشر جميع الأمور بنفسه فيحتاج إلى إقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث سبق في المغازي (باب ما يكره من ثناء السلطان) ثناء الناس على السلطان بحضرته (وإذا خرج) من عنده (قال غير ذلك) من المساوي وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه) محمد أنه قال (قال أناس) منهم عروة بن الزبير كما في جزء أبي مسعود بن الفرات وأبو إسحاق الشيباني وأبو الشعثاء كما عند الطبراني (قالوا لابن عمر إنا ندخل على سلطاننا) بالإفراد هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم على سلاطيننا بالجمع (فنقول لهم) من الثناء عليهم (خلاف ما نتكلم) ولأبي ذر بخلاف ما نتكلم به فيهم من الذم (إذا خرجنا من عندهم) وعند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية فقال أتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن أبي أسامة والبيهقي قال أتيت ابن عمر فقلت إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم أن الحق غيره فنصدقهم (قال كنا نعد هذا) بضم العين أي الفعلة ولأبي ذر عن الكشميهني نعد هذا أي الفعل (نفاقا) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه إبطان أمر وإظهار آخر ولا يراد به أنه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استأذن عليه بئس أخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب لأنه لم يقل لخلاف ما قاله عنه بل أبقاه على القول الأول عند السامع قصد التألف بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقاء للاستئلاف وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد

الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن
مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس
ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه وللترمذي من طريق ابي معاوية ان من شر الناس
ولمسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة تجدون من شر الناس ذا الوجهين ورواية ان شر الناس محمولة على انه
فيما من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل
وبالكذب يدخل الفساد بين الناس وقال النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب
وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطائفتين وهي مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى وقوله
ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم
قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون اي اذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمؤمنين
ونفاقا وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم من احبار اليهود ورؤس المشركين والمنافقين قالوا انا معكم
انما نحن مستهزءون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم **باب القضاء على الغائب في حقوق الادميين دون حقوق الله تعالى**
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف للتانيث والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط بنت عتبة
بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجها رجل شحيح
بخيل مع حرص وهو اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء واحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني
وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف في الطعام وقد
استدل جمع من العلماء من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على الغائب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القصة
كانت بمكة وابو سفيان حاضر وشرط القضاء على الغائب ان يكون غائبا عن البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعززا ولم يكن هذا الشرط
في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو افتاء وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي ان هند لما بايعت
وجاء قوله ولا يسرقن قالت قد كنت اصبت من مال ابي سفيان فقال ابو سفيان فما اصبت من مالي فهو حلال لك ففيه ان ابا سفيان كان حاضرا
معها في المجلس لكن قال في الفتح ويمكن تعدد القصة وان هذا وقع لما بايعت ثم جاءت مرة اخرى فسالت عن الحكم وتكون فهمت من الاول
احلال ابي سفيان لها ما مضى فسالت عما يستقبل لكن يشكل عليه ما في المعرفة لابن منده قالت هند لابي سفيان اني اريد ان ابايع الحديث وفيه
فلما ذكرت قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل بخيل الحديث قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفيان قال اما يابسا فلا واما رطبا
فاحله قال في الفتح والظاهر ان المؤلف لم يرد ان قصة هند كانت قضاء على ابي سفيان وهو غائب بل استدل بها على صحة القضاء على
الغائب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما كان ابو سفيان غير حاضر معها في المجلس واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه
قدر كفايتها كان في ذلك نوع قضاء على الغائب فيحتاج من منعه ان يجيب عن هذا اي التعبير بقوله خذي يرجح انه كان قضاء لا فتيا لكن تفويض
تقدير الاستحقاق اليها في قوله ما يكفيك يرجح انه كان فتوى ولو كان قضاء لم يفوضه الى المدعي وقد اجاز مالك والشافعي وجماعة
الحكم على الغائب وقال ابو حنيفة لا يقضى عليه مطلقا والحديث سبق قريبا **باب من قضي له** بضم القاف وكسر المعجمة
بحق اخيه اي خصمه مسلما كان او ذميا او معاهدا او مرتدا واطلاق الاخوة باعتبار البشرية **فلا ياخذه فان**
قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من حديث
ام سلمة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان
في مواريث واشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه انها كانت في ارض هلك اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم المختصمين فخرج
صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اي انسان وسمي به لظهور بشرته دون ما عداه من الحيوان اي انما انا بشر مثلكم في البشرية
الغيب الا ان يطلعني الله عليه قال ذلك توطئة لقوله وانه يأتيني الخصم فلا اعلم باطن امره فلعل
والسيفلي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ اي افصح في كلامه واقدر على اتيانه بحجته من بعض فاحسب بكسر السين [illegible]
انه صادق في دعواه فاقضي له بذلك اي لذلك [illegible] فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم
ليكون اهون على المحكوم له لان وعيد غيره معلوم عند كل احد فذكر المسلم تنبيها على انه في حقه اشد فانما هي اي الحكومة او الحالة
قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه فليأخذها او ليتركها امر تهديد
لا تخيير فهو كقوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقبه [illegible] ان كلا من الصيغتين للتهديد
ممنوع فان قوله او ليتركها للوجوب [illegible] كلام طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع وفيه ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشيء
على اصل كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلاف ظاهره ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة زور بظاهر العدالة لم يحصل بحكمه الحل
باطنا سواء المال والنكاح وغيرهما اما المرتب على اصل صادق فينفذ القضاء فيه باطنا ايضا قطعا ان كان في محل اتفاق المجتهدين
عند البغوي وغيره ان كان في محل اختلافهم وان كان الحاكم لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة
الجوار او بالارث بالرحم حل له الاخذ به وليس للقاضي منعه من الاخذ به لان الذي لا يمنع المحكوم له اذا اراده اعتبارا بعقيدة الحاكم لانه
مجتهد فيه والاجتهاد الى القاضي لا الى غيره ولهذا اجاز الشافعي ان يشهد بذلك عند من يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي
واقام المحكوم عليه بينة ثانية ادعى المحكوم له سمعت قيل والحكم في الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا
في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امراة بشاهدي زور حل وطؤها واجاب بعض شراح المشكاة وغيرهم عن الحديث بان قوله في رواية انما
اقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهر يدل على ان ذلك فيما كان بسماع الخصم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما هو
في القضاء بشهادة الزور وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الى آخره شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم
فيكون من باب فرض المحال نظرا الى عدم جواز اقراره على الخطأ يجوز ذلك اذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل ان كان
للرحمن ولد فانا اول العابدين والغرض فيما نحن فيه التهديد والتقريع على اللسن والاقدام على تحليل الحرام [illegible] اموال الناس وبان
الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطأ لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر الخطأ والا فمتى
فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويؤول
على ما تقدم واما ان يستلزم التقرير على الخطأ وهو باطل انتهى واجيب عن الاول بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما [illegible]
عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح اليه فيه وليس النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور او يمين
فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان الكثير من الاحكام
يسمى خطأ وليس كذلك [illegible] حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
واموالهم فحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس الامر يعتقد خلاف ذلك [illegible] الى
[illegible] بالتنقيب على قلوب الناس وحينئذ فهذه الجهة من الحديث ظاهرة في شمول الحكم الاموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال
انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما وبين من ادعى على حر انه ملكه
واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له الحاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه بالاجماع وقال
[illegible] بذلك قديما وحديثا لمخالفته للحديث الصحيح ولان فيه صيانة للمال وابتذال الفروج وهي احق ان يحتاط

لها وتصالها انتهى والحديث سبق في المظالم والشهادات والاحكام وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة
بعدها موحدة ووقاص بتشديد القاف آخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات كافرا عهد
اي اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم وفتح المهملة بعدها
ميم مهملة مفتوحة اي جاريته ولم تسم اسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة مني فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عائشة فلما
كان عام الفتح اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان استلحقه به فقام
اليه عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي من جاريته ولد على فراشه فتساوقا
من التساوق وهو مجيء واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي
عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك اي اخوك يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن
زمعة نعت واجب النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منعوت بابن مضاف الى علم ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش وهو الزوج او السيد حرة كانت او امة لكن الحنفية
يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد
او الرجم بالحجارة وضعف بانه لا يرجم بالحجر الا اذا كان محصنا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المؤمنين
رضي الله عنها احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه ندبا بالاحتياط وقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف
راى عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث للترجمة
ان الحكم على الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم لما راى شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب منه
احتياطا ما اشار اليه البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم حكم في ابن وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد
ولا هو من نوادر الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرائض باب الحكم في البئر ونحوها كالحوض والدار وبه قال
حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
الصنعاني قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي
وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف
احد على يمين صبر بغير تنوين على الاضافة لانها كانت في النزع كالصلة مصها عليها لما بينهما من الملابسة السابقة ويجوز نصبه صفة له
على النسب اي ذات صبر ويمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة يقتطع مالا في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية ليقتطع بها مال امرئ
مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل يحلف ومن ضمير يقتطع وصفة اليمين لكن فيها ضمير يعود الى الالف واكتفى لليمين بذلك
سكت ان تكون حالا كلا وحده فيما الا لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان بدون صرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط ههنا موجود
وهو انتفاء فعلانة وجوز فعلى وذلك في حق المخلوقين وغضبه تعالى يراد به ما اراده من العقوبة بالعقوبة لمن عصاه وغضبه فانزل الله
تعالى زاد في الجنايات بعده ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية سقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الخ فجاء
الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له كذا وكذا فقال الاشعث في
بتشديد الياء نزلت هذه الآية وفي رجل اسمه الجفشيش بالجيم والحاء والخاء والشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي او الكندي وقيل اسمه جرير
خاصمته في بئر كانت بيننا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
فليحلف ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف باسقاط اللام والرفع قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا حرف جواب هي تنصب الفعل المضارع بشرط

بسكون أو لأنها لا يعمل ما بعدها فيما قبلها أو الدار تعتب نحو قولك انا اذا اكرمك وأن يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك
لمن قال جاء الحاج اذا افرح تريد الحالة التي انت فيها وان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف
جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلافك الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان لم يرد به الحال فهو مرفوع
وان اريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما زاد في رواية اخرى لابي ذر فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله
الآية وفي الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع
من حق اخيه شيئا بيمين فاجرة والآية المذكورة من اشد وعيد جاء في القرآن والحديث سبق في الشرب باب القضاء بالاضافة بلا تنوين
في كثير المال وقليله ولابي ذر باب بالتنوين القضاء في كثير المال وقليله سواء باثبات الخبر المحذوف في غير روايته وقال ابن عيينة
سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة القضاء في قليل المال وكثيره
سواء قال العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة وقال الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا الاثر موصولا وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة هند رضي الله عنها انها قالت سمع
النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الاصوات ولمسلم جلبة خصم عند باب ام سلمة
فخرج عليهم ولابي ذر عن الكشميهني اليهم فقال لهم انما انا بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى انه منهم
وان زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم من الظالم وانه يأتيني
الخصم وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وانكم تختصمون الي فلعل بعضا منكم ان يكون ابلغ اي افصح بحجته من بعض
اقضي له بذلك ولابي داود على نحو ما اسمع منه واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم وكذا
ذمي فانما هي اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فانما اقطع له قطعة من النار يأتي بها في عنقه يوم القيامة
وللاسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطاء المهملتين القطعة فكانما التأكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي من نار فليأخذها او ليدعها
امر تهديد ومطابقته للترجمة في قوله فمن قضيت له اذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبا باب بيع الامام على الناس
من سفيه والغائب لتوفية دينه او الممتنع منه اموالهم وضياعهم عقارهم وغيرها وهو من عطف الخاص على العام وقد باع
النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا بتشديد الموحدة المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة ونعيم
ابن عبد الله بن اسيد بن عبيد بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له
دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم والنحمة السعلة او النحنحة الممدود آخرها وسقط قوله مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن [illegible]
وقال ابو عمر ابن عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا
حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي الحافظ قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابو يحيى الحضرمي
من علماء الكوفة عن عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر قال بلغ
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه هو ابو مذكور اعتق غلاما اسمه يعقوب كما
عن ولابوي ذر والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة اي علق عتقه بعد موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دبر
بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهو تصحيف وللنسفي بدل ولم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم
من نعيم النحام بثمانمائة درهم ثم ارسل عليه السلام بثمنه اليه اي الى الذي علق عتقه وانما باعه عليه
لانه لم يكن له مال غيره فلما رآه انفق جميع ماله وانه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله فكانه كان في حكم
السفيه فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه ابو داود والنسائي في العتق وابن ماجه باب من لم يكترث

الفوقية ثم المثلثة بينهما الف مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن من ولابي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامراء
حديثا يعبأ به فلو طعن بعلم اعتد به وان كان بلا علم يحمل رجع الى رأي الامام وسقط قوله حديثا لابي الوقت وذر والاصيلي
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري
قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ولابي ذر قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا اي جيشا الى ابنى لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث رؤس من
المهاجرين والانصار منهم العمران وامر عليهم اسامة بن زيد اي ابن حارثة وكان ذلك في بدء مرضه صلى الله عليه وسلم
الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل صلى الله عليه وسلم هذا الغلام على المهاجرين
والانصار وقال صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو ان تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية
فتحها قال الزركشي رجح بعضهم هنا ضم العين في امارته اي في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد
من قبله واستشكل بان النحاة قالوا الشرط سبب للجزاء متقدم عليه وههنا ليس كذلك واجاب في الكواكب بان مثله يؤول
بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلازمه عند البيانيين اي ان طعنتم فيه تأثمتم بذلك لانه
لم يكن حقا وايم الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة والقاف لجديرا او مستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون الميم
ولابي ذر عن الكشميهني للامارة بفتح الميم والف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند لكن لا اعتبار بطعنكم في امارة ولده وان كان زيد
لمن احب الناس الي بتشديد التحتية وان ابنه اسامة هذا لمن احب الناس الي بعده واستشكل كون
عمر بن الخطاب عزل سعدا حين قذفه اهل الكوفة بما هو بريء ولم يعزل صلى الله عليه وسلم اسامة واباه بل بين فضلهما واجيب بان عمر لم يعلم
من مغيب سعد ما علمه صلى الله عليه وسلم من زيد واسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال او رأى عمر ان عزل سعد اسهل من فتنة
يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي

باب الالد

بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المؤلف بقوله وهو الدائم في الخصومة او المراد
الشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة والكثرة وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام
المخاصمة والاضافة بمعنى في لان افعل يضاف الى ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث فتقديره الد في الخصومة
او الخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو الد الخصوم خصومة لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون
الواو بعدها جيم ولابي ذر عن الكشميهني الا بهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين يريد تفسير قوله تعالى في سورة مريم
وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ اي عوجا عن الحق مائلون الى الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم
وقال القرطبي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير باللازم لان من لعوج عن الحق كانه لم يسمع وعن ابن عباس
فجارا وقيل جدلاء بالباطل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الكفرة الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند
او ابغض الرجال المخاصمين اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان كافرا فافعل التفضيل على حقيقته في العموم وان كان مسلما فسبب
البغض كثرة المخاصمة لانها تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتفسير هذا

باب بالتنوين اذا قضى الحاكم بجور

اي ظلم او خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه رد اي مردود وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ابو احمد
المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط لابي ذر قوله عن الزهري الى اخره ح لتحويل السند قال
البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين الرفاء بالراء والفاء المشددة المروزي الاعور

ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابي ذر وقال ابو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله
بن المبارك قال اخبرنا معمر ابن راشد عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة
قبيلة من عبد قيس داعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا
بهمزة ساكنة بعد الموحدة فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن التصريح انفة منهم ولم ينقادوا
فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره
قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي من المهاجرين والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبأنا
ولم يستفسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين وانما لم يعاقبه لانه كان مجتهدا
واستفيد منه ان القاضي اذا قضى بجور او بخلاف ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطأ كما صنع خالد فالاثم
ساقط والضمان لازم فان كان الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته عند الشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث
سبق في المغازي. باب الامام يأتي قوما فيصلح ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الاصلاح بينهم
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
المديني بالتحتية بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال
بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح
بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط الفاء لابي ذر واستشكل الاتيان بالفاء في قوله فاذن لانه ليس
موضعها سواء كانت لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عون
عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذن بلال
واقام الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس
من المنهي عنه لان الامام مستثنى من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة من حركاته الا وفيها مصلحة
وسنة تقتدى كما قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره
صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما رأى التصفيح لا يمسك عليه
بضم التحتية وسكون الميم مبنيا للمفعول التفت رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتأخر فاومأ
اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بان امضه امر بالمضي ولابي ذر عن الكشميهني اي امض في صلاتك واومأ
بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر في مكانه هنية بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة قليلا
كونه يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى رجع الى الخلف فلما رأى
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اي الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما
صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ بسكون الذال اومأت اشرت اليك ان تمكث في مكانك ان لا تكون مضيت
فيه قال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي
تواضعا وابو قحافة كنية والد ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم اي اصابكم ولابي ذر والوقت في الصلاة
اي شيء امر فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله وليصفح النساء اي يصفقن بان يضربن بايديهن على الظهر
وفي الحديث مشروعية تولي الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر الى ذلك

سبق فی الصلاة فی باب من دخل لیؤم الناس (باب) بالتنوین (یستحب للکاتب) للحکام (ان یکون امینا) فی کتابته بعیدا من الطمع مقتصرا
علی اجرة المثل (عاقلا) عن مثل الشافعی خفیف وبه قال (حدثنا محمد بن عبید الله) بضم العین ابن محمد بن زید (ابو ثابت) مولی عثمان بن عفان
القرشی المدنی امنیه قال (حدثنا ابراهیم بن سعد) بسکون العین ابن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم
الزهری (عن عبید بن السباق) بضم العین فی الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفی (عن زید بن ثابت)
الانصاری الخزرجی کاتب الوحی رضی الله تعالی عنه انه (قال بعث الی) بتشدید الیاء (ابو بکر) الصدیق رضی الله عنه (لمقتل) ای لاجل
عزالمحکی مقتل باسقاط اللام والنصب (اهل الیمامة) من الذین قاتلوا مسیلمة ومن القراء سبعون او سبعمائة (وعنده عمر
بن الخطاب) رضی الله عنه (فقال لی ابو بکر ان عمر اتانی فقال ان القتل قد استحر) بالسین المهملة الساکنة بعدها فوقیة
فحاء مهملة وراء مشددة اشتد وکثر (یوم) وقعة (الیمامة بقراء القرآن) وسقط للکشمیهنی قراء من قوله قد استحر (وانی اخشی ان یستحر
یشتد القتل بقراء القرآن فی المواطن) کلها (فیذهب قرآن کثیر وانی اری ان تامر بجمع القرآن قال ابو بکر) لزید
(قلت لعمر کیف افعل شیئا لم یفعله رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال عمر هو) ای جمعه (والله خیر) التعمر
بخیر الله لیس هو افعل التفضیل لانه یلزم من فعلهم هذا ان یکون خیرا من ترکه فی الزمن النبوی واجیب بانه خیر بالنسبة لزمانهم والترک
کان خیرا فی الزمن النبوی لعدم تمام النزول واحتمال النسخ اذ لو جمع بین الدفتین وسارت به الرکبان الی البلاد ثم نسخ لادی ذلک
الی الخلاف عظیم قال ابو بکر (فلم یزل عمر یراجعنی فی ذلک حتی شرح الله صدری للذی شرح له صدر عمر ورأیت
فی ذلک الذی رأی عمر قال زید قال لی ابو بکر) رضی الله عنه (وانک) بالواو ولکشمیهنی انک (رجل) باسقاط الواو (شاب) وفی
قوله شاب الحدة نظره وقوة ضبطه (عاقل لا نتهمک قد کنت تکتب الوحی لرسول الله صلی الله علیه وسلم)
ذکر له اربع صفات مقتضیة لخصوصیته بذلک کونه شابا فیکون انشط لذلک وکونه عاقلا فیکون اوعی له وکونه لا یتهم
فترکن النفس الیه وکونه کان کاتب الوحی فیکون اکثر ممارسة له وقول ابن بطال عن المهلب انه یدل علی ان العقل اصل الخصال المحمودة
لانه لم یصف زیدا باکثر من العقل وجعله سببا لائتمانه ورفع التهمة عنه تعقبه فی الفتح بان ابا بکر ذکر عقب الوصف المذکور وقد کنت
تکتب الوحی فمن ثم اکتفی بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته وکفایته وعقله لما استکتبه النبی صلی الله علیه وسلم الوحی وانما وصفه
بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداهما اشارة الی استمرار ذلک له والا لمجرد قوله لا نتهمک مع قوله عاقل لا یکفی فی ثبوت الامانة والکفایة
فکم من بارع فی العقل والمعرفة وجدت منه الخیانة (فتتبع القرآن فاجمعه) بالفاء ولابی ذر واجمعه (قال زید فوالله لو کلفنی)
ابو بکر (نقل جبل من الجبال ما کان) نقله (باثقل علی) بتشدید الیاء (مما کلفنی به) ابو بکر (من جمع القرآن
قلت) للعمرین (کیف تفعلان شیئا لم یفعله رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ابو بکر)
رضی الله عنه (هو والله خیر فلم یزل یحثنی) بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولابی ذر یحث (مراجعتی) بالموحدة بدل المثلثة وفهم اوله (حتی
شرح الله صدری للذی شرح الله له صدر ابی بکر وعمر ورأیت فی ذلک الذی رأیا فتتبعت القرآن) حال کونی (اجمعه
من العسب) بضم العین والسین المهملتین آخره موحدة جمع جرید النخل العریض المکشوط عنه الخوص المکتوب فیه (والرقاع) بالراء المکسورة والقاف وبعد الالف
عین مهملة جمع رقعة من جلد او ورق وفی رواية اخری وقطع الادیم (واللخاف) باللام المشددة المکسورة والمعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقيقة
البیض وکان فی هذا الباب وصدور الرجال الذین حفظوه وجمعوه فی صدورهم فی حیاته صلی الله علیه وسلم کاملا کابی بن کعب ومعاذ بن جبل
(فوجدت فی آخر سورة التوبة لقد جاءکم رسول من انفسکم الی آخرها مع خزیمة) بن ثابت بن الفاکه بالفاء والکاف المکسورة
الانصاری الاوسی الذی جعل النبی صلی الله علیه وسلم شهادته شهادة رجلین (او) قال (ابی خزیمة) ابن اوس بن یزید وهو مشهور بکنیته
لا باسمه اخبار بالشک وعند احمد والترمذی من روایة عبد الرحمن ابن مهدی عن ابراهیم بن سعد مع خزیمة بن ثابت وفی روایة
شعیب آخر سورة التوبة مع خزیمة الانصاری وفی مسند الشامیین من طریق ابی الیمان عند الطبرانی خزیمة بن ثابت الانصاری
لکن قول من قال مع ابی خزیمة اصح وقد اختلف فیه علی الزهری فمن قائل مع ابی خزیمة ومن قائل مع خزیمة ومن شاک فیه یقول

بيما او ابى خزيمة والا رجان الذى وجد آخر سورة التوبة ابو خزيمة بالكنية والذى معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابى
ذر احد من طريق ابن اسحاق حدثنى يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحارث بن خزيمة الى عمر بهاتين الآيتين من آخر
سورة براءة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى آخر السورة فقال اشهد انى سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة
قال فى الاصابة بفتح المعجمة والزاى ابن عدى بن ابى غنم بن سالم الخزرجى الانصارى فالحقتها فى سورتها وكانت الصحف التى كتب
ولابى ذر عن الكشميهنى فكانت بالفاء بدل الواو عند ابى بكر رضى الله عنه حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته
حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضى الله عنهما قال محمد بن عبيد الله بضم العين ابن ثمريز
شيخ المؤلف المذكور اول هذا الباب اللخاف المذكور فى الحديث يعنى به الخزف بالخاء والزاى المعجمتين ثم قال وفى الحديث اتخاذ الحاكم كاتبا
وان يكون الكاتب عاقلا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب للحاكم والرأى ومشاركته له فيه والحديث سبق بهاته وغيرها

باب كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو من يولى على البلد ليجبى خراجها ونحو ذلك و كتاب القاضى
الى امنائه بضم الهمزة جمع امين وهو من يولى فى ضبط اموال الناس كالجباة قال حدثنا عبد الله بن يوسف
الكلاعى الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابى ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا
ولابى ذر والاصيلى وحدثنا ابو والعطف اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن ابى ليلى بن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن سهل بسكون الهاء بعد فتح السين الانصارى المدنى ويقال اسمه عبد الله عن سهل بن ابى حثمة بفتح
المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة بن عامر الانصارى الخزرجى الصحابى الصغير انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان
ان عبد الله بن سهل اى ابن زيد بن كعب الحارثى ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة
ابن مسعود بن كعب الحارثى خرجا الى خيبر من جهد من شدة اصابهم ليمتاروا تمرا فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة
ان عبد الله بن سهل قتل وطرح بضم اولهما فى فقير بفتح الفاء وكسر القاف اى حفيرة وقال فى الصحاح والفقير حفير تحفر
اذا غرست فيها الودية تفقيرا او قال طرح فى عين بالشك من الراوى وعند محمد بن اسحاق فوجد فى عين قد كسرت عنقه وطرح
فاتى محيصة يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه قاله للقرائن التى قامت عنده اى نقل اليه بخبر
قالوا مقابلة لليمين باليمين ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى قدم على قومه فذكر
ذلك واقبل ولابى ذر فاقبل بالفاء بدل الواو محيصة هو واخوه حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد
التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اى حويصة اكبر
اى من اخيه محيصة وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول فذهب اى محيصة ليتكلم وهو الذى
كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابى ذر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفى رواية اخرى فذهب عبد
الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اى قدم الاكبر
يريد السن فتكلم حويصة الذى هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفى القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى
خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال
المهملة اى اما ان يعطى اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى الى اهل خيبر بالخبر الذى نقل اليه بضم الكاف فى الفرع كاصله وتغيرها ابن حجر قال فى الكواكب اى كتب الى الحى المسمى
وقال العينى اى الى الكاتب عنهم لان الذى يباشر الكتابة واحد قال العينى وفيه مكاتبة ولابى ذر عن الكشميهنى
فكتبوا اى اليهود ما قتلناه وهذه الرواية واضحة وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه
رفع وزاد فى رواية ولا علمنا قاتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن
اخى المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اى بدل دم صاحبكم فتستحقون

(وما حيكم منا» خبر مبتدأ محذوف فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى أتحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل
في قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعفو عن كثير اى ليعفو» واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وانما هى لاخى المقتول خاصة واجاب
في الكواكب بانه كان معلوما عندهم ان اليمين له لا لهما وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيأ الا بمشورتهما اذ هو كالولى له لهما
قالوا والاى فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم أفتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين
وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابى قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من غير ان يبطل
ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الناقة الدار قال سهل اى ابن ابى حثمة فركضتني
منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحاق فوالله ما انسى ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وانا احوزها وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة
ولا تنافي بينهما لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة والمال الذي اشتراه به من عنده او من مال بيت المال الارصد للمصالح
لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وجبر خاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم
تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتأول الحديث عليه» واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم
كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب
في حق غيرهم بطريق الاولى» والحديث سبق في القسامة» هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا) حال
كونه وحده للنظر اى لاجل النظر ولابى ذر عن المستملي والكشميهنى ينظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث
«وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب
واسمه هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء
السبعة عن ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد الجهنى رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابى واحد الاعراب وهم
سكان البوادى فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اى بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام خصمه
هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما ولم يسم
الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي
انما تواردا على سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق
لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابى ان ابنى كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى مأسور وقيل بمعنى فاعل كعليم
بمعنى عالم اى اجيرا على خدمة هذا او على بمعنى عند اى عنده او بمعنى اللام اى اجيرا لاهل هذا فزنى بامرأته معطوف على كان
عسيفا ولم تسم المرأة فقالوا لى على ابنك الرجم بالرفع ولابى ذر عن الحموى والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب
الرجم اسمها ففديت ابنى منه من الرجم بمائة من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم سألت اهل العلم
فقالوا لى انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله
اى بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القرآن لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه نعم يحتمل ان يكون
المراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله لكن بقي التغريب
اما الوليدة والغنم فرد اى مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا خلق الله اى مخلوقه وعلى ابنك
جلد مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف الى الظرف لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس ظرفا على ظاهره
لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقال تغريب تغييب اى يغيب عاما وهذا
يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه غير مقبول لكن ان كان من باب الفتوى فيكون معناه ان كان
ابنك زنى وهو بكر فحده ذلك واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا لرجل من اسلم وهو ابن الضحاك
فاغد بالغين المعجمة على امرأة هذا اى ائتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس

وفي رواية ابن ابي ذئب مختصرة فقال فغدا عليها انيس فرجمها او فرجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا
ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس
في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه بشاهد واحد
عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة وقد
نقلها واما العسيف والزوج فلا وقال بعض من تبع القاضي عياضا فقال لا بد من هذا الحمل والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار
بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن في رجمها وكيف يتصور من تقويته
قامت الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب بانه لم يقع
هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك وقال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وان يتخذ واحدا
ثقة يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجيز له قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة
الاستفهام كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن مما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول
اقر عندي فلان بكذا لشيء يقضي به عليه من قتل ومال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم
في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك
فينفذ الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان والنذور والمحاربين والوكالة . **باب ترجمة الحكام** بالجمع
ولابي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر **وهل يجوز**
ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحد يكفي واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية
عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك يترجم له ثقة مسلم مامون واثنان احب
وقال خارجة بن زيد بن ثابت مما وصله البخاري في تاريخه **عن ابيه زيد بن ثابت** رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود من كتابتهم يعني خطهم ولابي ذر بكتابهم
بياء النسبة **حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه** اليهم **واقراته كتبهم** التي يكتبونها **اذا كتبوا** اليه
وقد وصله مطولا في الذبائح بلفظ قال اتي بالنبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة فاعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار
قد قرا مما انزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقراني فقرات فقال لي تعلم كتاب اليهود فاني لا آمن يهود على كتابي
في نصف شهر حتى كتبت له الى يهود واقرا له اذا كتبوا اليه **وقال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه والحال انه عنده علي
ابن ابي طالب **وعبد الرحمن بن عوف وعثمان** بن عفان رضي الله عنهم **ماذا تقول هذه المراة** وكانت
قال عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف آخره موحدة ابن ابي بلتعة مترجما لعمر عن قولها
انها حملت من رجل اسمه مرغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة
وتشديد التحتية اعجمية من جملة عتقاء حاطب **فقلت يا امير المؤمنين تخبرك بصاحبها الذي**
وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور بنحوه ولابي ذر بصاحبهما الذي صنع بها **وقال**
نصر بن عمران الضبعي البصري **كنت اترجم بين ابن عباس** رضي الله عنهما **وبين الناس** زاد النسائي فاتته
امراة تساله عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المؤلف **وقال بعض الناس**
ابن الحسن وكذا الشافعي **لا بد للحاكم من مترجمين** بكسر الجيم بصيغة الجمع قال ابن قرقول لانه لا
عمن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه
قال **اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين **ابن عبد الله** بن عتبة بن مسعود **ان عبد الله بن عباس**

رضى الله عنهما اخبره ان اباسفيان بن حرب اخبره ان هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه فى
اى مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم انى سائل هذا اى عن النبى صلى الله عليه وسلم
فان كذبنى بالتخفيف اى نقل الى الكذب فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اى لابى سفيان
ان كان ما تقول من اوصافه الشريفة حقا فسيملك بضم اللام فى اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمى هاتين
ارض بيت المقدس او ارض ملكى واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان فعل هرقل لكافر لا يحتج به واجيب بانه يؤخذ من جهة
استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرائع الانبياء فتحمل تصرفاته على وفق الشريعة التى كان متمسكا بها
وايضا فتقرير ابن عباس وهو من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج باكتفائه بترجمة ابى جمرة له فالامران راجعان
لابن عباس احدهما من تصرفه والاخر من تقريره واذا انضم الى ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم خلافه
قويت الحجة واختلف هل يكفى ترجمان واحد قال محمد بن الحسن لا بد من رجلين او رجل وامرأتين وقال الشافعى هو كالبينة
وعن مالك روايتان ونقل الكرابيسى عن مالك والشافعى الاكتفاء بترجمان واحد فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله
فى فتح البارى * باب محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ولابى ذر مع عماله وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابى حميد بضم الحاء المهملة وفتح
الميم الساعدى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة
فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفى رواية اللتبية باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضى عياض وضبطه
الاصيلى بخطه فى باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن قال انه الصواب اسمه عبد الله واللتبية امه على
صدقات بنى سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله ولابى ذر الى النبى صلى الله عليه وسلم وحاسبه
على ما قبض وصرف قال للرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذى لكم وهذه وللكشميهنى وهذا هدية اهديت لى فقال رسول الله
ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى جلست فى بيت
ابيك وبيت امك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا فى دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخطب الناس وحمد الله ولابى ذر فحمد الله بالفاء بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد اى بعد ما ذكر من حمد الله والثناء عليه
فانى استعمل رجالا منكم على امور مما ولانى الله فيأتى احدكم ولابى ذر احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية
اهديت لى فهلا ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا جلس فى بيت ابيه وبيت امه حتى تأتيه هديته ان كان صادقا
فوالله لا يأخذ احدكم منها من الصدقة التى قبضها شيئا قال هشام اى ابن عروة بغير حقه الا جاء الله يحمله اى الذى
اخذه يوم القيامة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم فى رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال فى الفتح وهو مشعر بادراجها
الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلاعرفن اللام جواب القسم ولابى ذر عن المستملى فلا اعرفن بالف بعد فلا بلفظ النفى ما جاء الله رجل
يحتمل ان تكون ما موصولة بمعنى من اطلقت على صفة من يعقل وهو الجائى ورجل فاعل مثله اى جاءه رجل ويحتمل ان تكون مصدرية
اى فلا اعرفن مجئ رجل الى الله ببعير له رغاء بضم الراء وتخفيف المعجمة ممدودا صوت او ببقرة لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو
او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه
وفى باب هدايا العمال حتى رايت عفرتى ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع قائلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله
اليكم واعادها فى الباب المذكور ثلاثا، وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق
الحديث فى باب هدايا العمال وغيره * باب بطانة الامام واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة الراء اسم من شاورت
فلانا فى كذا والمعنى عرضت عليه امرى حتى يدلنى على الصواب منه وهو من عطف الخاص على العام قال البخارى مما نقله عن ابى عبيد
البطانة بكسر الموحدة فى قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلاء بفتح الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة ممدودا وجمع دخيل

وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل
وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الآية بطانة الرجل ووليجته خصيصه الذي يفضي اليه بحوائجه ثقة به شبه
بالثوب كما يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفرج المصري قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر
الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تأمره بالمعروف في رواية سليمان بن بلال بالخير بدل
بالمعروف وتحضه عليه بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة
عليه وهذا التقسيم في بعض الخلفاء لا في الانبياء فلا يلزم من وجود من [illegible]
بالقاء فالمعصوم من عصم الله تعالى اي من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي
لا يجوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول
ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيران وفي حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم عملا فاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي
ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال الكرماني ان يراد بالبطانتين النفس الامارة
بالسوء والنفس المطمئنة المحرضة على الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية
انتهى وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان واليه الاشارة بقوله عليه الصلاة والسلام ولكن الله
اعانني عليه فاسلم انتهى فينبغي لولي الامر ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه
وما خالفهما تركه وينبغي ان يسأل الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة الخير واهله وقال سفيان الثوري
ليكن اهل مشورتك اهل التقوى والامانة * والحديث سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير وقال سليمان
ابن بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
بهذا الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى ابن عقبة فيما و
عنهما البيهقي كلاهما عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب وسليمان
عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثانية هو مثله انتهى وتعقبه الحافظ
فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرين واحال بلفظهما عليه فاورده
البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي
في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله نصب بنزع
الخافض اي من قوله لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد و
ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعله من حديث ابي هريرة وهو عند
عن ابي سعيد جعله مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر الزاي وتخفيف التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
الخدري قوله اي من قوله لا مرفوعا وقال عبيد الله بضم العين مصغرا ابن ابي جعفر يسار المصري من صغار التابعين
الشافعي حدثني بالافراد صفوان بن سليم بضم السين مولى الزهريين عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة هنا وقع من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي

ابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بأنه عن ابي ايوب واختلف على
الزهري فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله لا يقال من قبل الرأي فسبيله الرفع
وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن
زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح

هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي ذر بنصب الامام مفعولا مقدما
ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما ستراه ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة
بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره طاء مهملة مصدر
ميمي من النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا اي في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به
وقال السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما عند احمد من رواية اسماعيل
بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء
والضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب
على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيثما
كنا والشك هل هو بالميم او باللام من الراوي ولا نخاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم
قال في الكشاف وفيها وفي التنكير مبالغتان كأنه قال لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف للفاعل في المعنى
وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه وعدى بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد وكالامر بالمعروف والنهي عن المنكر
في كل زمان ومكان الكبار والصغار لا نداهن فيه احدا ولا نخافه ولا نلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون
الخندق بكسر الفاء وكان ذلك في غزوة الخندق سنة خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الآخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة
لنحن وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين في محمدا وابدا في اليونينية والحديث سبق باتم من هذا في غزوة
الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام
ابن انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة يقول
لنا اي المبايع منا فيما استطعت وهذا من شفقته ورحمته فجزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني فيما
استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني
عبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم اي
بايعوه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل ذلك اثنان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان
ابن عمر امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بالحجاز وبايع اهل الشام معاوية بن يزيد بن معاوية
فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بني امية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة

ثم وجهه الى ابنه عبد الملك بن مروان بعد مقتله وجيش الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره ثلاث ... تسل خلاف
الملك لعبد الملك ... ابن عمر وقال حين كتب له المبايعة اني اقر بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع و ...
عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي ...
بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي ...
وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت ناقش بن وهب ... وعبيد الله وحمزة امهما ام ولد ... قد اقروا وامتثلوا
انتهت من السمع والطاعة زاد الاسماعيلي والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير
ابن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة
ابن ابي خازم ... قال اخبرنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة ابن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر
عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع
وغيره والطاعة فلقنني ... فيما استطعت شفقة منه ورأفة ...
وذلك بالاسلام ... وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي ... قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم قال لما بايع الناس
عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المؤمنين
اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت
وان بني قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن سفيان ...
ابن عمر يكتب كان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك ... ايضا
والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل ...
سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو ابن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت
رضي الله عنه على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال بايعناه على الموت
بين يديه ونصبر ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث بأتم من هذا في باب البيعة على الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد
حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء عم السابق عن مالك ...
محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة ابن اخت عبد الرحمن بن عوف
اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم للشورى في
الخلافة فيهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن
فيمن يلونه الخلافة قال ولا يمنعهم فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي انافسكم بضم الهمزة وفتح ... بعدها
نون مهملة انافسكم على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس لي فيها رغبة ولابن ... عن المستملي عن ... الحاجة و
ان شئتم اخترت لكم منكم اي من ... فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم فمال
منهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا من الناس يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا
بفتح العين وكسر اللام اي ولا يمشي خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس على عبد الرحمن ...
قوله يشاورونه في امر الخلافة تلك الليالي زاد الزبيدي في روايته عند الدارقطني في غرائب مالك
الزهري لا يخلو به رجل ذو رأي فيعدل بعثمان احدا ... حتى اذا كانت الليلة
التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان بن عفان بالخلافة قال المسور بن مخرمة طرقني
ابن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة وقال في الصحاح اي بعد طائفة

هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي وقال الحافظ مغلطاي يريد بالهجع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد قال العلامة
البدر الدماميني وهذا يستدعي ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة لا مخصصة والثانية مخصصة وهو ابلغ انتهى وقد
اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم فضرب الباب حتى استيقظت
من النوم فقال لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفني كما يدخله الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني هذه الثلاث بكبير نوم وفي رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك والله ما حملت فيهما غمضا منذ
ولابي ذر بكثير نوم بالمثلثة بدل الموحدة انطلق فادع الزبير بن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما
بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته
له فناجاه حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية سعيد بن عامر المذكورة فجعل
يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام علي هو ابن ابي طالب من عنده
وهو اي علي على طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة
اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك
الرهط الذين عينهم عمر للشورى عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين
والانصار وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة
وابي موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر لجميع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر
ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان ان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد
يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه على غيره
فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان سبيلا ملامة اذا لم يوافق الجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان
ابايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر عن الكشميهني وسنة رسوله والخليفتين ابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم
فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون ولابي ذر فبايعه المهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام والانصار
وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث ان الجماعة الموثوق بديانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة فيه لشخص بعد التشاور والاجتهاد
لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لكان لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا وبايعوا
دل ذلك على صحته وفيه ان على من اسند اليه ذلك ان يبذل وسعه في الاختيار ويهجر اهله وليله اهتماما بما هو فيه حتى يكمله. باب من بايع مرتين
في حالة واحدة للتاكيد. وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة عن سلمة
بن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية
فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا بالتخفيف تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بضم الهمزة
وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني كذا اي في الساعة والطائفة
الثانية واراد كما قال الداودي ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنائه في الاسلام وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة
ليكون له في ذلك فضيلة. وتقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث
باتم من هذا السياق وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في آخره فقلت له يا ابا مسلم
على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات. باب بيعة الاعراب على الاسلام
والجهاد. وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي الحافظ
عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه

نسبت الى سلمة وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر وفي الشرح لانه تابعي كبير مشهور صحت صحابته هاجر
قد يحتمل ان يكون لعله ... لابي موسى في العتاب بخيبر ... ابي حازم ...
موضعا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او الم
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على معصية وظاهره طلب الاقالة
من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة فخرج من المدينة كراهية فيها
ثم جاء الاعرابي ... ثم جاء لا صلى الله عليه وسلم الاعرابي المرة الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري
ثم كرر انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة ... تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها
المعجمة والموحدة والمثلثة ... وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها
طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية ورفع فاعل ينصع ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية
ويمكن ... التحتية منصوب على المفعولية والحديث يأتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في المناسك
في المناقب والنسائي في البيعة والسير باب حكم بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا
عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي
قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده
عبد الله بن هشام الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة
ولابي ذر بنت حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اي لا تلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعادت بركة دعائه صلى الله عليه وسلم
كثيرا لعبد الرحمن ... وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في الفتح وهذا الاثر
صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا ...
سبق في كتاب الشركة باب من بايع ثم استقال البيعة اي طلب الاقالة منها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر انه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة
فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي لم يرد الارتداد عن الاسلام
لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يحل له
ان يرجع الى وطنه ثم جاءه ثانيا فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ثم جاءه ...
فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة فقال رسول الله
انما المدينة بزيادة انما الساقطة في الرواية السابقة قريبا في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها
طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية ... كما سبق والمعنى اذا نفت الخبث تميز الطيب واستقر
وروي تنصع بضم الفوقية من انصع اذا اظهر ما في نفسه وطيبها مفعوله قاله العيني وقال في الفتح وطيبها للجميع بالنصب
... بكسر اوله والتخفيف ثم استشكله فقال لم ار للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو
وروي وتبضع ... واغرب الزمخشري في الفائق فضبطه بموحدة وضاد معجمة ... من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه
يعني يعطي طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور بالنون والصاد المهملة ...

باب من بايع رجلا اى اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يقصد طاعة الله في مبايعته. وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
من الناس لا يكلمهم الله يوم القيامة كلاما يسرهم لكن بنحو قوله اخسئوا فيها او لا يكلمهم بشيء اصلا والظاهر انه كناية
عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوه. احدهم رجل كان على فضل ماء
زائد عن حاجته بالطريق وفي رواية ابي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق هنا يمنع منه اى من الزائد ابن السبيل
اى المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل
والمقصود واحد وان تغاير المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله
وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني
رجل بايع اماما اى عاقده لا يبايعه لا يعاقده الا لدنيا ولابي ذر الا للدنيا بغير ضمير ولا تنوين وللاصيلي الا للدنيا فان
اعطاه منها ما يريد وفي بتخفيف الفاء له ما عاقده عليه والا اى وان لم يعطه ما يريد لم يف له وفا
بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية
لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل
بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر
خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه. والثالث رجل يبايع بكسر التحتية بعد الالف
ولابي ذر عن الكشميهني بايع رجلا بلفظ الماضي بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء
بها اى بسبب سلعة او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر ثم الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه في نسختي الحافظين ابي ذر وابي محمد
الاصيلي من اول الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه كذلك وجدته
مضبوطا حيث تكرر كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه كاذبا اعتمادا على قوله والحال
انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو وقت
ختام الاعمال والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعنده ايضا من حديث ابي ذر المنان الذي لا يعطي
شيئا الا منه والمسبل ازاره وفي الشرب من البخاري ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر
ليقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان تبلغ عشرا لان في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه
مغاير للذي حلف لقد اعطي بها كذا لكن الا ان هذا خاص بمن يكذب في اخبار الشراء والذي قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى قاله في الفتح والحديث
سبق في الشرب. باب بيعة النساء رواه اى ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين عن النبي صلى الله
عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك. وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات
كمل للنسمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني
بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام المفتوحة الدمشقي قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن في مجلس ولابي ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا
اى على ترك الاشراك وهو عام لانه نكرة في سياق النهي كالنفي ولا تسرقوا وحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم كما كانوا
يفعلونه من وادهم بناتهم خشية الفاقة وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اى يدهشه
لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال تقع بهما اذ كانت هي العوامل

ولو امر للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تأكيد
وقيل المراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب اليه الافتراء كان المعنى لا ترموا احدا بكذب
في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم **ولا تعصوا في معروف** من الشارع حسنه نهيا وامرا **فمن وفى** بالتخفيف ويشدد
منكم بان ثبت على العهد **فاجره على الله** فضلا **ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له**
ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك **فستره الله** عليه في الدنيا **فامره الى الله ان شاء عاقبه** بعدله **وان شاء عفا**
عنه بفضله **فبايعناه على ذلك** قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة
لانها وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال انتهى ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني الحديث * وحديث الباب سبق في الايمان اوائل الكتاب
وبه قال **حدثنا محمود** هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال **حدثنا عبد الرزاق** هو ابن همام الحافظ
قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي
الله عنها انها **قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام** من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة
الرجال عند المبايعة **بهذه الآية** وهي قوله تعالى **لا يشركن بالله شيئا قالت** عائشة **وما مست يد رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة زاد في رواية اخرى قط **الا امرأة يملكها** بنكاح او ملك يمين وروى النسائي في
من طريق محمد بن المنكدر ان اميمة بنت رقيقة بقافين مصغرا اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك
فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساخذ عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما اطقتن واستطعتن فقلن الله
ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت اخبار اخرى انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره
عن الشعبي * وحديث الباب اخرجه الترمذي في التفسير وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال **حدثنا**
عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم البصري التنوري **عن ايوب** بن ابي تميمة السختياني **عن حفصة** بنت سيرين ام الهذيل
الفقيهة **عن ام عطية** نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغرا بنت الحارث الانصارية
انها **قالت بايعنا** بسكون العين **النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ علي** بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني علينا
قوله تعالى في سورة الممتحنة **ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة** على الميت **فقبضت امرأة** لم تسم او هي ام
عطية ابهمت نفسها **منها** من المبايعات **يدها** عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن يبايعن بايديهن لكن لا باليد
المصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد بقبض اليد التأخر عن القبول **فقالت يا رسول الله فلانة** لم تسم
اسعدتني اي قامت معي في نياحة على ميت لي واسلتني **وانا اريد ان اجزيها** بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ان اكافئها على
ذلك **فلم يقل** صلى الله عليه وسلم **لها شيئا** بل سكت **فذهبت ثم رجعت** قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف انه ليس
النياحة المحرمة او ما التفت الى كلامها حيث بين حكم النياحة لهن او كان هو ان هذا من خصائصها وعند النسائي في
ايوب فاذهبي فاسعديها ثم جيئي فبايعيني قال فذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته قال النووي
محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخص من العموم ما شاء انتهى واورد عليه غير ام عطية كما سبق في
سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه
شيء من افعال الجاهلية من نحو شق جيب وخمش وجه وفي المسألة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية
الا آل فلان فليس فيه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بالبكاء الذي لا نياحة معه والاقرب
انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية **فما وفت امرأة** بتخفيف الفاء بترك
النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلاء امرأة من الانصار المبايعات قاله ابن

عبد البر ونسبها غيره فقال بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة
امرأة معاذ اى ابن جبل وابنة ابى سبرة وامرأة معاذ بواو العطف وفى باب ما ينهى من النوح والبكاء فى كتاب الجنائز فقال
سنا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ وامرأتين او ابنة ابى سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى والشك من الراوى
هل ابنة ابى سبرة هى امرأة معاذ او غيرها قال فى الفتح والذى يظهر لى ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هى ام عمرو بنت خلاد بن عمرو
السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابى سبرة غيرها وفى الدلائل لابى موسى من طريق حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابى سبرة وفى رواية
ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فذكر ام سليم وام كلثوم وامرأة معاذ وابنة ابى سبرة كذا فيه والصواب ما فى الصحيح امرأة معاذ وبنت ابى سبرة
ولعل بنت ابى سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التى فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهى هند بنت سهل الجهنية
ذكرها ابن سعد ايضا وعرف بمجموع هذا النسوة الخمس اللاتى كن فى الجنائز وهن ام سليم وام العلاء وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت
الرواية محفوظة والا فالخامسة ام عطية كما فى الطبرانى من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما وفت غيرى وغير ام
سليم لكن اخرج اسحاق بن راهويه فى مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح
الحديث وفى آخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كان يوم الحرة لم تزل النساء بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه رد
للسابق ويجمع بانها تركت عد نفسها من يوم الحرة * باب من نكث بيعة بالمثلثة اى نقضها ولابى ذر عن الكشميهنى بيعته
بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قال فى الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده
تاكيدا على طريقة التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التى تعلو ايدى المبايعين هى يد الله
والله سبحانه وتعالى منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير
تفاوت بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفى اختصاص الفوقية تتميم معنى الظهور وقال ابو البقاء انما يبايعون
خبر ان ويد الله مبتدأ وما بعده الخبر والجملة خبر آخر لان او حال من ضمير الفاعل فى يبايعون او مستأنف فمن نكث نقض العهد
ولم يف بالبيعة فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت
بالعهد واوفيت به اى وفى فى مبايعته فسيؤتيه اجرا عظيما اى الجنة وسقط لابى ذر من قوله يد الله الى آخرها وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصارى
السلمى بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضى الله عنهما انه قال جاء اعرابى لم يسم وقيل قيس بن ابى حازم ورد بما سبق
فى باب بيعة الاعراب فقال الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعنى على الاسلام فبايعه عليه الصلاة
والسلام على الاسلام ثم جاء الغد ولابى ذر عن الكشميهنى من الغد محموما فقال اقلنى بيعتى على الاقامة بالمدينة ولم
يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله حكما تقريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على الخروج من المدينة كراهة لها احرام
فلما ولى الاعرابى قال النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذى ينفخ فيه الحداد مبنيا من الطين او الكير الزق والكور ما بنى
من الطين تنفى خبثها بفتح الخاء المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية فيخلصها بما يميزه عنها من ذلك وانث ضمير الخبث
لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها وينصع بفتح التحتية طيبها بكسر الطاء والرفع ولابى ذر وتنصع بالفوقية
طيبها منصوبا قال فى شرح المشكاة يروى بفتح الطاء وكسرها والياء المشددة وهى الرواية الصحيحة وهى اقوم معنى لانه ذكر فى مقابلة الخبث
واية مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه
فى النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص وكذلك المدينة تنفى شرارها بالحمى والوصب
والجوع وتطهر خيارها وتزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبرانى بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم
نكثها لقى الله وليست معه يمينه وعند احمد من حديث ابى هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة
الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان تعطى رجلا بيعتك ثم تقاتله * باب الاستخلاف اى تعيين الخليفة عند موته خليفة

بعد ما وليس بين جماعة ليتخيروا منهم واحدا وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى بن ابي بكير ابو زكريا الحنظلي قال اخبرنا
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت
عائشة رضي الله عنها في اول ما ابتدئ برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه متوجعة من وجع راسها واراساه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك بكسر الكاف اي موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي
والواو للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني واثكلاه باسقاط الياء بعد اللام وا
اني لاظنك تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون
بعدها اي لو مت وقربت آخر يومك حال كونك معرسا بكسر الراء مشددة بانيا ببعض ازواجك
النبي صلى الله عليه وسلم بل انا واراساه اضرب عن كلامها اي اشتغلي بوجع راسي اذ لا باس
تعيشين بعدي بجزمه ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل
الى ابي بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول
القائلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقال
ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره
او يدفع الله خلافة غيره ويابى المؤمنون الا خلافته فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم ادعي لي
كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى
الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من هذا الباب فترجم به والحديث سبق في الطب وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف خليفة بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف
من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه من هو خير مني رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص
وجعل الامر في ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه رأي الجماعة الذين جعل الشورى فيهم فاثنوا
اي الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر راغب في حسن رأي فيه وراهب باثبات الواو
اي راهب من اظهار ما يضمر من كراهيته او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد الناس راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب
خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض هما وصفان لعمر اي راغب فيما عند
الله فلا اعول على ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم وددت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا لا
لي خيرها ولا علي شرها لا اتحملها اي الخلافة حيا وميتا ولابي ذر ولا ميتا فلا اعين لها شخصا بعينه
في الممات وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة
معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر الى الستة وهو شبيه بايصاء الرجل على اولاده
انتم من غيره فكذلك الامام وقال النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد
لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره وبه قال حدثنا ابراهيم
بن موسى الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة عمر الآخرة نصب صفة خطبة حين جلس على
وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت

وكانت خطبته الآخرة بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد نصب على الظرفية اى اتيانه بالخطبة في
من يوم بالتنوين توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو بكر اى والحال ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة ساكنة يريد عمر بذلك
ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم آخرهم موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد
الموحدة ثم قال عمر فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل ولابي ذر فان الله جعل
بين اظهركم نورا اى قرآنا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اى به كذا في غير ما فرع من فروع اليونينية
وفي بعض الاصول وعليه شرح العيني كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى
الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدم الصحبة لشرفها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة
استحق بها الخلافة كما قاله السفاقسي قال ومن ثم قال عمر فانه بالفاء في اليونينية وفي غيرها وانه اولى المسلمين
بامركم فقوموا اى ايها الحاضرون فبايعوه بكسر الموحدة وكان طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل
ذلك في سقيفة بني ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط مكان اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة
الى ان السبب في هذه البيعة مبايعة من لم يحضر في السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور صبيحة
اليوم الذي بويع فيه في سقيفة قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر
رضي الله عنهما يومئذ اصعد المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين وللكشميهني حتى اصعده
بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهي اشهر من البيعة الاولى ومناسبة
الحديث للترجمة في قوله وانه اولى المسلمين بامركم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن
جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم
امراة لم تسم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت ولابي ذر فقالت يا رسول الله ارأيت
اى اخبرني ان جئت ولم اجدك قال جبير بن مطعم كأنها تريد الموت تعني ان جئت فوجدتك قد مت ماذا اعمل قال صلى الله
عليه وسلم لها ان لم تجديني فأتي ابا بكر وفيه الاشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفي معجم الاسماعيلي
من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فسأله ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم سأله من
بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد قيس بن مسلم
الجدلي بفتح الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابي عبد الله الكوفي قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاى مخففة فالف فخاء معجمة مفتوحة
فهاء تانيث وهم من طيء واسد وغطفان قبائل كثيرة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة
بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم
الى ابي بكر يعتذرون فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحارى
حتى يري الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بلفظ
جاء وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال تنزع منكم
الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل

حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال قد رأيت رأيا
من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رأيت واما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على
امر الله ليست لها ديات قال فتتابع الناس على قول عمر والحلقة بالجيم وبضم اللام من الجلاء اى الخروج من جميع المال والخزية بالخاء المعجمة
والزاى من الخزى اى المقر على الذل والصغار وفائدة نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم وقوله وتتبعون
اذناب الابل اى فى رعايتها لانهم اذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا اعرابا فى البوادى لا عيش لهم
من افراد البخارى هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت فى رواية المستملى ساقط لغيره وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
محمد بن المثنى ابو موسى العنزى البصرى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
ابن عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
يكون اثنا عشر اميرا عند مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا ما
فقال عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابى سوانه قال كلهم من قريش وفى رواية سفيان فسألت
ابى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش وعند ابى داود من طريق الشعبى عن جابر بن سمرة لا يزال هذا
الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا ولعل هذا هو سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر الصفة التى تختص بولايتهم
وهى كون الاسلام عزيزا وعند ابى داود ايضا من طريق اسماعيل بن ابى خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا
يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان تكون الاثنا عشر فى مدة
اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كذا وكذا وكلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب
ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستأصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت
عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون فى زمن واحد كلهم يدعى الامارة تفترق الناس عليهم وقد وقع فى المائة
الخامسة فى الاندلس وحدها ستة انفس كلهم تسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسى ببغداد الى من كان يدعى
من العلوية والخوارج ويحتمل ان تكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوى فان جميع من ولى الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز
عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء
كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذى هو خير القرون
ولا يقدح فى ذلك قوله فى الحديث الآخر يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفقد منهم الا فى الحسن بن على
وابن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وبعد قتل ابن الزبير وكانت الامور فى غالب
ايام الاثنى عشر منتظمة وان وجد فى بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم انتهى ملخصا من فتح البارى
(باب اخراج الخصوم) اى اهل المخاصمات (واهل الريب) بكسر الراء وفتح التحتية التهم (من البيوت بعد المعرفة)
بذلك لتأذى الجيران بهم ولمجاهرتهم بالمعاصى (وقد اخرج عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (اخت ابى بكر)
(حين ناحت) على اخيها ابى بكر رضى الله عنه لما مات وصله اسحاق بن راهويه فى مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال
ابو بكر بكى عليه فقال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج النساء الحديث وفيه فجعل يخرجهن امرأة امرأة حتى خرجت ام فروة وعنه قال
اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذى
نفسى بيده اى بقدرته لقد هممت اى عزمت ان آمر بحطب يحتطب ولابى الوقت فيحتطب اى يكسر ليسهل
ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم آمر رجلا فيؤم الناس
اى آتيهم من خلفهم وقال الجوهرى خالفت الى فلان اتيته اذا غاب عنه والمعنى اخالف الفعل الذى اظهر منى ولعلها تامة

واسير اليهم فاحرّق عليهم بيوتهم بتشديد راء فاحرّق والمراد به التكثير يقال حرّقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين لشهد العشاء بكسر الميم الاولى تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم اي لو علم انه ان حضر صلاة العشاء وجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لما لها من الثواب

قال محمد بن يوسف الفربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وبيض له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة في كل من المنساة والميضاة وقد نزل الفربري في هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما عن الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاختفى او تمنع في بيته مطلا لخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بها كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة والاشخاص هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة له ونحوه اي نحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله ابن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بغير صرف للاكثر زاد احمد من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اواخر المغازي الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن امية ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضحة وفيه جواز الهجران فوق ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله الموفق والمعين وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وتسعمائة احسن الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعانني على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك وجميع ما انعم به علي واساله ان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب امنه ويجعل وفاتي طيبة مع الرضى والاسلام والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما ابدا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التمني تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني نحو قول منقطع الرجاء من مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجيء فان غدا لواجب المجيء والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب قادم والاشفاق في الشيء المكروه نحو فلعلك باخع نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك

من سلام قومك فلان في الكشاف نتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في الممكن واما قوله فهو
لعلى ابلغ الاسباب اسباب السموات فجهل من فرعون او ابهام والمعنى شفقتي ولا شفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى خفت عليه واشفقت منه
خفت منه حذرته * باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا
لطالب لكن بلا بسملة وفيهما السقاط التي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكذا
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان الانصاري مولاهم
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام العلم
سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده اي في
قدرته لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدي عن الغزو ومع عجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره ولا اجد
ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة
واللام للقسم في الجهاد الذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى بضم الهمزة فيهما كاللاحق ثم اقتل ثم احيى ثم
اقتل ثم احيى ثم اقتل تكرير ثم ست مرات وختمه بالقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشيء
وتمنى حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر كانه اراد
المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين عليه وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع علمه
واجاب السفاقسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول آية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اول
والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن التين ان بعضهم
زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفادة
من التمني في قوله لوددت * والحديث سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة * وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت بغير لام اني لاقاتل بلام التاكيد
ولابي ذر عن الكشميهني اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل بتكرارها ثم اربع مرات
ومر لغير ابي ذر ثم احيى ثم اقتل ثم احيى بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة
اي كان اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وذكرته التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن
اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كان اقتل ثلاث مرات * باب تمني الخير وقول النبي صلى
مما سبق موصولا في الزكاة بلفظه لو كان لي احد ذهبا وجواب لو قوله في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في هذا
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن معمر ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي
الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في قوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله لاحببت ان لا ياتي ثلاث ولابي ذر عن
علي ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة للحافظ
وهو في نسخة مقروءة على الاصل أرصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين بفتح الدال المهملة
بتشديد الياء اجد من يقبله والضمير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي وقال الكلام تقديره
اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار لا اجد من يقبله ليس شيء ارصده في دين فنفصل بين الموصوف وصفته

وصفته وهو قوله احد بالمستثنى قال البدر الدماميني لا اختلال ان شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تأخير والكلام مستقيم بحمد الله
وذلك بان يجعل قوله ليس شيأ ارصده لدين على صفة لدينار وان كان نكرة لكونه تخصص بالصفة * وحاصل المعنى انه لا يحب على تقدير
ملكه لاحد ذهبا ان يبقى منه بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا لوفاء دين عليه في حال ان له قابلا لاجله
وهذا معنى كلامه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي ذكرناه تقديم ولا تأخير فتأمله وذكر الصغاني ان الصواب ليس شيأ بالنصب قال في اللامع
انه في رواية الاصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي لامتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني ان
لو هنا شرطية بمعنى ان وشرطية كون غير الواقع واقعا هو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية
جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا فهو تمن بالشرط قاله في الكواكب * والحديث سبق في الرقاق * باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب لو في الحديث اللاحق * وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله
عنها ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت
وما موصول والعائد محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله
ما سقت معي الهدي اي ما قرنت او ما افردت ولحللت اي لتمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن
له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه يشق عليهم ان يحلوا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم محرم * ومباحث ذلك مرت في الحج * وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح
الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع البصري عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة
الاولى ابن ابي قريبة ابي محمد المعلم البصري عن عطاء اي ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي
الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها
اي الحجة عمرة وهو معنى فسخ الحج الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء المهملة من الحل ولابي ذر ونحل الا من
كان معه هدي استثناء من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة بنصب غير على الاستثناء ولغير ابي ذر بجرها صفة لاحد الا ذر وطلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة وجاء علي هو ابن
ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا اي المامورون ان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي ذر عن الكشميهني انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر
منيا لقرب عهده من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك
اني لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الآن مستقبلا زمن الامر الذي استدبرته ما اهديت ما سقت الهدي ولولا ان معي
الهدي لحللت اذ وجود الهدي مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك بن جعشم
الكناني بالتنوين وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله الناهذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل لابد بالتنوين
ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني معه
وهي حائض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها اي تأتي
بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء هو المحصب وطهرت
قالت عائشة يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام
اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت عمرة

في ذي الحجة بعد ايام الحج « وسبق الحديث في باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحيض
قول النبي ولابي ذر في اليونينية قوله صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا « وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم
وسكون المعجمة ابو الهيثم البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني
بالافراد يحيى بن سعيد سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابا محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سهر النبي صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة ذات مجيئه فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت
من هذا قيل ولابي الوقت والاصيلي عن الكشميهني ثم قال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول الله جئت
احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى
ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم
المدينة قال ليت رجلا الخ وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الجهاد
المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس
المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
حرف تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان
« والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقالت عائشة رضي الله عنها
قال بلال عند مرضه اول قدومهم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة « بواد وحولي اذخر بكسر
الهمزة وسكون الذال والخاء المعجمتين نبت طيب الرائحة وجليل بالجيم الثمامة وهو نبت ضعيف لا يطول قالت عائشة فاخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله « وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع
منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم « باب تمني القرآن والعلم « وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد
بالحاء المهملة والف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن
الغبطة واطلق الحسد عليه مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين
اي لا حسد محمود في شيء الا في خصلتين وللاصيلي اثنين بغير تاء اي في شيئين رجل بالرفع مبتدأ بتقدير احد الاثنين خصلة رجل
فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه آتاه الله اعطاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من آناء
النهار يقول سامعه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القرآن آناء الليل والنهار لفعلت كما يفعل هذا
والثاني رجل آتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا
لفعلت كما يفعل لانفقته كما ينفقه « والحديث ياتي في التوحيد « وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد السابق وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر « باب
ما يكره من التمني وهو الذي يكون فيه اثم كالذي يكون داعيا للحسد والبغضاء ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة
من حكيم مدبر عليم باحوال العباد وبما ينبغي لكل من بسط له في الرزق وقبض فعلى كل احد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد
فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره وكلاهما منهي عنه لما فيه من الاعتراض
في فعله وحكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فيما يلقيه

وسلامة الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه آخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان او زوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي اذا تأمل الانسان لم يجد دعاء احسن مما ذكره الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون اجرنا على الضعف من اجر النساء كالميراث وقالت النساء تكون وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث نزل **للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن** وليس ذلك على حسب الميراث **واسألوا الله من فضله** فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل **ان الله كان بكل شيء عليما** فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب الى آخر قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما، وبه قال **حدثنا الحسن بن الربيع** بفتح الراء والراء فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال **حدثنا ابو الاحوص سلام** بتشديد اللام ابن سليم الكوفي **عن عاصم** هو ابن سليمان المعروف بالاحول **عن النضر** بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه **قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا** بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تمنوا **الموت لتمنيت** الموت بلفظ الماضي وحذف احدى التاءين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولان الله تعالى قدر الآجال فمتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره ولا مسلم لقضائه نعم اذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة، والحديث اخرجه مسلم في الدعوات، وبه قال **حدثنا محمد** هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال **حدثنا عبدة** بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان **عن ابن ابي خالد** اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي **عن قيس** هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي انه **قال اتينا خباب بن الارت** بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التميمي حليف بني زهرة البدري حال كوننا **نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا** اي سبع كيات **فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به** على نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في جسده ببلاء شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت، وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندي الجعفي قال **حدثنا هشام بن يوسف** الصنعاني قاضيها قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن ابي عبيد** بضم العين وفتح الموحدة **اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر** وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر **ان رسول الله** ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى** قال التوربشتي الياء المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروي على ذلك وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتأكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين **احدكم الموت** زاد في رواية انس السابقة في الطب من ضر اصابه **اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب** بنصب محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقوله

انطق بحق وان مستخرجا احنا * فان ذا الحق غلاب وان غلبا

وكقوله علمتك منانا فلست بآمل * نداك ولو غرثان ظمآن عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب يطلب العتبى اي الرضا عنه وتعقبه في المصابيح فقال اشتمل كلامه على امرين ضعيفين وقابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوف وفيه مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين على الآخر والتي بعد كل حال بما ينبه على علة النهي عن تمني الموت وكأنه قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمنى الموت لعله يزداد احسانا

على احسانه انقطاعه عن اجره وثوابه واما ان كان مسيئا فلا يتمنوا ايضا لعله يندم على اساءته ويطلب الرضى عنه فيلون
محسنا له التي افترقتها واما الثاني فادعاؤه ان اكثر مجئ لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض
عن ذكر هذا القيد ولو سلم فليس في هذا الحديث شاهد على حملها للترجي المجرد لامكان اعتبار التعليل معه وقد تممت صحة اعتباره بما قررناه فتأمله
انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب مزيد على ما هنا فليراجع وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من
مرض او فقر او محنة او نحو ذلك من مشاق الدنيا واما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاثة للآية المسوق فيها غموض لان
المراد بالمكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الآية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على
الصبر لان التمني غالبا ينشأ عن وقوع امر يختار الذي يقع به الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كان كأنه امر بالصبر على ما نزل به وجمع الآية والحديث
على الرضى بالقضاء والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري باب قول الرجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي النبي
لولا الله ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد
البصري عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر الخندق يوم الاحزاب ولقد رايته صلوات الله وسلامه
عليه حال كونه وارى بالف وفتح الراء من غير همز اي غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقول بجزء من كلام ابن
عبد الله او هو من كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وان التراب ليواري بياض ابطيه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره
تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله ولا
تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون التاكيد الخفيفة سكينة وقارا وطمانينة علينا ان الالى بضم الهمزة بدل
الذين وربما قال صلى الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا مرتين من الاباء امتنعنا
يرفع بها صوته والحديث وصاحبه مر في غزوة الخندق باب كراهية التمني لقاء العدو بنصب لقاء على
ولابي ذر تمني باسقاط الالف واللام لقاء بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل
اللام بعد ما القاف وله ولا اي كراهية تمني لقاء العدو وللاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وسبقا واخرجها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا
ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم
بالتنوين ابي النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما القرشي وكان
ابو النضر كاتبا له اي المولى عمر انه قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى علقمة
رضي الله عنه كتابا فقراته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا بضم النون المشددة لقاء
العدو وسلوا الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا والآخرة فان قلت لا ريب ان تمني الشهادة محبوب فكيف
نهي عن تمني لقاء العدو وهو يفضي الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة
مع عدم اللقاء وقد يفضي الى عكس ذلك فنهي عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة باب ما يجوز من اللو بالف واو
وواو ساكنة خفيفة في الفرع واصله وبه وبتشديد ما استشكل بان لو حرف واهل العربية لا يجيزون دخول
الالف واللام على الحرف قاله القاضي عياض واجيب بان لو هنا سمي بها فهي اسم منعت فيه ولو اخرى ثم ادغمت الاولى
على القاعدة المقررة في بابها فلا يلزم اذا في دخول علامة الاسماء عليها اذ لم تدخل هي على حرف انما دخلت هي على اسم وقال
في النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهو حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما اراد

لعرابها ان فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شددوا الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال

الام على لو ولو كنت عالما * باذناب لو لم تفتني اوائله

وقال آخر ليت شعري واين مني ليت * ان ليتا وان لوا عناء

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي بها فهي
من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف الهجاء ومن حروف المعاني ومن شواهده قوله

وقدما اهلكت لو كثيرا * وقبل اليوم عالجها قدار

فاضاف اليها او اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري رحمه الله بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق
وانما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو فاشار الى التبعيض ولو وجدها في الاحاديث الصحيحة وقد اشار البخاري
بقوله ما يجوز من اللو الى ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني وعند النسائي وابن ماجه من طريق محمد بن عجلان
عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير
احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجه
ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي سواء الا انه قال وما شاء واياك واخرجه النسائي في اليوم
والليلة من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير
احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء
فعل قال في الفتح هذه الطريق اصح طرق هذا الحديث وقوله فان اللو تفتح عمل الشيطان اي تلقي في القلب معارضة القدر ويوسوس
به الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل
الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله وما ورد
من قول لو محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا بمشيئة الله وارادته قاله الطبري وغيره
الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه اما من قاله تاسفا على ما فاته من طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى
لو ان لي بكم قوة اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره لدفعتكم وحذفه كما قال ابن بطال لانه يحض بالنفي ضروب
المنع وانما اراد لوط عليه السلام العدة من الرجال والا فهو يعلم ان له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى على الحكم الظاهر ولو تدل على امتناع
غيره تقول لو جاءني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من اكرامك لامتناع مجيء زيد وتكون بمعنى الشرطية نحو ولامة مؤمنة
خير من مشركة ولو اعجبتكم اي وان اعجبتكم وللتقليل نحو التمسوا ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو تنزل عندنا فتصيب خيرا وللتحضيض نحو لو فعلت
كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو فلو ان لنا كرة اي فليت لنا كرة ولهذا نصب فنكون في جوابها كما نصب فافوز في جواب ليت واختلف هل هي الامتناعية
اشربت معنى التمني او المصدرية او قسم برأسه رجح الاخير ابن مالك. وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال ذكر ابن عباس
رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح النون الاولى على التثنية وقصتهما فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة
بينهما الف ابن الهاد الكوفي اهي بهمزة الاستفهام ولابي ذر هي المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة
من غير بينة زاد ابو ذر عن المستملي عن الكشميهني بغير بينة وجواب لو محذوف اي لرجمتها قال لا تلك امرأة اعلنت بالسوء في الاسلام لكنها لم
يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها. ولهذا سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما. وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار حدثنا عطاء هو ابن ابي رباح قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم
بالعشاء ابطأ في صلاة العشاء حتى ظلمة الليل فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله منصوب الصلاة على الاغراء بفعل
محذوف اي احضر الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان الذين بالمسجد وسقط العلامة من الفعل مثل قال نسوة وقالت نسوة

ويتوقف الاستدلال هنا بعطف الصبيان على النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه اى شعر راسه
ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر فى موضع الحال من النبى صلى الله عليه وسلم وكذا الحال
ايضا اى خرج حال كونه يقول لولا ان اشق على امتى او قال على الناس شك من الراوى وقال سفيان
بالسند السابق ايضا على امتى لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اى لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب
فى هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعى وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور الى
ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء اى ابن ابى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اخر النبى صلى الله
هذه الصلاة اى صلاة العشاء ليلة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النساء والولدان جمع وليد
عليه الصلاة والسلام وهو يمسح الماء اى ماء الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه
يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية اى لوقت صلاة العشاء لولا ان اشق على امتى وهذا موصول
وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطاء ليس فيه اى فى سنده ابن عباس اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو اى ابن دينار فقال
فى روايته راسه يقطر ماء وقال ابن جريج عبد الملك فى روايته يمسح الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال
المذكور لولا ان اشق على امتى وقال ابن جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا ان اشق
اى الحكمة بان هذه الساعة وقت صلاة العشاء وقال ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق الحزامى شيخ المؤلف قال
بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاى بن مشددة اولاهما قال حدثنى بالافراد محمد بن مسلم
الطائفى عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن ابى رباح عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا موصول
عباس منه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس قيل فهو من رواية الطائفى
موصوف بسوء الحفظ وتعقب بانه اذا كان كذلك فكيف رضى البخارى باخراجه فيه موصولا وهذا وصله الاسماعيلى ولولا حرف امتناع
ويلزم بعدها المبتدا وحرف تحضيض ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون الله والتوبيخ فتختص بالماضى نحو لولا جاؤا
باربعة شهداء ومنه ولولا اذ سمعتموه قلتم الا ان الفعل اخر وذكر الهروى فيها الاستفهام نحو قوله تعالى لولا اخرتنى الى اجل
تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذا ثبت هذا فلولا
ويجب حذف خبر المبتدا الواقع بعدها قال ابن مالك وعلى هذا الاطلاق اكثر النحويين الا الرمانى وابن الشجرى قال وتلخيص فى هذه المسألة
وهو ان المبتدا المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون غير مقيد ومخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند حذفه و
بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال
احواله لزارنا عمرو فلم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولتنزل الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاختصار
الثانى وهو المخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه الا بذكره نحو لولا زيد غائب لم ازرك فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان
عند حذفه ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر او حديث عهدهم بكفر ولو اقتصر فى مثل هذا على
الثالث ان المراد لولا قومك على كل حال من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك
الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لابى هريرة انى ذاكر لك
اقسم على لولا ذكره لك والثالث وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخو زيد ينصره لغلب ولولا صاحب
لعجز فهذه الامثلة وامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ فيكون قوله هنا لولا ان اشق على امتى لامر
ويحتاج الى تقدير اى لولا مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر والكلام جواب لو
مطابقة الحديث للترجمة انتهى لو الذى هو لامتناع الشىء لامتناع غيره والحديث فيه لولا الذى هو لامتناع الشىء
فلازم بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد واجيب بان مآل لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم

حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب وتحتم والا فالمندوب مامور به على الراجح والمقتضي لهذا
التاويل حينئذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر هو للايجاب عنده
وزاد في رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك ان تخرج القران من فيه وفوه طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه ليسمع
قراءته فلا يزال عجبه بالقران يدنيه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القران الا صار في جوف الملك كما رواه البزار مرفوعا
من حديث علي باسناد حسن والملائكة تتاذى من الرائحة الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما وصله
مسلم من طريق ابي النضر عنه عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا النزع كاصله علامة
سقوطه منه للمتابعة في رواية انس وقال في الفتح انما ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطأ والصواب ما وقع عند غيره
ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة
والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت
البناني عن انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر
اي شهر رمضان وواصل معه اناس بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبنيا للمفعول في تجاوز الجمهور ولابي ذر مدّ لي
بفتح الميم والدال المشددة بدون نون وقاية وجواب لو لواصلت بهم وصالا يدع المتعمقون تعمقهم بضم العين
من يدع وفتحها في الاخرين من قولهم تعمق في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابطة فكيف
وجهه اجيب بانه معنوي للقرينة الحالية اي وصالا يترك لاجله المتنطعون تنطعهم اني لست مثلكم اني اظل اي اصير لي
يطعمني ربي ويسقيني طعاما وشرابا من الجنة لا يقال انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة لا يجري
عليه احوال المكلفين او هو عبارة عن لازم الطعام والشراب وهو القوة فكانه قال يعطيني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم
تابعه اي تابع حميدا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرته
قريبا قال في الفتح ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس
نصا كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع
كاصله هنا بل عقب حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط لابي ذر كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب و قال الليث بن سعد الامام
فيما وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري
ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال
نهي تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا
امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال ظاهره ان قدر المواصلة بهم كان يومين فقال
عليه الصلاة والسلام لو تاخر الشهر لزدتكم من الوصال الى ان ترجعوا عنه فتسالوا التخفيف عنكم بتركه قال لهم ذلك كالمنكل
لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام اي المعاقب لهم ويستدل به على جواز قول لو وحمل النهي الوارد فيه على ما يتعلق
بالامور الشرعية كما مر قريبا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحناط قال حدثنا اشعث بن ابي الشعثاء سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد
النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة هو الحجر بكسر الحاء

المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم أمن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عائشة قلت
يا رسول الله فما لهم ولأبي ذر عن الكشميهني فما بالهم لم يدخلوه بضم أوله وكسر الخاء المعجمة من الإدخال والضمير المنصوب
للجدر في البيت قال عليه الصلاة والسلام إن قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد وللكشميهني
بهم النفقة عن عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شأن بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام
فعل ذلك أي الارتفاع قومك بكسر الكاف فيهما أي قريش ليدخلوا بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا
ولأبي ذر لولا أن قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية ولأبي ذر عن الكشميهني حديثو عهد بالإضافة فأخاف
أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولأبي ذر عن المستملي الجدار في البيت وأن ألصق بابه في الأرض
وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي
حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار قال البغوي في شرح السنة فيما نقله في الفتح
ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي لأنه حرام مع أن نسبه أفضل الأنساب وأكرمها وإنما أراد النسب البلادي ومعناه لولا
أن الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها لأنها عبادة مأمور بها لانتسبت إلى داركم قيل أراد صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام إكرام الأنصار
والتعريض بأن لا فضيلة أعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان أنهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا أنه صلى الله عليه وسلم من المهاجرين
الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن أقاربهم وأحبابهم وحرموا أوطانهم وأموالهم ولو سلك الناس واديا
واديا أو شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل لسلكت وادي الأنصار أو شعب الأنصار قيل أراد حسن موافقته إياهم وترجيحهم
في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما أراد بذلك وجوب متابعته إياهم فإن متابعته حق على
كل مؤمن لأنه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع. وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني الأنصاري عن عباد بن تميم بفتح
الفوقية ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد الأنصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لولا الهجرة التي لا يخفى شأنها لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس واديا أو شعبا ولأبي ذر
وشعبا بحذف الألف وفتح الواو لسلكت وادي الأنصار وشعبها تابعه أي تابع عباد بن تميم أبو التياح بفتح
الفوقية المشددة وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة
البصري عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب أي تابعه في قوله ولو سلك الناس واديا أو شعبا
والحديث سبق في المناقب

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

أي العمل بقوله في دخول وقت الأذان والإعلام بجهة القبلة لأجل الصلاة وطلوع الفجر أو غروبها
الصوم والفرائض من عطف العام على الخاص والأحكام جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين
بأنهم مكلفون وهو من عطف العام على الخاص أيضا لأن الفرائض فرد من الأحكام والمراد بالواحد هنا حقيقة
عند الأصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لا بد منه فلا يحتج بالكذوب اتفاقا أما من لم يعرف حاله ففيه الخلاف
في الفتح وسقطت البسملة لأبي ذر والقابسي والجرجاني وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والأصيلي وغيرهما قيل
هذا من جملة أبواب الاعتصام فإنه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض
النسخ كتاب خبر الواحد ويشبه أن يكون باب الذي بعده الجمع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الأحكام وهو واضح نعم في نسخة
كتاب أخبار الآحاد ثم قال باب ما جاء إلى آخره وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق سقطت الواو لغير أبي ذر فلولا
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة أي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين

فيه ويتجشموا المشاق في تحصيلها و ليُنذروا قومهم و ليجعلوا غرضهم من التفقه انذار قومهم و ارشادهم اذا رجعوا اليهم دون الاغراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب والملابس لعلهم يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الآحاد يلزم بها العمل لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفر من كل ثلاثة تفرد واحد طائفة الى التفقه لتنذر فرقتها كي يتذكروا ويحذروا فلو لم تعتبر الاخبار ما لم تتواتر لم يفد ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الى آخره وقال بعد قوله طائفة الآية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طائفة لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني الرجلان دخلا في معنى الآية لاطلاق الطائفة على الواحد وبهذا احتج امامنا الشافعي وقبله ابن مجاهد وعن ابن عباس وغيره ان لفظ الطائفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن عطاء اثنان فصاعدا وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا بتنكير الفاسق والنبأ للتعميم كانه قال اي فاسق جاءكم باي نبا فتبينوا فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه وفي الآية دليل على قبول خبر الواحد العدل لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولخلا التخصيص به عن الفائدة وقال ابن كثير ومن هنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الامر وقبله آخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر الفاسق وهذا ليس محقق الفسق لانه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه جمع امير ولابي ذر عن الكشميهني امراء بحذف الضمير الى جهات واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في ارساله معنى وانما ارسل الآخر بعد الاول مع كون خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال فان سها احد منهم اي من الامراء المبعوثين رد بضم الراء مبنيا للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية الشاملة للواجب والمندوب وغيرهما وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك هو ابن الحويرث بضم الحاء المهملة آخره مثلثة مصغرا الحجازي سكن البصرة رضي الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم وافدين عليه ونحن شببة بمعجمة وموحدتين مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون اي في السن او في القراءة كما في مسلم او في العلم كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بالفاء والقاف من الرفق وفي مسلم رقيقا بقافين بعد الراء هكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا نفتح الهمزة الاولى اي وحشنا او اعتم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها او قال قد اشتقنا سالنا بفتح اللام اي النبي صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرائع الاسلام ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها اسريتك للتنويع ومن جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في الفضل او في السن عند التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به والحديث سبق بعين هذا المتن والاسناد في باب الاذان للمسافر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين فانه يؤذن او قال ينادي بليل ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي يرد قائمكم بالرفع وفي اليونينية قائمكم بالنصب مصليا على كونه مفعولا به ويرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح وحكي فيه ثعلب انه جاء رباعيا وقوله هذا نظم قال في التعقيب النوضيح فقال الانسان ان صلحت الآية فيه

فيقتصر الى ثبوت ولية فيه بالضم والانكليس فى نمر البخارى الا الفتح على ما افهمه كلام الشارحين وان اراد غير ذلك فليس ما نص
نصب ده انتهى وفى الفرع كاصله عن ابى ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة فى اليونينية
قائمكم بالنصب على المفعولية والمراد به القائم فى التهجد يعنى لينام تلك اللحظة ليصبح نشيطا او ليتسحر ان اراد الصوم ويوقظ
يوقظ نائمكم ليستعد للصلاة وليس الفجر ان يقول اى يظهر هكذا مستطيلا
ابن سعيد القطان كفيه حتى يقول يظهر هكذا او مد يحيى القطان المذكور اصبعيه السبابتين اى حتى يصير
منتشرا فى الافق ممتدا من الطرفين يمينا وشمالا وهو الفجر الصادق وفيه اطلاق القول على الفعل

قبل الفجر من ابواب الاذان ومطابقته للترجمة فى قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه مخبر ان الوقت الذى اذن
فيه من الليل حتى يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملى البصرى قال حدثنا عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر قال سمعت
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادى اى يؤذن
بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو وقيل عمرو بن قيس القرشى العامرى الاعمى واسم
ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته للترجمة فى قوله ان بلالا ينادى بليل كما تقرر فى السابق ايضا
وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم
العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا اى خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله ازيد فى الصلاة
ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك اى وما سؤالكم عن الزيادة فى الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد
صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو
بلفظ الجمع وفى باب اذا صلى خمسا من طريق ابى الوليد هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ الافراد
بين اللفظين والترجمة هنا اذ الذى ثبت ههنا واحد عن صحابى ولعل فى حادثة واحدة وقد صدقه النبى صلى الله عليه وسلم
لكونه صدوقا عنده ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال
ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام الاعظم بن انس الاصبحى عن ايوب السختيانى عن محمد اى ابن
سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
العشى كما فى الرواية الاخرى فقال له ذو اليدين الخرباق وكان فى يديه طول اقصرت الصلاة بهمزة الاستفهام
الا سجتاريه وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق
ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اى احرم ثم ..
فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الراء فنون ثم سلم ثم كبر ثم سجد وكان يسجد مثل سجوده
الاول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده للصلاة ثم رفعت لصحته وهو حال اى سجد السجود فى حال كونه مثل سجوده ..
بعد التكبير ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذى اليدين وهو واحد وانما قال
ذو اليدين الاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطائه فى ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وعلم على قول من يرجح الاداء
اخبار من يفيد خبره العلم عند فهو راى البخارى ولذلك اورد الخبرين هنا وفيه من حمل الامر على انه تذكر فلا يخفيه اياه هذا العمل
فى النقد وسبق السهو فى باب من لم يتشهد فى سجدتى السهو وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام
ابن دينار المدنى عن مولاه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقباء بالمد والتنوين منصرفا على انه مذكر ويجوز
بنا على البقعة فمنع الصرف بين ثابت ولناس مبتدأ وبقباء متعلق بالخبر اى مستقرون بقباء فى

هو عبّاد بن بشر واذا هذه للمفاجأة كاذا وآت اسم فاعل من اتى يأتى صفة لموصوف محذوف اى رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات وقد امر بضم الهمزة نبيها عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيهما على الامر وفى الثانى وبفتحها فيه على الخبر وضمير الفاعل على كسرها لاهل قباء وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان تحوّل الامام من مكانه فى مقدّم المسجد الى مؤخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحولت النساء حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت مفرّقة والحديث سبق فى الصلاة وفقه قوله اذا اتاهم آت لان الصحابة قد عملوا بالخبر واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخى قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فى الهجرة من مكة صلى نحو اى جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول اى يؤمر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء اى تردد وجهك وتصرف نظرك فى جهة السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود ولانها ادعى للعرب الى الايمان لانها مفخرتهم ومطافهم ومزارهم فلنولينك فلنعطينك ولنمكننك من استقبالها او فلنجعلنك تلى سمتها دون سمت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة التى اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته فوجّه بضم الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل سمّه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال وعباد بن نهيك العصر ولا تنافى بين قوله هنا العصر وقوله فى السابقة الصبح بقباء لان العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قباء فى اليوم الثانى ثم خرج فمرّ على قوم من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرّد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات او نقل الراوى كلامه بالمعنى وانه عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم الواو وكسر الجيم الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع فى صلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق فى باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال فى مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخارى ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذى هو خبر الواحد فان ذلك اثبات الشئ بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد ليضم اليها امثالا لا تحصى فتثبت بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد قال ثم مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث هو استقبال اهل قباء الى الكعبة عند مجئ الآتى لهم وهم فى صلاة الصبح لانه عليه السلام امر ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز او لا فالاكثر على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون ونقل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل المجيز بهذا الحديث ووجه الدليل انهم قد عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفى هذا الاستدلال عندى مناقشة فان المسألة مفروضة فى نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد ونسخ الكائن فى اهل قباء مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم وتيسر مراجعتهم له ان يكون مستندهم فى الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا غير مشاهدة لفعله او مشافهة من قوله قال البدر الدمامينى ليس الكلام فى صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو فى الصلاة التى استداروا فى اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابى الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الذى استدلوا به فيما يظهر والشيخ اى ابن دقيق العيد لم يذكره ثم اطال الكلام رحمه الله فى ذلك بما هو مسطور فى شرح العمدة فليراجع وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى المؤذن قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كنت اسقى ابا طلحة زيد بن سهل الانصارى وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابى بن كعب الانصارى شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية

ساكنة فاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر منضوخ اي مكسور يتخذ منه ذلك الشراب اذ اتانا آت
الرفع ضمة مقدرة ولم يتنبه الحافظ ابن حجر على اسم هذا الآتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لي يا انس
الى هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس لنا بكسر الميم و
اسكان الهاء آخره سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت وفي باب نزل تحريم الخمر فاهرقتها
للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما سألوا عنها اي لا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول
لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك. وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل
نجران بفتح النون وسكون الجيم مدينة باليمن وكانوا سألوا ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه تأكيد
عظيم نحو هذا العالم حق عالم اي عالم حقا وجدا يعني عالم بالغ في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا
بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث ابا عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة وان كان في الكل لكنه صلى
خص بعضهم بوصف يغلب عليه كالحياء في عثمان والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي. وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن
انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة
ابن الجراح. والحديث سبق في مناقبه ايضا وورد هنا لمناسبته لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب
للشيء مناسب لذلك الشيء. وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد
وزيد من الزيادة ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد
حنين بضم الحاء المهملة ونونين بينهما مصغرا مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس عن عمر رضي الله
عنه قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته
اي حضرته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول
صلى الله عليه وسلم وشهد هو ولابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنه اتاني بما يكون من رسول
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله
كان يقبل خبر الشخص الواحد. وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في
الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا
لاجل سرية وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري وفي الاحكام من الانصار ولعله انصاري
او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد نارا ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال ادخلوها
ادخلوها فارادوا ان يدخلوها وقال آخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين
ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا
فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير لنار الآخرة والتأبيد محمول على طول الاقامة لا على الحقيقة وقال عليه الصلاة والسلام
للآخرين الذين لم يريدوا دخولها لا طاعة في معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما الطاعة في المعروف
قال لسفاقسي لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوا في دخول النار واجيب بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك
سبق في الاحكام في باب السمع والطاعة للامام. وبه قال حدثنا زهير بن حرب بن شداد النسائي ابو خيثمة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا

قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه
ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم * وبه قال المؤلف وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذئب عند البخاري
وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله اي الذي حكم به على عباده او المراد
ما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد في رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله
في رواية اخرى واقض له بزيادة الفاء وفيه جزاء شرط محذوف يعني اتفقت معه ما عرض على جنابك فاقض فوضع كلمة التصديق
موضع الشرط وائذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال الاعرابي
ما هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فاشار اليه ومعظم الروايات ليس فيها لفظ هذا
كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملة اخره فاء على هذا اشار الى خصمه وهو زوج المرأة قال الزهري اي اجيرا والعسيف الاجير
سمي به لان المستاجر يعسفه في العمل والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند كان الرجل استخدمه فيما تحتاج اليه امرأته من
الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامرأته لم تعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان على ابني
الرجم فافتديت بالفاء منه اي من الرجم بمائة من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يستحق ان
يعفو عنه على مال ياخذه منه وهو ظن باطل ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان على امرأته الرجم كونها محصنة
وانما على ابني جلد مائة وتغريب عام فيه جواز الافتاء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده * فقال صلوات الله
وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي
لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد وهو على صاحبها
واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن
في كتاب الصحابة لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك الاسلمي فاغد
على امرأة هذا بالغين المعجمة ساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فذهب اليها
انيس فسألها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية وعدى غدا بعلى لتضمنه الاستعلاء اي تامر عليها وتحكم
عليها وقد عدى بعلى في القرآن الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم وقال الشاعر * وقد اغدو على ثبة كرام
نشاوى واجدين لما نشاء * ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفي الحديث ان المخدرة التي لا تعتاد البروز
لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطابقته للترجمة قيل من بعثه عليه السلام لاحد المتخاصمين لاخر وهو ترخيص
باب بعث النبي بالاضافة باب لتاليه باسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث
فعلا ماضيا والنبي فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبالسند قال حدثنا
علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم وطلبهم يوم الخندق ان
ياتوه باخبار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب
الزبير مكررا ثم مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي كرر ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبي
حواري بفتح الحاء المهملة وفتح الواو وكسر الراء وتشديد التحتية ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة
على سائر اقرانه لا سيما في ذلك اليوم ولا ينكر ان اصحابه كانوا انصاره عليه الصلاة والسلام قال سفيان بن عيينة حفظته اي الحديث

من ابن المنكدر بمجد وقال له اى لابن المنكدر ايوب السختيانى يا ابا بكر هى كنية محمد بن المنكدر حدثهم بحديث
جابر فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر فى ذلك المجلس سمعت جابرا
بفوقية واحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فتتابع بفوقيتين بين احاديث ولابى ذر عن الكشميهنى بين اربعة
قال على بن المدينى قلت لسفيان بن عيينة فان الثورى سفيان يقول يوم قريظة يعنى بدل قوله يوم الخندق فقال
ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر ولفظه منه ثابتة لابى الوقت كما انك جالس يوم الخندق قال
يعنى يوم الخندق ويوم قريظة وتبسم سفيان بن عيينة قال الحافظ وهذا انما يتم على ... ابو على
يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به الايام التى اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة
دامت اياما الخ ولما انصرف الاحزاب رجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم فجاءه جبريل بين الظهر والعصر فامر بالخروج الى بنى قريظة
فحاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسماعيلى انما طلب النبى صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بنى قريظة ثم ذكر من طريق
سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من يأتيه بخبر بنى قريظة ثم قال يوم قريظة اى الى
لا اليوم الذى غزاهم فيه وذلك مراد سفيان والله اعلم ووجه المطابقة فى قوله ندب النبى صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير وسبق فى الجهاد فى باب هل يبعث
الطليعة وحده باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم ان يؤذن لكم فى موضع الحال اى لا تدخلوا الا مأذونا
لكم او معنى الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز له الدخول لعدم تعيين العدد فى الاذن فصار الواحد من جملة
عليه الاذن قاله فى الفتح وهذا متفق على العمل عليه عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد ولابى ذر حماد بن زيد ابن درهم عن ايوب السختيانى عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى عن ابى
موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل حائطا يعنى بستان اريس وامرنى بحفظ الباب
بين قوله هنا امرنى وقوله فى السابقة ولم يأمرنى بحفظه لان النبى كان اول ما جاء ودخل صلى الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب قال
لاكونن اليوم بواب النبى صلى الله عليه وسلم فقعد له ولم يأمره بحفظه كان فى تلك الحالة ثم لما جاء ابو بكر واستأذن له وامره ان ياذن له يأمره
بحفظه تبشيرا له على ما فعله رضى الله عنه ... فجاء رجل يستأذن فى الدخول عليه فذكرت له فقال النبى صلى الله عليه
وسلم ائذن له فى الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان فقال
ائذن له وبشره بالجنة والحديث سبق فى مناقب ابى بكر ومناقب عمر مطولا وهذا مختصر منه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله الاويسى الفقيه قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عبيد بن حنين
بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم قال جئت اى بعد ان اخبره صاحبه اوس بن خولى
ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتزل ازواجه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مشربة بفتح الميم وضم الراء
اى غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على رأس الدرجة فقلت له قل
هذا عمر بن الخطاب يستأذن فى الدخول فدخل الغلام واستأذن فاذن لى صلى الله عليه وسلم
فيه الاكتفاء بالواحد فى الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد
التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان باب ما كان يبعث النبى صلى الله عليه وسلم من
الامراء كعتاب بن اسيد على مكة وعثمان بن ابى العاص على الطائف والرسل الى الملوك
كحاطب بن ابى بلتعة الى المقوقس صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث بن ابى شمر الغسانى
بالبلقاء واحدا بعد واحد وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله المؤلف
بعث النبى صلى الله عليه وسلم دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن
القيس الكلبى من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاى واخره جيم بكتابه الى

اهل بصرى بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث بن ابى شمر ان يدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت فى رواية الكشميهنى دون غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام المصرى عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ابرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمى فامره اى امر عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة ان يدفعه اى الكتاب الى عظيم البحرين المنذر بن ساوى يدفعه عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قرأه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهرى فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق اى يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب الله دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية فى خلافة عمر رضى الله عنه قال وقد قرأت فى تنقيح الزركشى فانه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث فى الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره البخارى فيما رواه الكشميهنى معلقا وقال ابن عباس بعث النبى صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا عليه قال فى الفتح لعل من ذكره فيه خبط وكانه توهم ان القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس مع ان المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة وان لم يسم فى هذه الرواية فقد سمى فى غيرها ولو لم يكن فى الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت فى مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت فى مملكة كسرى ملك الفرس قال وانما نبهت على ذلك خشية ان يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اسمه هند بن اسماء بن حارثة اذن فى قومك او قال فى الناس يوم عاشوراء بالمد والقصر من اكل فليتم اى فليمسك عن المفطر بقية يومه حرمة اليوم ومن لم يكن اكل فليصم زاد فى كتاب الصوم فان اليوم يوم عاشوراء وهذا الحديث سبق فى الصوم ثلاثيا وهو ثامن ثلاثياته ومطابقته للترجمة فى قوله قال لرجل من اسلم اذن فى قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وقد ذكر محمد بن سعد كاتب الواقدى فى طبقاته اسماء الرسل باسمائهم فلا اطيل بذكرهم باب وصاة النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وقد تكسر من غير همز اى وصية النبى صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا بضم الموحدة وكسر اللام المشددة اى بان يبلغوا ما سمعوه من العلم من وراءهم فى موضع نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة مصغرا فيما سبق قريبا اول باب ما جاء فى اجازة خبر الواحد وبه قال حدثنا على بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهرى البغدادى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج ح للتحويل قال البخارى وحدثنى بالافراد اسحاق بن راهويه قال فى الفتح كما فى رواية ابى ذر قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل ابو الحسن المازنى البصرى النحوى شيخ مرو ومحدثها قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابى جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى انه قال كان ابن عباس رضى الله عنهما يقعدنى بضم اوله وكسر ثالثه على سريره وفى مسند اسحاق بن راهويه انبانا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه فيجلسنى معه على السرير فاترجم بينه وبين الناس فقال ان ولابى ذر وللاصيلى فى نسخة فقال ان وفد عبد القيس بن افصى لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم من الوفد وفى كتاب الايمان بكسر الهمزة من القوم او من الوفد بالشك قالوا نحن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان قال مرحبا بالوفد والقوم مرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولابى ذر او القوم بزيادة همزة قبل الواو بالشك

من حيث انه غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها القزاز وغيره حال من الوفد والقوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا
يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة غير منصرف للاضافة بالعلمية
وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق فمرنا بامر بالتنوين اى لا بالاضافة فصل بالصاد المهملة والتنوين فى الكلمتين اى يفصل وصفة
به الجنة اذا اتينا به برحمة الله ونخبر به من وراءنا من قومنا الذين خلفناهم فى بلادنا فسألوا النبى صلى
عن الاشربة اى عن ظروفها فامرهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان
بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام هو شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظن فيه يعنى صيام رمضان وتؤتوا
وفى الايمان وان تعطوا هو معطوف على قوله باربع اى امرهم بالايمان بان تعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال
قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحدا لا واحد الامور وان يكون بمعنى الشان فيحتمل ان يكون بمعنى الفاصل الذى هو يفصل
بين الحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل اى بين مكشوف ظاهر يفصل به المراد عن الاشتباه
والفاصل هو الظاهر وكون التنكير للتعظيم سيما قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم ما التزم
اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة فلما اسب حينئذ ان يفسر بمعنى المفصل لتفصيله صلوات الله وسلامه عليه
حد منا فان كان بمعنى واحد لا يرد ويكون التنكير للتقليل فلو المراد به اللفظ والهاء للاستعلاء ولا ما مر به ...
بواسطة الفعل وتوجيهه فى هذا المقام ان يقال لهم امنوا وقولوا آمنا هو المعنى تعوق ... امرهم بالايمان بالله وعلى ...
الثانى يكون المراد معنى اللفظ ونحوه او على حد الفصل بمعنى الفاصل اى بامر فاصل جامع قاطع كما فى قوله صلى
قل آمنت بالله ثم استقم فالامر حينئذ امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة تفسير للايمان بدلالة قوله صلى الله
ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قلت على هذا فى قول الراوى اشكال لا يخلو اما ان الامر واحد وقد قال اربع والمذكور
خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه المفصلة وعن الثانى ان من عادة البلغاء
منصوب لغرض من الاغراض جعلوه نسيا لتوجيهه اليه كان ما سواه مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اى فعززناهما
واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فيهما ان لم يكن الغرض فى الاية ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مؤمنين
الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحيب النبى صلى الله عليه وسلم بهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور
كانتنان لهم وكان الامر فى صدر الاسلام كذلك فلهذا جعله الراوى من الاوامر وقصد به انه صلى الله عليه وسلم نبههم
فقهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكر ان تعطوا من المغانم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لانهم
كانوا اصحاب حروب وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار الامر كلا من امر به
ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ فى الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع والحنتم
بالحاء المهملة المفتوحة الجرة الخضراء والانتباذ فى المزفت ما طلى بالزفت والانتباذ فى النقير بالنون
المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة
يعنى اذا يبس تطلى به السفن كما تطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا فى الاسقية
فى كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقد رد الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى مجاز القرآن وانما نهاكم عن شرب نبيذها
والنبيذ فليتامل قال احفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة وكسر اللام من وراءكم من قومكم
دليلا على التبليغ لغير تعليم العلم ولجب اذا الامر للوجوب وحديث ... كل فرد فرد ولان الحجة تقوم بتبليغ من
علمه والحديث سبق اول الكتاب فى الايمان باب خبر المرأة الواحدة هل يعمل به كذا بوبه قال حدثنا محمد
ابن عبد الله الحميد البصرى القرشى البصرى من ولد بسر بن ارطاة قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج

عن توبة بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن كيسان العنبري بالنون والموحدة والراء نسبة الى بني العنبر بطن من بني تميم انه قال لي الشعبي عامر بن شراحيل أرأيت اي أبصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر رضي الله عنهما اي جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث ولابي الوقت فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله أرأيت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرأة على الاقدام عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه محتاط مهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقول الحافظ ابن حجر في قوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام بيان لتقليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهبوا يأكلون من لحم وعند الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسبق في الاطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فنادتهم امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه واطعموا بهمزة وصل فانه حلال او قال عليه الصلاة والسلام لا بأس به قال شعبة شك فيه توبة العنبري ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي اي مألوفي فلذا اترك اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان في نفسه لقوله في الحديث الآخر فاجدني اعافه وهذا آخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واجازة خبر الواحد وفرغت منه بحول الله وتوفيقه في يوم الاربعاء خامس عشر شهر الله المحرم الحرام سنة ست عشرة وتسعمائة والله اسأل الاعانة على التكميل فهو حسبي ونعم الوكيل * بسم الله الرحمن الرحيم

* كتاب الاعتصام هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي بالقرآن والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شيء فهو حبل واصله في الاجرام واستعماله في المعاني من باب المجاز ويجوز ان يكون حينئذ من باب الاستعارة ويجوز أن يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعني العهود والحلف قال الاعشى * واذا تجوزها حبال قبيلة * اخذت من الاخرى اليك حبالها * يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل سمي العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال ما زلت معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي ولابي الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره كما قال في الفتح يكون سفيان الثوري فان الامام احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفي عن طارق بن شهاب الاحمسي رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال قال رجل من اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني في الاوسط لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم يعني الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض قاله ابن عباس تمام النسيان فيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع عنها واتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين

مشاعر الجاهلية ومناسكهم ورضيت لكم الاسلام اخترته لكم دينا من بين الاديان
وهو الاسلام دينا على احد الحال وهو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى لاثنين الاسلام ودينا وعلى في قوله واتممت
يتعلق باتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وان كان فعلها يتعدى بعلى نحو انعم الله عليه انعمت عليه لان المصدر لا يتقدم
عليه معموله الا ان ينوب منابه لاتخذنا ذلك اليوم عيدا نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال
انى لاعلم اى يوم نزلت هذه الاية فيه نزلت يوم عرفة فى يوم جمعة قال ابن عباس ذلك اليوم خمسة اعياد
وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ولم تجتمع اعياد اهل الملل فى يوم قبله ولا بعده قال البخارى رحمه الله تعالى سمع سفيان
حديث طارق هذا من مسعر ولابى ذر سمع سفيان مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا فتصريح ب
الاطلاع منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من حيث ان الاية تدل على ان هذه الامة المحمدية
بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضى لهم بدين الاسلام والحديث سبق فى كتاب الايمان وبه
يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد المصرى الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر رضى الله عنه الغد من يوم توفى النبى صلى الله عليه وسلم
حين بايع المسلمون ابا بكر الصديق رضى الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابى
بسكون الموحدة بعد الفاء فى الاحكام فى باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله لرسوله
صلى الله عليه وسلم الذى عنده من مجالس رحمات الجنان وحظوظ حظائر الكرامة على الذى عندكم فى الدنيا وهذا الكتاب
اى القران الذى هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما لابى ذر وعن الحموى والمستملى لما له عن الكشميهنى
بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله هذا الكتاب الذى هدى
رسولكم كما لا يخفى على ذكى والحديث سبق فى باب الاستخلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب مصغرا ابن خالد البصرى عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال ضمنى اليه النبى صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب اى القران والحديث
سبق فى كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
مهملة البصرى قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصرى قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابى
ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاى
نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمى قال ان الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغناء او نعشكم
بعين مهملة وشين معجمة مفتوحات اى رفعكم او جبركم من الكسر او اقامكم من العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم
نعشكم لابى ذر قال ابو عبد الله المصنف وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون وانما هو نعشكم بالنون
المهملة فالشين المعجمة المفتوحات ينظر ذلك فى اصل كتاب الاعتصام قال فى الفتح فيه انه صنف كتاب الاعتصام
وكتب منه هنا ما يليق بشرطه فى هذا الكتاب كما صنع فى كتاب الادب المفرد فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب احال على
الاصل وربما كان فى هذه الحالة غائبا عنه فامر بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا فى تفسير ابن قطرب كما فى تفسير سورة
وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى ساقط لغيره وسقط لابن عساكر فى نسخة قوله ينظر الخ والحديث
سبق فى الفتن فى باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك الامام الاصبحى عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر لك بالسمع
والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله وسنة رسوله فقد اعتصم كما الحديث سبق تمامه من هنا فى الاحكام

او آخر كتاب الاحكام . باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وتقدم
العسكري في الامثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت جوامع الكلم و
اختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي مسنده من لا اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث
بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض
مع حذف او اضمار والعرب لا تحذف ما لا دلالة عليه ولا وصلة الى معرفته لان حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض وضع الكلام
من الافادة والافهام وفائدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام والحذف انواع آخرها حذف المضاف وله امثلة كثيرة
منها نسبة التحليل والتحريم والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما تكليف
افعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم لشربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاظهر على
تعيينه وله مثالان احدهما قوله حرمت عليكم الميتة . الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم
الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم . ومباحث هذا طويلة جدا لا تليق بهذا
وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه ما تراه سقى الله بالرحمة ثراه . وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله**
العامري الاويسي الفقيه قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهري **عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم
ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وثبت في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله بدل
قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ ابن حجر انه محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن
بقرينة قوله بعثت فان القرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول
اعجز باعجازه فرسان البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا الاتيان ببعض
نوع منه فما طاقوه وراموا ذلك فما استطاعوه اذ رأوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم وصفات بديعة مباينا لقوانين بلاغتهم
ونظامهم فايقنوا بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة بن ابي لبيد من النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله يأمر بالعدل والاحسان الآية قال والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه
لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرأ فاصدع بما تؤمر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القرآن
قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب
وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي
الآية قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الآيات واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن
تالف حروفها وتلاؤم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة وعلوما زواخر ملئت الدواوين من بعض ما استفيد
منها وكثرت المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك فقالت او تعد هذا فصاحة
بعد قول الله تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في آية واحدة بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس
الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق واي داء ادوأ من البخل وحبك الشيء يعمي ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه وبذلك
على انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره
وفي كتابي المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتحد نبي من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه
الخصوصية لا تكون لغير المتكلم بالعربي وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام جوامع الكلم التي ليست من التلاوة لكنها معدودة من السنة ببيانه

لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصائصه كقوله ونصرت بالرعب زاد ابو ذر
يقذف في قلوب اعدائي ... مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر
وبينا بغير ميم انا نائم رايتني اتيت بمفاتيح بغير واو بعد الهمزة وفي باب رؤيا الليل من التعبير بينما انا نائم اوتيت
خزائن الارض ... كنوزها ... الذهب والفضة فوضعت في يدي بالافراد حقيقة او مجازا ...
... قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد ذهب اي توفي رسول الله صلى الله عليه
وانتم تلغثونها بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة ...
من اللغيث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في الحاكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال ترغثونها براء ...
من رغث كلمة ... واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها او رغثته هي ارضعته قاله القزاز ...
اي وانتم ترضعونها او قال كلمة تشبهها اي تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها ...
الانتثال اي تستخرجونها والحديث من افراده ... حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث
بن سعد الامام الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله امن بميم
بعد فاء وساكنة نون مكسورة ... من الامن وقال امن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر
وانما كان معظم المعجز الذي اوتيته وفي نسخة ... الذي اوتيت وحيا بالرفع وللكشميهني اوتيته اي من المعجز
اوحاه الله الي وهو القرآن لكونه اية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال تعالى انا نحن نزلنا
الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقرآن العظيم الباهرة
الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله الى هذا الزمن مدة تسعمائة سنة وست عشرة سنة حجته قاهرة ومعارضته
ممتنعة باهرة ... فارجو ان اكثرهم اكثر الانبياء تابعا يوم القيامة لان بدوام المعجزة يتجدد
... البرهان ... والحديث مر في فضائل القرآن

باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما ... حسنة ... راس ...
اي اجعل كل واحد منا اماما كما قال تعالى يخرجكم طفلا ... ولانه مصدر في الاصل كصيام وقيام قال
نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا ... وصله الفريابي والطبري بسند صحيح اي اجعلنا
... يقتدون بنا ... ليس ... الرياسة في الدين ... وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو
الساكنة نون عبد الله ... التابعي الصغير ... وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني
المؤمنين هذه السنة ... ان يتعلموها ويسالوا عنها
علماءها والقرآن ان يتفهموه اي يتدبروه وقال في الكواكب قال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على المسلم
يتعلم القرآن ... الوصية بتعلمه ... وفهم معناه ... وقال في الفتح ... يحتمل ان يكون
السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت فاراد تعلمها ... القرآن ...
ويسالوا الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال ... الا من خير بالتنوين ... للكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح ...
وبه قال حدثنا عمرو بن عباس ... قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا
الثوري عن واصل هو ابن حيان ... عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية ...
بن عثمان الحجبي في هذا المسجد ... الكعبة الحرام ... قال جلس الي ... عمر بن الخطاب
مجلسك هذا فقال لقد هممت ... ان لا ادع اي لا اترك فيها اي في الكعبة صفراء ولا بيضاء ...

لا قسمتها بين المسلمين بمصالحهم قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت
لم يفعله صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر رضي الله عنه قال عمر هما المرآن يقتدى بهما بضم التحتية
وفتح الدال المهملة ولابي ذر نقتدى بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجه بسند صحيح عن شقيق قال بعث
معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فناولته اياها فقال ألك هذه قلت لا ولو كانت لي لم آتك بها قال اما لئن
قلت ذلك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لافعلن قال
ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام كما هو فخرج ففيه ان عمر رضي الله
عنه لما اراد ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكره شيبة بان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ورأى
تقرير النبي صلى الله عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما تركه وتغيره فوجب عليه الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا
انه لا يجوز صرف ذلك في فقراء المسلمين بل يصرف فيما عين له من الجهة المنذورة ومما تهدم من البيت او خلق بعض آلاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في
مصالح المسلمين لكان كانه قد اخرج عن جهته التي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه فوائد
جمة اثابه الله تعالى عليه بواصل الرحمة به ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المرآن يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سألت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني
الجهني انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة
وهي ضد الخيانة او الايمان وشرائعه نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة
اصل قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القرآن فقرؤوا القرآن وعلموا من السنة الامانة وما
يتعلق بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا اوضح الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق والفتن
وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في الاول
وضم الميم وتشديد الراء في الآخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون
الميم وبالدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله
واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة بينهما السمت والطريقة والسيرة يقال هدى هدى زيد
اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن الهدى هدى بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد واللام في الهدى للاستغراق لان افعل
التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على سائر
الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملة جمع محدثة والمراد بها البدع
والضلالات من الافعال والاقوال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة
فهو محمود وما خالفها فهو مذموم اخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند البيهقي في مناقب الشافعي
عنه قال المحدثات ضربان ما احدث يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلالة وما احدث من الخير لا يخالف
شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وان ما توعدون من البعث واحوال القيامة لآت لكائن لا محالة وما انتم بمعجزين
بفائتين تقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود ختم موعظته بشيء من القرآن يناسب الحال وظاهر سياق هذا
الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان
فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه
بالرفع من وجه آخر اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا
بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد

هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كأصله بالافراد اي
كل منهما وفي غيره قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب
الله في قصة العسيف الذي زنى بامرأة الذي استأجره فقال صلى الله عليه وسلم لهما لاقضين بينكما بكتاب الله
السابق ذلك في المحاربين وغيره واقتصر هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب
الله المذكور اشارة الى ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى.
بزيادة ياء قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري قال حدثنا فليح بضم
الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا هلال بن علي بن اسامة يقال له ابن
وقد ينسب الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كل امتي اي امة الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة اي عصى منهم باستمراره
على الامتناع عن المعاصي او المراد امة الدعوة والابى اي الكفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن
يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي
يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما ذكر تنبيها به على انهم ما عرفوا ذا
ولا هذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق
دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل ايراد هذا الحديث في باب الاعتصام
والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهواء والبدع والحديث من افراده وبه قال
حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون الخاء
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر سبق في الادب من عداد الصحيحين بفتح العين قال اخبرنا يزيد هو
قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن عظيم في الفرع مكتوب على
اليونينية بزيادة الف ونون وضم النون وكذا هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والذي في
وحمرة القارئ والكواكب سليم وحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة واثنى عليه
خيرا قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدودة ابو الوليد قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما القائل حدثنا او سمعت سعيد بن ميناء والشاك سليم بن حيان شك في
الصيغتين قاله شيخه سعيد وجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت ملائكة
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكائيل فيحتمل ان يكون مع كل
غيره او اقتصر فيه على من باشر الكلام منهم ابتداء وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة ان
صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا انا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم بما
بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نائم
بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره
فيما حكاه في شرح المشكاة وقول بعضهم انه نائم الخ مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية الكاملة
ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا ان لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا
بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله عليه الصلاة والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها
بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال فيها بعد مدعو حلوا طعام تانيث ... بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي ادب به عبده

وبعث داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل
الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن مسعود عند احمد بنى بنيانا حصينا ثم جعل مادبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه فمن
اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة اي فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله
عليه وسلم يفقهها من قال تاويلا اذا فسر الشيء بما يؤول اليه والتاويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين
فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم انه نائم الخ ثلاث مرات فقالوا
فالدار المنزلة الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو
الاسلام واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله
لانه رسول صاحب المادبة فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله
فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي اجاب
في شرح المشكاة فقال قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو مبني على ان هذا ليس من التشبيهات المفرقة كقول امرئ القيس
كان قلوب الطير رطبا ويابسا * لدى وكرها العناب والحشف البالي * شبه القلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق
بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل
داع بعثه رجل ومن ثم قدمت في التاويل الدار على الداعي وعلى المضيف وفي التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكنه لوح
في قوله من اطاع الله الى ما يدل على ان المشبه من هو قال الطيبي وتحريره ان الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بارسال
الرحمة المهداة الى الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلى الله عليه وسلم اياهم الى الجنة
ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده الخلق سلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام بالكتاب والسنة المدلين الى العالم السفلي فكان
الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وان الله يريد بلطفه رفعهم فادلى حبلي القران والسنة اليهم ليخلصهم
من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب الاقدس عند مليك مقتدر ومن اخلد الى الارض هلك
واضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارا وجعل فيها من انواع الاطعمة المستلذة والاشربة المستعذبة
ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الى الضيافة اكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها
ثم انهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم وتنزل العذاب السرمدي عليهم قولهم لم ندخل الدار ولم ناكل من المادبة لان
فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاء واما بما يدل على المراد على
سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء فعل ماض ولغير ابي ذر فرق بسكونها على المصدر وصف به للمبالغة
اي الفارق بين الناس المؤمن والكافر والصالح والطالح اذ به تميزت الاعمال والعمال هذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل
على معناه ومؤكد له وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما
تابعه اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد عن خالد اي ابن يزيد المصري عن سعيد
بن ابي هلال الليثي المدني عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ووصله
الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي يقول
احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا
ثم بنى فيها بناء ثم جعل فيها مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله
هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة
ومن دخل الجنة اكل مما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل لان سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد انه منقطع
بين سعيد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد واورده المؤلف رفع توهم

من رواية طريق سعيد بن ميناء موقوف . وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن همام بن الحارث عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه
قال يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء ممدودا جمع قارئ والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد استقيموا
اسلكوا طريق الاستقامة بان تتمسكوا بامر الله تعالى فعلا وتركا فقد سبقتم بضم السين وكسر الموحدة مصححا عليه في الفرع
مبنيا للمفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعيد لانه غاية شأو
ولابي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة قال في الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم
فيه فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة
سبق الى كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما
فان خالفتم الامر واخذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالا بعيدا .
الحديث للترجمة في قوله استقيموا لان الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال بن [illegible]
في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال امر الله المؤمنين
ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله [illegible]
والمعنى مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد نبه على اتباعه صلى الله عليه وسلم وتشعيب طرق من سلك الجادة وما من
الى تلك الطرق افضت به الى الملك وعن ابن مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله
مستقيما وخط عن يمينه وشماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرأ وان هذا
صراطي مستقيما الآية رواه الامام احمد وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف آخره موحدة مصغرا محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة
الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما مثلي ومثل ما بعثني الله بفتح الميم والمثلثة فيهما اي صفتي العجيبة الشان وصفة ما بعثني الله به اليكم
كمثل رجل صفة رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم يا قوم اني رأيت الجيش بعيني
بلفظ التثنية واني انا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري وهو مثل
لشدة الامر ودنو المحذور وبراءة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل اذا رأى العدو قد هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم عند
وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكيت هو رجل من خثعم من
ذي الخلصة حمل عليه رجل من بني عامر فقطع يده ويد امرأته فالنجاء بالهمز والمد والرفع مصححا عليه في الفرع وفي غيره بالنصب مفعول مطلق
ذلك وفي اليونينية الهمز فقط من غير حركة رفع ولا غيرها وقال الزركشي في باب الانتهاء عن المعاصي فالنجاء النجاء
من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة وبالجيم ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء
بالسكينة والتأني فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم
والحاء المهملة استأصلهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من
القوم بينات للتقريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفيه تشبيه
احد هالقوله بعيني لان الرؤية لا تكون الا بهما وثانيها الى آخرها النذير العريان فانه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو وقد سبق [illegible]
عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بن خالد
عن الزهري محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن

عن ابی هریرة رضی الله عنه انه قال لما توفی رسول الله صلی الله علیه وسلم واستخلف ابو بکر رضی الله عنه
بعده وکفر من کفر من العرب غطفان وفزارة وبنو یربوع وبعض بنی تمیم وغیرهم منعوا الزکاة فاراد ابو بکر ان یقاتلهم
قال عمر رضی الله عنه لابی بکر رضی الله عنه معترضا علیه کیف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم امرت بضم الهمزة ای امرنی الله ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم
منی ماله ونفسه فلا یستباح ماله ولا یهدر دمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او انکار وجوب الزکاة
او منعها بتاویل باطل وحسابه فیما یسره علی الله فیثیب المؤمن ویعاقب غیره فلا نقاتله ولا نفتش باطنه هل هو
مخلص ام لا فان ذلک الی الله تعالی وحسابه علیه ولم ینظر عمر رضی الله عنه الی قوله الا بحقه ولا تامل شرائطه فقال له
ابو بکر رضی الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بین الصلاة والزکاة فقال احدهما واجب دون الآخر او امتنع
من اعطاء الزکاة متاولا فان الزکاة حق المال کما ان الصلاة حق البدن فکما لا تتناول العصمة من لم یؤد حق الصلاة
کذلک لا تتناول العصمة من لم یؤد حق الزکاة واذا لم تتناولهم العصمة بقوا فی عموم قوله امرت ان اقاتل الناس فوجب قتالهم
حینئذ وهذا من لطیف النظر ان یقلب المعترض علی المستدل دلیله فیکون احق به وکذلک فعل ابو بکر فسلم له عمر رضی الله عنهما
والله لو منعونی عقالا هو الحبل الذی یعقل به البعیر قال ابو عبید وقد بعث النبی صلی الله علیه وسلم محمد بن مسلمة
علی الصدقة فکان یاخذ مع کل فریضة عقالا وقال النووی وقد ذهب الی هذا ای الی ان المراد بالعقال حقیقته وهو الحبل کثیر
من المحققین والمراد به قدر قیمته فلان احکام العقال لا یؤخذ تبعا للفریضة التی تعقل به او انه قال ذلک مبالغة علی تقدیر ان
کانوا یؤدونه الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وقیل العقال یطلق علی صدقة العام یعنی صدقة حکاه الماوردی عن الکسائی
وقیل انه الفریضة من الابل وقیل ما یؤخذ فی الزکاة من انعام وثمار لانه عقل عن مالکها لکن قال ابن التیمی فی التحریر وفی العقال
بعضه العلم تعسف ولابی ذر لکذا وهو کنایة عن قوله عقالا وله عن الکشمیهنی کذا وکذا کانوا یؤدونه الی رسول الله
صلی الله علیه وسلم لقاتلتهم علی منعه فقال عمر رضی الله عنه فوالله ما هو الا ان رایت الله قد شرح صدر
ابی بکر للقتال فعرفت انه الحق بما ظهر من الدلیل الذی اقامه لا انه قلده فی ذلک لان المجتهد لا یقلد مجتهدا واختلف فی قوله
کذا فقیل [illegible] وهم والی ذلک اشار المصنف بقوله قال ابن بکیر یحیی بن عبد الله بن بکیر المصری وعبد الله بن صالح کاتب اللیث عن اللیث
بن سعد الامام عناقا وهو اصح من روایة عقالا ووقع فی روایة ذکرها ابو عبید لو منعونی جدیا اذوط ای صغیر الفک والذقن
وهو یؤید ان الروایة عناقا ومطابقة الحدیث للترجمة فی قوله لاقاتلن من فرق بین الصلاة والزکاة لان من فرق بینهما خرج عن
الاقتداء بالسنة الشریفة والحدیث سبق فی اول الزکاة وبه قال حدثنی بالافراد ولابی ذر حدثنا اسماعیل بن ابی اویس قال حدثنی
بالافراد ابن وهب عبد الله عن یونس بن یزید الایلی عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثنی بالافراد عبید الله بضم العین ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضی الله عنهما قال قدم عیینة بن حصن بن حذیفة الفزاری [illegible] سنة
فتح وشهد حنینا فنزل علی ابن اخیه الحر بن قیس بن حصن وکان عیینة ممن وافق طلیحة الاسدی لما ادعی النبوة فلما غلبهم المسلمون
فی قتال اهل الردة فر طلیحة واسر عیینة فاتی به الی ابی بکر فاستتابه فتاب وکان قد قدم الی المدینة فی عهد عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفیه من جفاء الاعراب
وکان الحر بن قیس من النفر الذین یدنیهم بضم التحتیة وسکون الدال المهملة ای یقربهم عمر وکان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته
الذین یشاورهم فی الامور کهولا کانوا او شبانا بضم الشین المعجمة وتشدید الموحدة [illegible] فقال عیینة
لابن اخیه الحر بن قیس یا ابن اخی هل لک وجه ای وجاهة ومنزلة عند هذا الامیر عمر بن الخطاب رضی الله عنه فتستاذن لی
علیه بنصب تستاذن لی فتطلب منه الاذن فی خلوة قال له الحر سأستاذن لک علیه قال ابن عباس بالسند السابق فاستاذن
الحر لعیینة فاذن له فلما دخل عیینة علیه قال یا ابن الخطاب وهذا من جفائه حیث لم یقل یا امیر المؤمنین هی والله ما تعطینا
الجزل بفتح الجیم وسکون الزای ای الکثیر ولابی ذر عن الکشمیهنی ولا تحکم بیننا بالعدل فغضب عمر وکان شدیدا فی الله

حتى هم بان يقع به فتهدده بالغ في ضربه فقال له الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله
عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف بالمعروف والجميل من الافعال واعرض عن الجاهلين اى ولا تكافئ السفهاء
بسفههم ولا تمارهم وان هذا عيينة من الجاهلين قال ابن عباس والحر بن قيس فوالله ما جاوزها عمر حين
تلاها عليه الحر اى العمل بها وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه ۞ والحديث سبق في تفسير سورة الاعراف ۞ وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر
جدتها اسماء ابنة ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عائشة حين خسفت الشمس
بالخاء المعجمة ولابي ذر عن المستملي كسفت بالكاف والمفسر لغتان او يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخاء المعجمة وفي الشمس الكسوف بالكاف
والناس قيام وهي اى عائشة رضي الله عنها قائمة تصلي فقلت لها ما للناس ولابي ذر عن المستملي ما بال الناس
فزعين فاشارت بيدها نحو السماء يعني انكسفت الشمس فقالت عائشة سبحان الله قالت اسماء فقلت لها
آية تعذيب للناس قالت عائشة برأسها ان نعم ولابي ذر عن المستملي والحموي اى نعم بالتحتية بدل النون فلما انصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شيء لم اره الا وقد
رأيته بعيني حال كوني في مقامي هذا حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على الضمير المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية
والجنة مبتدأ محذوف الخبر اى حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واوحي الي بتشديد الياء انكم تفتنون في
القبور قريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اى ذلك قالت اسماء فيقول
محمد جاءنا بالبينات بالمعجزات فاجبناه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبنا بغير ضمير المفعول وآمنا اى به فيقال
نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب هو الشاك قالت فاطمة
اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ۞ والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة
بالبينات فاجبناه الى آخره لان المجيب ومن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم ۞ وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
بالافراد قال حدثني مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم اى اتركوني مدة تركي اياكم بغير امر بشيء ولا نهي عن شيء ولا تكثروا من السؤال
فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرائيل اذ امروا ان يذبحوا البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال انما اهلك من كان قبلكم
بسؤالهم واختلافهم بالموحدة اى بسبب سؤالهم ولابي ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الاهلاك
المزيد سؤالهم باسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف عليه وفي الفتح في رواية عن الكشميهني اهلك
على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فيأتي بالمقدور وسبب هذا الحديث ما
لمسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض عليكم
الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما
استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم
تسؤكم ومطابقة الحديث للباب لما ترجم به تؤخذ من معنى الحديث لان الذي يجتنب ما نهاه عنه صلى الله عليه وسلم ويأتمر بالامر
فهو ممن اقتدى بسنته ۞ باب ما يكره من كثرة السؤال عن امور مغيبة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها
عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل
و باب ما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم
جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة لاشياء اشياء قال الخليل وسيبويه وجملة البصريين اصله شيئاء من بين بينهما الف

...نيث وله المرتضى كرم الله وجهه وهو مفرد لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت اللام التي هي لام الكلمة فجعلت قبل الشين فصار
...نها لفعلاء والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها في قوله وان تسألوا صفة لاشياء ايضا اى وان تسألوا عن هذه التكاليف
الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط فيها
وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن المقرئ بالهمزة الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب الخزاعي المصري
واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اى اثما من سأل عن شيء لم يحرم
زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم عليهم من اجل مسألته لا يقال ان في هذا
دلالة لمذهب القائلين ان الله تعالى يفعل شيئا من اجل شيء وهو مخالف لاهل السنة لان اهل السنة لا يقولون
بالتعليل وانما يكون في وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الشيء الفلاني يتعلق به الحرمة ان سئل عنه وقد سبق القضاء بذلك لا ان
السؤال علة للتحريم انتهى والسؤال وان لم يكن في نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر الكبائر لكنه لما كان سببا لتحريم مباح صار اعظم
الجرم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين وفي حديث ان من عمل شيئا اضر به غيره كان آثما ولا تنافي بين قوله تعالى فاسألوا
اهل الذكر وقوله لا تسألوا لان المأمور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله تعالى به عباده والحديث اخرجه مسلم
في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان
ابن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة ويستدل به على ان اسحاق هذا
ابن منصور لا اسحاق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان واسحاق بن راهويه انما يقول
اخبرنا وكان ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان ولو كان في مسند اسحاق لما عدل عنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الهاء ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم
ابن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ولابي ذر عن الحموي والمستملي
حجزة بالزاي بدل الراء في المسجد من حصير اى حوطها بحصير لتستره من الناس في الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها ليالي من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته ليلة فظنوا انه قد نام
فجعل بعضهم يتنحنح بنونين وحاءين مهملتين ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذي رأيت
من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وسكون التحتية ولابن عساكر للكشميهني ولابي ذر عن الكشميهني من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية
اى من حرصكم في اقامة صلاة التراويح جماعة حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك ان يكتب عليكم اى يفرض ولو كتب عليكم
ما قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا الصلاة
المكتوبة اى المفروضة يستثنى منه صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح
الراء وسكونها في الثاني عن جده ابي بردة عامر او الحارث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اشياء غير منصرف كرهها لانه ربما كان فيها سبب لتحريم شيء على المسلمين فتلحقهم به المشقة قيل منها سؤال من قال اين
ابي ومن سأل عن وقت الساعة ومن سأل عن الحج ايجب كل عام فلما اكثروا عليه المسألة غضب لكونهم تعنتوا في
السؤال وتكلفوا ما لا حاجة لهم به وقال لهم سلوني اى عما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله
من ابي قال ابوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فاء القرشي السهمي ثم قام آخر اسمه سعد بن سالم فقال

تنقلات

يا رسول الله من ابى فقال ابوك سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس في
فلما راى عمر رضى الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب اى من اثره
الى الله عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه
والحديث سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة
قال كتب معاوية ابن ابى سفيان الى المغيرة اكتب الى بتشديد الياء ما سمعت من رسول الله صلى
فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة بضم الدال الموحدة اى عقب كل
مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له حال ثانية مؤكدة للجملة الاولى ولا نافية
مع لا على الفتح وخبره متعلق له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير اللهم لا مانع لما
ولا معطى لما منعت الذى منعته ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اى لا ينفع صاحب الغنى من
عن ابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد الثانية عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري
كثير من البصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى فان الجنة هى المأوى قال وراد بالسند السابق وكتب المغيرة اليه
انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال بيناهما على الفتح على سبيل الحكاية و
ليقتضيه المحكى فيهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلم يكن في
على الآخر فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهى عن قيل فيما لا يصح ولا يعلم حقيقته فيقول المرء في
كما جاء في الحديث بئس مطية المرء زعموا وانما كان النهى عن ذلك لشغل الزمان في الحديث بما لا يصح ولا يحمد
فيما يشك في حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبا فيأثم
تحقق الحديث ويحتمل من ينسبه اليه مما ابحه الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة
الكاف وكسرها الغلط رديئة كما في الصحاح اى كثرة المسائل العلمية التى لا تدعو الحاجة اليها وفي حديث معاوية
وهى شداد المسائل وصعابها وانما كره ذلك لما يتضمن كثير منه التكلف في الدين والتنطع من غير ضرورة
في المال قد وردت احاديث في تعظيم مسألة الناس وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان
جمع امهة قال المنتهى حذف الياس اى الاذان الامهة ان يعقل والام لمن يعقل ومن لا يعقل قال الشيخ تقى الدين بن
العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه في الآباء ايضا لاجل شدة حقوقهن ورجحان
وهذا من باب تخصيص الشىء بالذكر لاظهار عظمه في المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مامورا به وقد يراعى
بذكر الادنى على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود ووأد البنات بالهمزة الساكنة وبالدال
اى دفنهن مع الحياة فعل الجاهلية ولذا اخصت بالذكر وتوجيه النهى اليه لا لان الحكم مخصوص بالبنات
وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر التاء منونة من غير
من غير حاجة وفيه ترجيحات يكون المراد من النهى عن كثرة السؤال سؤال غير المال دفعا للتكرار والحديث سبق في
حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم ابو اسماعيل الازدى الازرق عن ثابت البنانى عن انس
انه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكلف وهذا الحديث
في المستخرج من طريق ابى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب وفيه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقرأ
هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكلف اخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب قال فيه بعد قوله فما الاب
عمر ان هذا لهو التكلف وما عليك ان لا تدرى ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا

هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق
بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس أي زالت فصلى الظهر في أول وقتها فلما سلم قام على المنبر لما بلغه
أن قوما من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألونه فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورا عظاما
ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل أي فليسألني عنه فوالله لا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت في
مقامي هذا ابتداء الكلام قال انس فاكثر الناس ولابي ذر عن الكشميهني فاكثر الانصار البكاء خوفا مما سمعوه من أهوال يوم القيامة
أو من نزول العذاب العام المعهود في الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين
السابقة آنفا وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل
فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار بالرفع قال في الفتح ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكأنهم أبهموه عمدا
للستر عليه وفي الطبراني من حديث ابي فراس الاسلمي نحوه وزاد وسأله رجل في الجنة أنا قال في الجنة قال ولم أقف على اسم هذا الرجل الآخر
فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول سلوني سلوني
مرتين للحموي والمستملي ولغيرهما مرة واحدة فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا بالله ربا و
بالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه فقام اليه عمر فقبل رجله قال رضينا بالله ربا
الى آخر مثل ما هنا وزاد وبالقرآن اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمال المزاوجة في الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم
معفو عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى
أي للكوكب أولى يعني أولا ارضوا يعني تنبيهم أولا وكتب أولى بالياء في أكثر النسخ ولكن الذي في اليونينية والذي نفسي بيده لقد عرضت
على الجنة والنار آنفا بمد الهمزة والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية أي أول وقت يقرب مني وهو الآن في عرض هذا الحائط
بضم العين وسكون الراء أي جانبه وانا اصلي فلم أر فلم أبصر كاليوم صفة محذوف أي يوما مثل هذا اليوم في الخير الذي كان فيه
في الجنة والشر الذي كان فيه في النار والحديث سبق في باب وقت الظهر من كتاب الصلاة وسياق لفظ الحديث هنا على لفظ معمر وفي باب وقت الظهر
على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه هو ابو موسى الراوي عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة
يا نبي الله من ابي قال صلوات الله وسلامه عليه ابوك فلان اي حذافة ونزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا
عن أشياء الآية وسبق الحديث في تفسير سورة المائدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة
المشددة آخره مهملة الواسطي قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الالف موحدة أخرى ابن سوار بفتح السين
المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدود ابن عمر وعن عبد الله بن عبد الرحمن
بن أبي طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصاري قاضي المدينة أنه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحاء المهملة لن يزال الناس يتساءلون ولابي ذر
عن المستملي يسألون بفتح بين السين والتساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجري بينهم السؤال في كل نوع
حتى يقولوا ويجوز أن يكون بين العبد والشيطان أو النفس حتى يبلغ الى أن يقال هذا الله خالق كل شيء أي هذا
هو أن الله تعالى خالق كل شيء وهو شيء وكل شيء مخلوق فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله
ولينته اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي مسلم فليقل آمنت بالله وفي أخرى له ورسله ولابي داود والنسائي فقولوا الله أحد
الله الصمد السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ بالله والحكمة في قوله الصفات الثلاث انها منبهة على ان الله تعالى لا يجوز

ان يكون مخلوقا من حدث فغفرا ولذا لا تخفى به ولا مس فقوموا محلوقا لم يكن احد اعمال الا فلا تقربا لي ...
ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وهو حديث من افراد البخاري من هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد بن
عبيد بن ميمون التبان ... قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام في الحفظ والعبادة
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة بعدها مثلثة زرع وللكشميهني حرب بخاء معجمة مكسورة ثم راء مفتوحة بعدها موحدة بالمدينة وهو متكئ على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين جريد النخل فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون ... ان لم يفسره لهم قالوا ...
فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا عن الروح ...
صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه ...
حتى صعد الوحي بكسر العين المهملة ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي
... ومطابقة الحديث للترجمة ... للنبي صلى الله عليه وسلم بما يعلم الروح ...
... والحكمة في ذلك ...
... ويسألونك باثبات الواو ...
... ان هذا مما وقع في ... الآيات ...
... عند حكايتهما ...
... السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب ...
الثاني قوله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن ... الآية الجامعة الفاذة ...
... في حاشية ... باب الاقتداء بافعال النبي
صلى الله عليه وسلم ... لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه ... وقوله فاتبعوني يحببكم الله
... قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري ... عن عبد الله بن دينار ... عن ابن عمر ... رضي الله عنهما انه قال
اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ...
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه فقال اني لن البسه ابدا
... في خاتمه الذي ...
... فنبذ الناس خواتيمهم ...
...
باب ما يكره من التعمق بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة ...
والتنازع وهو التجادل في العلم ... والغلو
... والتشدد في الدين حتى يجاوز الحد ... والبدع ... لقوله تعالى
يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ...
... ولا تقولوا على الله الا الحق
... حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف ... قال اخبرنا معمر

عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تواصلوا في الصوم بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل و شرب بينهما والنهي للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله
انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي و يسقيني باثبات الياء ولابي ذر و يسقين بحذف الياء
لا يقال ان قوله يطعمني و يسقيني مناف للوصال لان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا
يفطر كله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي ليس للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم
يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في الوصال
حتى تعجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل اي المعذب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف
من النكاية والاولى نكاء وللمستملي كالمنكر اي عليهم فاللام في لهم بمعنى على واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب
بان عادة المؤلف ايراد ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الاذهان ففي التمني كما
واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع
المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم وحديث الوصال احد ان تعددت رواته من الصحابة وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى وبه
قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم
بن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه على منبر
من اجر بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما
عندنا من كتاب يقرأ بضم الياء مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرئت
فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الديات واختلافها في العمد والخطأ وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اي محترم من عير
بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء جبل بالمدينة الى كذا في مسلم الى ثور وهو جبل صغير فمن احدث فيها حدثا
من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول
الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا نافلة او بالعكس او التوبة والفدية او غير ذلك مما سبق في حرم المدينة من كتاب الحج
واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له وقال
البيضاوي الذمة العهد سمي بها لانه يذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادناهم من المرأة والعبد ونحوهم فمن اخفر
مسلما بالخاء المعجمة والفاء نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
واذا فيها في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اولياء بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي
من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفه واذا فيه المؤمنون
تتكافأ دماؤهم الحديث ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال له ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر اليك فغضب
ثم قال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات اربع وفي رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان
في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا
وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه
الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو
بعضها قاله في الفتح وقال الحافظ زين الدين العراقي يعني ابن الاباء هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان من متعلقات
الدين قال الكرماني في مناسبة حديث علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت

ن تنطع في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة
بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف بالتأمل . وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة آخره مهملة مصغرا وهو ابو الضحى
عن مسروق أبي عائشة بن الاجدع الهمداني أنه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا
ترخص فيه يحتمل أن يكون كالافطار في بعض الايام في غير رمضان والتزوج وثبت لأبي ذر وتنزه عنه قوم فتحرزوا عنه والصوم
العزوبة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى زاد ابو ذر وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يتنزهون أي يحترزون
عن الشيء أصنعه اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء فوالله إني لأعلمهم بالله أي بغضب الله وعقابه يعني
أنا أفعل شيئا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فاني اعلم
بعذاب الله تعالى منهم وأشدهم له تعالى خشية فأنا أولى أن أحترز عنه وكان ينبغي لهم أن يجعلوا عدم تنزههم
مسببا عن علمه صلوات الله وسلامه عليه فعكسوا فأنكر عليهم قال الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع من أعظم الذنوب لأنه يرى
نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد قال في فتح الباري لا شك في إلحاد من اعتقد ذلك ولكن في حديث انس في الثلاثة رهط الذين جاؤا
النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر أرادوا أن بيننا وبينه بونا بعيدا فأنا على طريق التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مأمون
العاقبة وأعمالنا جانبة من العقاب في أعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله عليه وسلم ما اختاروا لأنفسهم من الرهبانية بأن ما
من الافراط في الرياضة لو كان أحسن من الاعتدال الذي أنا عليه لكنت أولى بذلك فعلم أن العلة التي اعتلوا بها من أمر
أن غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام
وذم التنزه عن المباح شكا في إباحته وفيه أن العلم بالله يوجب اشتداد الخشية . وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه بالعتاب من
كتاب الأدب . وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا وكيع بفتح
الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرؤاسي أحد الاعلام عن نافع بن عمر الجمحي المكي الحافظ ولأبي ذر أخبرنا نافع بن عمر عن ابن
أبي مليكة بضم الميم وفتح اللام زهير الأحول المكي أنه قال كاد أي قارب الخيران تثنية خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية
أي الرجلان الكثيرا الخير أن يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع وفيه دخول أن على خبر كاد وهو قليل ولأبي ذر
باثبات نون الرفع وأن متبع الخيران هما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
وفد بني تميم سنة تسع وسألوه أن يؤمر عليهم أحدا أشار أحدهما أي الخيرين وهو عمر بالأقرع أي بتأمير الاقرع بن
التميمي الحنظلي أخي بالياء ولأبي ذر عن الكشميهني أخو بني مجاشع بالجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك
ابن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وسقط لغير أبي ذر التميمي وأشار الآخر وهو أبو بكر رضي الله عنه بغيره بتأمير
الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما إنما أردت بتأمير الاقرع
أي مخالفة قولي فقال عمر لأبي بكر ما أردت بذلك خلافك فارتفعت أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم
فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم إذا نطقتم فوق صوت النبي إلى قوله عظيم أي إذا نطق ونطقتم
أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته وأن تغضوا منها بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم وجهره باهرا لجهركم حتى
تكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم واضحة وسقط لغير أبي ذر قوله فوق صوت النبي قال ولأبي ذر وقال ابن أبي مليكة
زهير بالسند السابق قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضي الله عنه بعد أي بعد نزول هذه الآية ولم يذكر أي ابن الزبير
عن أبيه عن جده لأمه أسماء يعني أبا بكر وفيه أن الجد للأم يسمى أبا والجملة اعتراض بين قوله بعد وقوله إذا حدث
وسلم بحديث حدثه كأخي السرار بكسر السين المهملة كصاحب السرار أي لا يرفع صوته إذا حدثه بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهه

قال الزمخشري ولو اريد باخي السرار المسارة كان وجها والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لان التقدير حدثه مثل الشخص
المسار وقال ويعني لا اول صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير حدثه حديثا مثل السرار لم يسمعه بضم اوله اي لم يسمع عمر النبي
صلى الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري وضمير لم يسمعه يرجع الى الكاف اذا جعلت صفة للمصدر
ولم يسمعه منصوب المحل بمنزلة الكاف على الوصفية واذا جعلت حالا كان الضمير لها ايضا الا ان تقدر مضافا كقولك يسمع صوته فتحذف الصوت وتقيم
الضمير مقامه ولا يجوز ان يجعل لم يسمعه حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لان المعنى يصير ركيكا قال في فتح الباري والمقصود من الحديث
قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته لهذه الترجمة وقال العيني مطابقته للجزء الثاني
وهو التنازع في العلم توخذ من قوله فارتفعت اصواتهما لان تنازعهما في تولية اثنين في الامارة كل منهما يريد تولية خلاف
من يريده الآخر والتنازع في العلم الاختلاف ۔ والحديث سبق في سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورته صورة الارسال
لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير والله الموفق والمعين ۔ وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس بالياء بعد اللام مرفوع على الاستئناف
او اجرى المعتل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء
اذ ذلك عادته اذا قرأ القرآن لا سيما اذا قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم وفقده منه فمر عمر فليصل بالجزم بحذف
حرف العلة جواب الامر ولابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام مروا ابا بكر فليصل بالناس ولابي ذر للناس فقالت
عائشة فقلت لحفصة بنت عمر قولي له صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس
من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ولابي ذر للناس ففعلت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطن كهن مروا
ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة رضي الله تعالى عنهما ما كنت لاصيب منك خيرا لها والذي يسبق في الصلاة
ومطابقته لما ترجم له هنا من حيث ان المرادة والمراجعة داخلة في معنى التعمق لان التعمق هو المبالغة في الامر والتشدد
فيه ۔ وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا ابن ابي ذئب ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن اي ابن المغيرة
ابن الحارث بن ابي ذئب المدني هشام بن سعيد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بكسر العين
الساعدي رضي الله عنه انه قال جاء عويمر العجلاني بضم العين وفتح الواو وسكون الميم وسقط العجلاني لغير ابي ذر
الى عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارأيت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد مع امرأته رجلا اجنبيا منها فيقتله
اتقتلونه به قصاصا اي طريق الخلاص يكون يفعل او اي شيء يفعل ويحتمل ان تكون متصلة يعني اذا رأى الرجل هذا المنكر والامر
الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك الشنار والعار وان تكون منقطعة فسأل اولا عن القتل مع القصاص ثم اضرب
عنه الى سؤال آخر لان ام المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما آخر والمعنى كيف يفعل
ايصبر على العار او يحدث الله له امرا آخر سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل
المذكورة لما فيها من البشاعة وعاب على سائلها ولابي ذر عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاءه عويمر
فاخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسائل فقال عويمر والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم واسأله عن ذلك
فجاءه صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى القرآن وهو قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الآية خلف عاصم بفتح الخاء
المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم له قد انزل الله فيكم وفي اللعان قد انزل فيك وفي صاحبتك اي زوجتك قرآنا فدعا بهما
ولابي ذر دعاهما فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها ففارقها وفي اللعان فطلقها ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم
بفراقها لان نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن فجرت السنة في المتلاعنين بفتح النون

بلفظ التثنية ان يفترقا ولا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا قال سهل بن سعد وقال النبى صلى الله عليه وسلم انظروها اى المرأة الملاعنة فان جاءت به بالولد الذى هى حامل به احمر اللون قصيرا مثل وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة فوق العدسة وقيل حمراء تلزق بالارض كالوزغة تقع فى الطعام فتفسده فلا اراه بضم الهمزة فلا اظنه اى عويمرا الا قد كذب عليها وان جاءت به اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اسود اعين بفتح الهمزة و التحتية بينهما عين مهملة ساكنة واسع العين ذا اليتين بتحتية ثم فوقية كبيرتين ولا ستعمال اليتين بحذف الفوقية فلا احسب الا انه قد صدق اى عويمر عليها فجاءت به على الامر المكروه ويكون اسحم اعين لانه متضمن لثبوت تهمتها عادة والضمير فى قوله فان جاءت به للولد او الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ان ترك خيرا اى الميت ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فكره النبى صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها لانه لحسن السؤال فلذا كره ذلك والحديث سبق فى اللعان

وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف بن ربيعة بن سعيد بن يربوع بن واثلة بن دهمان بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن النصرى بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة كذا فى الكواكب عليها علامة الاصل فى الفرع مصححا عليها وضبطها العينى بالضاد المعجمة وقال نسبة الى النضر بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال وفى همدان ايضا النضر بن ربيعة انتهى وهذا الذى قاله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نصر بن معاوية كما مر يقال ان لابيه اوس صحبة وكذا قيل لولده مالك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لى ذكرا بكسر المعجمة وسكون الكاف من ذلك الحديث الآتى فدخلت على مالك اى ابن اوس فسألته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى ادخل الى ان ادخل على عمر رضى الله عنه عبر بالمضارع فى موضع الماضى مبالغة لارادة استحضار صورة الحال فجلست عنده فبينا انا جالس اتاه حاجبه يرفا بتحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فاء والف قد تهمز قال فى الفتح وهى روايتنا من طريق ابى ذر وكان يرفا من موالى عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة فقال له هل لك رغبة فى عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابى وقاص يستاذنون فى الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا اى ادنى زمن ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولابى ذر ثم قال هل لك رغبة فى دخول على اى ابن ابى طالب وعباس عم النبى صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم فاذن لهما فلما دخلا قال العباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بينى وبين الظالم استبا بلفظ التثنية اى تخاصما فى الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين وقال الداودى يعنى لكل واحد منهما يدعى انه هو المظلوم فى هذا الامر وليس المراد ان عليا يسب العباس بغير ذلك لانه كابيه ولا ان العباس يسب عليا بغير ذلك لفضل على رضى الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا وليس مراده ان ان الظالم من شيمته خلقه معاذ الله وانما يريد الظالم فى هذا الامر على ما ظهر له وفى الخبر بين هذا ولم يقل الظالم وفى رواية جويرية عند مسلم بين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن قال فى الفتح ولم ار فى شىء من الطرق انه صدر من على فى حق العباس شىء بخلاف ما يفهم من قوله فى رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره واراد ردعه عما يعتقد انه مخطئ فيه وانه لا يريد بها حقيقتها اذ كان هذا بحضرة من الصحابة ولم ينكروه مع تشددهم فى انكار المنكر الا انهم فهموا بالقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط عثمان واصحابه لعمر يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا بهمزة وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة تمهلوا واصبروا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسألكم رافعا نشدتى اى صوتى بالله الذى باذنه تقوم السماء وترى سمكها بغير عمد والارض على الماء ثم انتم امكم ولابى ذر عن الكشميهنى انشدكم الله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اى الانبياء ما تركنا ما موصول مبتدأ والعائد محذوف اى الذى تركناه وخبر المبتدأ صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم

نفسه وغيره من الانبياء لقوله في رواية اخرى انا معاشر الانبياء نعم استشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من آل يعقوب
وقوله وورث سليمان داود واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر
رضي الله عنه على علي وعباس فقال لهما انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم
قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله وفي نسخة ان الله كان بتشديد النون ونصب الجلالة الشريفة او التقديم
والتاخير خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره وفي مسلم بخاصة لم يخصص
بها غيره وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو
النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزأها بين
المسلمين ثم قسم جزءا لنفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر قال الله تعالى مما في التنزيل وما افاء الله على رسوله منهم اي من بني النضير ومن الكفرة فما اوجفتم
اسرعتم يا مسلمين الآية فكانت هذه خالصة لرسوله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله
ما احتازها بحاء مهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاي مفتوحة من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني
ما اختارها بالخاء المعجمة والراء ولا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فراء اي ما تفرد بها عليكم
وقد اعطاكموها اي اموال الفيء وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان
بالواو وللكشميهني فكان بالفاء النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي
فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين فعمل بذلك النبي صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم
الله هل تعلمون ذلك فقالوا ولابي ذر قالوا نعم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة
ولابي ذر بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي فقبضها بفتحات ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس فقال تزعمان ان ابا بكر فيها كذا وفي رواية مسلم فجئتما تطلب ميراثك من ابن اخيك
ويطلب هذا ميراث امرأته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري كان يحدث
تارة فيصرح وتارة يكني وهو تفسير ما سبق من قول العباس لعلي رضي الله عنهما والله يعلم انه اي ابا بكر فيها لصادق بار بتشديد الراء
راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر رضي الله عنه فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه
فقبضتها سنتين بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما على كلمة واحدة لا اختلاف بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه ولا تنازع جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك
ميراثه صلوات الله وسلامه عليه واتاني هذا يشير الى علي يسألني نصيب امرأته فاطمة من ميراث ابيها عليها الصلاة والسلام
فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان ولابي ذر لتعملان فيها بما عمل به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها بفتح الواو وكسر اللام مخففة اي لتتصرفان
وتنتفعان منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي محرمة
بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط
فاقبل عمر ولابي ذر عن الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحرف الجر هل دفعتها اليكما زاد ابو ذر عن الكشميهني بذلك
قالا نعم قال عمر افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء بغير عمد والارض على الماء لا اقضي
فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها اهـ ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لا نورث
وراجعا انقضى بينهما وارى لاحدهما من الآخر ان الظن بهما انهما لم يتنازعا الا وكل منهما مستند الى حجة بينة دون الآخر فاقتضى ذلك الى

ثم تلا الآية التي لولا التنازع كان الاولى حكاية ذلك قاله في الفتح وفي الحديث اتخاذ الحاجب واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتشريك بين اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتأمل وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله والله تعالى اعلم ❊ باب اثم من آوى بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا او ظالما رواه اي اثم من آوى محدثا رواه علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي قبله كما قال عمدة القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر وقال ابن حجر ثم حدثنا قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام قال نعم ما بين كذا الى كذا وفي حديث علي السابق في باب فضل المدينة من الحج ما بين عاير الى كذا واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا ينفر صيدها من احدث فيها حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا الوعيد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان بالسند السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال او آوى محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس عن موسى قال والوهم من البخاري قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال كما اخرجه حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان كان عياض اراد ان الابهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع من انس او آوى محدثا فقلت للنضر سمعت هذا يعني القدر الزائد من انس قال لكني سمعته منه اكثر من مائة مرة وقد سبق الحديث في الحج في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال ❊ باب ما يذكر من ذم الرأي اي الذي على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع القياس الذي لا يكون على هذه الاصول فان كان الرأي على اصل منها فهو محمود غير مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية وسكون القاف اي لا تقل ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه واحتج المؤلف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله لا تقف لابي ذر وقال العوفي عن ابن عباس لا ترم احدا بما ليس لك به علم وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رأيت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح التشبث به لابطال الاجتهاد لانه نوع من العلم فان علمتموهن مؤمنات وامر بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام هو سعيد بن عيسى بن تليد نسبه الى جده قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندراني وغيره قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله بن لهيعة وابهمه المصنف رحمه الله لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال حج علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد ان اعطاهموه انتزاعا نصب على المصدرية كذا لابي ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل الهاء ولكن ينتزعه منهم او منكم كما كان مع قبض العلماء بعلمهم فيه ولكن ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم اي المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر ويبقى على الصحابة فيبقى ناس جهال بفتح التحتية والقاف من يبقى يستفتون بفتح الفوقية قبل الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم الفوقية برأيهم فيضلون بفتح التحتية ويضلون بضمها قال عروة فحدثت عائشة

عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد اى بعد ذلك العام او السنة او الحجة فقالت
لى عائشة يا ابن اختى اسماء بنت ابى بكر انطلق الى عبد الله بن عمرو فاستثبت لى منه الذى حدثتنى عنه بسكون
المثلثة وفى مسلم قالت لى عائشة يا ابن اختى بلغنى ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسائله فانه قد حمل عن النبى صلى الله عليه وسلم علما كثيرا
قال عروة فجئته اى جئت عبد الله بن عمرو فسألته عن ذلك فحدثنى به كنحو ما حدثنى فى المرة الاولى فأتيت عائشة رضى الله
عنها فاخبرتها بذلك فعجبت لكونه ما غير فاعنه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفى رواية سفيان بن عيينة
عند الحميدى قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو فى الطواف فسألته فاخبرنى قال فى الفتح فافاد ان لقاءه اياه فى المرة الثانية
كان بمكة وكان عروة كان حج تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة و يكون قولها قد قدم اى من مصر طالبا
مكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد
فلقيه عروة بامر عائشة وعند احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء واستدل بالحديث
على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لانه صريح فى رفع العلم بقبض العلماء
وفى ترئيس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا بحديث
لا تزال طائفة من امتى ظاهرين حتى ياتى امر الله واجيب بانه ظاهر فى عدم الخلو لا فى نفى الجواز وبان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض
العلم تارة وبرفعه اخرى بخلاف الثانى ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فيفتون برايهم والحديث سبق فى باب كيف يقبض العلم من كتاب
العلم واخرجه مسلم فى القدر والترمذى فى العلم وابن ماجه فى السنة * وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا
ابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سألت ابا وائل شقيق بن سلمة
هل شهدت وقعة صفين التى كانت بين على ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح
النون يقول ح لتحويل السند قال الفربرى قال البخارى وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكرى عن الاعمش عن ابى وائل انه قال قال سهل بن حنيف رضى الله عنه يوم صفين وقد كانوا
يتهمونه بالتقصير فى القتال يومئذ يا ايها الناس اتهموا رايكم وهذا القتال على دينكم فانما تقاتلون اخوانكم فى الاسلام
باجتهاد اجتهدتموه وقال فى الفتح اى لا تعملوا فى امر الدين بالراى المجرد الذى لا يستند الى اصل من الدين وقال ابن بطال هذا
وان كان يدل على ذم الراى لكنه مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكأنه قال اتهموا الراى اذا خالف السنة لقد رأيتنى
اى رايت نفسى يوم ابى جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة آخره لام ابن سهيل بن عمرو اذ جاء يرسف
فى قيوده يوم الحديبية سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين وان من اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليهم
ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رد ابا جندل الى قريش لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا
قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت يوم الحديبية من اجل انى لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك اتوقف اليوم
لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول سهل ولفظه اتقوا الراى فى دينكم اخرجه البيهقى فى المدخل واخرجه هو والطبرانى
مطولا بلفظ اتهموا الراى على الدين فلقد رايتنى ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برايى اجتهادا فوالله ما آلو عن الحق
وذلك يوم ابى جندل حتى قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترانى رضيت وتابى * والحاصل كما قال فى الفتح ان المصير الى الراى
انما يكون عند فقد النص والى هذا يومئ قول الامام الشافعى فيما اخرجه البيهقى بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعى
يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس العامل برايه على ثقة من انه وقع على المراد من الحكم فى نفس الامر وانما عليه
بذل الوسع فى الاجتهاد ليؤجر ولو اخطأ وبالله التوفيق ولابى ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليه لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر يفظعنا بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الظاء
المعجمة يوقعنا فى امر فظيع اى شديد فى القبح الا اسهلن اى السيوف متلبسة بنا بفتح الهمزة وسكون

السين المهملة واللام بينهما هاء مفتوحة آخره نون أي لا أفضين بنا ولأبي ذر عن الكشميهني إلا أسهلن بنا إلى أمر سهل نعرفه حالا ومآلا فأدخلتنا فيه غير هذا الأمر الذي نحن فيه فإنه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين وشدة المعارضة من حجج الفريقين لحجة علي وأتباعه ما شرع من قتال أهل البغي حتى يرجع إلى الحق وحجة معاوية وأتباعه من قتل عثمان ظلما ووجود قتلته بأعيانهم في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال إلى أن وقع التحكيم فكان ما كان. ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رأيكم على دينكم ونسب اليوم إلى أبي جندل لا إلى الحديبية لأن رده إلى المشركين شاقا على المسلمين وكان ذلك أعظم ما جرى عليهم سائر الأيام وأرادوا القتال بسببه وأن لا يردوا أبا جندل ولا يرضوا بالصلح. والحديث سبق في كتاب الجزية **قال الأعمش** سليمان بالسند السابق **وقال أبو وائل** شقيق بن سلمة **شهدت** أي حضرت وقعة **صفين** بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف للعلمية والتأنيث بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات **وبئست صفون** بضم الفاء بعدها واو بدل الياء أي بئست المقاتلة التي وقعت فيها وإعراب الواقع هنا كإعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين وما أدراك ما عليون والمشهور إعرابه بالحروف والتحتية ثابتة في أحواله الثلاثة تقول هذه صفين برفع النون ورأيت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما قاله في الفتح ولأبي ذر شهدت صفين وبئست صفين بالتحتية فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثله لكن قال بئست الصفون بزيادة الألف واللام وبعضهم فتح الصاد والفاء وكسرها مشددة اتفاقا والله أعلم. **باب**

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل بضم أوله مبنيا للمفعول **مما لم ينزل** مبني للمفعول أيضا **عليه الوحي** قرآنا أو غيره **فيقول لا أدري** كما جاء في أحاديث تأتي إن شاء الله تعالى لكنها ليست على شرط المؤلف **أو لم يجب** عن ذلك **حتى ينزل** بضم أوله وفتح ثالثه **عليه الوحي** بالرفع ببيان ذلك فيجيب حينئذ ولأبي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على المفعولية **ولم يقل برأي ولا قياس** من عطف المرادف وقيل الرأي التفكر أي لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الرأي أعم لتشمله مثل الاستحسان **لقوله تعالى بما أراك الله** أي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما أراك الله أي بما علمك الله **وقال ابن مسعود** عبد الله **سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية** ويسألونك عن الروح وقوله الآية ثابت لأبي ذر عن الكشميهني وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **قال سمعت ابن المنكدر** محمدا **يقول سمعت جابر بن عبد الله** الأنصاري رضي الله عنهما **يقول مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأبو بكر** في بني سلمة **وهما ماشيان فأتاني وقد أغمي** أي غشي **علي** والواو للحال **فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه** بفتح الواو أي ماء وضوئه **علي فأفقت** من الإغماء **فقلت يا رسول الله وربما قال سفيان** بن عيينة **فقلت أي رسول الله كيف أقضي في مالي كيف أصنع في مالي قال** جابر **فما أجابني** صلى الله عليه وسلم **بشيء حتى نزلت آية الميراث** وهي في النساء فنزلت يوصيكم الله في أولادكم وسبق ما أن الدمياطي قال إنه وهم وأن الذي في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف في الترجمة لا أدري وقال في الكواكب في قوله لا أدري حزازة إذ ليس في الحديث ما يدل عليه عنه صلى الله عليه وسلم ذلك وقال في فتح الباري وهو تساهل شديد منه في الإقدام على نفي الثبوت والظاهر أنه أشار في الترجمة إلى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه شيء على شرطه وإن كان يصلح للحجة على عادته في أمثال ذلك. وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أي البقاع خير قال لا أدري فأتاه جبريل فسأله فقال لا أدري فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة الحديث. وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني والحاكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا. وقال المهلب إنما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في أشياء معضلة ليس لها أصل في الشريعة فلا بد فيها من الاطلاع على الوحي وإلا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لأمته القياس وأعلمهم كيفية الاستنباط في مسائل لها أصول ومعان ليريهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما أنزل الله علي فيها شيئا غير هذه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة

خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال للمرأة التي أخبرته ان أباها لم يحج أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيته فالله
أحق بالقضاء فهذا هو عين القياس وتعقبه السفاقسي بأن البخاري لم يرد النفي المطلق وانما أراد انه صلى الله عليه وسلم
ترك الكلام في أشياء وأجاب بالرأي في أشياء وقد بوب لكل ذلك بما ورد فيه وأشار الى قوله بعد بابين باب من شبه أصلا معلوما
بأصل مبين. والحديث سبق في تفسير سورة النساء والله أعلم. باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال
والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم وان
أعم. وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني
هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
جاءت امرأة قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها ويحتمل أن تكون هي أسماء بنت يزيد بن السكن الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك أي من اختيارك لا من اختيارنا
يوما من الايام نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم لهن اجتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا
في مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح الميم فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال
لهن ما منكن امرأة تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من ولدها ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار
فقالت امرأة منهن هي أم سليم او ام ايمن او غيرها يا رسول الله ومن تقدم اثنين ولابي ذر عن الكشميهني او اثنين قال
ابو سعيد فأعادتها اي كلمة أو اثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا. ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا أمر توقيفي لا يعلم الا من قبل الله تعالى ليس هو برأي ولا تمثيل قاله
في الكواكب. وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم وفي الجنائز ايضا. باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم ولابي ذر وهم من اهل العلم
وسقط له يقاتلون وروى البخاري عن علي بن المديني هم أصحاب الحديث ذكره الترمذي. وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين المهملة
ابن موسى العبسي بالموحدة ثم المهملة الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد التابعي عن قيس هو ابن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال بالتحتية اوله في الفرع كأصله طائفة من امتي ظاهرين
معانين أو غالبين أو عالين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة وهم ظاهرون
غالبون على من خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث وأجيب بأن المراد من شرار الناس الذين
تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع آخر تكون طائفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول
الله وأين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ويحتمل أن يكون ذلك بعد خروج
الدجال أو بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب بعده فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته
ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما في الفتح أولى ما يتمسك
به في الجمع بين الحديثين المذكورين. والحديث سبق في علامات النبوة ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد بعون الله. وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما
حال كونه يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا أي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم أو خيرا
عظيما فالتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها
عالما جعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما خص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة
والاقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي أن سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل هنا مكان نظيف أصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث

شئ فقال فتهمت او فهمت بلو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شئ قاله يا ابا سعيد
ليس هكذا يقول الفقهاء فقال ويحك هل رأيت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بامور دينه المداوم
على عبادة ربه **وانما انا قاسم** قال القاضي عياض اي انما اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به **ويعطي الله كل واحد**
منكم من الفهم والتفكر والعمل ما اراده وقال التوربشتي اعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من
امته على الآخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء ولقد كان بعض الصحابة
يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم او من القرن الذي يليهم او ممن اتى بعدهم فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي
الواو في قوله وانما للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا ممن اراد ان يفقهه استعدادا
لدرك المعاني على ما قدره ثم يلهمني بالقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي واذا كان الاول فالمعنى
اني القي ما يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح واحدا على واحد فالله تعالى يوفق كلا منهم على ما اراده وشاءه من العطاء وعليه كلام الشيخ
انتهى **ولن يزال امر هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال حتى يأتي امر الله تعالى**
بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من جملة الاستقامات ان يكون فيهم
التفقه والمتفقه ولابن بطال لترتبط الاخبار المذكورة بعضها ببعض وتحصل جهة جامعة بينها معنى والحديث سبق في العلم واخرجه
مسلم في الزكاة والله سبحانه اعلم **باب قول الله** ولابي ذر باب بالتنوين في قول الله تعالى **او يلبسكم شيعا** اي متفرقين
وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **قال عمرو** بفتح العين المهملة ابن دينار
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل
القدرة **على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم** كالمطر النازل على قوم نوح والحجارة **قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك**
اي بذاتك من عذابك **او من تحت ارجلكم** كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف متعلقا بيبعث وان يكون متعلقا
بمحذوف على انه صفة لعذابا اي عذابا كائنا من هاتين الجهتين **قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك** من عذابك
فلما نزلت او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى كل فرقة مشايعة لامام ومعنى خلطهم
انشاء القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم
فرقا اي يثبت فيكم الاهواء المختلفة **ويذيق بعضكم باس بعض** يقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة
استعارة وهي فاشية كقوله تعالى ذوقوا مس سقر ذق انك انت العزيز فذوقوا العذاب وقال
اذقناهم كؤوس الموت صرفا ✱✱ وذاقوا من اسنتنا كؤوسا ✱ **قال** صلوات الله وسلامه عليه **هاتان** المحنتان اللبس
والاذاقة **اهون او قال ايسر** لان الفتن بين المخلوقين وعذابهم اهون وايسر من عذاب الله على الكفرة والحديث
سبق في تفسير سورة الانعام واخرجه الترمذي في التفسير **باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين** بفتح
التحتية **قد بين الله** ولابي ذر عن الكشميهني بين رسول الله **حكمهما** بلفظ التثنية ولابي الوقت حكمها بالافراد وفي
وفي رواية غير الكشميهني والجرجاني من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمهما باثبات الواو في قوله
وقد بين **ليفهم السائل** المراد به وبه قال **حدثنا اصبغ بن الفرج** بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول والجيم في الثاني ابو عبد الله
المصري قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر والوقت اخبرني بالخاء والافراد في الروايتين **ابن وهب** عبد الله المصري **عن يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهري **عن ابي سلمة بن عبد الرحمن** بن عوف **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا** اسمه ضمضم بن قتادة كما في المبهمات
لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي وهو فزارة بن ذبيان بن بغيض بن
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود اي وانا ابيض فكيف الغلام ولم يصرح بنفيه
وهو لا يقتضي القذف بل التعرض **واني انكرته** اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه **فقال له رسول**
الله

قال الاعرابي نعم قال عليه الصلاة والسلام له فما الوانها ما استفهامية من اسماء الاستفهام والوانها خبر قال
الوانها حمر رفع خبر المبتدأ المقدر قال صلوات الله وسلامه عليه هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل فيها من
اورق بفتح الهمزة والراء بينهما واو ساكنة آخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه بياض يميل الى سواد
وهو اطيب الابل لحما وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل والفاء في فهل عاطفة قال الاعرابي ان
فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء لانها اسمها وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبرها واصلها لام الابتداء ولكنها اخرت
لئلا يجتمع تاكيدان وان عاملة وتسمى هذه اللام المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام فانى ترى بفتح الفوقية او بضمها
اى تظن ذلك جاءها الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك مفعول ثان والاستفهام بمعنى كيف
اى كيف اتاها اللون الذي ليس في ابويها قال الاعرابي يا رسول الله عرق نزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالراء
والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب تشبيها بعرق الثمرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه اشبهه واجتذبه منه اليه واظهر
لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه اليه وللكشميهني نزعه قال ابو هريرة ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له اى
للاعرابي في الانتفاء منه اى في انتفاء اللعان او نفي الولد من نفسه ومطابقة الحديث للترجمة من كونه صلى الله عليه وسلم
شبه للاعرابي ما انكر من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فابان له بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق وهو الاغبر فكذلك
المرأة البيضاء تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولى بني اسد
احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة زاد في باب الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج من جهينة
وفي النسائي هي امرأة سنان بن سلمة الجهني ولاحمد سنان بن عبد الله وهو اصح وفي الطبراني انها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح
ان ما في النسائي لا يفسر المبهم في حديث الباب لان في حديث الباب ان المرأة سالت بنفسها وفي النسائي ان زوجها سال ويحتمل
ان تكون نسبة السؤال اليها مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج
فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اى ايصح مني ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفاء الداخلة عليها همزة الاستفهام
الاستفهامية عاطفة على المحذوف المقدر ولم تسم الام قال صلى الله عليه وسلم نعم حجي عنها ارأيت اى اخبريني لو كان على
امك دين لمخلوق اكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا اى معاشر المسلمين الحق الذي له تعالى ودخلت
المرأة في هذا الخطاب دخولا اوليا بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة
ولابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان الله تعالى احق بالوفاء من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه
للمرأة التي سالت عن الحج دين الله بما تعرفه من دين العباد غير انه قال فدين الله احق وقول الفقهاء بتقديم حق الآدمي لا ينافي
الاحقية بالوفاء واللزوم لان تقديم حق العبد لسبب احتياجه ثم ان عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس والباب
السابق يدل على الذم واجيب بان القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة في علم الاصول وقياس فاقد لذلك فالمذموم هو
القياس الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو مامور به وفي الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين
على من انكر القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار باب ما جاء
في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر والوقت القضاء بفتح القاف والضاد والمد واضافة الاجتهاد اليه والمعنى الاجتهاد
في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضاء بما انزل الله تعالى لان الاجتهاد بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله
تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون يجوز ان تكون من شرطية وهو الظاهر وان تكون موصولة والفاء
في الخبر زائدة لتشبيهه بالشرط ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة بفتح الدال والحاء والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب
على المفعولية وبسكون الدال مجرور عطفا على قوله ... حين يقضي بها الحاكم ويعلمها الناس

عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ولأبي ذر عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل
الموحدة المفتوحة من كلامه ومشاورة الخلفاء والقضاة بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاة أي فيما جاء في مشاورة
الخلفاء وسؤالهم أهل العلم . وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي عن اسماعيل بن أبي خالد البجلي واسم أبي خالد سعد عن قيس هو ابن أبي حازم
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا رخصة أو لا غبطة الا في اثنتين
خصلتين رجل بالرفع أتاه بالمد أعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحهما وزيادة
هاء بعد الطاء على هلكته بفتحات على انفاقه في الحق والآخر ولأبي ذر ورجل آتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة وسكون الكاف
والحكمة السنة أو الفقه والعلم بالدين أو ما ينتفع به من موعظة ونحوها أو الحكم بالحق أو الفهم عن الله ورسوله وردت أيضا
بمعنى النبوة فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلطه على هلكته مبالغتان احداهما التسليط فانه يدل
على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ وثانيتهما قوله على هلكته فانه يدل على أنه لا يبقي من المال شيئا أو فهم القرينتان
الاسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الأخرى اشتملت على مبالغات
احداها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العمل وثانيتها يقضي أي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم
وثالثتها ويعلمها وهي أيضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة . والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في
أوائل الأحكام وكذا في العلم والزكاة . ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة . وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم
ابن السكن وجزم به في الفتح قال أخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير
عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه أنه قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم
عن إملاص المرأة بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة وهي التي يضرب بطنها قال له مبنيا للمفعول بطنها نائب الفاعل
فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال أيكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا
قال المغيرة فقلت أنا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه
أي الاملاص هو الجنين غرة بضم العين المعجمة وفتح الراء مشددة عبد أو أمة بالرفع والتنوين في الثلاثة والثاني بدل
كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة فقال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللأصيلي حتى تجيء
بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة وآخره جيم فيما قلت وللأصيلي ولأبي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت فوجدت
محمد بن مسلمة الخزرجي السلمي فجئت به اليه فشهد معي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد
أو أمة فان قيل خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم لزمه بالشاهد أجيب بأنه للتأكيد ليطمئن قلبه بذلك مع أنه لم يخرج بانضمام
الثاني اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهرة وسبق في آخر الديات في باب جنين المرأة تابعه أي تابع
هشام بن عروة في روايته عن أبيه ابن أبي الزناد عبد الرحمن عن أبيه عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة
بن شعبة فيما وصله المحاملي في الجزء الثالث عشر من فوائده الأصبهانية عنه وفي رواية أبي ذر عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
أبي هريرة بدل عروة والمغيرة قال ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الأول . باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن
بلام التأكيد وفتح الفوقية الأولى وتشديد الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقية
مفتوحة ثم موحدة وكسر الموحدة قال وأصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون أي طريقتهم في كل ما نهي عنه وسقط لغير أبي ذر من
كان . وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن
المقبري سعيد بن أبي سعيد كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ
أمتي بأخذ القرون قبلها بموحدة مكسورة بعدها ألف مهملة وخاء معجمة ساكنة أي بسيرهم وفي رواية ... احكاه

ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة آخذ بلفظ الماضي وهي رواية الاسماعيلي وفي رواية النسفي مأخذ القرون بميم مفتوحة
وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن
ابي ذئب الامم والقرون **شبرا بشبر وذراعا بذراع** بالذال المعجمة وللكشميهني شبر بشبر وذراع بذراع **فقيل يا رسول**
الله هؤلاء الذين يتبعونهم **كفارس والروم فقال** صلى الله عليه وسلم **ومن الناس** المتبوعون المتقدمون
الا اولئك الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعبر بهما لكونهما اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم
رعية واوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون الساكنين للاستفهام الانكاري والحديث من افراده
وبه قال **حدثنا محمد بن عبد العزيز** الرملي قال **حدثنا ابو عمر** بضم العين حفص بن ميسرة **الصنعاني من اليمن**
لا من صنعاء الشام **عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار** بالتحتية والمهملة المخففة **عن ابي سعيد** سعد بن
مالك **الخدري** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من** بفتح السين اي طريق من
كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر **شبرا شبرا وذراعا بذراع** بباء الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر
وذراعا بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع وفي رواية الكشميهني شبرا شبرا وذراعا بذراع عكس الذي
قبله **حتى لو دخلوا جحر ضب** تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة
وهو الحيوان البري المعروف يشبه الورل وقد قيل انه يعيش سبعمائة سنة فصاعدا ويبول في كل اربعين يوما قطرة ولا تسقط
له سن وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم
طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم **قلنا يا رسول الله** المتبعون **الذين** من **قبلنا هم اليهود** بالرفع والنصب **والنصارى قال**
صلى الله عليه وسلم **فمن** هم غير اولئك فمن استفهام انكاري كالسابق قال في الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا ينافي هذا ما سبق من
انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل
ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث
قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل **باب اثم**
من دعا الناس الى ضلالة لحديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة **او سن سنة سيئة** لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي **لقول الله تعالى**
ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم الآية في من وجهان احدهما انها مزيدة وهو قول الاخفش اي واوزار الذين على
معنى ومثل اوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض اي وبعض اوزار الذين وقدره
ابو البقاء مفعولا لحذف وهذه صفته اي واوزارا من اوزار ولا بد من حذف مثل ايضا ومنع الواحدي ان تكون للتبعيض قال لانه
يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا لكنها للجنس اي ليحملوا
من جنس اوزار الاتباع قال ابو حيان والتي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا انما تتقدر والاوزار التي هي اوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان
اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلون اي يضلون من لا يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف او من الفاعل ورجح هذا بانه هو المحدث عنه
واول الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله لهم اي لهؤلاء الكفار واساطير الاولين
اي احاديث الاولين وابو البقاء اللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك اضلالا للناس فحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار من ضل بضلالهم
وهو وزر الاضلال لان المضل والضال شريكان ثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الآية وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير قال **حدثنا**
سفيان بن عيينة قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران **عن عبد الله ابن مرة** بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة الهمداني **عن مسروق** هو ابن الاجدع
عن عبد الله بن مسعود انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس** من بني آدم **تقتل ظلما** بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية

عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ولأبي ذر عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة من كلامه ومشاورة الخلفاء والقضاة بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاة أي وفيما جاء في مشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم. وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا إبراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي عن إسماعيل بن أبي خالد البجلي واسم أبي خالد سعد عن قيس هو ابن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا رخصة أو لا غبطة إلا في اثنتين خصلتين رجل بالرفع آتاه بمد الهمزة أعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحهما وزيادة هاء بعد الطاء على هلكته بفتحات على إنفاقه في الحق وآخر ولأبي ذر وآخر آتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة أو الفقه والعلم بالديات أو ما ينفع من موعظة ونحوها أو الحكم بالحق أو الفهم عن الله ورسوله وردت أيضا بمعنى النبوة فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلطه على هلكته مبالغتان إحداهما التسليط فإنه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ وثانيتهما قوله على هلكته فإنه يدل على أنه لا يبقي من المال شيئا ولما أوهم القرينتان الإسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الأخرى اشتملت على مبالغات إحداها الحكمة فإنها تدل على دقيق مع إتقان في العمل وثانيتها يقضي أي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثتها ويعلمها وهي أيضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة. والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في أوائل الأحكام وكذا في العلم والزكاة. ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة. وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم ابن السكن وجزم به في الفتح قال أخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه أنه قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن إملاص المرأة بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة وهي التي يضرب بضم أوله مبنيا للمفعول بطنها نائب الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال أيكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة فقلت أنا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه في الإملاص وهو الجنين غرة بضم العين المعجمة وفتح الراء مشددة عبد أو أمة بالرفع والتنوين في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة فقال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللأصيلي حتى تجيء بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة وآخره جيم فيما وللأصيلي ولأبي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة الخزرجي السلمي فجئت به إليه فشهد معي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد أو أمة فإن قيل خبر الواحد حجة عند العمل فلم التزمه بالشاهد أجيب بأنه للتأكيد ليطمئن قلبه بذلك مع أنه لم يخرج بانضمام الثاني إليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهرة وسبق في آخر الديات في باب جنين المرأة تابعه أي تابع هشام بن عروة في روايته عن أبيه ابن أبي الزناد عبد الرحمن عن أبيه عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي في الجزء الثالث عشر من فوائده للأصبهانيين عنه وفي رواية أبي ذر عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة بدل عروة والمغيرة قال ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الأول.

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بلام التأكيد وفتح الفوقية الأولى وتسكين الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقية مفتوحة ثم فوقية وكسر الموحدة قال وأصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون أي طريقهم في كل ما نهي عنه وسقط لغير الكشميهني من كان. وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن أبي سعيد كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها بموحدة ثم ألف مهموزة وخاء معجمة ساكنة أي بسيرهم وفي رواية الأصيلي مما حكاه

ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة أخذ بلفظ الماضي وهي رواية الاسماعيلي وفي رواية النسفي ما أخذ القرون بزيادة ان في رواية وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله الرحمن بن عوف أي تأخذ الامم القرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني شبرا بشبر او ذراعا بذراع فقيل يا رسول الله هؤلاء الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون بعد الا أولئك الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس عينهما لكونهما اذ ذاك أكبر ملوك الارض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون لالتقاء الساكنين للاستفهام الانكاري والحديث من أفراده

وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي قال حدثنا أبو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن أو من صنعاء الشام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح السين أي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لأبي ذر شبرا بشبر وذراعا بذراع بباء الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع كذا في الفرع كأصله قال في الفتح قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع وفي رواية الكشميهني شبرا شبرا وذراعا بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف يشبه الورل وقد قيل انه يعيش سبعمائة سنة فصاعدا ويبول في كل أربعين يوما قطرة ولا تسقط له سن وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر أي انهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلنا هم اليهود بالرفع والنصب والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غير أولئك فمن استفهام انكاري كالسابق قال في الفتح ولم أقف على تعيين القائل ولا ينافي هذا ما سبق من انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل

باب اثم من دعا الناس الى ضلالة لحديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة أو سن سنة سيئة لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي لقول الله تعالى ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم الآية فمن وجهان أحدهما انها مزيدة وهو قول الاخفش أي وأوزار الذين على معنى ومثل أوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض أي وبعض أوزار الذين قدره أبو البقاء مفعولا لحذف وحذف صفته أي وأوزارا من أوزار ولابد من حذف مثل أيضا ومنع الواحدي أن تكون للتبعيض قال لانه يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا لكنها للجنس أي ليحملوا جنس الاوزار التي هي أوزار الذين يضلونهم وقد قال التي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا انما تتقدر والاوزار التي هي أوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلون أي يضلون من لا يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف أو من الفاعل ورجح هذا بأنه هو المحدث عنه الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الاولين ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله ليحملوا أي هؤلاء الكفار وأساطير أحاديث الاولين وأباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل أي قالوا ذلك اضلالا للناس فحملوا أوزار ضلالهم كاملة وبعض أوزار من ضل بضلالهم وزر الاضلال لان المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الآية

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس من بني آدم تقتل ظلما بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية مبنيا

عن الكشميهني ورواية الا كان على ابن آدم الاول قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب
للحميدي وربما قال سفيان بن عيينة من دمها لانه اول من سن القتل اول لا على وجه الارض من سنة
للوجه المتقدم سقط لابي ذر اول من والحديث فيه الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة ربما تهاون بها
لخفة امرها اولا ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل في احداثها والحديث
اخرجه في خلق آدم * باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض
بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة اي حرض على اتفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض
الروايات وما حض عليه من اتفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما اجمع بهمزة قطع
لابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان مكة والمدينة اي ما اجتمع
عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والاجماع اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم
الاختصاص بهم اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد وفاته
انه ان وافقهم فالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع كل من اهل المدينة النبوية واهل البيت النبوي
وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفاء الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخين
ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصرين الكوفة والبصرة غير حجة لانه اجتهاد بعض مجتهدي الامة لا كلهم
خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين كليهما اجماع لكن قال في الفتح
اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع وما كان بهما بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم و من مشاهد المهاجرين
والانصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تنصيص
المدينة بما ذكر لا سيما ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولابي ذر عن الحموي وما كان
بهما بلفظ التثنية والافراد اولى لان ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية اولى
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر عن جابر
عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمي بفتحتين الانصاري صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله
عنهما ان اعرابيا قيل اسمه قيس بن ابي حازم ورد بانه تابعي كبير لا صحابي او هو قيس بن حازم المنقري صحابي بايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجاء الاعرابي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الى في رواية الكشميهني فرسول نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله اقلني بيعتي على الهجرة او من المقام بالمدينة
فابى بالموحدة امتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه مرة ثانية فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ثم جاءه
الثالثة فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير
الذي ينفخ به النار او الموضع المشتمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة بالنصب
مفعول وينصع بالتحتية وسكون النون بعدها صاد فعين مهملتان يخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف بالرفع فاعل ينصع ولابي ذر تنصع بالفوقية
بالنصب على المفعولية كذا الزرع كاصله طيبها بالتخفيف وكسر الطاء كله في الروايتين وضبطه القزاز لكنه استشكله فقال لم ار للنصوع في الطيب ذكرا
تنصع بالضاد المعجمة وزيادة الواو والتثقيلة من الحديث في فضل المدينة واخرجه في الاحكام ومطابقته للترجمة من جهة الفضيلة المشتمل على ذكرها
كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ بضم الهمزة
من الاقراء عبد الرحمن بن عوف القرآن وفي الذهبي يعني اقرئ رجالا اي تعلم منهم من القرآن لان ابن عباس كان ... وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ...

المتصل من المهاجرين والانصار تعقب بانه خروج عن الظاهر بل عن النص لان قوله اقرئ معناه اعلم قال في الفتح ويؤيده ان في رواية
ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي بكر عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف
القرآن اخرجه ابن ابي شيبة وقد كان ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القرآن
حفظا وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية فكانوا يعتمدون على نجباء الابناء فيقرؤنهم تلقينا للحفظ فلما كان
آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف بمنى بالتنوين وكسر الميم لو شهدت
امير المؤمنين اتاه رجل لشهدت عجبا فجواب لو محذوف او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جواب لم اعرف اسم الرجل في باب رجم
الحبلى من الزنا من الحدود قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن
الخطاب في آخر حجة حجها اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رأيت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال ولابي ذر فقال ان فلانا
لم اقف على اسمه ايضا يقول لو مات امير المؤمنين عمر لبايعنا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله اخرجه فقال عمر لاقومن
العشية فاحذر بالنصب لابي ذر بالرفع وللكشميهني فلأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح
الفوقية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي يتصدون الى امور ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم
والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة
بعد الالف آخره جهلتهم وارذالهم يغلبون ولابي ذر عن الكشميهني ويغلبون على مجلسك يكسرون منه فاخاف ان
لا ينزلوها بضم الفوقية وفتح النون وكسر الزاي مشددة وبسكون النون اي مقالتك على وجهها وللكشميهني ان لا يعوها
فيطيروا بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اي ينقلها كل ناقل بالسرعة من غير
تأمل ولا ضبط ولابي الوقت فيطيرها بتشديد التحتية فامهل بهمزة قطع وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار
السنة بالنصب على البدلية من المدينة فتخلص بضم اللام والنصب لابي ذر ولغيره بالرفع اي حتى تقدم المدينة فتصل باصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا بالتاء ولابي الوقت ويحفظوا اي اولو مقالتك
وينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة
قال ابن عباس بالسند السابق فقدمنا المدينة فجاء عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام
فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل
فيه بفتح همزة انزل آية الرجم بنصب آية وهي قوله مما نسخ لفظه الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر انزل بضم
الهمزة وكسر الزاي آية الرجم بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة
من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة ومأوى المهاجرين والانصار والحديث اورده هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى من الزنا
من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى
وفتح الثانية والمعجمة المشددة والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو في
قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة فخاء معجمة ساكنة فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال
عند المدح والرضا بالشيء وقد تكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رأيتني اي والله لقد رأيت نفسي واني لاخر
اسقط فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها حال كوني مغشيا بفتح الميم
وسكون الغين المعجمة اي مغمى علي بتشديد الياء من الجوع او للحموي والمستملي عليه بالهاء فيجيء الجائي فيضع رجله على
عنقي وللحموي والمستملي على عنقه ويرى بضم التحتية ويظن اني مجنون والحال ما بي جنون ما بي الا الجوع والغرض من الحديث
هنا قوله واني لاخر فيما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب فيه وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى الله

عليه سلونى مطلب العاجز بالمزيد به لكثرة حفوظه ومنقولاته من الاحكام وغيرها وذلك بركة صرة على المدينة
والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى قال اخبرنا سفيان الثورى
عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فمهملة ابن ربيعة النخعى انه قال سئل
ابن عباس رضى الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام اى احضرت العيد اى صلاته مع النبى صلى الله عليه
وسلم قال نعم ولولا منزلتى منه ما شهدته من الصغر اى ما حضرت العيد وسبق فى باب العلم الذى بالمصلى من العيدين ولولا مكانى
من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير فى قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق فقال ان الضمير
يعود على النبى صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن السياق الاول فيه
نظر لان الغالب ان الصغر فى مثل هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون
المعنى لولا منزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغرى ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهود ما وقع من وعظه للنساء لان
الصغر يقتضى ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر فاتى عليه الصلاة والسلام العلم يعنى الذى عند دار كثير بن الصلت بالمثلثة
والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن معدى كرب الكندى فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس
ثم خطب ولم ولابى ذر فلم بالفاء بدل الواو يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر عليه الصلاة والسلام بالصدقة وفى العيدين ثم خطب
ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل ولابى ذر عن الكشميهنى فجعلن النساء يشرن بضم
التحتية وكسر المعجمة وسكون الراء وفى العيدين فرايتهن يهوين بايديهن الى آذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام
بلالا ان يأتيهن ليأخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعل يلتقط فى ثوبه الفتخ والخواتيم ثم رجع بلال الى النبى صلى الله
عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فاتى العلم الذى عند دار كثير وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد الترجمة
قول ابن عباس ولولا مكانى من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغار اهل المدينة وكبارهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم
فى مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته
اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذى شاهد فيه النبى صلى الله عليه وسلم حين سمع كلامه وسائر
ما قصه لكن لما كان ابن عمه وخالته ام المؤمنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يحصل ويحتمل ان فى
التعميم الذى ادعاه المهلب نظرا على تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد
كونه من اهل المدينة قاله فى فتح البارى والحديث سبق فى الصلاة فى العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدنى عن ابن عمر مولاه رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يأتى قباء بضم القاف ممدود ويقصر ويذكر على انه اسم موضع فيصرف ويؤنث على انه اسم بقعة فلا يصرف
للتانيث والعلمية اى يأتى مسجد قباء حال كونه ماشيا مرة وراكبا اخرى وفى باب من اتى مسجد قباء من اواخر الصلاة يأتى
مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وللكشميهنى بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبى صلى الله عليه وسلم ماشيا
وراكبا فى قصده مسجد قباء وهو مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة والحديث مضى فى اواخر الصلاة
فى ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قباء وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل الهبارى قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير
ابن العوام ابن اسماء اخت عائشة ادفنى اذا مت مع صواحبى بالتخفيف امهات المؤمنين رضى الله عنهن
ولا تدفنى بفتح الفوقية وكسر الفاء وتشديد النون مع النبى صلى الله عليه وسلم فى البيت فى حجرتى التى دفن فيها النبى
صلى الله عليه وسلم وصاحباه فانى اكره ان ازكى بضم الهمزة وفتح الزاى والكاف المشددة اى كرهت ان يثنى عليها بالبيتية فيها
لكونها مدفونة فى منزل صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سائر امهات المؤمنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن

عاية في التواضع وعن هشام بالسند السابق مما وصله الاسماعيلي من وجه آخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ارسل الى عائشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر هذه صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال
عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة فيكون موصولا ائذني لي أن ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع صاحبيّ النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعنى نعم ولا تقع الا مع القسم قال عروة
بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة يسألها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا
اوثرهم بالمثلثة باحد ابدا اي لا انعمهم بدفن احد قال ابن قرقول هو من باب القلب اي لا اوثر بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم
باحد اي لا انبشهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكله السفاقسي بقولها في قصة عمر لاوثرنه على نفسي واجاب باحتمال ان يكون
الذي آثرته به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان آخر في الحجرة • والحديث
من افراده • وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان ابو بلال قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم ابي بكر عبد الحميد
والد اويس عبد الله الاصبحي الاعشى عن سليمان بن بلال ابي محمد مولى الصديق عن صالح بن كيسان بفتح الكاف
المدني انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي بفتح العين والواو المخففة جمع عالية اي المرتفع من قرى
المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس مرتفعة وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله
البيهقي عن يونس بن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم الموحدة وسكون العين اربعة اميال او ثلاثة والاميال
جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر والشك من الراوي • ومطابقة الحديث للترجمة قيل من قوله فياتي العوالي لان
اتيانه الى العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة • وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وضم
الزاي وتكرير الراء بينهما الف الكلابي النيسابوري قال حدثنا القاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم وفتح
العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن اوس الكندي المدني انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندي له ولابيه
صحبة رضي الله عنهما يقول كان الصاع جمعه اصوع بوزن افلس قال الجوهري وان شئت ابدلت من الواو المضمومة
همزة انتهى ويقال فيه ايضا آصع على القلب بتحويل العين الى ما قبل الفاء مع قلب الواو همزة فيجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة
مفتوحة وكان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا نصب خبر كان ولابوي ذر والوقت وابن عساكر مد وثلث بالرفع على طريق من
يكتب المنصوب بغير الف وقال في الكواكب ويكون في كان ضمير الشان فيرتفع على الخبر بمدكم اليوم وكان الصاع في زمنه صلى الله
عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقي وقد زيد فيه اي في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مدا وثلثا من الامداد
العمرية سمع القاسم بن مالك الجعيد يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمان بن ابي شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد
وفي رواية زياد بن ايوب عن القاسم بن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الى آخره ثابت لابي ذر والوقت فقط وموضع مناسبة
الحديث للترجمة كما في الفتح ان الصاع مما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر ولما زاد بنو امية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع
النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في ذلك وان استعملوا الصاع الزائد في شيء غير ما وقع التقدير
فيه بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف في القصة المشهورة • والحديث سبق في الكفارات واخرجه النسائي • وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وفي صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم اهل المدينة
قال القاضي عياض يحتمل ان تكون هذه البركة دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى الثبات
لطبيعتها لحكمها بابقاء الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية من تكثير الكيل والقدر بها حتى يكفي منها ما لا يكفي من غيرها او ترجع البركة الى التصرف بها
في التجارة وارباحها او الى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد

والمصيف الرتيب بالشام والعراق وغيرها حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور لاجابة دعوته صلى الله عليه
ورجح النووي تاتي تفسيرا لكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها وقال الطيبي ولعل الظاهر هو قول القا
لاتساع عيش اهلها الى اخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ودعاء ابراهيم هو قوله
من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون
النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات في واد ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل اجاب دعوته فجعله حرما امنا يجبى
اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها
الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي اخر
الامر يأرز الدين اليها من اقاصي الارض وشاسع البلاد وينصر هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت بقرية تأكل القرى
ومكة ايضا من ماكول لها انتهى. ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات واخرجه
مسلم والنسائي. وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة
انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو
ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وغيرهم جاؤا الى النبي وسقط لفظ الى لابي ذر عن المستملي فالتالي منصوب
صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين فامر
عليه الصلاة والسلام بهما بالرجم فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما
واو ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل الفوقية والجنائز جر بالاضافة عند المسجد
النبوي. ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز اذ هي من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى
وسلم. وسبق الحديث تاما من هذا في المحاربين في باب احكام اهل الذمة. وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد الجبل المشهور بعد
رجوعه من خيبر سنة ست وسبع فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا حقيقة بان يخلق الله تعالى فيه الادراك والمحبة
ونحبه اذ جزاء المحبة المحبة وقيل المحمول على المجاز اي يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار او المراد يحب احدا اهله لانه في ارض
من يحب والاولى كما في شرح السنة اجراؤه على الظاهر ولا ينكر وصف الجماد بحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار الذي
لا محيد عنه على انه يحتمل انه اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو من اعلامها لقوله اولا في الحديث طلع له احد وقوله
اللهم ان ابراهيم خليلك حرم مكة بتحريمك لها على لسانه واني احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة اذ المدينة
بين حرتين [illegible] وليس المعنى ظهور هذين الجبلين بل لانهما من اعلام مكة.
والحديث مر في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبياء وفي غزوة احد تابعه اي تابع انس بن مالك سهل بفتح السين المهملة
ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله احد جبل يحبنا ونحبه لا في قوله اللهم ان ابراهيم الى اخره وسبق هذا معلقا عن سهل
بلفظه وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن
سهل بن سعد المذكور. وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين
المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة وبين
المنبر ممر الشاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة او ممر اسم كان [illegible] والظرف الخبر وفي باب قدر كم

ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة أوائل كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة • وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن كثير بالمثلثة والزاي أبو حفص الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ أبو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي أي قبري وهو منزله ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطعة منها كالحجر الاسود أو تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه أو هو مجاز بأن يكون من اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سبق في اخر الحج ومنبري على حوضي أي يوضع بعينه يوم القيامة عليه أو القدرة صالحة لذلك • وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن في داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر أو ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه اليه • وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسماء الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وأرسلت بضم الهمزة والتضمير هو أن تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل أن يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فتذهب كثرة لحمها ولغير ابي ذر عن الكشميهني فأرسل بفتح الهمزة أي فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها من الخيل وأمدها بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها الى الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدود موضع بينه وبين المدينة خمسة اميال أو ستة وسقطت الى لأبي ذر فالحفياء رفع الى ثنية الوداع بفتح الواو والتي لم تضمر امدها أي غايتها ثنية الوداع الى مسجد بني زريق من الانصار ودون ذلك في المسافة للتضمير لقوتها وقصر منها لما لم يضمر لقصورها عن ذلك وفي ذات التضمير ليكون عدلا بين النوعين كله اعدادا للقوة في اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله عنه ابن بطال في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع وفي ما بين الحفياء والثنية لمسابقة الخيل سنة متبعة اي يكون ذلك سنة متبعة وأمد الخيل المضمرة عند السباق • والحديث سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله وأمدها الى اخره وثبت لغيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن الليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله بهذا وهذا الطريق كما قال في فتح الباري يتعلق بالمسابقة فهي متابعة لرواية جويرية ابن اسماء السابقة عن نافع ح للتحويل قال المؤلف وحدثني بالواو والافراد لأبي ذر ولغيره حدثنا بسقوط الواو وبالجمع اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به أبو نعيم والكلاباذي وغيره قال اخبرنا عيسى بن يونس عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الكوفي الاصبهاني الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق تمامه في الاشربة في باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث وفي سياق المؤلف له هنا نوع من الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه بعض الشراح فظن ان سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر في الخمر من حديث الاشربة هذا قال في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الخلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار وقال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله عن ابن عمر بهذا كما ذكرته لا يرتفع الاشكال كذا قرره في الفتح فليتأمل

وان ظاهر التبويب تشعر بان السابق اللاحق وان لم يكن بلفظه على ما هي عادة المؤلف في غيره وقال العيني بعد ايراده له الاوجه من طريقين احدهما عن قتيبة والآخر عن اسحاق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني اسحاق لغير كريمة وثبت لها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه حال كونه خطيبا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الكتاب وللكشميهني في اليونينية اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده الخ وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة بينهما راء ساكنة حين مهملة مكسورة الازدي مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
قالت كان ولابي ذر قد كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المركن بكسر الميم وفتح الكاف بينهما راء ساكنة بعدها نون الاجانة التي يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره وقال الخليل شبه تور من ادم وقال غيره شبه حوض من نحاس قال في الفتح وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة هي القصرية بكسر القاف قال العيني متعقبا قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زائدة وكذا فسره الاصمعي فنشرع فيه جميعا اي نتناول منه بغير اناء وسبق في باب غسل الرجل مع امرأته من كتاب الغسل قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه سنة متبعة ثبتا مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب بن المهلب المهلبي ابو معاوية من علماء البصرة قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي الله عنه انه قال حالف بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء اي عاقد النبي صلى الله عليه وسلم بين من الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر والتعاضد في داري التي بالمدينة وهذا موضع الترجمة هنا الحديث والتالي حديث آخر وهو قوله وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا بعد الركوع يدعو على احياء
المهملة من بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم غدروا بالقراء وقتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة يتقرون ويتعلمون القرآن وكانوا ردءا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حفظة عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد من بني النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة وفي رواية بالمغازي قنت شهرا في صلاة الصبح يدعو على احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المؤلف هذا الحديث مختصرا وسبق كل منهما باتم مما ذكره هنا
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث قال قدمت المدينة طيبة فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسألني من انت فاخبرته فرحب فقال لي انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي فاسقيك بالنصب في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه معه الى المنزل فسقاني ولابي ذر فاسقاني بهمزة مفتوحة بعد الفاء سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده وفي المناقب فقال الا تجيء فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه
وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة ابو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم

احد الاعلام انه قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ولابي ذر قال حدثني بالافراد
ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني بالافراد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة
آت من ربي ملك وهو جبريل وهو بالعقيق واد بظاهر المدينة ان صل سنة الاحرام في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة
فيه انه كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو نويت او اردت عمرة وحجة ، وسبق الحديث في اوائل الحج وقال هارون بن اسماعيل
ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة كلاهما عنه حدثنا علي هو ابن المبارك
فقال في روايته عمرة في حجة اي مدرجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف ، وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وقت
النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل حدا للمحرم منه ولا يتجاوزه او من الوقت على بابه يعني انه علق الاحرام بوقت
الذي يكون الشخص فيه في هذه الاماكن فعين قرنا بفتح القاف وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة لاهل نجد بفتح النون
وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق وعين الجحفة بالجيم المضمومة
والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء قرية على خمس او ست مراحل من مكة لاهل الشام زاد النسائي ومصر وذا الحليفة
بضم الحاء المهملة وبالفاء مصغرا مكان بينه وبين مكة مائتا ميل غير ميلين وبين المدينة ست اميال لاهل المدينة
النبوية قال في المنحة للغلبة كالعقبة لعقبة ايلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذه من النبي صلى الله عليه
وسلم وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح اللامين والتحتية وسكون الميم الاولى جبل
من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء فيه بدل من همزة ولا يقدح فيه قوله بلغني اذ هو عمن لم يعرف لانه انما يروي عن صحابي
وهم عدول وذكر العراق بضم الذال مبنيا للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت
مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتا ، وسبق الحديث في اوائل الحج ، وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
العيشي بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال
حدثنا موسى بن عقبة مولى آل الزبير الامام في المغازي قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اري بضم الهمزة وكسر الراء وهو في معرسه بضم الميم
وفتح العين المهملة والراء المشددة منزله الذي كان فيه آخر الليل بذي الحليفة في المنام فقيل بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني
فقيل له عليه الصلاة والسلام انك ببطحاء مباركة والحديث سبق في اوائل الحج ، ومطابقته للترجمة ظاهرة لمن تأملها وبالله
التوفيق والمعين ومراده من سياق احاديث هذا الباب تقديم اهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي ثم بعده قبل تفرق الصحابة في
الامصار ولا سبيل الى التعميم كما لا يخفى والله تعالى يعين على الاتمام ويمن بالاخلاص في النفع اسأله تعالى ذلك فانه لا يخيب
من دعاه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك
ومن الامر حال من شيء لانه صفة مقدمة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شيء اعتراض
بين المعطوف والمعطوف عليه ، وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر حال
ان رفع ولابي ذر ورفع رأسه من الركوع قال قال الكرماني فان قلت اين مقول يقول واجاب بانه جعله كالفعل اللازم اي يفعل
القول ويحققه او هو محذوف انتهى واجاب العيني باحتمال ان يكون بمعنى قائلا ولفظ قال المذكور زائد ويؤيده انه وقع في تفسير سورة آل عمران
من رواية حبان بن موسى بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه العيني بانه احتمال
مع السؤال لانه وان كان حالا فلا بد له من مقول ودعوى الزيادة غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد باثبات الواو وفي نسخة

الاخيرة ولابي ذر الآخرة باسقاط التحتية وقوله في الآخرة ساقط في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالآخرة وله الحمد في
الدنيا ايضا قلت نعيم الآخرة أشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة أو المراد بالآخرة العاقبة أى مآل كل الامور اليه قال في الفتح
بأن يظن أن قوله في الآخرة متعلق بالجملة وأنه بقية الذكر الذى قاله صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله
عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضى الله عنهما قال ثم ينظر في جمعه الحمد على حموده ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار مرتين
يريد صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقول الكرماني فلانا وفلانا يعنى رعلا وذكوان وهم منه وانما المراد من سمينا
كما ذكر لا القبائل فأنزل الله عز وجل ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم أى ان الله مالك أمرهم فاما أن يهلكهم او يهزمهم او يتوب
عليهم ان أسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر ليس لك من أمرهم شئ انما انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم وعن الفراء او بمعنى
حتى وعن ابن عيسى الا أن كقولك لالزمنك أو تعطينى حقى أى ليس لك من أمرهم شئ الا أن يتوب عليهم فتفرح بحالهم أو يعذبهم
فتتشفى فيهم وقيل المراد أن يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه أن فيهم من يؤمن فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب قال ابن
بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعائه صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به
من اللعنة والحديث في تفسير سورة آل عمران ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة * باب قوله تعالى وسقط لابي ذر قوله تعالى وكان
الانسان أكثر شئ جدلا تمييز أى أكثر الاشياء التى يتأتى منها الجدال ان فصلتها واحدا بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل
أى جدل الانسان أكثر من جدل كل شئ وقوله تعالى ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتى هى أحسن بالخصلة التى هى أحسن
مقابلة الخشونة باللين والغضب بالكظم كما قال ادفع بالتى هى أحسن الا الذين ظلموا منهم بالافراط في الاعتداء والعناد أو باثبات الولد
ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين آذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين أثبتوا الولد والشريك وقالوا
يد الله مغلولة أو معناه ولا تجادلوا الداخلين في الذمة المؤدين للجزية الا بالتى هى أحسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا
الجزية فجادلوهم بالسيف والآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذى به تتحقق المجادلة وبه قال
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصى مولى بنى أمية عن
الزهرى محمد بن مسلم أبي بكر أحد الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الى آخر قال البخارى حدثنى بالافراد بغير واو ولابي ذر وحدثنى
محمد بن سلام بالتخفيف السيكندى قال أخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية المشددة وبعد الالف موحدة
وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزرى بالجيم والزاى ثم الراء المكسورة عن اسحاق بن راشد الجزرى أيضا ولفظ الحديث له عن الزهرى
أنه قال أخبرنى بالافراد على بن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن على بن أبي طالب أن أباه حسين بن على
رضى الله عنهما أخبره أن أباه على بن أبي طالب رضى الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها
السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه أى أتاهما ليلا فقال لهم تعليما لفاطمة
ومن معهما تحضيضا الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب ابن أبي حمزة في التهجد فقال لهما ألا تصليان
فقال على فقلت يا رسول الله انما أنفسنا بيد الله استعارة تمثيلية فاذا شاء أن يبعثنا بفتح التحتية والمثلثة
أن يوقظنا للصلاة أيقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له على ذلك ولم يرجع اليه
أى لم يجبه بشئ وفيه التفات وفي رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب
بالدال المهملة وكسر الموحدة مولى ظهره ولابي ذر وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين تعجبا من
جوابه وهو أى والحال أنه يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا ويؤخذ من الحديث أن عليا لم يتركه فعل الاولى وان كان ما
به محتجا ومن ثم تلا النبى صلى الله عليه وسلم الآية فلم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان أولى
جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل وعنها أن يكون على اضطر لذلك اذ ليس في القصة تصريح بأن عليا امتنع وانما أجاب
اعتذارا عن تركه القيام لغلبة النوم ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير

الغفلة من طلوع الشمس قال ابو عبد الله المؤلف رحمه الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه الى دق الباب وسقط
قال ابو عبد الله لغير ابى ذر ويقال الطارق النجم والثاقب المضئ لثقبه الظلام بضوئه يقال اثقب بكسر القاف فجزم للوحدة
نعل امر نارك للموقد بكسر القاف الذى يوقد النار يشير الى قوله تعالى والسماء والطارق الى آخرها فاقسم بالسماء لعظم قدرها فى اعين
الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن الملائكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم او جنس الشهب التى يرمى بها لعظم منفعتها ووصف
بالطارق لانه يبدو بالليل كما يقال للآتى ليلا طارق فيه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام
مولى بنى فهم عن سعيد بكسر العين المقبرى عن ابيه ابى سعيد كيسان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال بينا بغير ميم نحن
فى المسجد خرج رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه
عليه الصلاة والسلام حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذى يدرس فيه علماء التوراة
فقام النبى صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاولى من
الاسلام والثانى من السلامة فقالوا ابلغت الرسالة ولابى ذر قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا لطاعته قال فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اى اقراركم بالتبليغ أريد بضم الهمزة وكسر الراء اى اقصد وسقط لابى ذر قوله لهم
رسول الله الى آخر التصلية اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك اريد ثم قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة فى التبليغ
وخاطبهم بالتى هى احسن فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح همزة انما ولابى
ذر ولرسوله وانى اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اخرجكم من هذه الارض فمن وجد
منكم بماله الباء للبدلية اى بدل ماله شيئا فليبعه جواب من اى من كان له شئ مما لا يمكن نقله فليبعه والا
اى وان لا تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا انما الارض لله ورسوله يورثها المسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وسبق فى الجزية من كتاب الجهاد باب قول الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا او قيل
للخيار وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية قال حبيب كانت هى الوسط المحمى فاكتنفت
بها الحوادث حتى اصبحت طرفا او عدولا لان الوسط عدل بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض جعلناكم امة
وسطا بين الغلو والتقصير فانكم لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا
مريم بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابى ذر وما امر النبى صلى الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة
وهم اهل العلم المجتهدين وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال حدثنا ولابى ذر قال اى قال ابو اسامة قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابى
سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم
وفى تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت رسالتى الى قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فتسال امته
بضم الفوقية من تسال هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول تبارك وتعالى ولابى الوقت وابى ذر فيقال من
شهودك الذين يشهدون لك انك بلغتهم فيقول نوح يشهد لى محمد وامته فيجاء بكم ولابى الوقت وابى ذر فيقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيجاء بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال فى تفسير وسطا عدلا
لتكونوا شهداء على الناس ولابى ذر الى قوله لتكونوا شهداء على الناس اللام لتكونوا لام كى لتفيد العلية او هى لام الصيرورة اى
شهداء الله جمع شهيد بدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمعى شاهد وفى على قولان احدهما على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تنقلون اليهم ما علمتم
من الوحى الذى كما نقله الرسول صلى الله عليه وسلم اليكم ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اى يزكيكم ويعلم بعدالتكم والشهادة تكون بلا مشاهدة كالشهادة
فى الاشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جئ بكلمة الاستعلاء واستدل بالآية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل

من التشهي مقبولة وقبولها فاذا اجتمعوا على شيء وتتمة رواية لم تقبلوه والحديث سبق في تفسير سورة البقرة وأحاديث الانبياء وقال الحافظ
ابن حجر (وعن جعفر بن عون) بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا (الاعمش) سليمان
(عن ابي صالح) ذكوان (عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث) وحاصله ان اصحاب الاعمش منهم شيخ البخاري
رووا هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة معا (باب) بالتنوين يذكر فيه (اذا اجتهد العامل) بتقديم
الميم على اللام اي عامل الزكاة ونحوه ولابي ذر عن الكشميهني العالم بتأخيرها اي المفتي (او الحاكم فأخطأ خلاف) شرع (الرسول صلى الله
وسلامه عليه) في الحكم سنته في اخذ واجب الزكاة او في قضائه او المتنوع (من غير علم) اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف خطأ
(فحكمه مردود) لا يعمل به (لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد) وصله مسلم كما سبق في الصلح
لكن بلفظ آخر واستشكل قوله واخطأ خلاف الرسول لان خلاف مفعول اخطأ ولا يقال لمن اخطأ خلاف الرسول لا يتم مجاز من اخطأ فانه
ولذا قال في الكواكب في الترجمة نوع تحرف وأجاب في الفتح بأن الكلام تم عند قوله فأخطأ وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف
الرسول اي فقال خلاف الرسول وحذف قال في الكلام كثير فاي حجرية في هذا قال ووقع في حاشية نسخة الدمياطي بخطه الصواب في الترجمة فاخطأ خلاف
الرسول قال في الفتح وليس دعوى حذف الباء بابعد للاشكال بل ان سلك طريق التغيير فلعل اللام متأخرة والاصل خالف بدل خلاف
وتعقبه العيني بأن تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطأ فيؤدي الى نفي المقصود الذي ذكرناه الآن انتهى وسقط لغير
ابي ذر عليه من قوله عليه امرنا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس عن اخيه ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الميم
عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني بضم سين سهيل وفتح
هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية وفرعها وفي نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد الحميد الآخر قال
في الفتح ذكر ابو علي الجياني انه سقط من اصل الفربري فيما ذكره ابو زيد قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد ثبت
كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني قال الحافظ ابن حجر
وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا
عن الفربري فكأنها سقطت من نسخة ابي زيد فظن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن
اسماعيل عن اخيه عن سليمان وهو يرويه عن ابي احمد الجرجاني عن الفربري وأما رواية ابن السكن فلم أقف عليها (انه
سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي) اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي
وتشديد التحتية (الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب) بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية
الساكنة موحدة نوع من التمر اجود تمورهم (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا) قال
ولابي الوقت فقال (لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع) بفتح الجيم
وسكون الميم تمر رديء (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل)
بسكون المثلثة فيهما (او بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا) وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا
واشتروا لنا من هذا (وكذلك الميزان) يعني كل ما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير تفاضل فحكمه حكم المكيلات
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره
لاجتهاده والحديث سبق في البيوع في باب اذا اراد بيع التمر بتمر خير منه (باب) بيان (اجر الحاكم اذا اجتهد
في حكمه فأصاب او اخطأ فهو مأجور) وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة المقرئ ابو عبد الرحمن
المكي وسقط المقرئ والمكي لغير ابي ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
واو مفتوحة فهاء تأنيث ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة قال حدثني

لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه مصري من الزهاد وعبادها له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن
عبد الله بن الهاد هو يزيد بن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة
عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني العابد مولى ابن الحضرمي عن ابي قيس مولى
عمرو بن العاص قال في الفتح قال البخاري لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت
وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه سماه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم
في الكنى قال الحافظ ابن حجر وقد راجعت نسختين من الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيهما وما لابي قيس في البخاري الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد الحاكم ان
يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا فيحتمل كما في الفتح ان تكون الفاء في قوله
فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم
فاجتهد اي اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان وقع ذلك بغير حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله
ابن الهاد الراوي فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والحاء المهملتين ونسبه في هذه الرواية لجده وهو
ابو بكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة مثل حديث عمرو بن العاص
وقال عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق عن عبد الله
ابن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فخالف
اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت ليزيد ابن الهاد فيه
متابعا عند عبد الرزاق ولابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي
هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى
فيها حكم فمن وجده اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب والمسالة مقررة في اصول الفقه فقال ابو الحسن
الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن سريج المسالة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها
مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق
مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن سريج في اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم الله بحكم
لا به وقال في المحصول وهذا حكم على الغيب ثم هؤلاء القائلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده مخطئ
في الحكم اي اذا اتفق خلاف ما لو حكم لحكم الا به وربما قالوا مخطئ انتهاء لا ابتداء وهذا الاخير تفاريع القول بان كل مجتهد
مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي ومن حكى عنه غيره
فقد اخطا ولله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا اعليه دليل ام هو كدفين
يصيبه من شاء الله تعالى ويخطئه من شاء والصحيح ان عليه امارة واختلف القائلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل
هو مكلف باصابة الحق او لا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا اخطا
الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب
فله اجران وان اخطا فله اجر واحد وقيل ياثم لعدم اصابته المكلف بها واما المسالة التي يكون فيها قاطع من نص او اجماع
واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع ومن ادعى الخلاف فيما لا قاطع فيها فهو غريب
واذا اخطاه فان لم يقصر في بذل الجهد في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل ياثم فيه مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر
المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذل وسعه فيه . باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم
كانت ظاهرة للناس لا تخفى الا على النادر وما كان يغيب بعضهم عطف على مقول القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة فما موصولة لكن قال في الفتح

ان ظاهرها يأبى كونها نافية اى بعض الصحابة عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور
الاسلام قال او الترجمة معقودة لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم
او يفعله من الافعال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما على البراءة
الاصلية وقال ابن بطال اراد الرافضة والخوارج الذين يزعمون ان التواتر شرط فى قبول الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة
كان يأخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى رواية غيره وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الآحاد وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطاء
هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استأذن ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري
على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اى ثلاثا فكأنه وجده مشغولا فرجع فقال عمر ألم اسمع صوت عبد الله بن قيس
يريد ابا موسى ائذنوا له فى الدخول فدعي له بضم الدال وكسر العين فحضر عنده فقال له ما حملك على ما صنعت
من الرجوع فقال ابو موسى انا كنا نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اى بالرجوع اذا استأذنا ثلاثا
ولم يؤذن لنا قال عمر فأتني على هذا ببينة على ما ذكرته او لأفعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار
فسألهم عن ذلك فقالوا اى الانصار لا يشهد لك الا اصاغرنا بألف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني لا يشهد لك
الا اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال نعم قد كنا
نؤمر بهذا اى بالرجوع اذا استأذنا ولم يؤذن لنا فقال عمر خفي علي بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم
ألهاني شغلني الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد عند البيع وليس فى قول عمر ذلك رد لخبر الواحد بل احتياطا والا فقد قبل
عمر حديث عبد الرحمن بن عوف فى اخذ الجزية من المجوس وحديثه فى الطاعون وحديث عمرو بن حزم فى التسوية بين الاصابع فى الدية
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستئذان رجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض
السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغائب ما شهده وان الغائب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به
لا يقال طلب عمر البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا كما لا يخفى والحديث
سبق فى الاستئذان فى باب التسليم والاستئذان ثلاثا وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم انه سمع من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة
رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
الموعد يوم القيامة يظهر انكم على الحق فى الانكار او انا عليه فى الاكثار والجملة معترضة ولا بد فى التركيب من تأويل لان الموعد اما
المكان او الزمان او المصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي
كالكرماني اني كنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ملء بطني مقتنعا بالقوت فلم تكن لي غيبة عنه يعني انه كان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته القوت وكان المهاجرون
يشغلهم الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم بفتح ياء المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا
اذا تبايعوا تصافقوا بالاكف امارة لانبرام البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقرت كل يد منهما على ما صار
لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فى الزراعة زاد فى رواية يونس عن ابن شهاب
عند مسلم فشهدت اذ غابوا وحفظت اذ نسوا فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ
المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رداءه وفى المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد فى المزارعة هذه
ثم يقبضه بالرفع وفى اليونينية بالجزم وفى المزارعة ثم يجمعه فلن ينس بغير تحتية بعد السين مصلحة والرفع على كشط قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون
والجزم فى الرواية وحكى ان القزاز نقل عن بعض العرب من يجزم بلن وفى غيره من النسخ المعتمدة فلن ينسى بتحتية ثابتة بعد السين وهو الذى فى اليونينية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلن [illegible]

النصب يبين شيأ سمعه منى قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت على بتشديد الياء فوالله الذى بعثه
بالحق ما نسيت شيأ سمعته منه بعد ان جمعها الى صدرى * ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة
من جهة كون ابى هريرة اخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم
ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على مشترطى التواتر وانه كان يعزب على المتقدم
فى الصحبة الشريفة الواسع العلم فيعلمه غيره مما سمعه منه صلى الله عليه وسلم واطلع عليه فمن ذلك حديث ابى بكر الصديق مع جدة
فذكر حيث لم يعلم النص فى الجدة السدس اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو فى الموطا وحديث عمر فى الاستئذان المذكور
هنا لما بلغه غير ذلك مما يتتبعه طول يخرج عن الاختصار وفى حديث البراء بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبى صلى الله
عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق والمعين * باب من رأى
ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف اى الانكار من النبى صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال ويطلع عليه حجة
لانه لا يقر احدا على باطل سواء استبشر به مع ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك الشافعى فى القيافة
واعتبارها فى النسب بكلا الامرين الاستبشار وعدم الانكار فى قصة المدلجى وسواء كان المسكوت عنه ممن يغريه الانكار او لا كافرا كان
او منافقا والقول باستثناء من يغريه الانكار اغراء حكاه ابن السمعانى عن المعتزلة بناء على انه لا يجب الانكار عليه للاغراء وقال والاظهر انه يجب
انكاره عليه ليزول توهم الاباحة والقول باستثناء ما اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع
وكان المنافق كافر فى الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه الماوردى وهو الاظهر لانه اهل للانقياد فى الجملة وكما يدل الجواز
للفاعل يدل لغيره لان حكمه على الواحد حكمه على الجماعة وذهب القاضى ابو بكر الباقلانى الى اختصاصه بمن قرره ولا يتعدى
الى غيره فان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم سائر المكلفين لانه فى حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع لا من
غير الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينئذ وجه الصواب قال فى الفتح
وفيه نظر لانه اذا افتى واحد فى مسألة تكليفية وعرف به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد ومضى قدر مهلة النظر فى تلك
الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه وفاق محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قال ولا
لعلى وعلى الجملة تدل تفرقة فى بعض الصور ترك النكير من غير النبى صلى الله عليه وسلم حجة * وبه قال حدثنا حماد
بن حميد بالتصغير قال فى الفتح هو خراسانى فيما ذكره ابو عبد الله بن منده فى رجال البخارى وقال محمد بن اسماعيل بن محمد بن خلفون
حماد بن حميد العسقلانى روى عن عبيد الله بن معاذ روى عنه البخارى فى الاعتصام قال ابو احمد بن عدى حماد بن حميد
لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابى حاتم حماد بن حميد العسقلانى روى عن ضمرة وبشر بن بكر بن سهل وروّاد سمع منه ابى ببيت
المقدس فى رحلته الثانية وروى عنه ثم سئل عنه فقال شيخ قال محمد بن اسماعيل روى عنه البخارى فى الجامع فى باب من رأى ترك النكير من النبى صلى الله
عليه وسلم حجة قال محمد بن اسماعيل لم يخرجا ذكر فى النسخة عن النسفى انما عنده وقال عبيد الله بن معاذ وليس فيه حماد بن حميد انتهى قال
الحافظ ابن حجر وقد زعم ابو الوليد الباجى فى رجال البخارى انه هو الذى روى عنه البخارى هنا وهو بعيد قال حدثنا عبيد الله بالتصغير
ابن معاذ قال حدثنا ابى معاذ بن حسان بن نصر بن حسان العنبرى البصرى قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن سعد
بن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه قال رأيت جابر بن عبد الله
الانصارى رضى الله عنه يحلف اى شاهدته حين حلف بالله ان ابن الصائد بالف بعد الصاد بوزن الظالم ويقال له
ابن الصياد واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر انى سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه
يحلف بالله على ذلك عند النبى صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبى صلى الله عليه وسلم استشكل هذا مع ما
فى الجنائز من ان عمر رضى الله عنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم دعنى اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه الذى هو صريح فى انه تردد فى
امره وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه التصريح

خلافه فمن قال او فعل بحضرته صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز لكونه صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل
على نسخ ذلك التقرير لان نسخ دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله
ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واجاب ابن بطال عن التردد بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه
لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم بعمر
في صرفه عن قتله وقال ابن دقيق العيد في اوائل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي
فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر
عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه
نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان ماخذ المسالة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك يتوقف
على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج
الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من
عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى قال في مصابيح
وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكارا من نفي كونه الدجال بدليل انه ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه متردد فيه ففي الصحيح
انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا على غلبة ظنه والبيان قد تقدم من
النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على امر غيبي لا على حكم شرعي ولعل مسالة السكوت والتقرير مختصة
بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية انتهى وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف
عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاءه التثبت من الله بانه غيره على ما تقتضيه قصة
تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن صياد وكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال
والحاصل انه وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى ابن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجالين الكذابين
الذين انذر بهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين وقصة تميم الداري اخرجها مسلم من حديث
فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم
الموج شهرا ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا
الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك من انت فذكر الحديث وفيه انه
سألهم عن نبي الاميين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سألهم عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني
اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة وفيه كما قال البيهقي
ان الدجال الاكبر الذي يخرج في آخر الزمان غير ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد
الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي
قال اولست سمعته يقول لا يدخل مكة ولا المدينة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في امره
بعد كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن
يعكر على هذا ما عند ابي داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن فيل انه مات وفي الحديث جواز الحلف على ما يغلب على الظن
والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم ۞ **باب الاحكام التي تعرف بالدلائل** ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل
والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وجعل امام الحرمين
والغزالي ثلاثة فقط واسقطا القياس والاستدلال فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي جعل الادلة المثمرة
الاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم

والنصوص (وكيف معنى الدلالة) بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخاص
الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم دليل آخر بطريق العموم (وتفسيرها) اي تبيينها وهو تعليم المأمور كيفية ما امر به كتعليم عائشة
رضي الله عنها المرأة السائلة التوضؤ بالفرصة (وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم) في ثاني احاديث الباب (امر الخيل وغيرها)
ثم سئل عن الحمر فدلهم على قوله تعالى فمن بالفاء ولابي ذر من (يعمل مثقال ذرة خيرا يره) اذ فيه اشارة الى ان حكم
الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه (وسئل النبي صلى الله عليه وسلم) كما في ثالث احاديث الباب (عن الضب فقال
لا آكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام)
لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن ابي اويس قال (حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد
بن اسلم) الفقيه العدوي مولى عمر المدني (عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر) بكسر الواو وسكون الزاي اي اثم (فاما
الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها) للجهاد (في سبيل الله فاطال) في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي ولابي ذر عن الكشميهني
فاطال لها (في مرج) بفتح الميم وسكون الراء بعدها جيم موضع كلأ (او روضة) بالشك من الراوي (فما اصابت) اي ما اكلت وشربت
ومشت (في طيلها) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية في حبلها المربوطة به (ذلك المرج) ولابي ذر والاصيلي من المرج (والروضة)
ولابي ذر والروضة (كان له) اي لصاحبها (حسنات) يوم القيامة (ولو انها قطعت طيلها) حبلها المذكور (فاستنت)
بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح ونشاط (شرفا او شرفين) بفتح الشين المعجمة والراء فيهما شوطا او شوطين (كانت آثارها)
بمد الهمزة وبالمثلثة في الارض بحوافرها عند خطواتها (وارواثها حسنات له) يوم القيامة (ولو انها مرت بنهر) بفتح الهاء
وتسكن (فشربت منه) بغير قصد صاحبها (ولم يرد ان يسقي به) اي يسقيها والباء زائدة وللاصيلي ان تسقى بضم الفوقية
وفتح القاف (كان ذلك) اي ذلك الشرب لارادته (حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا) بفتح الفوقية
والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها عن الناس (و) نصب على التعليل (تعففا) يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل
عليها ويكسبه على ظهرها (ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها) سقط لفظ لا لابي ذر واستدل به الحنفية في
ايجاب الزكاة في الخيل وقال غيرهم اي يؤدي زكاة تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله (فهي له ستر) يقيه من الفاقة
(ورجل ربطها فخرا) لاجل الفخر (ورياء) اي اظهار الطاعة والباطن بخلافه (فهي على ذلك وزر) اثم (وسئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر) هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السائل صعصعة بن معاوية عم الفرزدق لحديث النسائي
في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى آخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها
حسبي حسبي (قال) ما انزل الله علي فيها الا هذه الآية الفاذة بالفاء والذال المعجمة مشددة القليلة المثل المنفردة في معناها
(الجامعة) لكل خير وشر (فمن) بالفاء ولابي ذر من (يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال ابن مسعود
هذه احكم آية في القرآن واصدق واتفق العلماء على عموم هذه الآية القائلون بالعموم ومن لم يقل به وقال كعب الاحبار
لقد انزل الله تعالى على محمد آيتين احصتا ما في التوراة والانجيل والزبور والصحف فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي
او هو ابن موسى البلخي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ
الفقيه الحجة (عن منصور بن صفية) اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن عبد الله بن العبدري الحجبي المكي ثقة اخطأ ابن حزم
في تضعيفه (عن امه صفية بنت شيبة) بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري
التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها (عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة) اسمها اسماء بنت شكل بفتح المعجمة
والكاف بعدها لام (سألت النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وحدثنا (محمد هو ابن عقبة) بضم العين

وسكون القاف الشيباني الكوفي يكنى باعبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ البخاري ولهذا الحديث الموصوف لابي ذر وهو ساقط قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة قال الحافظ ابن حجر وقع هنا عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي فيكتب ابن شيبة بالالف وبالرفع كاعراب منصور لانه صفة لا كاعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى ابي امه والذي بكسر النون فقط صفة لسابقه قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة هي اسماء كما مر قريبا سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل بنون مفتوحة وكسر السين ولابي ذر يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي تاخذين بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قطن ممسكة مطيبة بالمسك فتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتوضئي بها بحذف النون اي وضئي اي تنظفي بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئي ليس هنا بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني توضئي بها قالت عائشة رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضئي بها فجذبتها بالذال المعجمة التي تشدد بالياء فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضئي بها فانه لم يقع بيانه للسائلة بما فهمته عائشة رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة يسمى توضؤا فلما فهمته عائشة غرضه بينت للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالحمل بوقت بيانه القرائن ويختلف لانهام في دركه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بضم الهاء وفتح الزاي مصغر هزلة ابن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا بالتحتية واضبا بفتح الهمزة وضم المعجمة مضمومة جمع ضب وللكشميهني ضبا بفتح الضاد بلفظ الافراد فدعا بهن النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن او فاكل على مائدته فتركهن او تركه النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف والذال المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهن ولو كن اي الضب حراما ما اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الضب حراما ما اكل على مائدته ولا امر باكلهن او باكله ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطاء عن ابي رباح بالموحدة الخفيفة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا اي الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا عاما في جميع المساجد يؤيده الرواية الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع او هو خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني او ليقعد في بيته بالجزم وليصل في بيته فان ذلك عذر له في التخلف وانه بكسر الهمزة اتى بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام بيدر بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة بعدها راء وقال ابن وهب عبد الله يعني طبقا فيه بقول خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وشئ للطبق يدر لاستدارته كالبدر خضرات بضم الخاء وفتح الضاد وهو مبتدأ ومسوغه تقدم الخبر في المجرور والجملة في محل الصفة لبدر وهو مسوغ ثان والخضرات الغسل لنائم من بقول فوجد بها ريحا اصاب لها ريحا كريهة كالبصل والثوم والفجل فسأل عنها بفتح السين والهمزة

مسوغ ثانيه

سببية ای بسبب ما وجد من الريح سأل وفاعل سأل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا
للمجهول والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فيها
من البقول وما موصول والعائد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات اى اخبر بما اختلط فيها وتكون فيها ان في القدر
فقال عليه الصلاة والسلام قربوها اى الى فلان فثمة حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله
عليه وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظه عليه الصلاة والسلام قربوها الى ابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكنى
عنه وعلى تقدير ان لا يكون عينه ففيه التفات لان الاصل ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي فلما
رآه اكلها بفتح الهمزة وفاعل رآه يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول على الذي قربت اليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره
في محل الحال من مفعول رأى لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال اى النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من
لا تناجي من الملائكة وقال وسقط الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وهو سعيد
ابن كثير بن عفير شيخ المؤلف عن ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخاء
وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل ببدر ولم يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات
وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي فيما وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر
فلا ادري هو من قول الزهري محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة
القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلهما مطبوخة وامكن الجواب
بان ما في القدر قد يماث بالطبخ حتى تذهب رائحته الكريهة اصلا وقد لا ينتهي الى ذلك فتحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة
الثانية بل يحتمل ان تكون قد جعلت في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتى به قبل الطبخ لكن مع التقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن مع هذه
الاحتمالات لا يبقى اشكال يفضي الى جعله مصحفا وضعيفا والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم النيء وبه قال
حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بسكون العين فيهما ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف قالا اى قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه
جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امرأة من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية والملكية لفظ من الانصار اتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها بامر وفي مناقب ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت أرأيت
اى اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه
زاد الحميدي عن ابراهيم بن سعد بالسند المذكور الى الحديث السابق ولابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند المذكور
كأنها تعني بقولها ان لم اجدك الموت اى ان جئت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال في الكواكب مناسبة هذا الحديث للترجمة
انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لابي ذر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شيء مما يتعلق بالشرع
لان شرعنا غير محتاج لشيء فاذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم لا يدخل في النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة
لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم وقال ابو اليمان شيخ المؤلف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان
اما لكونه اخذه عنه مذاكرة ولكونه اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان
ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال حدثنا ابو اليمان
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا
ابن عوف انه سمع معاوية ابن ابي سفيان يحدث رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته وقال ابن حجر لم اقف على تعيينهم وذكر

كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري
وكان يهوديا عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر او ابي بكر او في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معاوية
ان كان كعب من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب ممن هو نظير كعب ممن كان
من اهل الكتاب فاسلم وان كنا مع ذلك لنبلو بالنون لنختبر عليه الكذب بالضمير المخفوض يعني يعود على كعب
الاحبار يعني انه يخطئ فيما يقوله في بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا لكن اذ كره ابن حبان في كتاب الثقات وقيل
ان الهاء في عليه راجعة الى الكتاب من قوله ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وذلك
لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس عائدا على كعب قال القاضي عياض وعندي انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم
يقصد الكذب ولم يتعمده كعب اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو الاخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه
وليس في هذا تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها
عن القوم يكون في بعضها كذب فاما كعب الاحبار فهو من خيار الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن
نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيه لمفرطين • وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي بضم
الهاء وتخفيف النون ممدودا عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب اليهود يقرؤن التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة
ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوا
اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون
آمنا بالله وما انزل الينا القرآن وما انزل اليكم الآية • الحديث سبق في باب قوله قولوا آمنا من تفسير البقرة سندا ومتنا وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا
ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره
ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام انكاري عن شيء من الشرائع
وكتابكم القرآن الذي انزل على رسوله صلى الله عليه وسلم احدث اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزل
اليهم وهو في نفسه قديم تقرؤنه محضا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة
والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب
وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف ينهاكم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسألتهم بفتح الميم وسكون
السين ولابي ذر عن الكشميهني مسائلتهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطريق
الاولى ان لا تسألوهم • والحديث سبق في الشهادات • باب كراهية الخلاف في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابي ذر الاختلاف وهو اللباب
عنده اي ابي ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه
الترجمة لابن بطال فصار ما بعدها من جملة باب النهي عن التحريم • وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا
عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون فتحتية نسبة لاحد اجداده الجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم معانيه
فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الخلاف الى الشر • والحديث سبق في فضائل القرآن واخرجه مسلم في القدر والنسائي في فضائل القرآن

قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي سلاما اي ابن ابي مطيع واشار بهذا الى ما سبق في اخر فضائل القران
وهذا ثبت في رواية المستملي. وبه قال حدثنا اسحاق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اقرؤا والزموا
الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف بان عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة
وتمسكوا بالمحكم للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قاله في الفتح وفيما سبق مع غيره في اخر فضائل القران ما يرد به
ما ابعد المهلب قال ابو عبد الله البخاري كذا ثبت في رواية ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد
الواسطي عن هارون بن موسى الازدي العتكي مولاهم البصري النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي. وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره الموت قال وفي البيت رجال
فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم بالجزم جواب الامر
كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع و
عندكم القران فحسبنا كافينا كتاب الله فلا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في هذه الحالة من املاء الكتاب
واختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله
فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت بذلك والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني
زاد في العلم ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضي الله عنهما
يقول ان الرزية كل الرزية اي ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه
افقه من ابن عباس لاكتفائه بالقران وفي تركه عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر رضي الله عنه دليل على استصوابه
والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي واخرجه مسلم في باب الوصايا والنسائي في العلم **باب نهي** بسكون
الهاء واضافته الى **النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم** وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين نهي
بفتح الهاء والنبي رفع على الفاعلية وفي الفرع كاصله عن التحريم بالتنوين بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على
التحريم **الا ما تعرف اباحته** بدلالة السياق عليها او قرينة الحال او قامت الدليل **وكذلك امره** عليه الصلاة والسلام
بمخالفته توجب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب وغيره **نحو قوله** عليه الصلاة والسلام **حين احلوا** في حجة الوداع
لهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة **اصيبوا من النساء** اي جامعوهن **وقال جابر** هو ابن عبد الله الانصاري رضي
الله عنه وسقطت الواو لابي ذر **ولم يعزم** اي لم يوجب صلى الله عليه وسلم **عليهم** ان يجامعوهن **ولكن احلهن لهم** فانه
للاباحة وهذا اوصله الاسماعيلي **وقالت ام عطية** نسيبة بضم النون **نهانا النبي** صلى الله عليه وسلم **عن اتباع**
الجنائز ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سبق موصولا في الجنائز وبه قال حدثنا
المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ عن ابن جريج عبد الملك انه قال **عطاء** هو ابن ابي رباح **قال جابر** هو ابن عبد الله **قال ابو عبد الله**
البخاري وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة نسبة الى

بلفظ من كالابي ذر وثبت البرماني لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك لابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرني
بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما في ناس معه كان الشيخ
ان يقول معي لكنه التفات قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج اصحاب بالنصب على الاختصاص
خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كان في ابتداء الحال ثم اذن لهم بادخال العمرة على الحج وفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة انواع
كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من اهل بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطاء بالسند السابق قال جابر فقدم
النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل
اي امرنا ان نحل بفتح النون وكسر الحاء المهملة اي بالاحلال وقال احلوا من احرامكم واصيبوا من النساء اي من
الجماع قال عطاء بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم جماعهن ولكن احلهن
لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالي وهي ليلة
الاحد واخرها ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا
ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة ولابي ذر عن المستملي
المني قال عطاء بالسند السابق ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي اما لها قال الكرماني هذه الاشارة لكيفية
التقطير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم
وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة فحلوا بكسر الحاء امر من حل فلو استقبلت
من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا
* ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام باصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم
ولكن احلهن لهم * وسبق الحديث بالحج * وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث
بن سعيد عن الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله الاسلمي قاضي مرو انه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفاء المفتوحة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة
طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب فلذلك اردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك
فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب * وهذا الباب بعد الباب التالي لهذا ويليه باب كراهية الخلاف * والحديث سبق في
الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة * باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم اي ذو شورى يعني لا ينفردون برأي حتى
يتشاوروا عليه وقوله تعالى وشاورهم في الامر استظهارا لآرائهم وتطييبا لنفوسهم وتمهيدا لسنة المشاورة للامة وان المشاورة قبل العزم
على الشيء وقبل التبين هو وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الرأي على شيء بعد الشورى فتوكل على الله
في امضاء امرك على ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شيء وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على
الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم
احد في المقام والخروج بضم الميم فراوا له الخروج فلما لبس لامته بغير همزة في الفرع كاصله وغيرها ساكنة بعد اللام ادرعه
وعزم على الخروج والقتال ندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها اليهم فلم يمل اليهم
بعد العزم لانه ينافي التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه * وهذا
الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم عليا اي ابن ابي طالب واسامة بن زيد فيما رمى به اهل الافك ولابي ذر عن
الكشميهني مما رمى به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما لم يعمل بجميعه فاما علي فاومأ الى الفراق بقوله
كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل عليه الصلاة والسلام بما اومأ اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسأل الجارية فسأل الجارية

ولكنه اذن لها فى التوجه الى بيت ابيها حتى نزل القرآن فجلد الرامين بصيغة الجمع وسمى فى رواية لابى داود منهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع فى شئ من طرق حديث الافك فى الصحيحين انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة ولم يلتفت الى تنازعهم اى الى تنازع على واسامة ومن وافقهما فى الطبرانى عن ابن عمر فى قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى على بن ابى طالب واسامة بن زيد وبريرة قال فى الفتح وكانه اشار بصيغة الجمع فى قوله تنازعهم الى ضم بريرة الى على واسامة لكن استشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسائلتهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبى صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء من اهل العلم فى الامور المباحة ليأخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على اصل الاباحة والتقييد بالامناء صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله فاذا وضح الكتاب القرآن او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء ولابى ذر عن الكشميهنى اقتدوا بالنبى صلى الله عليه وسلم ورأى ابو بكر الصديق رضى الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضى الله عنه كيف تقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت اى امرنى الله ان اقاتل الناس المشركين عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى اى الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله مع محمد رسول الله عصموا اى حفظوا منى دماءهم واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحقها من قتل نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اى بعد ذلك على الله اى فى امر سرائرهم وانما قيل ودون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر رضى الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضى الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة ولالكشميهنى الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه بالجر عطفا على المجرور السابق ولابى ذر قال النبى صلى الله عليه وسلم نبيا وصله المؤلف من حديث ابن عباس فى كتاب المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان القراء اصحاب مشورة عمر بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو كهولا كانوا او شبانا هذا طرف من حديث وقع موصولا فى التفسير وكان اى عمر وقافا بتشديد القاف اى كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع فى التفسير موصولا موقوفا ولابى ذر الاويسى ولابى ذر الاويسى عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لابى ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال حدثنى بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عائشة رضى الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب رضى الله عنه واسامة بن زيد رضى الله عنهما حين استلبث الوحى تأخر وابطأ يسألهما وهو يستشيرهما فى فراق اهله يعنى عائشة ولم تقل فراقى لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة اهله مما نسب اليها وقال كما فى الشهادات اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما على رضى الله عنه فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما رأى عند النبى صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اى ان ترد تعجيل الراحة فطلقها وان ترد خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر فدعا صلى الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رأيت من شئ يريبك بفتح اوله يعنى من جنس ما قيل فيها قالت ما رأيت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام ولابى ذر عن الكشميهنى فتنام عن عجين اهلها لان الحديث السن يغلب عليه النوم ويكثر عليه فتأتى الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة التى تألف البيوت فتأكله فقام النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل بلغنى اذاه

الحجة من يقوم بعذري ان كافأته على قبيح فعله ولا يلومني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي ولابي ذر عن
الكشميهني في اهلي الاخير فذكر براءة عائشة رضي الله عنها وهذا الحديث سبق بالمطول من هذا في مواضع في الشهادات
والتفسير والايمان والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال المؤلف حدثني بالافراد
ولابي ذر وحدثني بالواو محمد بن حرب النشائي بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني
بغين معجمة مفتوحة فسين مهملة مشددة بعد الالف نون كذا في اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كاصله العساني بالعين المهملة
والشين المعجمة وصحح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة والسين المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة
تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي بتشديد الياء في قوم يسبون اهلي
ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال لما اخبرت عائشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول
وسكون الفوقية بالامر الذي قال لها اهل الافك قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي فأذن لها وارسل
معها الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحاق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك
ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح تعجبا ممن يقول ذلك وتنزيها لله تعالى من ان تكون
حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب موصول والله اعلم هذا آخر كتاب الاعتصام
نجز سادس عشر ربيع الاول سنة ٩١٦ ولما فرغ المؤلف من مسائل اصول الفقه شرع في مسائل اصول الكلام وما يتعلق به وبه
ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس الكل مبني عليه لكنه من باب الترقي في ارادة تحتيم الكتاب بذكر

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبتت البسملة لابي ذر وسقطت لغيره كتاب التوحيد هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته
وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وهو معنى الحدث والحدث يقال الحدث الذاتي وهو كونه
مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود آخر فيما مضى وهو تعالى
منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد
على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشددة وهم طائفة ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة وهو الرد
على غيرهم اي القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضية في كتاب الاحكام وهؤلاء الفرق الاربعة
رؤس المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد زاد المستملي الرد على الجهمية وغيرهم باب ما جاء في دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعنى انه تعالى
واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه في افعاله ومصنوعاته فلا تشبه
الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا له في فعله او علا لله هذا هو الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا
الى آخرها فالحق سبحانه منزه عن المخلوقية كلها مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا
ابن اسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر عن يحيى بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان
في الاولى عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وقال الحافظ وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن
الاسود واسمه حميد البصري قال حدثنا الفضل بن العلاء بفتح العين ممدود الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن امية الاموي عن يحيى بن محمد بن عبد الله
ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا معبد نافذا مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول
سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن ولابي ذر معاذ بن جبل الى نحو

اهل اليمن اي الى جهة اهل اليمن وهو من اطلاق الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له انك
تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده وما مصدرية
فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله فرض ولابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات
في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي زكاة
في اموالهم تؤخذ من غنيهم بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا به وامنوا
فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق اجتنب كرائم اموال الناس خيار مواشيهم ان تأخذها في الزكاة والكريمة الشاة
الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال ان اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتاتى الاتيان بشيء من المامور
على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض بان المعرفة
لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب فتجب فيكون اول واجب النظر وقال الزركشي اختلف في التقليد
في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع على وجوب المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم
بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا
على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على السؤال في الفروع بقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني الجواز للاجماع
على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بهما ولم يقل احد له هل نظرت او تبصرت بل يقنع والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقائل
بهذا المذهب طائفتان طائفة ينفون النظر ويقولون ان كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطائفة
يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذه الشبه فيكون ذلك سبب الضلال ونهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ومنع
ان يعلم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفايات وانما منع منه لمن لا يكون له قدم
صدق في مسالك التحقيق فيؤدي الى الارتياب والشك المؤدي الى الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان هذا قال وكيف يكون العلم الذي
يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم
اشفقوا على الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا فنهوا عن الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح
وانه يقول بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية
على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم مصدقون بالله تعالى وقال ابو منصور في المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام
مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد حصل
منه القدر الكافي فان فطرهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدث الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح
المتكلمين فالعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق
مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة * ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة * وسبق اول الزكاة * وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما سمعا
الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوا
ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به قال
النبي صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت
او الواجب الشرعي باخباره تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوبه قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم
اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمامورات * والحديث سبق في باب من خص بالعلم قوما دون غيره واخرجه مسلم في الايمان

[illegible]

موحّد قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها واسم الرجل القارئ قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكأن بتشديد النون ذلك الرجل وكأن بالواو والهمزة ونشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني كأنه بلفظ الرجل الذي سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام بعدها تحتية يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها اي قل هو الله احد لتعدل ثلث القرآن لان القرآن على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله عز وجل وقل هو الله احد متمحضة للتوحيد للصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد لان العلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجب له وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته وجلالة محله وزاد اسماعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لامي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا سبق في فضل قل هو الله احد من فضائل القرآن وبه قال حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله وقال خلف في الاطراف احسبه محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري المشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى والمجال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية كان على يقتضي معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قاله ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال قال ورأيت بخط الرشيد العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لجفوة الصفوة لابي طاهر وقيل قتادة بن النعمان وهو غلط والتقال من الذي قبله الى هذا وكان يقرأ لاصحابه في صلاتهم ولابي ذر في صلاتهم اي التي يصليها بهم فيختم قراءته بقل هو الله احد السورة الى آخرها وهذا يشعر بانه كان يقرأ بغيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة والمراد انه كان من عادته ان يقرأها بعد فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرأ بها ولابي ذر واني احب ان اقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه لمحبته قراءتها ومحبة الله تعالى لعباده ارادة الاثابة لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من صفة الصلاة

باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين اللفظين بهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود وهذا اذا كان ردا لقول المشركين اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها آخر او على ان يكون ردا لليهود اي حيث قالوا انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التوراة والمعنى انهما سيان في حسن الاطلاق والافضاء الى المقصود وهو اجوب لقوله ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى والدعاء بمعنى التسمية وهو يتعدى الى مفعولين حذف اولهما استغناء عنه وايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتأكيد ما في اي من الابهام والضمير في قوله فله للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان اصل الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي فيما نقله عنه في فتوح الغيب ثم اعترض اي البيضاوي بان تعبير المسلمين على ترجيح احد الاسمين على الآخر

واعتراض المشركين كان تعيير الجمع بين اللفظين فقوله ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اى الاسمين
دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب انه اسلم اذا كان او للتخيير فلا يمنع ان تكون للاباحة
كما في قوله جالس الحسن وابن سيرين فحينئذ يكون اجوب وتقريبه قل سموا ذاته المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان
في استحسان التسمية بهما فبايهما سميته فانت مصيب ان سميته بهما فانت احق لان له الاسماء الحسنى وتلخيصه ان تدعوا
في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها الجواب للشرط الاول قوله فانت مصيب دليل على الشرط الثاني وجوابه قوله فله
الاسماء الحسنى وحينئذ فالآية من من فنون الايجاز الذي هو حلية التنزيل فقوله فله الاسماء الحسنى هو من باب الاحاطة
ان الاباحة انسب من التخيير لانه ابا جملة الجمع بين الاسمين فرد بالاحسان فجمع بين سماء يعني فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين
وقد ابيح الجمع بين الاسماء المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح ولجيب بالتسوية لان
او تقتضيها وكان الجواب الحسن ان يقال انما رجحنا الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن ويساعد ما ذكرنا
من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب لكون تنحيا
على المشركين بن هو قال حدثنا محمد لابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية
محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي وابي ظبيان
بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله
البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله في الآخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر وحم
بفتح اوله في الموضعين ٭ ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب واخرجه مسلم في الفضائل ٭
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء والميم المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام
عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة بن زيد الحب
ابن الحب رضي الله عنهما انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب يدعوه اي الرسول
ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعو زينب على لسان رسولها الى ابنها وهو في حالة الموت من معالجة الروح فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط له لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى الذي
اراد ان يأخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية اي ان لله الاخذ والاعطاء او موصولة والعائد محذوف
وكذا الصلة وكل شيء من الاخذ والاعطاء وغيرهما عنده في علمه باجل مسمى مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي
بصبرها طلب الثواب من الله تعالى ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي ذر عن الحموي
لتأتينها اي عليه ليأتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنائز
وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي اليه بالفاء والدال المهملة المضمومة وللكشميهني فرفع بالراء بدل
الدال وللحموي والمستملي ورفع بالواو بدل الفاء ونفسه تتقعقع بحذف احدى التاءين تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والقعقعة
حكاية حركة لشيء يسمع له صوت كالسلاح كأنها اي نفسه شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة ففاضت
بالبكاء عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا البكاء وانت تنهى عنه وثبت ما هذا لابي ذر
قال صلى الله عليه وسلم هذه رحمة اي الدمعة التي تراها من حزن القلب بغير تعمد ولا استدعاء لا مؤاخذة فيها وفي نسخة الرحمة التي جعلها الله
في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة وهو
احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال وفعل وفعيل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكين وجاء فعيل بمعنى مفعول قال الشاعر

فاما اذا عضت بك الحرب عضة ٭ فانك معطوف عليك رحيم

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى هذا يكون وصفه

تعالى الرحمة في لزاعن انعامه تعالى على عباده كالملك اذا عطف على رعيته اصابهم خيره وتكون على هذا التقدير صفة فعل لا صفة
وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على هذا القول حقيقة وهي حينئذ صفة ذات وهذا القول هو الموجه
وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف بها الباري تعالى فليس
يراد بها الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله انعام وافضال ومن الآدميين رقة وتعطف اما ما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الآخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك
الحديث ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي هذا الحديث عن ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالراء
اي في احد الاسمين رفيقان احدهما ارفق من الآخر وقواه البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله
رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون
الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فائدة غير فائدة الآخر وذلك بالنسبة الى تغاير تعلقهما اذ يقال رحمن الدنيا ورحيم الآخرة
لان رحمته في الدنيا تعم المؤمن والكافر وفي الآخرة تخص المؤمن وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله سبحانه وتعالى فالقياس
ان يترقى الى الابلغ فيقول رحيم رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين والقياس تقديم ادناهما كما يقال عالم نحرير
لان ذلك القياس فيما كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول جلائل النعم واصولها والرحيم دقائقها وفروعها فلم يكن نوعا
زيادة على الاول فكانه جنس آخر فيقال لما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم فالتادية في معنى الرحمة المترقي من الرحيم فيما كان معنى التتمة
هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه وقال صاحب الانجاد ولا اصطاف ورحمن ابلغ لانه كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله
فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى فهذا احسن لا يقال هذا
الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه تعالى لما ذكر ما دل على
جلائل النعم وعظائمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقائقها ليدل به على انه مولي النعم كلها ظواهرها وبواطنها
جلائلها ودقائقها فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم ان لا يحاط بما ادرج في الشيء ثم ما هو احد
جميع ما يدخل تحت ذلك الشيء لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس الا لتوخي نكتة وقيل انه من باب التكميل حيث اتى بكلام في فن
يرى انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن توهم ان جلائل النعم منه وان الدقائق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمله
ويؤيده ما في حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله اذا انقطع وزاد في رواية يسأل الملح
الباب سبق في الجنائز باب قول الله تعالى اني انا الرزاق ولابي الوقت وذر والاصيلي ان الله هو الرزاق اي الذي يرزق كل ما
يفتقر الى الرزق وفيه ايماء باستغنائه عنه وقرئ اني انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى ذو القوة المتين الشديد
والمتين بالرفع صفة لذو وقرأ الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان
ابن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد
ابن جبير ولابي ذر هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية اسمه عبد الله الكوفي القرشي ولابيه
صحبة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر ولابي ذر ليس احد
افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة
بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون بتشديد الدال له الولد اي ينسبون اليه الولد واستشكل بان الله
تعالى منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياءه اذ في اثبات الولد له ايذاء للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب
وانكار لمقالته ثم يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات
للسيئات بالحسنات وارزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها فالرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزق سواء كان
مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوائد لطفه والارواح

وقال القرطبي الرزق في السنة الحسنى في اسماء يقال رزاق يعنون به سبب الحلال قال وهو صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يتحقق
معناه ليتيقن انه لا يستحقها الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده
خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك لينال
حظا من هذه الصفة وقال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه سأل بعضهم
الى الحق ان ابعث الي شيئا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب اليه انى اسئلك الدنيا حقيرة وانت حقير وانما اطلب الحقير من حقير
ولا اطلب من مولاي غير مولاي فسمت همته العلية اذ لا يطلب من الله تعالى الاشياء الخسيسة. ومناسبة الآية للترجمة اشتمالها
على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله الرزاق واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة على الاحسان
اليهم مع اساءتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيء الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث
في الادب في باب الصبر على الاذى. باب قول الله تعالى عالم الغيب خبر مبتدأ محذوف اى هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع
على غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اى الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه
يطلعه على غيبه ما شاء ومن رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الآية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات
وان كانوا اولياء مرتضين فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى واجيب بان قوله على غيبه
لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيب واحد من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة
فكيف وقد ذكرها عقب قوله ان ادري اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي
جوابه تخصيص الرسول بالملك والاولياء بما يكون من غير وسط وكرامات الاولياء على المغيبات انما تكون تلقيا عن الملائكة
كاطلاعنا على احوال الآخرة بتوسط الانبياء وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفاء فان اطلاع الله الانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاولياء يدل عليه حرف الاستعلاء في قوله على غيبه فضمن
يظهر معنى يطلع اى فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا الا لرسول يرتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على الغيب
يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات الاولياء فهي من قبيل التلويحات واللمحات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف
الاولياء غير تام كالانبياء. باب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اى وقت قيامها وقوله تعالى انزله بعلمه
اى انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة
في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه هو في موضع الحال اى الا معلوما
له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اى علم قيامها يرد اليه اى يجب على المسؤول ان يقول الله اعلم بذلك قال يحيى بن زياد
الفراء المشهور في كتاب معاني القرآن له الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره الظاهر
الجلي وجوده بآياته الباهرة في ارضه وسمائه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريائه وقيل الظاهر بالقدرة
والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب وقال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره
سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر بما يفيض عليك من العطاء والنعماء والدافع
بما يدفع عنك من البلاء وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه. وبه قال حدثنا خالد بن
مخلد القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار
المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله
تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والآجال والاحوال جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها
الى ما في المخازن المستوثق منها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه المتوصل الى المغيبات
المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت مشيئته

وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها ففي قوله
في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اي ما تنقصه يقال غاض الماء وغضته انا وما تزداد اي
ما الذي يحدث للجنين من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة وحسبه الولد فانه يكون
ويخرج حيا او ميتا والمدة فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع سنين عند الشافعي والى
سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك ثم يخص الرحم بالاكثر لكن الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك فلا يعرف حقيقة
نعم اذا امر بكونه ذكرا او انثى وشقيا او سعيدا علم به الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه * واشار الى
ما يتعلق بالزمان وما فيها من الحوادث بقوله (ولا يعلم ما في غد) من خير او شر وغيرهما (الا الله) وعبر بلفظ غد لتكون حقيقته
اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده اخرى واشار الى العالم العلوي بقوله (ولا يعلم متى يأتي
المطر) ليلا او نهارا احد (الا الله) نعم اذا امر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه * واشار الى ما في
بقوله (ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله) اي اين تموت وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح
منها فترمي بها مرامي القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها كما يحكى ان ملك الموت مر على سليمان بن داود عليهما السلام فجعل ينظر الى رجل من
جلسائه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريدني فمر الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل
فقال الملك كان دوام نظري اليه تعجبا منه اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة بن زيد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم لله والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة
والمعنى انها اي النفس لا تعرف وان اعملت حيلها ما يختص بها ولا شيء اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى
كان من معرفة ما عداهما ابعد واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس والنظر في المطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا
على انه مجرد الظن والظن غير العلم فالله تعالى اعلم واشار الى علوم الآخرة بقوله (ولا يعلم متى تقوم الساعة الا) الله فلا
ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة * والحديث سبق في الاستسقاء وبه قال (حدثنا محمد بن)
يوسف الفريابي الضبي مولاهم محدث قيسارية قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن اسماعيل) بن ابي خالد البجلي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل
احد الاعلام قال ادركت خمسمائة من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث الا حفظته (عن مسروق) اي ابن الاجدع
(عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب)
قالته باجتهادها (لقوله) وهو اي الله تعالى (يقول) في سورة الانعام (لا تدركه الابصار) واجاب المثبتون بان معناه
لا تحيط به الابصار او لا تدركه الابصار وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الآخرة خلق تعالى
لهم قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتاب المواهب من مباحث ذلك ما يكفي (ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب) والضمير في انه يعلم للنبي
صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله من حدثك ان محمدا وصرح به في رواية ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود عن الشعبي
بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا رأى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد (وهو) تعالى (يقول لا يعلم
الغيب الا الله) والآية قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض التلاوة ولا تقطع قول الراوي
ما الطف قولها في هذه الطريق من حدثك انه يعلم الغيب فحذفها وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من
الا ما علمه الله متعقب بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على
جميع المغيبات ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقته صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن الصليت بالصاد المهملة آخره مثناة فوقية
يزعم انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا واني والله
لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤا بها فاعلم صلى الله عليه وسلم
لا يعلم الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم وقال البيهقي في كتابه

تعليلاً عليه قاله الله تعالى بالعلم كما يقول به اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين الذات كما يقول المعتزلة
او لا كما يقول اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال تعالى احاط بكل شئ علما اى علمه احاط بالمعلومات
كلها وقال تعالى عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الآية والحق المستوعب على انه تعالى يعلم دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في
الليلة الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وبطلت
الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي ومحل البحث سبق في التفسير وباب **قول الله تعالى السلام**
سقط لفظ باب لغير ابي ذر والسلام هو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من النقائص والمبراءة من العيوب
والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشئ من نقص تقتضيه ذاته فان القدس طهارة الشئ في نفسه والسلام
يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة
فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة
العارف ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام **المؤمن**
هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه يؤمنه فهو مؤمن وقيل المصدق لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المؤمنين ما وعدهم من الثواب
ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب قال مجاهد المؤمن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو وبه قال **حدثنا**
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال **حدثنا زهير** بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي قال **حدثنا**
مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا **شقيق بن سلمة** ابو وائل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال **عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه **كنا نصلي خلف**
النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد **السلام على الله** اى من عباده كما في الرواية الاخرى **فقال لنا النبي**
صلى الله عليه وسلم لما فرغ الصلاة **ان الله هو السلام** فانكر التسليم على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال
فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن الانباري امرهم ان يصرفوه الى الخلق لحاجتهم الى السلامة وغناه
سبحانه وتعالى عنها **ولكن قولوا التحيات لله** جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية واللام في لله للاختصاص
والمراد كل ما تعظم به الملوك لله فاللام للاستحقاق **والصلوات** المعهودات في الشرع واجبة **والطيبات** ما طاب من الكلام
وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله **السلام عليك** مبتدأ حذف خبره اى السلام عليك موجود **ايها النبي ورحمة**
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين
نعت لعباد والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد **اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله**
معطوف على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل وقال ابن عطية العرب تجري رسولا مجرى المصدر فتصف به
الجمع والواحد والمؤنث ومنه قوله تعالى انا رسول ربك والحديث سبق في الصلاة باتم من هذا **باب قول الله تعالى** وسقط
لابي ذر لفظ باب **ملك الناس** الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والامانة والاحياء كان من اسماء
كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة
او بغير واسطة فهو بتقديره متفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه رد اما العبد فانه محتاج في الوجود الى الغير والاحتياج
مناف للملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك يخضع له من يسوس ذوي العقول ويدبر امورهم فلذلك تقول ملك
الناس ولا يقال ملك الاشياء ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل شئ وما عداه
في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتعلق به بالاستغناء عن الغير
قال في الكشاف فان قلت هلا اكتفى باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان للبيان فكان مظنة للاظهار فلهذا
تكرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد شرف الناس لانهم اشرف المخلوقات وقال
الامام فخر الدين وانما بدا بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه من اوائل نعمه الى

ان يراه ويعطاه العقل فحينئذ عرف بالدليل انه عبد مملوك وهو الملك فيتذكر المالك والملك ان العبادة لازمة له
وعرف انه معبود مستحق لها فاعترف بانه اله فاذا ختم به ✲ فيه اي في هذا الباب ابن عمر اي حديثه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي الا ان شاء الله تعالى بعد عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة
الارضين وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك ✲ وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبري المصري الحافظ
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض بان يجمعها حتى تصير شيئا واحدا بيده يوم القيامة
ويطوي السماء يعنيها بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا مالك
لغيره في الدارين اين ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا
للمجسمة ✲ وسبق في باب يقبض الله الارض من الرقاق وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الدارمي والزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد فيما وصله ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن بن خالد فيما سبق موصولا في
تفسير سورة الزمر واسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة
وفيه انه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يروي عن ابي هريرة
ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان قال في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك وان كان الذي
تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له وزاد ابو ذر بعد
عن ابي سلمة مثله اي مثل الحديث السابق ✲ باب قول الله تعالى وهو العزيز الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه
الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي
واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو الذي تتعذر الاحاطة بوصفه
ويعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب دون ادراك نعمته وكلت الالسن عن استيعاب
مدح جلاله ووصف جماله وحظ العارف منه ان يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسؤال من الناس
والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن الاشياء
فالحكمة صفة من صفات الذات يظهرها الفعل ويعبر عنها بالحكمة وتشهد لها العقول بما شاهدته من الوجوب
فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام الامر كله به وتطلب اثار ذلك في خلقه في السموات والارض
وما فيهن وما بينهن من افلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير ذلك وتقديره بامر محكم مع دؤوب اختلاف الليل والنهار وتقلبهما
وايلاج كل واحد منهما في قرينه وتكوير بعضهما على بعض وما يجري تحت ذلك من العجائب المبدعات والايات البينات باحكام متناسق وتمام
مستمر في الوجود الى غير ذلك من سائر افعاله المتقنة وبدائع الحكمة مما يكل دونه النظر ويتحسر دونه البصر ويدل على الغني وكبرياء الوصف
ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ واول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم وانما مطلق العزيز الحكيم فاول ما وقع
في القرآن في دعاء ابراهيم لاهل مكة قال في اللباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيئا وهما بهذين
اريد بالعزيز افعال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق
بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة
لا يدروا ولا صلي على ما يصفون واضيف الرب الى العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق ويجوز ان
المراد انه ما من عزة لاحد الا وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشاء وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله اي لله القوة والنعمة ولمن
اعزه الله من رسله والمؤمنين فعزة كل واحد بحسبه فعزة رسوله بما خصه الله به من الخصائص التي لا تحصى وعزة المؤمنين

من العلم الشرعي وهم في ذلك متفاوتون بقدر مراتبهم من ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعز من كلا تعالى ابلي الشيطان
ولابلغه دعوتان ساشهوا فقد اهلك الله لعزته وتضاءل لعظمته وتضرع اليه تخلوا انك عساه يهب لك عزا لاذل يصحبه
وشرفا لاضعة تحله ثم تذلل لاوليائه واهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته والعزة تحتمل
كما قال ابن بطال ان تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فيحنث وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث نعم
اذا اطلق الحالف صرف لصفة الذات وانعقدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال انس رضي الله عنه في حديث
موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم تنطق كانطاق الجوارح قط قط
بفتح القاف وكسر الطاء او سكونها فيهما اي حسبي وعزتك مجرور بواو القسم وقال ابو هريرة في حديث سبق موصولا
في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل سمه جهينة بين الجنة والنار وهو آخر اهل
النار دخولا الجنة فيقول رب ولابي ذر يارب اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول لعلك
ان اعطيتك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غيرها اي غير هذه المسألة قال ابو سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله فيه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة
على رواية الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك ومثله معه وسبق
بهذه والله الموفق وقال ايوب صلوات الله وسلامه عليه فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه
رجل من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى لي عن بركتك بكسر الغين
المعجمة وفتح النون مقصورا كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بالفتح ممدودا وفي الكفاية وفي اليونينية غناء بغير نقطة
على العين مع المد وفي الفرع التنكزي غناء بزيادة عين تحتها علامة الاهمال وفي آخر غناء بالمعجمة فليحرر وبه قال عبد الله
بن عمرو وعبد الله بن عمر والمقعد المنقري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري التنوري الحافظ
قال حدثنا حسين المعلم بن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو
سهل قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت بلفظ الغائب وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك
لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت والجن والانس يموتون وكلمة تضلني الزائدة في هذه الرواية متعلقة
باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغنى عن ذكر عائد الموصول لان نفس المخاطب هو المرجع اليه
فيحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني امي حيدرة ولا يقال ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون ان الملائكة لا يموتون لانه مفهوم
لقب لا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم في الدعاء والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن الاسود
ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء النسبة ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن
ابي حفصة نابت بنون وموحدة ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابي ذر لا يزال يلقى في النار قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط
حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن
معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول اي وقال لي خليفة ايضا
عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف انه قال سمعت ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يزال يلقى فيها اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمحيد اي انها تقول بعد امتلائها هل من مزيد
اي هل من موضع لم يمتلئ يعني قد امتلأت او انها تستزيد وفيها موضع المزيد واسناد القول اليها حقيقة بان يخلق
الله تعالى فيها حتى يضع فيها رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوقا

القدم او المراد تذليلها كذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضاء ولا تريد اعيانها فيه تزوي
والزاي يجتمع وينقبض بعضها الى بعض ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وبكسرها فيهما اي حسبي
بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولابي ذر عن المستملي يفضل بفتحة
اللقاء ويسكون الفاء حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها ومطابقته
هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة ق وساقه هنا على لفظ خليفة ويستنبط
الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقة الحديث ظاهرة * باب قول الله تعالى وسقط باب لغير ابي ذر
وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي قول كن وقال ابن عادل في لبابه قيل الباء بمعنى اللام اي لاظهار الحق
جعل صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا
الداودي وتعقب بان النحاة ذكروا للباء اربعة عشر معنى ليس منها انها تاتي بمعنى اللام والحق في الاسماء الحسنى
ابو الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم والدوام المتوالي الجامع للخير والحمد المحامد كلها والثناء الحسن
بالحسنى والصفات العلى قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة وجوده والزمها اياها
تعالى وقد ذكر الاله واستشهاده ببيانه ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وانما جعل واجب
انه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وان وجود كل ذي حق عن وجوب وجوده ثم قال وان ما يدعون من دونه هو الباطل
اذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجود فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت
قبل نفسها واياه عنى الشاعر بقوله * الا كل شيء ما خلا الله باطل * وكل نعيم لا محالة زائل * ولما
الله خلقهما بالحق والحق قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به
المبين وجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته العلى الحق واسماؤه كلها
فعله الحق بكلمته الحق باحق وجوب وجوده وعموم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها وثما
فلم يكن للباطل من الوجود نصيب موجود قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول عن طاوس الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اي اذا تهجد من الليل
لك الحمد انت رب السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية
قيوم وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم
بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوام وجوده الا به وقال التوربشتي
انت الذي تقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعقلاء على غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك
انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات او منور السموات والارض والنور الضوء البهيم الذي به
تبصر له السموات والارض وحاز انه يراد اهل السموات والارض وانهم يستضيئون به
الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق الثابت المتحقق وجوده فلا يدخله خلف ولا
للخاص على العام ولقاؤك حق اي رؤيتك في الدار الآخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود
قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك آمنت صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري
رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما آتيتني من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت بغيرها
انت الهي لا اله لي غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب السموات والارض

في صلاة الليل وفي الدعوات * وبه قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري بهذا
السند والمتن الذي مر وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك الحق وهذا يأتي ان شاء الله تعالى في قوله باب قول
تعالى وجوه يومئذ ناضرة * باب بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا
وقد علم بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تأويله ان الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد
اجماع اهل الاديان بل جميع العقلاء على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع
والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت بالعقل لبراءته عن ان يكون له ذلك بالقوة
والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال تعالى
وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص
لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة يحدث
لها تعلقات بالحوادث ولا يقال ان معنى سميع وبصير عليم لانه يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بين الاعمى الذي يعلم ان السماء
خضراء ولا يراها والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما وكونه
بصيرا يتضمن انه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما تضمن كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسماء خلافا
لمن من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالة علم بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه
الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب قول المعتزلي بان السمع ينشأ عن وصول الهواء المسموع الى العصب المفروش
في اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهواء الى المحل
المذكور والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسائط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونها
موجودة لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جارحة حدقة واذن بري منه خفاء
الحس ومسمع صوت رجل النمل على الصخرة الملساء وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرأى منه
فيستحيي باطلاعه عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله قيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك
قال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابن سلمة الكوفي عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم
ظاهره لان الوصف بذلك يؤدي الى القول بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على
النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات
لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الآية وعند ابن ماجه وابن ابي حاتم
عن عائشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شيء اني اسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي تقول له يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما برحت
حتى نزل جبريل بهذه الآية * وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب
السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى نقول الله اكبر رفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاقسي وبكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم
فانكم لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غائبا ولم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاحساس بالمبصر والغائب
في علم رؤيته ذلك المبصر فنفيه لازمه ليكون ابلغ ولعم تاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات لكن تدعون سميعا
بصيرا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي بالتشديد وانا

اقول في تسبيحي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها
الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك بالشك اي بمثبة الخبر والشك من الراوي
من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن يزيد بن
حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني
ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور في الرواية ووقع هنا للقابسي اي بملابستهما ما يوجب عقوبتها ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة عظيمة وفائدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان عظمة المعطي
انك انت الغفور الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعاء ابي بكر باسمه الذي
يقتضي ان الله تعالى يسمعه ويجازيه عليه وقال الكرماني حديث ابي بكر رضي الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر
الترجمة ان فائدة الدعاء اجابة الداعي لمطلوبه والدعاء في الصلاة يطلب فيه الاسرار فلولا ان سمعه تعالى يتعلق
لما حصلت فائدة الدعاء وقال الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع مغفرة الا
في البارئ والحديث سبق في باب الدعاء قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا
التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب قال حدثني
بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثته فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل
ناداني لما رجعت من الطائف ولم يقبلوا ما دعوتهم اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك
عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق باتم من هذا في
الله تعالى قل هو القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر باقدار على بعض الاشياء
تحقيق به ان لا يقال الا لله قادر لا فعيل او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري من عرف انه قادر
سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته واتل الطائف رحمته وزوائد نعمته عند سؤاله حاجته لا بوسيلة
بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله قل هو القادر وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال حدثني
ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني
قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده مولى آل علي قال
المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني الحافظ يحدث عبد الله بن الحسن بن الحسن
ابن علي بن ابي طالب ليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله السلمي
واللام الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة في
في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة من
صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة في غير وقت
قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على الاعتناء التام البالغ حده بالصلاة والدعاء
للفريضة والقرآن ثم ليقل بعد الصلاة او في اثنائها في السجود او بعد التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك
ضد الشر اي اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي عليه قدرة والباء فيهما
مستعينا بعلمك في اي اعلم ايهم خير في والطلب منك القدرة فاني لا حول لي ولا قوة الا بك وللاستعطاف اي اتقهم
الخيرات واطلب منك لقدرة شيء بتقديرك المتقدمات ان يسرحتا عليه كقوله تعالى

ووقع هنا ... للقابسي

وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ما فيه الخير لي ولا اعلم ذلك وانت علام
الغيوب اللهم فان كنت تعلم بالفاء وفان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر ثم تسميه بالتحتية
والفوقية بعينه اى بان ينطق به او يستحضره بقلبه خيرا لي نصب مفعول ثان لتعلم في عاجل امري وآجله قال
الراوي او قال في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال اى انجزه لي ويسره لي ثم
بارك لي فيه اللهم وان ولابي ذر عن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري وآجله فاصرفني عنه حتى لا يبقى قلبي يتعلق به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به بتشديد
الضاد المعجمة اى اجعلني بذلك راضيا فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جاء في
التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق وبه المستعان باب مقلب القلوب وقول الله تعالى
ولغير ابي ذر باسقاط الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فاما مقلب فخبر مبتدأ محذوف
اى الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزائم فان القلوب لصاحبها تحت تقليبها كيف يشاء والافئدة
جمع فؤاد وهو القلب قال الراغب الفؤاد كالقلب لكن يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفؤد اى التوقد يقال فأدت اللحم شويته ولحم فئيد
اى مشوي وظاهر هذا ان الفؤاد غير القلب ويقال فيه فواد بالواو بدلا عن الهمزة وقدم ذكر تقليب الافئدة على الابصار لان موضع
الدواعي والصوارف هو القلب فاذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر اليه شاء ام ابى واذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو
وان كان يبصره بحسب الظاهر الا انه لا يصير ذلك الابصار سببا للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعدن هو القلب واما السمع والبصر
فهما الآلتان للقلب كانا لا محالة تابعين للقلب فلهذا وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف
لا ومقلب القلوب اى لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة مقلب القلوب الى الله تعالى اشعار بانه يتولى قلوب عباده
ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ودفع
توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك قاله البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية
الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث من افراده في القدر باب بالتنوين يذكر فيه ان لله تعالى مائة
اسم الا واحدا ولفظ المائة ثابت لابي ذر في روايته عن الحموي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية قال
ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اى العظمة وعند ابن كثير في تفسيره قال ابن عباس ذو الجلال والاكرام
ذو العظمة والكبرياء انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال الا وهو له مطلقان عم جلاله جميع الاكوان فلم تطق الاكوان
رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه فتعود
انوار النظر عليهم فيتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لا حرمنا الله ذلك بمنه وفضله ولابي ذر عن الكشميهني العظيم
ابن عباس ايضا فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فما من بر واحسان الا وهو موليه قال القشيري
ومن كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطائف انسه وطيب فؤاده وحصل مراده وجعل التقوى زاده قال
ومن عرف انه تعالى البر لم يكن بارا بكل احد لا سيما بابويه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابي ذر الا واحدة
مائة الا واحدا التاكيد والفذلكة لئلا يزاد كما في قوله تلك عشرة كاملة ورفع التصحيف فان تسعة تتصحف بسبعة
وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الاستثناء اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر قيل اذا قلنا بان الاسم عين المسمى على

الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم هنا
اللفظ ولا خلاف في تعدده بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد
المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي
التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك انتهى كما قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة
هذه الاسماء اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ويكون الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى
سواء اسم من اسماء الله وهو من قول الطيبي على ما رواه النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء
الكريم الله من احصاها اي حفظها كما فسره به البخاري كما ياتي قريبا ان شاء الله تعالى وللاكثر رواة ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها
احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا او تعدادا او علما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة اي اطاق القيام
بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تتضمنه من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال
الطيبي انما اكد الاعداد دفعا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وفيه ارشاد الله تعالى في قوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا
الذين يلحدون في اسمائه الى عظم الخطب في الاحصاء بان لا يتجاوز المسموع ولا يعد لا الذكر وان لا يلحد منها الى الباطل
انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال
والسلوب والاضافات ولا خفاء في تكثر اسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه تعالى عن التركيب فان قلت
اعتبار السلوب والاضافة يقتضي تكثر اسماء الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه
قد دل الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تعالى تسعة اسماء لم يعلمها احدا من خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في
الكتاب والسنة اسامي خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدائم والصادق وذي المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك
اجيب بوجوه منها ان التنصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل الغرض منه ذكر زيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة
في موضع الوصف كقولك للامير عشرة غلمان يكفونه مهماته بمعنى ان لهم زيادة تقرب واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان الاسم الاعظم
خارجا عن هذه الجملة فكيف يختص ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف يتم انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي وانه سبب
كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان آصف بن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه تداوى بالاسم الاعظم اجيب باحتمال
ان يكون خارجا ويكون زيادة شرف تسعة وتسعين وجلالتها بالاضافة الى ما عداه وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه
الا نبي او ولي ومنها ان الاسماء منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية
عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه
حفظناه واشار به الى ان معنى احصاها حفظها لكن قال الاصيلي الاحصاء للاسماء العمل بها لا عدها وحفظها لان ذلك
قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها وعدها لان العارف بها لا يكون
الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والحديث سبق في الشروط
متنا واسنادا

باب السؤال باسماء الله تعالى والاستعاذة بها

ولفظ باب ثابت في رواية
ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه بضم الفاء قبل ان يدخل
فيه بصنفة ثوبه بباء الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء فهاء تانيث اي بطرف ثوبه اي حاشيته اي طرته
وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات خوفا من وجود مؤذية كعقرب وحية وهو لا يشعر وفي رواية مستحق بحاشية الثوب يحتمل
بما امكن ان كان ثم شيء وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه

ان امسكت نفسي فتوفيتها فاغفر لها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين
ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباء في بما تحفظ كهي في كتبت بالقلم
وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي ومن ان لا يتوانوا في طاعته
بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد القطان فيما رواه النسائي
وبشر بن المفضل بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن
ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي ابن معاوية فيما سبق
في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم واسماعيل بن
زكريا فيما رواه الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح
العين المهملة وسكون الجيم محمد العقبة المدني فيما رواه احمد عن سعيد هو ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري والدراوردي
عبد العزيز بن محمد فيما رواه يحيى بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد بهذه التعاليق بيان الاختلاف
على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي ذر
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري في هذه الترجمة تصحيح الدليل
بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة به والاستعانة يظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه
فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى قال في شرح المقاصد
المشهور ان اقتصر واعلم المختلفين انبه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم انواع الكلمة
وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه
والتسمية هو وضع الاسم للمعنى وقد يراد بها ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير الامور الثلاثة
وانما الخفاء فيما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام
ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال
انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات
القديمة واما التسمية فغير الاسم والمسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف قول الواصف
وبالصفة مدلوله وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم فالاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم
نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء ما له الخلق لا نفس الخلق ومدلول العالم شيء ما له العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم
واعتبر في اسماء الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا غير وتمسك في ذلك
بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك وهو محال
وادفع الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم الخلق اذا اريد الخالق بالفعل كالقاطع في قولنا سيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه
القطع ان الخالق حينئذ معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى سبح اسم ربك والتسبيح انما يكون لله دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون
من دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم انما كانت للاصنام التي هي المسميات دون الاسماء واما التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت
الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره فشبهة واهية فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه دال عليه ووضع الكلام ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المدلولات كقولنا زيد
كاتب اي مدلوله متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان اللازم
انتفاء معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفاء الاسم معنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن

يفسر بما لا يليق به او عن ان يذكر على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف او الجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر ثم اسم السلام عليكما ومن عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده آلات السلطنة واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم واجاب في تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه والعبادة للذوات والاجسام دون اساميها بل بما في تعالى في الآيتين دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان اسماء الاصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق ولا قار متصف بانه مركب من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك فربما يكون جسما قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان التلازم بين نفس اللفظ بل مدلوله ونحن انما نخبر عن اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة تقال للاسم او الى ما ذكرتم لا نُنكر اطلاق الاسم على التسمية كما في الآية والحديث على ان الحق ان المسميات ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك الفريقين بالآيات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في اسم بل في افراد مدلوله من مثل السماء والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم الا ترى انهم لو ارادوا ذلك لما كان للقول بتعدد اسماء الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير او لا عين ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم لا الفعل او الحرف فههنا الاسم والمسمى واحد ولا احتياج الى الجواب بان لفظ الاسم من حيث انه دال موضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول وموضوع له بل فرد من افراد الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان مثل سبح اسم ربك اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى ثم اريد به مسماه الذي هو الذات الاله برد اشكال الاضافة ووجه تمسك الآخرين ان في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى اريد بلفظ الاسماء مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها متعددة فتكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل قد ظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع للفظ الشيء او لمعناه بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى استدلال بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع في الكلام فقد يراد به معناه نحو زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر ثم اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها كقولنا جاءني انسان ورأيت حيوانا وقد يراد جزء منها كالناطق او عارض لها كالضاحك فقد بعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه في ان الاسم نفس مسماه او غيره انتهى ملخصا وانما اطلت به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا

مسلم هو ابن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عبد الملك** بن عمير **عن ربعي** بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فشين معجمة تكلم بعد الموت **عن حذيفة** بن اليمان رضي الله عنه انه **قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى** بقصر الهمزة الى **دخل فيه قال اللهم باسمك** بوصل الهمزة اي بذكر اسمك **احيى ما حييت وعليه اموت** او باسمك المميت اموت والمحيي احيى لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات **واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا** اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة كالموت وا

والربع وقيل للثواب مما يكتسبه في حياته هذه * والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش الغطفاني عن خرشة بفتح المعجمتين والراء ابن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال باسمك اللهم باسمك نموت ونحيى فاذا بالفاء ولابي ذر واذا استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات واليه تعالى النشور الاحياء بعد الموت والبعث يوم القيامة * وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم بالكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وحذف الشرطية محذوف اي لسلم من الشيطان بدليل قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك اي في الاتيان لم يضره شيطان باضلاله واغوائه ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وسبق قوله لم يضره شيطان ابدا وفي الكوكب فان قلت السفليات لما يتعلق بالارادة فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق * والحديث سبق في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا * وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الزاهد الخراساني عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخرى ابن الحارث النخعي عن عدي بن حاتم الطائي ولد الجواد المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر ثم ذلك نصرانيا قال خليفة سنة انه قال ما اقيمت الصلاة حتى ... الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا تاكل من الصيد وفي كتاب الصيد باب ما جاء في الصيد من وجه آخر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله امسكن عليك فكل مما صادته واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة آخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد فخرق بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فان صاده ان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله * وسبق الحديث في الصيد * وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني ههنا اقواما حديثا بالنصب صفة اقواما ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم ياتونا ولابي ذر ياتوننا بنونين والاول على لغة من يحذف نون الجمع بلا ناصب وجازم بلحمان بضم اللام جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا * والحديث سبق في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما وصله ابو نعيم واسامة بن حفص فيما وصله المؤلف في الذبائح بنحوه كالاعراب من الصيد وفي الفتح في قوله تابعه الى آخره عقب حديث ابي هريرة السابق بذكره في هذا الباب عقب كريمة وراية وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب * وبه قال حدثنا حفص بن عمر

ابن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة ابن دعامة عن
انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين يتعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر
فقال باسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود
بن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي
العيد فليذبح مكانها اي مكان التي ذبحها بنية اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله بسنة الله او متبركا باسم الله *
والحديث سبق في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد من كتاب العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبعد القاف ممدود ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم لان الحلف يقتضي
تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريدا للحلف
فليحلف بالله لا بغيره من الآباء وغيرهم وخص الآباء لورود الحديث على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية يحلفون بآبائهم وفي حديث
حسنه الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به
الزجر والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث في الايمان باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه في الذات الالهية والنعوت
اي والصفات القائمة بها واسامي الله عز وجل قال الفاضل عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام
الذات بالالف واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ واستعمال
البخاري لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين في حق الله تعالى ففرق بين النعوت والذوات وقال ابن برهان
اطلاق المتكلمين الذات في حق الله من جهلهم لان ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق تاء التانيث وقال
الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسب الى ذات ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت عن هذا المعنى و
استعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال خبيب بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات متلبسا باسمه تعالى وذكر حقيقته
الله تعالى بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده انه اضاف لفظ ذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم
فلم ينكره فكان جائزا وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه السلام
الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل او بمعنى حق والظاهر ان المراد جواز اطلاق
لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود اذا عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القرآن * وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن
ابي سفيان بفتح العين ابن اسيد ابن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف
لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد لهم وكان من اصحاب ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قدم عليه رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة
منهم خبيب الانصاري فلما كانوا بالهداة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام فالجأوهم الى فدفد
رابية فاحاط بهم القوم فرموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم وسبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة
وعبد الله بن طارق فاوثقوهم بالاوتار فقتلوا عبد الله وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف
فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عياض بكسر العين آخره ضاد معجمة
القاري من القارة ان ابنة الحارث زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار ولابي ذر عن

امرئ ويستعلي فاستعار منها موسى يستحد بها ليحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم
ليقتلوه في الحل قال خبيب لا انصاري ولست ابالي والابي الوقت لاصلي ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق
بكسر المعجمة كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله في طلب ثوابه وان يشأ يبارك على اوصال
شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي اعضاء جسد ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي المشددة آخره عين مهملة
اي مقطع مفرق فقتله ابن الحارث عقبة بالتنعيم وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم
يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من هذا في باب هل يستأسر الرجل باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه
مفعول ثان ليحذر لانه في الاصل متعد لواحد فازداد بالتضعيف آخر وقدره بعضهم بحذف مضاف اي عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه كذا نقله ابو البقاء وقال في الدر وليس بشيء اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لتصح المعنى لان الامر الى غير ذات الله تعالى يحذر منه لا الذات وقد جرت عادة العرب حذر انك نفس زيد لانه لا بد من شيء يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر منها انفسها انما يتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه فتستحقوا عقابه وعبر هنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى
يوما بأجود منه نائلا اذا ما نفس الجبان تجهمت سؤالها وقال بعضهم الهاء في نفسه تعود على المصدر المفهوم من قوله
لا تتخذوا اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس عبارة عن وجود الشيء وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القرآن بمعنى
العلم بالشيء والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال تعالى كل نفس ذائقة
الموت وبمعنى الهوى قال تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفائدة في ذكر
النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس
زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولابي ذر وقول الله
جل ذكره تعلم ما في نفسي ذاتي ولا اعلم ما في نفسك ذاتك فنفس الشيء ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي
ولا اعلم معلومك ... ... يستدعي سبق جهل ويقتصر به على معرفة
الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي كائنا وموجودا على حقيقته لا يخفى عليك منه شيء وقوله
ولا اعلم وان كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها انتهى وقال البيهقي والنفس
في كلام العرب على اوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس للامر نفس منفوسة ومنها الذات قال وقد قيل في قوله
تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وعورض بالآية
التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد
بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة ايصال العقوبة وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي عدم
رضاه بها لا التقدير وما احد احب اليه المدح من الله عز وجل واحب بالنصب خبر ما الحجازية او بالرفع خبر المبتدأ على التميمية والمدح بالرفع فاعل احب
وليس في الحديث ما يدل على مطابقة الترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وسائر
ما تقدم للاختصار بل في هذه الزيادة تتحد الدلالة على ارادته ولما لم يستحضر الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله
استعمل الاحد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر والحديث سبق في تفسير الانعام وفي باب الغيرة
من النكاح وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب في كتابه هو يكتب

على نفسه بيان لقوله كتب ولابي ذر فهو مكتوب والجملة حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اى موضوع وفى رواية
ابى ذر على حكاية عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبنى للفاعل وفى نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التنوين عنده اى علم
ذلك عنده على العرش مكنونا عن سائر الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله تعالى منزه عن الحلول فى المكان لان الحلول عرض يفنى
وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس كتب ذلك لئلا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملائكة الموكلين بالمكلفين فى
الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق
العرش ولعل السبب فى ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره فى شرح
المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتى تغلب غضبى والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العقاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق
باعتبار التعلق اى تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث
فى خلق الخلق رحيم ومسلم. وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح
ذكوان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدى بى
ان ظن انى اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن انى اعاقبه واؤاخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده
بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك ففى الاول ثالثها الاعتدال فينبغى للمرء ان يجتهد بقيام وظائف العبادات موقنا بان الله
يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن
مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه بعلمى اذا ذكرنى
وهى معية خصوصية اى معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهى غير المعية المعلومة من قوله تعالى وهو
معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرنى بالتنزيه والتقديس فى نفسه ذكرته
بالثواب والرحمة سرا فى نفسى وان ذكرنى فى ملأ بفتح الميم واللام مهموز اى جماعة جهرا ذكرته بالثواب
فى ملأ خير منهم وهم الملأ الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بنى آدم لاحتمال ان يكون المراد بالاخيرية
هم خير من ملأ الذاكرين الانبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك فى الملائكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملأ معا
فالجانب الذى فيه رب العزة خير من الجانب الذى ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا قاله الحافظ
ابن حجر مبتكرا لكن قال انه سبقه الى معناه الكمال ابن الزملكانى فى الجزء الذى جمعه فى الرفيق الاعلى وان تقرب الى
بتشديد الياء بشبر ولابى ذر عن الكشميهنى شبرا باسقاط الخافض والنصب على معناه اى مقدار شبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب
الى ذراعا بكسر الذال المعجمة اى بقدر ذراع تقربت اليه ولابى ذر عن الحموى منه باعا اى بقدر باع وهو طول ذراعى
الانسان وعضديه وعرض صدره وان ولابى ذر عن الحموى والمستملى ومن اتانى يمشى اتيته هرولة اى اسراعا يعنى من
تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد فى الطاعة زدت فى ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التأنى فيكون اتيانى
بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها لانها لا تليق الا بالاجسام
واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفى الحديث جواز اطلاق النفس على الذات وذلك
فى الكتاب والسنة اذن شرعى فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على الثانى قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
من غير مزاوجة. باب قول الله تعالى كل شئ هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة العرب فى تعبيرها
عن الجملة ومن جعل شيئا يطلق على البارى تعالى وهو الصحيح قال هذا استثناء متصل ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا بان جعل الوجه
ما عمل لاجله او جعله منقطعا اى لكن هو لم يهلك وفى نحو رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بالعدم ان الله تعالى يعدم
كل شئ وقيل الهلاك باخراج الشئ عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب
قابل للهلاك فى ذاته وقال كل شئ هالك الا وجهه علم العلماء اذا اريد به وجه الله وفى نسخة لفظ باب وبه قال حدثنا قتيبة بن

عن الكتب بمينه وان الله ليس باعور لتعاليه عن كل نقص لا تقصير في وصف الدجال على العور لكون كل احد يدركه ودعواه
معه لا تكاذبه مكتوب بين عينيه كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ٭ وسبق الحديث في الفتن
باب قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي ذر ولغيره بسقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع وسقط هو وقال
في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق الى آخره وثبت كذلك
في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هو المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان الارادة
على اثر القدرة وهو لاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير والتصوير يترتب على الخلق والبرءة وتابع لهما لان ايجاد الذوات يتقدم
على ايجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشئ من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى
التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة والخلاق مبالغة في خالق والخالق فعاله والخليقة جماعة المخلوقين وقد يعبر عن المخلوق
بالخلق فحق من علم انه الخالق فعليه ان يتمم النظر في اتقان خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم ان الله خلقه من تراب
ثم من نطفة وركب الاعضاء لا ورتب اجزاء وتقسيم تلك القطرة فجعل بعضها لحما وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها انيابا وبعضها اسنانا
وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم ملأ من تلك القطرة معانى صفات الحق
واسمائه واخلاقه من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم وكرم ونحو ذلك مما هو اصل حسن افتتاح الله احسن الخالقين واما البارئ
فقالوا معناه الخالق يقال برأ الله الخلق يبرأهم برءا وبروءا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية من البرء وهو التراب وذكر
الاسم بين اسمي فعل وقد جاءت بتعداد الاسماء وذكر الاسمين معا في التعدد فلو كان مفهومهما واحدا لاستغنى بذكر احدهما عن الآخر فلا بد
من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشباه فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات المكون من
العدم الى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر وهذا حد خاص في الخلق واسم البرء يتناول ايجاد البوطن
باطن ما خلق منه ذوات المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات ذوات في الكون متحولة في الاجسام المحسوبة في الصياغ واما المصور
مبدع صور المخلوقات على وجوه تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل [illegible]
في نسخه [illegible] من اصل [illegible]
هم خير من ملأ الذاكرين لانبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك في الملائكة وايضا فالخيرية انما حصلت بالذكر والملأ معا
فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا قاله الحافظ
ابن حجر مستدلا لكن قال انه سبقه الى معناه الكمال ابن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب الي
بتشديد الراء بشبر ولابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخافض والنصب على المفعول مقدار شبر تقربت اليه ذراعا وان
تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي منه باعا اي بقدر باع وهو طول ذراعي
الانسان وعضديه وعرض صدره وان ولابي ذر عن الحموي والمستملي وان اتاني يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من
تقرب الي بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني فاتيانه
بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الالفاظ
واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى ٭ وفي الحديث جواز اطلاق النفس على الذات بلا
في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
من غير ازدواج ٭ باب قول الله تعالى كل شئ هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة
العرب ومن جعل شيئا يطلق على البارئ تعالى وهو الصحيح قال هذا استثناء متصل ومن لم يطلقه عليه جعله منقطعا ايضا جعل الوجه
ما عمل لاجله او جعله منقطعا اي لكن هو لم يهلك فيجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بانعدام ان الله تعالى يعدم
كل شئ ودنيا الضياع باخراج الشئ عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب
قابل للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شئ هالك الا وجهه علم العلماء اذا اريد به وجه الله وهو ملفظ باب لا ينفد [illegible]

اما هو لنفی وهم التشبیه والتصییر بتربة ولا فیه تمثیلا وتصویرات المعانی العقلیة بابرازها فی الصور الحسیة ولانه معهد
نعم من اعتنی بشئ باشره بیدیه فیستفاد من ذلک ان العنایة بخلق ادم اتم من العنایة بخلق غیره وثبت لفظ باب لابی ذر
وبه قال حدثنی بالافراد ولابی ذر حدثنا **معاذ بن فضالة** بفتح الفاء وتخفیف الضاد المعجمة ابو زید البصری قال **حدثنا**
هشام الدستوائی **عن قتادة** بن دعامة **عن انس** رضی الله عنه **ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یجمع الله عز وجل**
المؤمنین من الامم الماضیة والامة المحمدیة ولابوی الوقت وذر یجمع المؤمنون بضم التحتیة مبنیا للمفعول والمؤمنون
مفعول ناب عن فاعله **یوم القیامة کذلک** بالکاف فی اوله للجمیع قال البرماوی والعینی کالکرمانی ای مثل الجمع الذی نحن علیه
وقال فی فتح الباری والظن ان اول هذه الکلمة لام والاشارة الی یوم القیامة او لما یذکر بعد قال وقد وقع عند مسلم من روایة معاذ بن
هشام عن ابیه یجمع الله المؤمنین یوم القیامة فیهتمون لذلک **فیقولون لو استشفعنا الی ربنا حتی** فیشفع لنا حتی
یریحنا من مکاننا هذا ای من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذی لا طاقة لنا به **فیاتون ادم فیقولون یا ادم**
اما تری الناس فیما هم فیه من الکرب **خلقک الله بیده** وهذا موضع الترجمة **واسجد لک ملائکته وعلمک اسماء**
کل شئ وضع شئ موضع اشیا ای المسمیات لقوله تعالی وعلم ادم الاسماء کلها ای اسماء المسمیات ارادة التقصی واحدا فواحدا
حتی یستغرق المسمیات کلها **شفع** بفتح الشین المعجمة وکسر الفاء مشددة مجزوم علی الطلب قال فی الکواکب من التشفیع وهو قبول الشفاعة
وهو لا یناسب المقام الا ان یقال هو تفعیل للتکثیر والمبالغة ولابی الوقت ولابی ذر عن الکشمیهنی اشفع **لنا الی ربنا حتی یریحنا**
من مکاننا هذا فیقول لست هناک ای لست فی هذه المرتبة بل لغیری **ویذکر لهم خطیئته التی اصابها** وهی اکله من
الشجرة **ولکن ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل** بالانذار الی اهل الارض الموجودین بعد هلاک الناس
بالطوفان ولیست اصل بعثته عامة فانه من خصوصیات نبینا صلی الله علیه وسلم وکانت رسالة ادم لبنیه بمنزلة التربیة
والارشاد **فیاتون نوحا فیسالونه فیقول لهم لست هناکم** بالمیم بعد الکاف ولابی ذر عن المستملی والکشمیهنی هناک
علی ... **خطیئته التی اصابها** وهی سؤاله نجاة ولده من الغرق **ولکن ائتوا ابراهیم خلیل الرحمن فیاتون**
ابی ذر عن المستملی وسقط لفظ باب ...
تجری باعیننا ای بمرای منا او بحفظنا وباعیننا
باعیننا ای نحن نراک ونحفظک وتجری باعیننا
ذا کان بحیث تحوطه عنایته وتکتنفه رعایته
انما صفات زائدة عند الجمهور وهو احد قولی
الشیخ ابی الحسن الاشعری ... قال الحافظ قال حدثنا جویریة بن اسماء
الضبعی ... عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال ...
المقدسة لا عینه فیه ایماء الی الرد علی من یقول
اثبات الجارحة ولا دلالة فیه للمجسمة کالجسمیة
نقص لا ... وسئل الحافظ ابن حجر هل نقار ...
... عنه من سوابقه علی معتقد وکان یعتقد تنزیه
... الشبهة التشبیه تعالی الله عن ذلک وان المسیح
... عینه عنبة طافیة بالیاء ای ناتئة
... حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة
... عن النبی صلی الله علیه وسلم انا

قوله فیما وصله الخ لم یذکر من وصله وذکر فی الفتح بقوله وصله مسلم واصحاب السنن الثلاثة من روایة سفیان بن عیینة عن عبد الله ابن ابی نجیح عن مجاهد اھ

... خطایاه التی اصابها وهی قوله
... واختلال و **کلیما فیاتون موسی**
قال حدثنا عفان ... **فاقتل النفس بغیر حق ولکن**
عقبة قال حدثنی بالافراد **غراب ورواحه المخفقة**
بضم المیم وفتح الحاء المهملة وسلم وسقطت الصلاة لابی ذر
فی غزوة بنی المصطلق ان یهود ناویل **وما تاخر**
اخذوا من ... کثار اسراف اذوا الموقف **فیؤذن لی** بالفاء
علیه وسلم **عن العزل بدعی** ای فیترکنی ما شاء ان
ای لیس علیکم ضرر فی ترک ... السین المهملة وفتح المیم
من هو خالق الی یوم ... تعط بغیرها واشفع تشفع
وقال مجاهد ... مجاهد بن جبر فی تفسیر سورة البقرة بعلمنها بلفظ
عن العزل فقال **قال النبی صلی الله علیه وسلم رایت ربی تعالی وقعت له**
الی الوجود **باب قول** الکشمیهنی تسمیة بالغوثیة وسلم
ای خلقته بنفسه من غیر توسط فیهم فیشفعنی تعالی انهم
القدرة لم یکن بین ادم وابلیس فرق ... ساجدا فیدعنی

ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك قل يسمع لك ولابي ذر والاصيلي تسمع بالفوقية وسل تعطه
واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابي ذر علمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول
يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن فيها من الكفرة ووجب عليه الخلود بنحو قوله خالدين فيها ابدا قال [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله وكان في قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد
ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة حبة من الحنطة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو
النمل الصغار او الهباء الذي يظهر في عين الشمس او غير ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب الكبائر وبيان فضيلة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء واما ما نسب الى الانبياء من الخطايا فمن باب التواضع وحسنات الابرار سيئات المقربين وهم
صلوات الله وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملأى [illegible]
التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا ينقصها
نفقة المراد من قوله ملأى لازمه وهو انه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له سحاء الليل والنهار بفتح السين والحاء
المشددة المهملتين وبالمد والرفع خبر مبتدأ مضمر او خبر ثان وبالنصب على المصدر اي تسح سحا الليل والنهار نصب على الظرفية يعني
دائمة الصب والهطل بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكأنها فوارة شبهها بالعين
التي لا يغيضها الاستقاء وقال ارأيتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات والارض اي انفق منذ
خلق السموات والارض من حين كان عرشه على الماء الى يومنا ولابي ذر منذ خلق الله السموات والارض فانه لم يغض بفتح
وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده قال الطيبي [illegible]
بقوله لا يغيضها نفقة وقد يملأ على الشيء [illegible]
ثم اتبعه [illegible] اشارة الى الفيض [illegible] من ذكر الليل
[illegible] ظاهر غير خاف على ذي بصر وبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله ارأيتم على
لانه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من غير نظر الى مفرداته ابان زيادة الغنى وكمال
الجود والبسط في العطاء وقال في نسخة وكان عرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض وبيده الاخرى
العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من يشاء والميزان كما قال
مثل والمراد القسمة بين الخلق او المراد يخفض الميزان ويرفعه فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن
ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو مما يؤيد ان الضمير المستتر في
يخفض ويرفع للميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان عادة المخاطبين تعاطي الاسباب باليدين معا فعبر عن ذلك ليحمل الفهم
ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه والحديث سبق بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في قوله وهي قال قال الله
انفق انفق عليك وبه قال حدثنا مقدم بن محمد الهلالي الواسطي ولابي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني بالافراد عمي القاسم
ابن يحيى عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يقبض يوم القيامة الارض اي الارضين السبع ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع وتكون السموات
السبع بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه والمراد بهذا الكلام
اذا اخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على كنه جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقة او جهة مجاز يعني الارضين السبع
مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن الا قبضة احدى يديه ثم يقول انا الملك [illegible] ولمسلم من حديث [illegible]

سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين ابن داود بن ابي زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة آخره راء المدني سكن بغداد وليس له
في الكتاب الا هذا الموضع عن مالك الا انه وصله الدارقطني في غرائب مالك وابو القاسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر
سمعت سالما هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الحديث ووصله مسلم وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله
عز وجل الارض وهذا سبق موصولا في باب قوله تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن
ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان يهوديا
لم يعرف اسمه وفي مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وزاد في رواية شيبان من الاحبار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع
والشجر على اصبع زاد في رواية شيبان الماء والثرى وفي رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع
والخلائق من لم يتقدم له ذكر على اصبع ثم يقول تعالى انا الملك وفي رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك ثم قرأ
عليه الصلاة والسلام وما قدروا الله حق قدره اي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان الراوي
المذكور عن الثوري بالسند المذكور وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة
السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا
من قول اليهودي وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد بن يونس عن فضيل وكذا سبق في تفسير سورة الزمر قال الخطابي ذكر الاصبع
وقال انه لم يقع ذكره في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف
اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودي فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه من التوراة الفاظ ... وتصديقا له اي لليهودي
ظن وحسبان وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه
انتهى وتعقبه بعضهم بورود الاصابع في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن
هذا لا يرد عليه لانه انما نفى القطع نعم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر على الطعن
في ثقات الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار
وحاشاه صلى الله عليه وسلم من ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه
كتاب التوحيد بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الانكار والغضب
على الواصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يؤمن بنبوته انتهى وبه قال حدثنا عمر بن حفص
بن غياث سقط لابي ذر ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
سمعت ابراهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات
على اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق اي الذين لم يذكروا وفيما مر على اصبع ثم يقول
انا الملك انا الملك قالها مرتين قال ابن مسعود فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة
ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا قرأ عند ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه
الرواية هي الصحيحة المحققة واما من زاد وتصديقا له فليست بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله محال اذ لو كان ذا

وأصابع وجوارح لكان كل واحد منا لو كان كذلك لاستحال أن يكون إلها فقول اليهودي محال وكذب ولذلك أنزل الله في الرد عليه
وما قدروا الله حق قدره فتأمله وهذا يرده ما سبق قريبا والله الموفق والمعين لا رب سواه **باب قول النبي صلى الله عليه**
وسلم لا شخص أغير من الله لا للجنسية وأغير أفعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير أبي ذر باب فالتالي مرفوع ثم
وبه قال **حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي** وثبت لفظ التبوذكي لأبي ذر قال **حدثنا أبو عوانة** الوضاح اليشكري
قال **حدثنا عبد الملك** بن عمير **عن وراد** بفتح الواو والراء المشددة كاتب **المغيرة** بن شعبة ومولاه **عن المغيرة** رضي الله عنه
أنه **قال قال سعد بن عبادة** سيد الخزرج رضي الله عنه **لو رأيت رجلا مع امرأتي** غير محرم لها **لضربته بالسيف**
غير مصفح بفتح الصاد والفاء المشددة وبسكون الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية أي غير ضارب بعرضه بل بحده
فبلغ ذلك الذي قاله سعد **رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون** ولأبي ذر أتعجبون **من غيرة سعد**
والله بجر الهاء بواو القسم **لأنا** لأنه مبتدأ دخلت عليه لام التأكيد المفتوحة خبره **أغير منه والله أغير مني** مبتدأ وخبر
قال ابن دقيق العيد المنزهون لله إما ساكتون عن التأويل وإما مؤولون والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشيء والحماية
وهما من لوازم الغيرة فأطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الأوجه الشائعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله **ومن أجل غيرة الله عز وجل حرم الفواحش** جمع فاحشة وهي كل خصلة
قبيحة من الأقوال والأفعال **ما ظهر منها** كنكاح الجاهلية الأمهات **وما بطن** كالزنا **ولا أحد أحب** بالرفع
خبر لا ولأبي ذر ولا أحد بالرفع منونا أحب **إليه العذر من الله** برفع أحب أيضا في الفرع كأصله وبالنصب خبر لا
الحجازية والعذر رفع فاعل أحب وفي العذر الحجة **ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين** بكسر الشين والذال
المعجمتين أي بعث الرسل للخلق قبل أخذهم بالعقوبة وفي غير رواية أبي ذر بتقديم المنذرين على المبشرين وفي مسلم بعث المرسلين
مبشرين ومنذرين **ولا أحد أحب إليه المدحة** بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل أحب والمدح الثناء بذكر
أوصاف الكمال والإفضال **من الله عز وجل ومن أجل ذلك وعد الله الجنة** من أطاعه ...
وعمله وهو من الطاعة العالية ... في ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر تنبيه لسعد على أن لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل
بل يتأنى ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لإيثاره الحق وقمع نفسه و
غلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه **وقال**
عبيد الله بضم العين **ابن عمرو** بفتحها ابن أبي الوليد الأسدي مولاهم الرقي ... وصله الدارمي عن زكريا بن يحيى عن عبيد الله
بن عمرو **عن عبد الملك** بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة قال بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم **لا شخص**
أغير من الله قال الخطابي إطلاق الشخص في صفات الله عز وجل غير جائز لأن الشخص لا يكون إلا جسما مؤلفا فخليق أن لا تكون
هذه اللفظة صحيحة وأن تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك أن أبا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير في هذا الباب لم يذكرها ...
فيعمل في الاستعمال على الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقيها بل في كلام بعضهم جفاء
ونعت ... لفظ شخص جرى على هذا السبيل إن لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم إن عبيد الله بن عمرو انفرد به عن عبد الملك ولم
يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال ابن فورك لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند والإجماع على المنع منه لأنه
الجسم المركب وكذا قال شيخه الداودي والقرطبي وطعنهم في الحديث من تعلق بقوله تفرد به عبيد الله بن عمرو به ليس كذلك فقد أخرجه الإسماعيلي من طريق عبيد الله
بن عمر القواريري وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثلاثتهم عن أبي عوانة الوضاح بالسند الذي أخرجه به البخاري لكن قال
في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا أحد ثم ساقه من طريق زائدة ابن قدامة عن عبد الملك كذلك فكأن هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري
في حديث أبي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو وقد أخرجه مسلم عن القواريري وأبي كامل كذلك ومن
طريق زائدة أيضا فكأن الطاعنين لم يستحضروا أن ذلك صحيح مسلم ولا شعور لهم من الكتاب التي وقعت فيها هذه اللفظة من غيره

رواية عبد الله بن عمرو وورود الروايات الصحيحة والطعن في أئمة الحديث الضابطين مع إمكان توجيه ما رووه من الأمور التي
أنكر عليها كثير من غير أهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطئة
الرواة الثقات بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات إما التفويض وإما التأويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر إذ ليس في هذا
لفظ ما يقتضي إطلاق الشخص على الله وما هو إلا بمثابة قولك لا رجل أشجع من الأسد هذا لا يدل على إطلاق الرجل على الأسد بوجه
من الوجوه فأي داع يدعو لذلك التوهيم الراوي في ذكر الشخص أنه تصحيف من قوله لا شيء أغير من الله كما صنعه الخطابي **باب**
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى **قل أي شيء أكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيئاً** إثباتاً للوجود ونفياً للعدم وتكذيباً
للزنادقة والدهرية في قوله الله عز وجل **قال الله** ولأبي ذر قل أي شيء أكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيئاً
قال في المدارك أي شيء مبتدأ وأكبر خبره وشهادة تمييز وأي كلمة يراد بها بعض ما تضاف إليه فإذا كانت استفهاماً كان
جوابها مسمى باسم ما أضيفت إليه قوله قل الله جواب أي الله أكبر شهادة فالله مبتدأ والخبر محذوف فتكون دليلاً
على أنه يجوز إطلاق اسم الشيء على الله تعالى وهذا لأن الشيء اسم للموجود ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون
شيئاً ولذا نقول الله تعالى شيء لا كالأشياء **وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئاً** في الحديث الآتي وهو
من صفات الله تعالى أي من صفات ذاته **وقال كل شيء هالك إلا وجهه** استثناء متصل فإنه
يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح فيدل على أن لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثناء منقطع
والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **أخبرنا مالك** الإمام **عن أبي حازم**
سلمة بن دينار **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه أنه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل** لم يسم
لما قال له في المرأة الواهبة نفسها له ولم يردها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها
فقال هل عندك من شيء قال لا قال انظر ولو خاتماً من حديد فقال ولا خاتماً من حديد فقال له **أمعك من القرآن**
شيء قال نعم **سورة كذا وسورة كذا لسور سماها** ... في روايته عن أبي هريرة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني
البقرة وسوراً من المفصل وقد أجمع على أن لفظ شيء يقتضي إثبات موجود ولفظة لا شيء تقتضي نفي موجود وأما قولهم
فلان ليس بشيء فإنه على طريق المبالغة في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر من حديث سبق
في النكاح **باب قوله تعالى وكان عرشه على الماء** أي فوقه أي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والأرض إلا الماء
وفيه دليل على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والأرض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب صفة
العرش عن بعض السلف أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه ألف سنة وأن ساعة خمسين ألف سنة أنه بعد ما
بين العرش إلى الأرض السابعة مسيرة خمسين ألف سنة وقيل لما ذكره في المدارك أن الله خلق ياقوتة خضراء فنظر إليها بالهيبة
فصارت ماء ثم خلق ريحاً فأقر الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف العرش على الماء أعظم اعتبار لأهل الأفكار
وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعاً أن السموات السبع والأرضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة
بأرض فلاة وأن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة **قال أبو العالية** رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى
استوى إلى السماء معناه ارتفع وهذا وصله الطبري **وقال أبو العالية** أيضاً في قوله تعالى **فسواهن أي خلقهن** ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
فسوى أي خلق وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى **استوى على العرش** أي **علا على العرش** وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي
نجيح عنه قال ابن بطال هذا صحيح وهو المذهب الحق وقول أهل السنة لأن الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه وتعالى
عما يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح ... أنه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من أئمة أهل السنة وبعض
... من قال علا بمعنى ارتفع غير ... ولا يطلق ... على الله فليكن علو كذلك في حقه
أن الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع وقال المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة ورد بأنه تعالى لم يزل قاهراً غالباً

مستويا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تأويلهم انه كان مغالبا فيه فاستولى عليه بقهره
من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار وقد تقرر ان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول
وهو محال في حقه تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستواء
غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن ابي عبد الرحمن انه سئل كيف استوى
على العرش قال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسير المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد اي الكريم والودود التي في الكريم
الودود اي من قوله تعالى الغفور الودود اي الحبيب قال في اللباب والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد
لعباده بالعفو وقال في الفتح وقدم المصنف المجيد على الودود لان غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش
المجيد وانما ذكر الودود استطرادا لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش بالرفع صفة له واختلف القراء
في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش يقال حميد مجيد كأنه فعيل اي كأن مجيد على
وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد وللكشميهني من حمد بغير ياء لتناسبا ضبطا كذا في الفرع وقال في الفتح
كذا للحموي بغير ياء ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل هذا قول ابي عبيدة في قوله تعالى عليكم اهل
البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه منه ان مجيد فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميد فعيل
بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود واما في بعض النسخ محمود من حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا
للفاعل وللمفعول ايضا وانما قال كأنه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى مجد ثم قال وفي صحاح البخاري تعقيد
قال في الفتح التعقيد في قوله محمود من حمد والله اعلم اختلفت الرواة فيه والاولى فيه ما وجد في اصله وهو كلام ابي عبيدة انتهى قال
العيني قوله التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد
ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري في قوله ومحمود اخذ من حميد لان محمودا من حمد وانما كلامه

حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي قال عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين
المعجمة والدال المهملة المشددة ابي صخرة المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء
الزاي عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه انه قال اني عند النبي صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في شرح المشكاة المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من
الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل اهتمامهم بالدنيا والاستعطاء
قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وقد جئنا للاستعطاء من المال فاعطنا منه زاد في بدء الخلق فتغير وجهه فدخل ناس من
اهل اليمن هم الاشعريون قوم ابي موسى فقال صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها
بنو تميم قالوا قبلنا ذلك زاد ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله جئناك لنتفقه
ولنسألك عن هذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق العالم ما كان قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم من
من اهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم كان الله ولم يكن شيء قبله وفي رواية ابي معاوية كان الله قبل
كل شيء وقال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا وقد يجوز ان تكون
الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي الى انهما جملتان مستقلتان وكان
عرشه على الماء وقال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال الحافظ
وكان عرشه على الماء قوله على الماء كأنه من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه بمنزلة ثم وقال في الكشاف نحو قوله

ترجمه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في اصل الثبوت
وان كان هناك تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شئ غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر المؤلف رحمه الله الآية الثانية
في اول الباب عقب الآية الاولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله
ثم بعد خلق العرش على الماء خلق السموات والارض وكتب اي قدّر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كل شئ من الكائنات قال
عمران بن حصين ثم اتاني رجل لم يسمّ فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب
الذي يرى في شدة القيظ كأنه ماء ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رؤيتها وايم الله وفي نسخة الحلف بالله لوددت بكسر الدال الاولى
وسكون الثانية انها اي ناقتي قد ذهبت ولم اقم قبل تمام الحديث تأسف على ما فاته منه وقد سبق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه
انه قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام
بعدها همزة لا يغيضها بالتحتية ولابي ذر بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين والحاء المهملتين ممدود اي
دائمة الصب والهطل بالعطاء ارأيتم اي اخبروني ما انفق منذ ولابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص
المهملة ما في يمينه وفي رواية الكشميهني [illegible] بيده وهما بمعنى وعرشه
على الماء وبيده الاخرى الفيض بالفاء والضاد المعجمة اي فيض الاحسان بالعطاء او القبض بالقاف والموحدة
والمهملة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون الفيض بالفاء بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات او للشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل
للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي قال والاول هو الاولى يرفع اقواما ويخفض آخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله وعرشه
على الماء وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو نصر الكلاباذي او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا
محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام
ابو اسماعيل [illegible] عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه قال جاء زيد بن حارثة يشكو
له من اخلاق زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها
يقول له اتق الله يا زيد وامسك عليك زوجك فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق كذا ذكر
قال انس بدل قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفاء
تفخر باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به من فوق سبع سموات وعن ثابت
البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي مظهره وهو ما اعلمه الله بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها وتخشى
الناس مقالة الناس انه نكح امرأة ابنه نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما وبه قال حدثنا خلاد
بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة
وسكون الهاء البصري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت آية الحجاب يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الآية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا
وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم
في السماء حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات
والصفات وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت
زينب يا رسول الله لست كاحد من نسائك ليست منهن امرأة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث
ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الآباء وانا

تزوجني الله من رسوله وانزل في القرآن وفي مرسل الشعبي مما أخرجه الطبري وأبو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيان
كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم أنا أعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا وأكرمهن سفيرا وأقربهن
رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيري وهذا
الحديث آخر ما وقع في البخاري من ثلاثياته وهو الثالث والعشرون وأخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح والنعوت
وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
ان الله عز وجل لما قضى الخلق أتمه وأنفذه كتب أثبت في كتاب عنده فوق عرشه صفة الكتاب
ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله تعالى قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير
فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه أن الغضب بعد صدور
المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة فانها فائضة على الكل دائما أبدا اهـ والحديث سبق قريبا * وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن المنذر الحزامي أحد الأعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفاء مصغرا قال حدثني بالافراد
أبي فليح بن سليمان قال حدثني بالافراد هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان
كان ولأبي ذر والوقت فان حقا على الله عز وجل بمحض وعده الصادق وفضله العميم ان يدخله الجنة
هاجر في سبيل الله عز وجل أو جلس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا ننبئ بضم النون
الأولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة بعدها همزة نخبر الناس بذلك وفي الجهاد أفلا نبشر الناس قال
ان في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء
والأرض وفي الترمذي انه مائة عام وفي الطبراني خمسمائة عام وعند ابن أبي عاصم في كتاب السنة
بين سماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء وسماء خمسمائة عام وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي
خمسمائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمسمائة عام والكرسي فوق العرش ولا يخفى عليه شيء من أعمالكم فسلوه الفردوس بكسر الفاء وسكون الراء
فانه أوسط الجنة وأعلى الجنة والأوسط الأفضل ولا منافاة بين قوله أوسط وأعلى وفوقه أي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوق على الظرفية
في الفرع وقال القاضي عياض قيده الأصيلي بالضم وأنكره ابن قرقول وقال انما قيده الأصيلي بالنصب وقال في المصابيح والكلام
الضم وجه ظاهر وهو أن فوق من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما يأبى رفعه الا بتأويل كما وقع في هذه الرواية
ومنه أي من الفردوس ولأبي ذر عن الكشميهني ومنها أي من جنة الفردوس تفجر أنهار الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة مبنيا للمفعول
والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله من كتاب الجهاد * وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر أي ابن أعين البخاري البيكندي قال حدثنا
أبو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما ألف آخره ميم عن الأعمش سليمان عن ابراهيم هو التيمي عن أبيه يزيد بن شريك
عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه أنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا أبا ذر
هل تدري أين تذهب هذه الشمس قال أبو ذر قلت الله ورسوله أعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب
يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول عندها أو لا تستدعي البتة حياة أو المراد الملك الموكل بها ولأبي ذر فتستأذن في
فيؤذن لها زاد أبو ذر في السجود وكأنها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرأ عليه الصلاة والسلام
مستقر لها في قراءة عبد الله بن مسعود وفي بدء الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد
فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك
تقدير العزيز العليم * وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف

قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشئ والسباق بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابي ذر ان زيد بن ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني به افراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي ولابي ذر عن ابن شهاب الزهري عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي بتشديد الياء ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القرآن فتتبعت القرآن اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره بالجر لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق مطافا لاهل السماء وقبلة للدعاء وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي في فضائل القرآن. وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال مع ابي خزيمة الانصاري كما في الاولى ووقع في تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة يعقوب بن ابراهيم لموسى بن اسماعيل في روايته عن ابراهيم بن سعد وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق ان آية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية وآية الاحزاب مع خزيمة. وبه قال حدثنا معلى بن اسد وفتح العين المهملة [illegible] قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب اي عند حلوله لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع المعلومات المحيط بها لا يخفى عليه خافية ولا تعزب عنه قاصية ولا دانية ولا يشغله علم عن علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب العرش العظيم لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم والعرش رفيع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء من المخلوقات [illegible] العظمة ومن فوقه تنزيل الاحكام والحكمة التي بها كون كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين. والحديث ذكر في كتاب الدعوات. وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون ولابي ذر قال اي ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم وسقطت التصلية الثانية لابي ذر فاذا انا بموسى عليه السلام اخذ بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله وحكي الضم والفتح وبعدها شين معجمة مضمومة آخره نون مرفوع عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني عن عبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من بعث وفي رواية ابي معمر في احاديث الانبياء اول من يفيق فاذا موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث سبق في احاديث الانبياء. باب قول الله تعالى تعرج الملائكة تصعد المعارج التي [illegible] والروح جبريل خص بالذكر بعد العموم لفضله او خلق هم حفظة على الملائكة كما ان الملائكة حفظة علينا او ارواح المؤمنين عند الموت اليه الى عرشه او الى المكان الذي هو محلهم وهو في السماء لانها محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب الى محل القبول والرضى وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي الله عنهما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من

السماء • وهذا موضع ترجمة كما لا يخفى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وعند
البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائضه فمن ذكر الله ولم
يؤد فرائضه رد كلامه وقال الفراء معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلم
الطيب عبارة عن القبول يقال معنى ذي المعارج هو الملائكة العارجات تعرج الى الله عز وجل فسر بذي ذلك من الهوي والكسر
[illegible] في قوله الى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف من التاويل واضافة المعارج اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع
اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان • وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون
يتناوبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار تاتي جماعة بعد اخرى ثم تعود الاولى عقب الثانية [illegible]
في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى ويجتمعون في وقت صلاة العصر وفي وقت صلاة الفجر ثم يعرج
الملائكة الذين باتوا فيكم الى السماء فيسالهم ربهم عز وجل [illegible] وهو اعلم بهم
اي بالمصلين من الملائكة ولغير الكشميهني بكم بالكاف بدل الهاء فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون
[illegible]
تركناهم وهم يصلون [illegible]
[illegible] مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون • والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر من كتاب
الصلاة • وقال ولابي ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي
شيخ البخاري فيما وصله ابو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق
بعدل تمرة بفتح العين وكسرها اي بمثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه من كسب طيب
ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء لتاكيد [illegible] فان الله يتقبلها
بيمينه وعبر باليمين [illegible] ولابي ذر عن الكشميهني يتقبلها [illegible] وسكون القاف وتخفيف
الموحدة ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر عن المستملي لصاحبها اي لصاحب الصدقة بمضاعفة الاجر [illegible]
الكمية كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي تعدل التمرة مثل
الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه اي الحديث ورقاء بن عمر عن عبد الله بن
دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى
الله الا الطيب ولابي ذر الا الطيب • وهذا وصله البيهقي لكنه قال في اخره مثل احد بدل قوله في الرواية المعلقة مثل
ومراد المؤلف ان رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان الا في شيخ شيخهما فعند سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقاء
عن سعيد بن يسار هو به قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع
ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم
الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم قال السوق
ليس فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني [illegible]
ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين [illegible] وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة وسبق في الباب السابق ولعل
نقله الى هنا [illegible] وقد سبق قريبا • وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه
عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن البجلي ابي الحكم الكوفي العابد او ابي نعم [illegible]

شنا قبيصة بن عقبة المذكور عن ابيه سعيد بن مسروق ولابى ذر زيادة الخدرى رضى الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة
وكسر العين الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والتانيث على ارادة القطعة من الذهب وقيل بعض
الذهب فى بعض اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف وحدثنى بالافراد و واو العطف ولابى ذر
حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى اليمانى قال اخبرنا سفيان
الثورى عن ابيه سعيد عن ابن ابى نعم عبد الرحمن البجلى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال بعث على اى ابن
ابى طالب وهو باليمن ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى اليمن الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فى تربتها اى مستقرة فيها
واراد بالتربة تبر الذهب لانه يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس بالحاء والسين المهملتين
بينهما الف فموحدة الحنظلى بالحاء المهملة والظاء المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ثم احد بنى مجاشع بميم مضمومة
فجيم فالف فسين معجمة مكسورة فعين مهملة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبين عيينة بضم العين
مصغرا ابن بدر الفزارى بفتح الفاء نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام
وبعد الالف مثلثة العامرى ثم احد بنى كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبين زيد الخيل بالخاء المعجمة
واللام ابن مهلهل الطائى نسبة الى طيئ ثم احد بنى نبهان ... بن عمرو ... المؤلفة فتغضبت قريش والانصار
بالفوقية والغين والضاد المشددة المعجمتين وموحدة من الغضب ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى فتغيظت بالظاء المعجمة من الغيظ
فقالوا يعطيه اى يعطى صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل نجد اى سادات اهل نجد ويدعنا ولا يعطينا منه
شيأ قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد
الياء الساكنة صاد مهملة غائر العينين داخلتين فى رأسه لاصقتين بقعر الحدقة ناتئ الجبين مرتفعه كث اللحية بالمثلثة المشددة
كثير شعرها مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد محلوق
الرأس فقال يا محمد اتق الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم فمن يطيع الله اذا عصيته فيأمنى بفتح الميم وتشديد النون
ولابى ذر فيأمننى على اهل الارض ولا تأمنونى ولابى ذر ولا تأمنوننى بنونين كالسابقة فسأل رجل من القوم من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل عمر بن الخطاب فيحتمل انهما سألا فمنعه النبى صلى الله
عليه وسلم من قتله استئلافا لغيره فلما ولى الرجل قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبى صلى الله عليه وسلم
فى الموضعين لابى ذر ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى
من نسله قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اى لا يرفع فى الاعمال الصالحة
يمرقون من الاسلام مروق السهم خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية
مشددة الصيد المرمى يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان بالمثلثة لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد لاستأصلنهم بحيث لا ابقى منهم احدا كاستئصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فى رواية المغازى الا تأمنونى وانا امين من فى السماء اى على العرش فوق السماء وهذه عادة البخارى
فى ادخال الحديث فى الباب للفظة تكون فى بعض طرقه هى المناسبة لذلك الباب يشير اليها واصلا لتشحيذ الاذهان والحث على الاستحضار
والحديث سبق فى باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا وفى المغازى فى باب بعث على وفى تفسير سورة براءة وبه قال
حدثنا عياش بن الوليد بفتح العين المهملة وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم التيمى عن ابيه ولابى ذر اراه بضم الهمزة اى اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمى الكوفى عن ابى ذر جندب
بن جنادة رضى الله عنه انه قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجرى لمستقر لها قال مستقرها
تحت العرش شبه بمستقر المسافر اذا قطع مسيره وسبق مزيد لذلك فى محله والله الموفق وسبق الحديث فى بدء الخلق

وفي التفسير باب قوله تعالى وجوه هي وجوه المؤمنين يومئذ يوم القيامة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة
القاضي تراه مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول وليس
هذا في كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على انتظارها الانعام او ثوابه لا يصح لانه يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته
ولا يعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه لا يليق الانتظار في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون ابن
اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان ابن عبد الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن بشير الواسطي وللحموي والمستملي او هشيم
بالشك عن اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم بالزاي والحاء المهملة البجلي
عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ بسكون المعجمة نظر الى
١١ القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها
ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا تتزاحمون ولا تختلفون في رؤيته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل
بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم
الى بعض ومعناه بفتح التاء كذلك والاصل لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف من الضيم ومعناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم
دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك فان
استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي عن صلاة قبل
طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم المغلوبية بقطع الاسباب المنافية
للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى القطان
الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع بن حنظلة من تميم قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه
بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابي عبد الله
البجلي تابعي كبير فاتته الصحبة بليال عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم انكم وللكشميهني والمستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم عيانا
بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا رأيته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار البصري قال حدثنا
حسين الجعفي بن علي بن الوليد نسبة الى جعفة بن سعد العشيرة بن مذحج عن زائدة بن قدامة انه قال حدثنا بيان بن بشر
بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعد موحدة الاحمسي بالحاء والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير
البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة
كما ترون هذا البدر لا تضامون في رؤيته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم الى بعض كما تتضامون في رؤية
الهلال اول رأس الشهر لخفائه ودقته بل ترونه رؤية محققة لا خفاء فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي
ثم الجندعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الراء واصله تضاررون بالبناء للمفعول فسكنت الراء الاولى
وادغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف الراء والمعنى لا تختلفون ولا تتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره والحديث من الضير
ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال
فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل
الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد الفوقية
وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان

الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية بينهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله طغيوت ثم طيغوت ثم الطوت الشياطين
والاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل رأس في الضلال وتبقى هذه الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون
سقطت النون للاضافة اى شافعو الامة او قال منافقوها شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول المعتمد
فيأتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة والانتقال وهو محمول على الاتيان المعروف عندنا لكن على معنى ان
الله تعالى ... الاسناد المجازى مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة
التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا ... يقولون نعوذ بالله منك ... حتى
يأتينا ربنا فاذا جاء نا ... ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيقول ... تمييز المنافقين في صورته التي يعرفون
اى التي هو عليها من التعالى عن ... الحدث تعالى عن ذلك فهم بنفسه المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال في المصابيح صورته
التي يعرفون اى في علامة جعلها ... دليلا على معرفته والتفرقة بينه وبين خلقه فسمى الدليل والعلامة صورة مجازا كما تقول للعرب
صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا ... الامر والحديث لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة امرك وحديثك وكثيرا ما يجرى على السنة فهو تجوز ...
... كذا فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ... ويشد ... ابن ... ها هم الملائكة
الذين ... اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة ... ظهري جهنم على وسطها فاكون انا وامتي
اول من يجيزها اى يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابي ذر عن الاصيلي وابن عساكر من يجيء ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة
الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب جمع كلوب بفتح الصاد معلقة مأمورة باخذ من امرت
مثل شوك السعدان بفتح السين والدال بينهما عين مهملات ذو شوك هل رأيتم السعدان استفهام تقرير لاستحضار الصورة
المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اى الشوكة وللكشميهني ما قدر
عظمها الا الله تعالى قال القرطبي قيدناه قدر عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهام وقدر مبتدأ او بنصبها على انه مفعول
مفعول يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك بعمله وهو الكافر
وللاصيلي وابي ذر عن المستملي المؤمن بالميم والنون بقى بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء او الموبق بعمله بالشك وللحموي
والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقي بالموحدة وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي يعني بالتحتية من الوقاية اى يستره عمله وللمستملي
الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعملة الفاء في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم ومنهم المخردل
بالمعجمة والدال المهملة المنقطع الذي تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى في النار وقيل المخردل المصروع قال السفاقسي وهو انسب بسياق الخبر
او المجازى بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاى بينهما الف من الجزاء او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازى بغير شك
ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم ولام مشددة مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصححا عليه اى يتبين قال في الفتح يحتمل
... المعجمة اى يخلى عنه ثم يرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش ومكدوس في جهنم حتى اذا فرغ
الله عز وجل من القضاء بين العباد الام وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضى عليه
المراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اى من القضاء بعذاب من يفرغ
عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة ... لفظها واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله عز وجل
شيئا ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار باثر السجود ولابي ذر عن
... باثار السجود تأكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تأكل اثر السجود وهو
الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووي لكن في مسلم الا دارات الوجوه وهو كما قال عياض يدل
ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية الحديث ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه

وفي مسلم من حديث سمرة وإلى ركبتيه وفي رواية هشام بن سعد حدثنا أبي سعيد والحقوية لكن حمله النووي على نوع مخصوص ونقل
بعضهم أن علامتهم الغرة ويضاف إليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل إليه الوضوء فيكون أشمل من قال أعضاء السجود لدخول
جميع اليدين والرجلين لا تخصيص الكفين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الأعضاء
مع الانغماس لأن تلك الأحوال الأخروية خارجة عن قياس أحوال أهل الدنيا ودل التنصيص على دارات الوجوه أن الوجه كله لا تؤثر فيه
النار إكراماً لمحل السجود ويحتمل أن الاقتصار عليها للتنويه بها لشرفها **فيخرجون من النار قد امتحشوا** بضم
الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة أو بفتحها [illegible] احترقوا وظهر عظمهم **فيصب عليهم** [illegible]
وفتح الصاد [illegible] الحياة [illegible] فينبتون [illegible] بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بذور الصحراء [illegible]
السيل بفتح الحاء المهملة والميم [illegible] العثراء الذي يجيء به السيل
تكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة [illegible] وقال البيهقي [illegible] ثم يفرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل [illegible] منهم مقبل بوجهه [illegible] معناه [illegible] والتشديد [illegible] في أخبار بني إسرائيل
أنه كان نباشاً [illegible] الدارقطني في غرائب مالك أنه رجل من جهينة [illegible] فيقول أي بسكون الياء رب
اصرف وجهي عن النار [illegible] قد قشبني ريحها وأحرقني ذكاؤها بفتح الذال
وبالمد لكافة ولأبي ذر ذكاها بغير همز [illegible] فيدعو الله عز وجل بما شاء أن يدعوه ثم يقول الله عز وجل
له هل عسيت بفتح السين وكسرها إن أعطيت ذلك بضم الهمزة ولأبي ذر إن أعطيتك ذلك أن تسألني غيره
فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي ربه ولأبي ذر ربه الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف
الله عز وجل وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله عز وجل أن يسكت حياء ثم يقول
أي رب قدمني بسكون الميم بعد كسر الدال المشددة إلى باب الجنة فيقول الله عز وجل له أليس قد أعطيت عهودك
ومواثيقك أن لا تسألني غير الذي أعطيت أبداً أي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن آدم
فعل تعجب من الغدر [illegible] فيقول أي رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل هل عسيت
إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي الله ما شاء من عهود ومواثيق
فيقدمه إلى باب الجنة فإذا قام إلى باب الجنة انفهقت بنون ساكنة ففاء فهاء فقاف
انفتحت واتسعت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور
فيسكت ما شاء الله عز وجل أن يسكت ثم يقول أي رب أدخلني الجنة فيقول الله عز وجل أليس قد أعطيت عهودك
ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت فيقول [illegible] ويلك يا ابن آدم ما أغدرك
فيقول أي رب لا أكونن بنون التوكيد الثقيلة ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني لا أكون بإسقاطها أشقى خلقك قال
فإن قلت هذا ليس بأشقى لأنه خلص من العذاب وزحزح عن النار وإن لم يدخل الجنة قلت يعني أشقى أهل التوحيد الذين هم أبناء جنسه وقال الطيبي
فإن قلت كيف طابق هذا الجواب قوله أليس قد أعطيت العهود والمواثيق قلت كأنه قال يا رب بلى أعطيت العهود والمواثيق ولكن تأملت كرمك
وعفوك ورحمتك وقولك لا تيأسوا من روح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون فوقفت على أني لست من الكفار الذين أيسوا من رحمتك
وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسألت ذلك [illegible] تعالى [illegible] هذا القول ضحك كما قال فلا يزال يدعو
الله عز وجل حتى يضحك منه المراد لازم الضحك وهو الرضا فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فإذا دخلها قال الله عز وجل له
تمنه بعد ما سكت فسأل ربه عز وجل وتمنى حتى إن الله ليذكره أي ليذكر المتمني يقول ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يقول من
كذا وكذا أي يسمي له أجناس ما يتمنى تفضلاً منه ورحمة حتى انقطعت به الأماني جمع أمنية قال الله عز وجل ذلك
لك ومثله معه قال الداودي في صاحبه فإن قلت قد علم أن الدار الآخرة ليست دار تكليف فالحكمة في تكرار أخذ

بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فهاء تأنيث فيها عرض واتساع وقال الأصمعي بها سعة لا على دقيقة
الأسفل ولأبي ذر عن الكشميهني مطلفحة بتقديم الطاء والحاء على اللام وتأخير الفاء بعد اللام لها شوكة عقيفاء بضم العين المهملة
وفتح القاف وبعد الفاء بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود ولأبي ذر عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفاء
بعدها هاء تأنيث بوزن كريمة تكون بنجد يقال لها السعدان يمر المؤمن عليها كالطرف بفتح الطاء وسكون الراء أي
كلمح البصر وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل جمع أجواد وأجواد جمع جواد وهو الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الراء
الإبل واحدتها الراحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام ... وناج مخدوش بضم الميم وسكون الخاء المعجمة آخره شين
معجمة مخموش ممزق ومكدوس بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة ومدفوع
في نار جهنم والحاصل أنهم ثلاثة أقسام مسلم لا يناله شيء أصلاً وقسم يخدش ثم يرسل فيخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر
آخرهم أي آخر الناجين يسحب سحباً فما أنتم بأشد خبرها والخطاب للمؤمنين لي مناشدة نصب على التمييز
أي مطالبة في الحق ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من أشد وقوله من المؤمن صلة أشد يومئذ للجبار متعلق بمناشدة وإذا
ولأبي ذر عن الكشميهني فإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم متعلق أيضاً بمناشدة كالجبار وقال في الكواكب أي ليس طلبكم ... أي شأن
حق ... الظاهر ... المؤمنين بالشفاعة
لإخوانهم وجمع الضمير في المؤمن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولأبي ذر عن الكشميهني وبقي إخوانهم ثم قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي
أن يكون قوله وإذا رأوا جواباً ولكن قوله في إخوانهم مقدم عليه حكماً وهذا خبر مبتدأ محذوف أي وذلك إذا رأوا نجاة أنفسهم
استئناف كلام وهو قوله يقولون وقال العيني الذي يظهر من حل التركيب أن يقولون جواب فإذا أي إذا رأوا نجاة أنفسهم يقولون
ربنا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي هذا بيان للمناشدة هم في الآخرة
فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه بقطع الهمزة من النار ويحرم الله
عز وجل صورهم على النار ... فيأتونهم ... سقطت فيأتونهم لأبي ذر وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى
أنصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الراء من عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم
في قلبه مثقال نصف دينار من الإيمان يزيد وينقص فأخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون فيقول الله تعالى
لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قيل إن مائة نملة وزن حبة
والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس فأخرجوه فيخرجون من عرفوا
منها قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فإن لم تصدقوا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فإن لم تصدقوني فاقرؤوا إن الله
لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها وأنث ضمير المثقال لكونه مضافاً إلى مؤنث والخير الذي
... إلا ما الذي هو التصديق الذي لا يتجزأ أو ما زاد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين
أو خوف منه تعالى أو نية صالحة أو غير ذلك فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر
قرأت في تنقيح الزركشي أن قوله فيقول الله زيادة ضعيفة لأنها غير متصلة قال وهذا غلط منه فإنها متصلة هنا ثم إن لفظ حديث
أبي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي وإنما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى أقواماً
وهم الذين معهم مجرد الإيمان ولم يأذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة أي احترقوا
فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر بأفواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمع
من العرب على غير قياس وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها والمراد هنا مفتتح مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحياة وسقط لأبي ذر لفظ
ماء فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء أي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع
لبزور البقول في حميل السيل أي محموله من غثاء وطين فإذا اتفقت فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت في يوم وليلة فتشبه بها

لعله بانه يحسنه من رأيتموها الى جانب الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة الشمس منها
كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللؤلؤ بياضا وصفاء فيجعل في رقابهم الخاتم
العين في رقابهم الخواتيم شيء من ذهب او غيره علامة يعرفون بها انهم عتقاء الله فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء
الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا ولا خير قدموه بل بمجرد رحمته تعالى ومجرد الايمان حتى امر الله من على صالح فيقال
لهم اذا نظروا في الجنة الى الاشياء ينبغي لكم ما رأيتم ومثله معه وفيه ان جماعة من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار
ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك ...
نبيّن ذلك ... بين مجادلات ... لا خلاف ان بعضهم من اهل النار بعضهم الساقطين انما الا ماكل ... وانهم
... على ... في حديث ابي سعيد ... يموتون فيها اماتة ... عذابهم فيها ... من دخل الجنة ...
بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب لا يحيون حياة ينتفعون بها ... بعض اهل العلم ... في حديث ابي سعيد بانه
ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرفق ... بنوم ... الله النوم ...
... في تفسير سورة النساء لكن باختصار في اخره وقال البخاري بالسند اليه وقال حجاج بن منهال بكسر الميم وهو احد
مشايخ المؤلف ولعله ... قال حدثنا
قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم القيامة
حتى يهموا بضم اوله وكسر الهاء ولابي ذر بفتح الياء وضم الهاء يهموا بذلك الحبس ... هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو
طلب الشفاعة ... في المصابيح فقال هو كلف لا داعي له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور ... المؤمنون حتى يهموا
فيقولون لو استشفعنا اي طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا في الفرع وقال الكرماني بالنصب
لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب فيأتون آدم عليه السلام
فيقولون له انت آدم من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ... بقوله
ابو الناس خلقك الله بيده نسبة زيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك
ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشياء اي المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا يستغرق اسماءها لتشفع
بلام الطلب ولابي ذر عن الكشميهني اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول لهم لست
هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التي اصاب والذي في الجمع الموصوف وحذف في اي التي اصابها اكله
من الشجرة بنصب اكله بدلا من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم المحذوف ونحوه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
وقد نهي عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله تعالى الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان
فيأتون نوحا فيسألونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير علم بقوله
رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول
اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابي ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات كذبهن احداها قوله اني سقيم
والاخرى بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها
ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا مناجيا
موسى عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى
عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التي القاها الى مريم قال فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر ... نبينا صلى الله عليه وسلم ... فانهم لو سألوا ابتداء لاحتمل ان غيره ...
... على ... جميع الخلق ... صلى الله عليه وسلم ... ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فيأتوني فاستأذن

فاستاذن على ربي في داره اي جنته التي اتخذها لاوليائه والاضافة للتشريف وقال الخطابي اي استاذن في دخول داره في جنته فاضاف
الدار اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني وفي مسلم
ان هذه السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا ويقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك واشفع تشفع اي تقبل
شفاعتك وسل تعط سؤالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسي من السجود فاثني على ربي بثناء وتحميد
يعلمنيه عزوجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا اي يعين لي طائفة معينة فاخرج من طرة فادخلهم الجنة بعد اخراجهم
من النار قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وقد سمعته ايضا اي انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية فاستاذن على ربي
في داره الجنة فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول تعالى
ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه بهاء السكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاط الهاء
فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة
فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند وقد سمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة
ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله
ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي بثناء وتحميد
يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وقد سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا
يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود
بنص القران وهم الكفار قال ثم تلا الاية ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام
المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق
اسحاق بن ابراهيم وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساق الحديث كله الا انه قال بعد قوله
حتى يهموا بذلك فذكر الحديث بطوله وعند ابي نعيم بالتحتية وضم الهاء وساق النسفي منه قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث وثبت في قوله
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا الخ قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين قال حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما افاء الله عليه ما افاء من اموال هوازن فطفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش وبلغه قول الانصار يعطيهم ويدعنا
ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض فيه تسلية لهم عن المعتبة في
انكارهم الحوض واول الفتن من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصتهما انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث
هنا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد
بالمثلثة والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول بن ابي مسلم
المكي عن طاوس هو ابن كيسان اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم
ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض الذي يقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به واشتملتا عليه تؤتي كلا ما به قوامه وتقوم
على كل شيء من خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن فهو رب كل شيء ومليكه ومالكه وخالقه
ومصلحه الجواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منورهما ذلك والعرب تسمي الشيء باسم الشيء
اذا كان منه بسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر الى
المعارف الباطنة فهو انا منور السموات والارض ... كل شيء ظاهرا في باطنا

واذا كان هو المنور لانه منه النور وبالنور تقع الصابرة وانار الكافات والاقطار فهو منشيها انت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق اى مدلوله ثابت ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك فى وقوعه ولقاؤك الحق اى رؤيتك فى الآخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اى قيامها حق اللهم لك اسلمت اى انقدت لامرك ونهيك وبك آمنت اى صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اى فوضت امرى اليك واليك خاصمت من خاصمنى من الكفار وبك اى بما آتيتنى من البراهين والحجج حاكمت من خاصمنى من الكفار فاغفر لى ما قدمت وما اخرت واسررت واعلنت وما انت اعلم به منى لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى او تعليما لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى قال قيس بن سعد فى سقط لابى ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو قوله وقال قيس بن سعد بسكون العين المكى الحنظلى فيما وصله ابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشى الاسدى مما وصله مالك فى موطئه عن طاوس قيام بفتح القاف المثناة المشددة قال الفقيه بعد فعال بالتشديد صيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابى القيوم هو القائم على كل شئ وقال فى شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القائم بنفسه المقيم لغيره على الاطلاق والعموم لانه يوجد الا قائم بنفسه لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شئ به اذ لا يتصور للاشياء وجود ولا دوام الا به ومن عرف انه القيوم استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضن بكريمة ولم يجعل لغيره فيما لديه قيمة وقرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه القيام من قوله تعالى لا اله الا هو الحى القيوم بوزن فعال اخرجه ابو عبيد وكلاهما اى القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان فى غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل فى الذم ايضا وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنى بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفى عن عدى بن حاتم بالحاء المهملة والفوقية الطائى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم خطاب للصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم وضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفى المانع من الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير نفيه لعدم المنع ولغير من احاديث الصفات تحمل على انها استعارة تخييلية وهى ان يشترك شيئان فى وصف ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث تكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله فى المستعار بواسطة شئ آخر فيثبت ذلك للمستعار مبالغة فى اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوى التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسى والمنع عقلى والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه الابصار من رؤيته وبصائرهم بما شاء كيف شاء فاذا شاء كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه فى الفتح عن الحافظ الصلاح العلائى والحديث سبق فى الرقاق وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن ابى عمران عبد الملك بن حبيب الجونى من علماء البصرة عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس بن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدأ من فضة خبر قوله آنيتهما والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف اى آنيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على آنيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وفى رواية حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن ابى بكر بن ابى موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبرى وابن ابى حاتم ورجاله ثقات وفيه [illegible] ظاهره مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس ويعارضه حديث ابى هريرة رضى الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذى وصححه ابن حبان ويجاب بان الاول صفة ما فى كل جنة من آنية وغيرها والثانى صفة حوائط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وفى نسخة الكبرياء على وجهه فى جنة عدن اى جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا لله تعالى اذ لا تحويه الامكنة تعالى الله وقال القرطبى متعلق بمحذوف فى موضع الحال

من القوم مثل كائنين في جنة عدن وقال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى
الاستقرار في الظرف فيفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا تبوأ
مقعده من الجنة تبوأ والحجب مرتفعة والموانع التي تحجب عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم من هيبة الجلال وسبحات
الجمال وابهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برأفته ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي وانشد في المعنى ×××××××××
اشتاقه فاذا بدا اطرقت من اجلاله × لا خيفة بل هيبة × وصيانة لجماله × واصد عنه تجلدا × وارى طيف خياله
انتهى والحديث من المتشابه اذ لا وجه حقيقة ولا رداء فاما ان نفوض او نؤول كأن يقال استعار لعظيم سلطانه وكبريائه
وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم
حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الآخر الكبرياء ردائي
والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب عبر
عن العظمة والكبرياء بهما اسلم واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه
بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله
ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في الكلام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز
بالنظر اليه فكأن المراد ان المؤمنين اذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل
فاذا اراد اكرامهم حفهم برأفته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق
والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل احد من الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة تقع ايضا
للمنافقين وقال آخرون وللكافرين ثم يحجبون بعد ذلك لتكون حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبياء والرسل
والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات
في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية وقيل يرين في مثل ايام
الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيامة راى المؤمنون ربهم عز وجل فاحدثهم
عهدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المؤمنات يوم الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام
الى ان الملائكة لا يرون ربهم لانهم لم يثبت لهم ذلك كما ثبت للمؤمنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه
الابصار خرج منه مؤمنو البشر بالادلة الثابتة فبقي على عمومه في الملائكة ولان للبشر طاعات لم يثبت مثلها
للملائكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم
عليهم ويبشرهم باحلال رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملائكة انتهى وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه
بنكير منهم العز بن جماعة ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال افضل
لذات الجنة رؤية الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين
وجماعة المؤمنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني
والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الملك
بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة آخره نون الكوفي وجامع بن ابي
راشد الصيرفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق بيمين
كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان الدية لازمه وهو الانتقام قال عبد الله بن مسعود ثم قرأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم مصداقه بكسر الميم مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون يستبدلون بعهد الله وايمانهم

وما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم
الآية الى آخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته للترجمة
هنا في قوله ينظر الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن
ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة
بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطي بها
بفتح الهمزة والطاء وفي نسخة اعطي بضمها اكثر مما اعطى بفتحهما ايضا الذي يريد شراءها وهو كاذب ورجل حلف على يمين
اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع آخر النهار عند فراغهم من المعاملات
او خصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء زائدا على حاجته من
يحتاج اليه في الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول الله عز وجل يوم القيامة اليوم امنعك
فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي لم تحصل حصوله وطلوعه من منبعه بل هو بانعامي وفضلي والحديث سبق
في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم
النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر بمنى الزمان قد استدار كهيئته
مثل حالته يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام
ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور
فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل تغييرهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام
حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة
حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها ثلاث ولابي ذر والاصيلي ثلاثة متواليات اي ثلاث شهر ذو القعدة وذو الحجة
بفتح القاف والحاء كما في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والمحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليهم لانهم كانوا
متمسكين بتعظيمه الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقريري قلنا الله ورسوله اعلم فيه
مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه الصلاة والسلام أليس
ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس اي أليس الشهر ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة بالنصب خبر ليس اي في الحج الحرام بتأنيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل
وانه اجيب بانه اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاي يوم الى آخره للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما
قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسبه اي ابا بكرة قال واعراضكم جمع عرض
بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
في شهركم هذا اي الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا
ترجعوا فلا تصيروا بعدي بعد موتي هذا او بعد هذا الموقف ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب
بعض برفع يضرب جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهو الذي في الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا يضرب الا بالتخفيف
ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب عنه بتشديد اللام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض
من يبلغه بسكون الموحدة ان يكون اوعى احفظ له من بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظة له فكان محمد
هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم فان كثيرا من السامعين اوعى من

شيخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اى بلغت ما فرض على تبليغه من الرسالة
والحديث سبق مطولا ومختصرا فى غير ما موضع كالعلم والحج والمغازى والفتن * باب ما جاء فى قول الله تعالى ان رحمة الله
قريب من المحسنين ذكر قريب لتأويل الرحمة بالرحم او الترحم او لانه صفة موصوف محذوف اى شئ قريب او على تشبيهه بفعيل
الذى بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر والرحمة فى اللغة رقة قلب وانعطاف تقتضى التفضل والانعام على من رق له واسماء الله تعالى وصفاته
انما تؤخذ باعتبار الغايات التى هى افعال دون المبادى التى تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم
فتكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع فتعود الى صفة الافعال وبه … قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدى
قال حدثنا عاصم الاحول ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصرى عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى عن اسامة بن زيد بن حارثة
انه قال كان ابن لبعض بنات النبى صلى الله عليه وسلم هى زينب كما عند ابن ابى شيبة وابن بشكوال
يقضى بفتح اوله وسكون القاف بعدها ضاد معجمة اى يموت والمراد انه كان فى النزع وللكشميهنى يقضى بضم اوله بعد ذا
فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان يأتيها فارسل عليه الصلاة والسلام اليه ان لله ما اخذ ولله ما اعطى
اى الذى اخذه هو الذى كان اعطاه … اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر مؤجل فلتصبر ولتحتسب اى تنوى بصبرها
طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح … فاقسمت عليه ليأتينها
قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وكذا ذكر عن الكشميهنى وقمت
ومعه معاذ بن جبل وابى بن كعب وعبادة بن الصامت زاد فى الجنائز ورجال فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصبى او الصبية ونفسه اى نفسها تقلقل بفتح اوله وفتح القافين تضطرب فى صدره او صدرها
حسبته قال كانها اى نفسه شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكى يا رسول الله وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكاء فقال عليه الصلاة والسلام
انما يرحم الله فى الجنائز هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم وهو من صيغ
المبالغة والحديث سبق فى الجنائز والطب والنذور وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابرهيم بسكون
العين ابن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى المدنى قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال حدثنا ابى ابرهيم عن صالح بن كيسان المؤدب ولعمر بن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تعالى مجازا عن
حالهما المشابه للخصومة او حقيقة بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبى يجوز ان ينطق الله ذلك القول فيما
من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا فى الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله فى بعض اجزائها الجمادية
حياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين فى قوله تعالى وان الدار الآخرة لهى الحيوان ان كل ما فى الجنة حى ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول
اولى واختصامهما هو افتخار احدهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار انها بمن القى فيها من عظماء الدنيا آثر عند الله من الجنة وتظن
الجنة انها بمن يسكنها من اولياء الله تعالى آثر عند الله فقالت الجنة يا رب ما لها مقتضى الظاهر ان تقول ما لى ولكنه على طريق الالتفات لا يدخلها الا
ضعفاء الناس وسقطهم بفتح السين والطاء الضعفاء الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت النار يعنى
اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين المتعظمين بما ليس فيهم فقال الله تعالى مجيبا لهما
بانه لا فضل لاحد كما على الاخرى من طريق من يسكنكما وفى كلاهما شائبة شكاية الى ربهما اذ لم تذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد
الله ذلك الى مشيئته فقال تعالى للجنة انت رحمتى زاد فى سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادى وانما سماها
رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابى اصيب بك من اشاء وفى تفسير سورة ق انما انت عذاب
اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة

فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه فيلقون فيها لله تعالى ان يعذب من لم يكلفه بعبادته فى الدنيا لان كل شئ ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسأل عما يفعل فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تبارك فيها قدمه من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلى ووضعته تحت قدمى فتمتلئ ويرد بضم التحتية وفتح الراء بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة فيهما اى حسبى وهذا الحديث سبق فى تفسير سورة ق وهذه الرواية التى هنا [illegible] هناك واما النار [illegible] من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا وكذا فى مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال جماعة ان الذى ورد هنا من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر ان جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه وكذا انكرها البلقينى واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسى المعروف ان الله ينشئ للجنة خلقا قال ولا اعلم فى شئ من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب الله غير العاصى لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقينى حمله على احجار تلقى فى النار اقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب قال فى الفتح ويمكن التزام ان يكونوا من ذوى الارواح [illegible] من مع ما فى الجنة ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء ادخال الكفار النار وعبر عن ابتداء الادخال بالانشاء فهى النشاء الادخال لا الاول [illegible] وقال فى الكواكب لا محذور فى تعذيب من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة لا ينافى الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم بغرضه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة الازدى الحوضى قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة بن دعامة السدوسى عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ليصيبن بفتح الموحدة واللام للتاكيد كالنون الثقيلة اقواما من العصاة سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اى تغير البشرة فيصير فيها بعض سواد من النار قال الكرمانى اللفح واللهب قال العينى وهو تفسير الشئ بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها وفى النهاية السفع علامة تغير الوانهم من حر النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته يقال لهم الجهنميون وقال همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا فى كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبى الى الآخر لابى ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة فى الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان

باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اى يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب لغير ابى ذر فقوله مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال جاء حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السماء على اصبع والارض على اصبع وفى باب قوله لما خلقت بيدى ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع وفى حديث ابن عباس عند الترمذى مر يهودى بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودى حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا بخنصره ثم تابع حتى بلغ الابهام وقال الترمذى حسن غريب صحيح ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر ادخل الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اى ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه فى الفتح الآية تقتضى ان السموات والارض ممسكتان بغير آلة يعتمد عليها والحديث يقتضى انهما

ممسكا باصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان الامساك فى الآية يتعلق
بالدنيا وفى الحديث بيوم القيامة ‪.‬ ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فى الرواية السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المؤلف
على عادته فى الاشارة عن الافصاح بالعبارة فالله تعالى اعلم ‪.‬ باب ماجاء فى تخليق السموات والارض وغيرها من الخلائق
قال فى الفتح كذا فى رواية الاكثر بتخليق وفى رواية الكشميهنى وخلق السموات قال وهو المطابق للآية وهو اى التخليق او الخلق فعل
الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن فالرب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اى خلقه وامره ولابى ذر زيادة وكلامه
فهو من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا القول [illegible] وهو الخالق هو المكون غير مخلوق
بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال فى الفتح لم يرد فى الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور واختلف فى التكوين
هل هو صفة فعل قديمة ام حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال الاشعرى فى آخرين حادثة لئلا يلزم ان يكون
المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد فى الازل صفة الخلق ولا مخلوق واجاب الاشعرى بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه
بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث فى الذات شيئا جديدا فتعقب بانه يلزم ان لا يسمى فى الازل
خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز باعتبار ما سيكون التسمية
عليها لا بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو قول منقول عن الاشعرى نفسه ان الاسامى جارية مجرى الاعلام والعلم
ليس بحقيقة ولا مجاز فى اللغة واما فى الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا فى الحقيقة
اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق هنا شرعى لا لغوى قال الحافظ ابن حجر وتصرف
البخارى فى هذا الموضع يقتضى موافقة الاول والصائر اليه يسلم من الوقوع فى مسألة وقوع حوادث لا اول لها وبالله التوفيق
وسقط لابى ذر قوله من قوله هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرمانى وهو اولى لئلا يلزم لفظ غير مخلوق قال فى فتح البارى
سياق المؤلف يقتضى التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالاول من صفات الفاعل والبارى غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة
واما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه
فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو المشددة وقال المصنف فى كتاب خلق افعال العباد واختلف الناس فى الفاعل و
المفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك
قالوا كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات وبه
قال حدثنا سعيد بن ابى مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحى مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اى ابن ابى
كثير المدنى قال اخبرنى بالافراد شريك بن عبد الله بن ابى نمر المدنى عن كريب ابى رشدين مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضى الله عنهما انه قال بت فى بيت ميمونة ام المؤمنين رضى الله عنها وهى خالته ليلة والنبى صلى الله عليه وسلم
عندها فى نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهنى بالليل فتحدث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه ولابى ذر
عن الكشميهنى او نصفه قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات والارض لآيات اى دلالات
واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولى الالباب لمن اخلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى ان العرض
المحدث فى الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها
يدل على محدثها وذاك قديم والا لاحتاج الى محدث آخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام
صلى الله عليه وسلم فتوضأ واستن استاك ثم صلى احدى عشرة ركعة وفى آخر سورة آل عمران فصلى ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة الحاصل ثلاث عشرة ثم اذن بلال
بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق فى آل عمران ‪.‬ هذا باب بالتنوين يذكر فيه ولقد سبقت

كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وهي كلمات لانها لما انتظمت
في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين
على عدوهم في مقام الحجاج وملاحم القتال في الدنيا وعلوهم عليهم في الآخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب ولا قتل الا ان تاعد امرهم
واساسه ولا يخالف منه الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء والمحنة والعبرة للغالب وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله عز وجل الخلق اي لما اتمه
كتب ثبت في كتاب عنده فهو عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفاته تعالى قديمة فكيف
يتصور السبق بينهما قلت هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين الآخر وذلك لان ايصال
الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال في فتح الباري لما ثبت ان الجماعة الى ترجيح القول بان الرحمة
من صفات الذات لكونها الكلمة من صفات الذات فيهما استشكل اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة
ومهما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل الجواب عن قوله سبقت رحمتي وقد غفل عن مراده من قال الدليل وضعاف حجة
بالسبق … من … الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت وبه قال حدثنا آدم ابن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان الاعمش قال سمعت زيد بن وهب الجهني قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني قال حدثنا عن الحموي والمستملي
يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه المصدوق فيما وعده به ربه ان خلق احدكم
قال ابو البقاء لا يجوز في ان الا الفتح لان ما قبله حدثنا قال البدر الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فما قال
واما الكسر فان بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع
نقدر قولا محذوفا يكون ما بعده محكيا به فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم بضم اوله
وفتح ثالثه اي ما يخلق منه وهو النطفة تقر وتخزن في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة يتخمر فيها حتى يتهيأ
للخلق ثم يكون علقة دما غليظا جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما او اربعون ليلة ثم يكون مضغة قطعة
لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع حين
يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه فيؤذن باربع كلمات يكتبها فيكتب من القضايا المقدرة في الازل رزقه
كل ما يسوقه اليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا كان او حراما قليلا او كثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله صالحا ام لا و
شقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه لحكاية
لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله
في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام هي في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام سعيد
فان قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الجملة الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يسأل ربه عن الجنين اشقي ام سعيد
فما اخبر الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك ومقتضى الظاهر ان يقال شقاوته وسعادته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف فالتقدير ويكتب جواب
اشقي ام سعيد جواب هذا اللفظ هو شقي او هو سعيد مضمون هذا الجواب طوى ذكره … نظم الكلام والحمد لله … اي جزاء الكلام
ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام حصول العلم بحقيقته ثم ينفخ فيه الروح بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
من الطاعة حتى لا يكون ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقاربة اي الدخول فيسبق عليه الكتاب
الذي كتبه الملك وهو في بطن امه عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من المعصية فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون
بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها فيه ان الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات وان مصير الامور في العاقبة

الا ما سبق به القضاء وجرى به القلم في السابقة والحديث سبق في بدء الخلق وغيره والله الموفق والمعين * وبه قال حدثنا
خلاد بن يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال سمعت ابي
ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل يا جبريل ما منعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت آية وما نتنزل الا بامر
ربك والتنزل على معنيين النزول على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا غب
وقت ليس الا بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا الى آخر الآية اى ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك ان ننتقل من مكان
الى مكان الا بامر الله ومشيئته قال هذا كان في رواية ابي ذر قال هذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فكان هذا الجواب لمحمد
صلى الله عليه وسلم * وبه قال حدثنا يحيى قال الحافظ ابن حجر هو ابن جعفر اى الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى الختي
او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها
مثلثة وللكشميهني في خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة او بكسر ثم فتح بالمدينة طيبة وهو متكئ على عسيب بالمهملتين
بفتح الاول وكسر الثاني آخره موحدة بعد تحتية ساكنة عصا من جريد النخل فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن
الروح الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره عن مسكنه وامتزاجه به او ماهيتها او عن جبريل او القرآن او ملك او غير ذلك وقال بعضهم
لا تسألوه عنه فسألوا عن الروح والذي في اليونينية لا تسألوه عن الروح فسألوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكئا
على العسيب وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي اى مما استأثر
بعلمه وتعجز الاوائل عن ادراك ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له
ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب عام او هو خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا
لكم لا تسألوه اى لا يستقبلكم بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله
بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وسبق في تفسير الاسراء * وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق
كلماته الواردة في القرآن بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر
بلا غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب هو من باب الاستعارة اى هو كالكفيل لانه التزم ملابسة
الشهادة ادخال الجنة وملابسة السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اى اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة
بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع والحديث سبق في
الخمس * وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضميرة كما مر في الجهاد الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه
ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اى كلمة
التوحيد هي العليا بضم العين فهو اى المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للرياء والحديث
سبق في الجهاد والخمس * باب قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اى فهو يكون
اى اذا اردنا وجود شيء فليس الا ان نقول له احدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد يبين
ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده عند ارادته غير متوقف لوجود المأمور به عند امر الآمر المطاع اذا ورد

انما امره المطيع الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي
هو من بعض المقدورات فان قلت لم لا يكون حقيقة لكن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل
الحاصل وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاياة وخطاب مع الخلق بما يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان
ما اراده فهو كائن على كل حال على ما اراده من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والآخرة بما فيهما من السموات والارض في قدر لمح
البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله ان نقول الى آخره ❊ وبه قال حدثنا شهاب بن عباد العبدي
الموحدة بعد فتح سابقها الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد ... الرؤاسي الكوفي عن
اسماعيل ابن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين على الناس بالبرهان حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة او
لتعبدا بما امرهم بحكمه وقضائه وهو الغرض المناسب للترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم ❊ وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي الداراني قال
حدثني عمير بن هانئ بضم العين وفتح الميم وهانئ بالهمز آخره الشامي انه سمع معاوية ابن ابي سفيان رضي الله
عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل بحكمه للنبي ما ولابي ذر
عن الكشميهني لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم ولابي ذر عن الكشميهني ولا من خذلهم حتى يأتي امر الله باقامة الساعة
وهم على ذلك الواو للحال فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء سمعت معاذا يعني ابن جبل
يقول وهم اي الامة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية بن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع معاذا
يقول وهم بالشام ❊ وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلمة الكذاب في اصحابه فقال له لما قال ان جعل لي محمد الامر من
بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك اي لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة في تعدو على القاعدة مثل لن تغزو وفي بعض النسخ بحذف الواو وتخريجه على الجزم بلن
مثل لن ترع ولئن ادبرت عن الاسلام ليعقرنك الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو امر الله فيك ❊ وسبق الحديث
في اواخر المغازي ❊ وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر وللمستملي خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء
والتنوين بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب من جريد النخل معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض
سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه أن يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو تجاهه ما ذهب اليه في التوراة انه مما استأثر الله بعلمه
فان ابهمه دل على نبوته همزة ان مفتوحة فقال بعضهم لنسألنه عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح
فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي الروح الذي هو مدبر البدن
الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فانه من امر الله اي مما استأثر الله بعلمه وقيل سألوه عن الروح أهي مخلوقة أم لا وقوله
من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتيتم بالتاء وبعد الفوقية من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان هكذا في
قراءتنا أوتوا وهو خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التوراة
قليل في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله
تعالى فهي قليلة قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم وفق القراءة المشهورة ❊ والحديث سبق قريبا باب قول الله تعالى قل لو كان

[illegible]

البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله بمثل البحر مددا النفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وهو ما يمد به وينفد ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولهم مد الدواة وامدها جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا فهي تصب فيه مدادها ابدا صبا حتى لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مدادا لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان القرآن غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية ونفد كما ينفد المخلوقون وتلا هذه الاية قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من الاحد الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيئا فشيئا وللاعلام بالتاني في الامور وان لكل عمل يوما ولان انشاء شيء بعد شيء ادل على عالم مدبر مريد يصرفه على اختياره ويجريه على مشيئته ثم استوى استولى على العرش اضاف الاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الان كما كان لان التغير من صفات الاكوان يغشي الليل النهار اي يلحق الليل بالنهار او النهار بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم اي وخلقها مسخرات حال اي مذللات بامره امر تكوين الا له الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره او دام بره من البركة والنماء سخر ذلل بالامر وسقط لابي ذر من قوله يغشي الليل النهار الى اخره وقال بعد قوله النهار الاية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه بما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا والحديث سبق قريبا

* هذا باب بالتنوين في المشيئة والارادة ولا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية تتناول ما يشاء الله تعالى بها من حيث تحدث والارادة حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعي فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست للخلق مشيئة الا ان يشاء الله تعالى انتهى وقد دلت الاية على انه تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا فدل ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد على انه فعل قتالهم الواقع بينهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لقتالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل فثبت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة الى قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة لا المعصية سواء وقع ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وسقط الباب والذي بعده لابي ذر فقوله وقول

تعالى تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك
لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء يخلق فعل الاهتداء فيمن يشاء دلت هذه الآيات على اثبات الارادة
والمشيئة لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى لهم وانه الخالق لاعمالهم طاعة او معصية قال
سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت آية انك لا تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما
قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به
المعتزلة بانه لا يريد المعصية [illegible]
للنفية الالزام [illegible] في جميع الحالات والالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد تكرر ذكر الارادة في القرآن واتفق
اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم يكن آمرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه
وشنعوا على ان يلزمهم ان يقولوا ان الفحشاء مرادة لله تعالى وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد شيئا ولا
يرضاه لقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل منهما اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريده وبه قال
حدثنا مسدد [illegible] قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعاء وفي الدعوات فليعزم المسألة
اي فليقطع بالسؤال ويحسن الظن بكرمه تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المشيئة
لعطائه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان يشاء ولا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط فيمن يصح ان يفعل بدونها من اكراه وغيره
ولذا اشار عليه السلام بقوله فان الله لا مستكره له بكسر الراء وايضا ففي قوله ان شئت نوع من الاستغناء عن عطائه
كقول القائل ان شئت تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام التستغني واما مقام الاضطرار فانه يعزم المسألة
ويبت الطلب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به في قوله ان شئت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عبد الرحمن التيمي
عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ان اباه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان علي بن ابي
طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة ومن عندهما يحضهم الا بالتخفيف تصلون
قال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا
للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح اوله وكسر ثالثه الي بالتشديد
شيئا ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه بالجمع تعجبا من سرعة الجواب ويقول والحال انه يقول وكان
الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقراءته الآية كما قال اشارة الى ان الشخص
يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب الجدل ومطابقته الحديث في قوله اذا شاء وسبق في باب
قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا من كتاب الاعتصام وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية
ساكنة جاء مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة ما نبت على ساق
يفيء بالتحتية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة ممال ورقه من حيث اتتها الريح [illegible]
من حيث [illegible] الريح بالنون تكفئها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها [illegible] الى اخرى فاذا سكنت
الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة [illegible]

ويعتدل مرة وكذلك خامة الزرع تستقيم مرة عند سكون الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر كمثل الارزة بفتح
الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة آخرها هاء تأنيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة وقال الدينوري الارزة من اعظم الشجر لا يميلها الريح اكبرها
ولا يهتز من استغلاظها وأهل الحديث على اسكان الراء ورجح كلا الارزة على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة الثابتة وروي بتحريك الراء
قال الحافظ ورويناه باسكانها صماء معتدلة حتى يقصمها الله عز وجل اذا شاء فيكون الموت اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث للترجمة في
اذا شاء ايضا والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما ولابي ذر عن الكشميهني فيمن سلف
انما بقاؤكم بالنسبة الى ما مضى من سلف قبلكم من الامم كما بين اجزاء صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس اعطي اهل
التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا الاول مفعول
المعطى وقيراطا الثاني للتأكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب كرره ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ثم اعطي اهل الانجيل الانجيل
فعملوا به من نصف النهار حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به
من العصر حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية قال اهل التوراة ربنا هؤلاء اقل عملا
بالافراد ولابي ذر اعمالا واكثر اجرا ولابي ذر عن الكشميهني جزاء قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من
اجركم بالافراد من شيء ولابي ذر عن الكشميهني من اجوركم شيئا قالوا لا فقال فذلك اي كل ما اعطيته من الاجر
فضلي اوتيه من اشاء وهذا موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل
الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا عطف المفعول به على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا
اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تأتوا ببهتان تكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا
تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم وكنى باليد والرجل عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر عن
الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى منكم بتخفيف الفاء وتشديدها ثبت على العهد
فأجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب من ذلك شيئا غير الكفر فأخذ بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة
في الدنيا فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد منه فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء اي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب
عليها في الآخرة ومن ستره الله فذلك اي امره الى الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء غفر له بفضله
والغرض منه هنا قوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق في كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه
قال حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام كان له ستون امرأة فقال
لاطوفن الليلة على نسائي اي لاجامعهن فلتحملن بسكون اللام الاولى وتخفيف النون وبفتحتين وتشديد النون كل امرأة
منهن ولتلدن بسكون وتخفيف او بفتح وتشديد في المكية او لتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه
اي جامعهن فما ولدت منهن الا امرأة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام
وحكى النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال
ان شاء الله لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل ولفظ ستون لا ينافي سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد

لا اعتبار له ويقع في الحياة انه اسرى اي ثلاث وتسعون السنة ويجمع بأن الستين حرام وما سواهن سرا كما في احاديث
الانبياء ... والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن
السكن او هو ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة
المشددة ممدودا عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل على اعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي قال الزمخشري في ربيعه هو قيس بن ابي حازم فقال
صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور من مرضك مطهر لك من ذنوبك ان شاء الله فقال ابن عباس قال الاعرابي استبعاد القول
عليه السلام طهور وفهم أن النبي صلى الله عليه وسلم ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته فقال بل حمى
ولابي ذر عن الكشميهني بل هي حمى تفور بالفاء تغلي بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من ازاره
اذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابي والقبور مفعول اي ليس كما رجوت لي من تأخير الوفاة بل الموت من هذا المرض
هو الواقع ولكنه لما أيسه من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا فيه دليل على ان قوله لا باس عليك انما كان على طريق
الترجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثمة ان الطبراني زاد فيه فقال صلى الله عليه وسلم
وقال لما رأى اذ أبيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وأن الحافظ ابن حجر قال ان بهذه الزيادة يظهر دخول الحديث
في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة
ابي ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلاة كذا
أورده هنا مختصرا من اوله وساقه في باب الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست
بنا يا رسول الله فقال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
قبض ارواحكم اي انفسكم قال تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيقبضها بقطع تعلقها عن الابدان وتصرفها
ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها عليكم للايقظة حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا الى ان طلعت الشمس وابيضت
بتشديد الضاد من غير الف اي صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة قضاء والمطابقة ظاهرة وبه قال
حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال المؤلف
وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله
بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
بن حزن المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل من المسلمين هو ابو بكر
الصديق كما في جامع سفيان بن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا لكن في تفسير الاعراف التصريح بأنه من الانصار فيحتمل التعدد
ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين
من جن وانس وملائكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده
عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة له لكونه لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل لنبينا صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل
فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخييرا يؤدي الى تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا
او قبل ان يعلم سودده عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور يوم القيامة

فاصعق معهم فأكون اول من يفيق فاذا موسى باطش آخذ بقائمة بجانب العرش فلا ادرى أكان بهمزة الاستفهام
فيمن صعق فأفاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ومرّ
الحديث تاماً وسبق في الخصومات. وبه قال حدثنا اسحاق بن ابي عيسى جبريل وليس له الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد
بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لا يأتيها الدجال الاعور الكذاب فيجد
الملائكة على نقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك والتأدب
وليس للشك والغرض منه الترجمة على ... المدينة يحرسونها من الفتنة. والحديث سبق في الفتن ... وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة ابن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ ابو بشر الحمصي
مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مقطوع باجابتها فاريد ان شاء الله
عز وجل ان اختبئ ان أؤخر دعوتي ... شفاعة لامتي يوم القيامة ...
أمته صلى الله عليه وسلم. وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة
اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن
سعيد بن المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي الوقت وذر قال النبي
صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رأيتني بضم الفوقية رأيت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة
موحدة بئر فنزعت من مائها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما
فنزع من البئر ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف
سيدا من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة
ونهاية الاصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو الموضع الذي تساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة وهذا امثال
لما جرى للعمرين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر فاقامه اكمل قيام
وقرر قواعد الاسلام ومهد أساسه وأوضح اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة ثم خلفه عمر فاتسع
الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي به حياتهم وأميرهم بالمستقي لهم وسقيه في قوله وفي نزعه ضعف حط من
مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما هو اخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع
بلاد الاسلام وأما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه ونعمت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله في الكواكب
وسبق ذلك مع غيره في المناقب وغيرها ويذكرنه هنا لطيف المعنى ... وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابو عامر او الحارث عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه السائل وربما قال جاءه السائل
او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لكي فلتؤجروا بسببها ... الرواية في ... فلتؤجروا ... وهي
ساكنة او متحركة فان كانت ساكنة ... الطلب وان كانت مكسورة ... الطلب ... على الاول ... على الامر الفاعل
... الطلب وقيل وعلى الثاني فيحتمل كون الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ... الفاء زائدة واللام متعلقة بفعل
محذوف اي اشفعوا لاجل ان تؤجروا وأمر بذلك ... في اليونينية وروايته بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره في علمه انه سيقع والحديث سبق في باب قول

انه تعالى من بيده ... ممتثلة حسنة من كتاب الادب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الختي أو أبو جعفر البلخي قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارزقني ان
في الفتح بل يستعين ... ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وليعزم مسألته وليجزم بها أحسن ظن بكرم الكريم الاكرم
يفعل ما يشاء لا مكره له ... الله تعالى نعم لو قال ان شاء الله المشيئة لا للاستثناء لم يكن ... والحديث سبق
في الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا أبو حفص عمرو بفتح العين بن أبي سلمة التنيسي ...
السنة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه أي ابن عباس تمارى تنازع وتجادل هو والحر
بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام
أبي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر في
الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت ... فاذا انه ... ذكر شأنه قال أبي نعم اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في ملا بني ولابي ذر في ملا من بني اسرائيل
أي جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسى لا أعلم احدا اعلم مني فأوحي
بضم الهمزة لابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته من الغيب
وحوادث القدرة مما لا يعلم الانبياء منه الا ما اعلموا به فسأل موسى السبيل الطريق الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت
المملوح الميت آية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف فارجع فانك ستلقاه
فكان موسى يتبع بسكون الفوقية أثر الحوت في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون لموسى أرأيت ما دهاني اذ
أي حين أوينا الى الصخرة أي الصخرة التي رقد عندها موسى أو التي دون نهر الزيت وذلك أن الحوت اضطرب ووقع في البحر
فاني نسيت الحوت وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره قال موسى ذلك أي فقد الحوت ما كنا نبغي أي الذي نطلب
علامة على وجدان الخضر فارتدا على آثارهما يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام فكان من شأنهما الخضر وموسى ما
قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله في بقية الآية ستجدني ان شاء الله صابرا أو قوله فاراد ربك
والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال
بن صالح أبو جعفر بن الطبري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا
أي تحالفت قريش على الكفر أن لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى يسلموا اليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري يريد صلى الله عليه وسلم خيف بني كنانة المحصب بضم الميم
وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين آخره موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل
والحديث سبق في الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم بمكة من كتاب الحج ومطابقته لا تخفى وبه قال حدثنا عبد الله
بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس السائب بن فروخ
الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله
بن عمرو بفتح العين وسكون الميم أي ابن العاص وصوب كما قال الدارقطني وغيره أنه قال حاصر النبي صلى

اهل الطائف ثمانية عشر يوما ولم يفتحها وفي المغازي ولم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون اي راجعون الى المدينة
ان شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون القاف اي نرجع ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم
فاغدوا على القتال بالغين المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطائف رموهم
من اعلى السور وكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح فلما رأوا ذلك ظهر لهم تصويب
الرجوع قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكأن ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي باب قوله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له اي اذن الله تعالى في
الامن وقع الاذن للشفيع لاجله وهي اللام الثانية في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف
الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة الفزع وحتى غاية لما فهم من ان
ثم انتظارا للاذن وتوقعا وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعاء هل يؤذن لهم او لا يؤذن لهم كأنه قيل يتربصون ويتوقفون
مليا فزعين حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا اي قال بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة
لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو [illegible]
وقال في الفتح وكأن البخاري اشار بهذا الى ترجيح قول من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع
الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمير
للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة
الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قل ادعوا الى آخره معترضة وحمل هذا القائل
على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد
بالزعم الكفر في قوله زعمتم اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة وفهم
من سياق الكلام ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يؤذن له في الشفاعة ام لا فكأنه قال يتربصون مليا فزعين حتى اذا كشف الفزع
عن الجميع بكلام يقوله الله في اطلاق الاذن تباشروا بذلك وسأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في
الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تؤيده والصحيح في اعرابها ما قاله ابن
عطية وهو ان المغيا محذوف كأنه قيل ولا هم شفعاء كما تزعمون بل هم عبدة مسلمون لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد
بهم الملائكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد وغرض المؤلف من ذكر هذه الآية بل من الباب كله اثبات كلام الله
القائم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المؤلف في مسألة الكلام وهي مسألة
طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم عن الانبياء ولم يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف في معنى كلامه
وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية قائمة بذاته تعالى منافية
للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه وللآفة التي هي عدم مطاوعة الآلة اما بحسب الفطرة كما في الخرس
او بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية هو بها آمر ناه مخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبارة او الكتابة او
الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقرآن وبالسريانية فانجيل وبالعبرانية فتوراة والاختلاف على العبارات دون المسمى كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة
ولغات مختلفة والحاصل انه صفة واحدة تتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر الصفات فان كلا منها
واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما هو في التعلقات والاضافات لان ذلك اليق بكمال التوحيد ولا دليل على تكثر كل منها في
نفسها وقد خالف في ذلك جميع الفرق وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على المعاني المقصودة وان الكلام
النفسي غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع تواليها وترتب بعضها على بعض وكون الحرف الثاني من كل
كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة في الازل قائمة بذات الباري تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القراء

والمرئي من أسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل في تحقيق الكلام بينهم وبين أهل السنة يرجع إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه
ولا أن أهل السنة لا يقولون بقدم الألفاظ والحروف وهم لا يقولون بتجدد كلام نفسي واستدل أهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه
نفسيا لا حسيا بأن المتكلم من قام به الكلام لا من أوجد الكلام ولو في محل آخر للقطع بأن موجد الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركا
وأن الله تعالى لا يسمى بخلق الأصوات مصوتا وأما إذا سمعنا قائلا يقول أنا قائم فنسميه متكلما وإن لم نعلم أنه الموجد لهذا الكلام
بل وإن علمنا أن موجده هو الله تعالى كما هو رأي أهل الحق وحينئذ فالكلام القائم بذات الباري تعالى لا يجوز أن يكون هو الحسي أعني
المنتظم من الحروف المسموعة لأنه حادث ضرورة أن له ابتداء وانتهاء وأن الحرف الثاني من كل كلمة مسبوق بالأول مشروط
بانقضائه وأنه يمتنع اجتماع أجزائه في الوجود وبقاء شيء منها بعد الحصول والحادث يمتنع قيامه بذات الباري تعالى فتعين النفسي
القديم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد القرآن كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته وليس شيء من صفات ذاته
مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الإنسان فخص القرآن بالتعليم لأنه كلامه وصفته وخص الإنسان بالتخليق
لأنه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال خلق القرآن والإنسان في آيات [illegible] دالة على ذلك لا نطيل بها وقال الله
جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده [illegible] إلا بإذنه ومن وإن كان لفظها
استفهاما فمعناها النفي لذا أصحب إلا في قوله إلا بإذنه وهو متعلق بيشفع أو محذوف لكونه حالا من الضمير في يشفع
أي يشفع مستقرا عنده وقوى هذا الوجه بأنه إذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره أبعد وهذا بيان لملكوته وكبريائه
وأن أحدا لا يملك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام وفيه رد لزعم الكفار أن الأصنام تشفع لهم وقال مسروق
هو ابن الأجدع مما وصله البيهقي في الأسماء والصفات من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئا ولفظ البيهقي وهو عند أحمد سمع
أهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا جاءهم جبريل
فزع عن قلوبهم فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت بالنون بعد الكاف تخفيفة الصوت المخلوق لإسماع أهل السماء
والأدلة القاطعة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدث ولأبي ذر عن الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة فموحدة
مفتوحة عرفوا أنه الحق من ربكم بالكاف وسقطت لغير أبي ذر فنادوا ماذا قال ربكم لأنهم سمعوا قولا ولم يفهموا
معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق وفي رواية أحمد ويقولون يا جبريل ماذا قال ربك قال فيقول الحق قال فينادون
الحق الحق وقال البيهقي فيما رواه أحمد بن أبي شريح الرازي وعلي بن إشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن أبي معاوية مرفوعا أخرجه
أبو داود في السنن عنهم ولفظه مثله إلا أنه قال فيقولون ماذا قال ربك وليس كرفعهم أول له بصيغة التمريض في كتاب
العلم بصيغة الجزم عن جابر أي ابن عبد الله الأنصاري عن عبد الله بن أنيس بضم الهمزة وفتح النون الأنصاري أنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فيناديهم يقول لهم بصوت مخلوق غير قائم
بذاته أو يأمر من يناديهم بصوت فنسبه مجاز الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول عمر في حديث
السقيفة وكنت هيأت في نفسي كلاما فسماه كلاما قبل التكلم به فإن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات وإن كان غير
ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف وأصوات فإذا فهمه السامع تلاه بحروف وأصوات وقال
ابن التين فيختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديثه فإن ثبت
رجع إلى حديث ابن مسعود يعني أن الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل أن يكون صوت السماء أو الملك الآتي بالوحي
أو صوت أجنحة الملائكة وإذا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسألة أو أن الراوي أراد فيناديهم نداء فعبر عنه بقوله بصوت
وهذا أيضا منه أن الله لم يسمع أحدا من ملائكته ولا رسله كلامه بل ألهمهم إياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على أصوات
المخلوقين لأنها التي عهد أنها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه إذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما أن الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما تقدم سلمنا لكن نمنع القياس

المذكور وصفة الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان به ثم التفويض
وإما التأويل وقوله فيسمعه أي الصوت من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق العادة إذ في سائر الأصوات التفاوت
ظاهر بين القريب والبعيد ليعلم أن المسموع كلام الله كما أن موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله تعالى أنا
الملك ذو الملك أنا الديان لا ملك ولا ديان إلا أنا وهو من حصر المبتدأ في الخبر وقال الحليمي هو مأخوذ من قوله ملك يوم
الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل وقال في الكواكب واختار هذا اللفظ لأن فيه إشارة إلى الصفات السبعة الحياة والعلم والإرادة
والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا. وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال إذا قضى الله الأمر في السماء وعند الطبراني من حديث النواس بن سمعان مرفوعا إذا تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة
بأجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طائعين لقوله جل وعلا كأنه أي القول المسموع
سلسلة صوت سلسلة على صفوان [illegible] كما أخرجه ابن أبي حاتم [illegible] صفوان بفتح الفاء
مصححا عليه في الفرع كأصله كالسكون في الأول ينفذهم بفتح أوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة والذال معجمة ذلك في الاختلاف
في فاء صفوان وسكونها وأما ينفذهم بعد مختص بالفرع بسنده بين سفيان وغيره وقد أخرجه ابن أبي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة
بهذه الزيادة وسقط لغير أبي ذر عن الحموي والمستملي ينفذهم فإذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي قالوا للذي والكشميهني الذي قال الحق وهو العلي ذو العلو الكبير ذو الكبرياء قال علي هو ابن عبد الله المديني
وحدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو وهو ابن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث أي إن سفيان
حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة كما في الطريق الأولى قال سفيان بن عيينة أيضا قال عمرو أي ابن دينار أيضا سمعت عكرمة
يقول حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال علي المديني أيضا قلت لسفيان بن عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت أبا هريرة
قال نعم ومراده أن ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع فاستثبته علي بن المديني عن الاتصال
ثم قال علي قلت لسفيان بن عيينة إن إنسانا روى عن عمرو أي ابن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قرأ فزع بالزاي والعين المهملة في الفرع وأصله وقال ابن حجر فرغ بالراء المهملة والغين المعجمة بوزن القراءة
المشهورة قال ووقع للأكثر هنا كالقراءة المشهورة قال والسياق يدل للأول قال سفيان بن عيينة هكذا قرأ عمرو أي ابن
دينار فلا أدري سمعه هكذا من عكرمة أم لا أي قرأها كذلك من قبل نفسه بناء على أنها قراءته قال سفيان بن عيينة
وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه وظاهره أنه أراد قراءة الزاي والعين المهملة وحكي عن الحافظ أبي ذر أنها الصواب قلت
هي قراءة الحسن القائم مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناها السلب هنا نحو قردت البعير أي أزلت قراده كذا هنا أي أزيل الفزع
عنها وقراءة ابن عامر بفتح الفاء والزاي مبنيا للفاعل. وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة لجده واسم أبيه
عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله عز وجل لشيء ما أذن بكسر المعجمة
المخففة فيهما ما استمع الشيء ما استمع للنبي ولأبي ذر عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن
واستماع الله تعالى مجاز عن تقريب القارئ وإجزال ثوابه أو قبول قراءته وقال صاحب له أي لأبي هريرة يريد بالتغني أن يجهر به
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد أن يجهر بالقرآن قال في المصابيح قال ابن نباتة في كتاب مطلع الفوائد
ومجمع الفرائد وحكى في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل إذا جهر صوته فقط قال وهذا نقل غريب لم أجده في أكثر الكتب في اللغة وقال الكرماني فيه مجاز
من الأذن القول لا الاستماع به بدليل أنه أخص بهذا المدعى في هذا الباب كذا قاله وسبق الحديث في فضائل القرآن

وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا
ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول يا ربنا لبيك وسعديك فينادى بفتح الدال مصححا عليها
بالفرع وأصله بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون
العين أي مبعوثا أي طائفة شأنهم أن يبعثوا اليها فابعثهم، والحديث سبق في تفسير سورة الحج باتم من سياقه هنا، وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله أبو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها أنها
قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة رضي الله عنها ولقد أمره أي أمر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ولابي ذر عن
الكشميهني ولقد أمره الله ان يبشرها ببيت في الجنة والذي في اليونينية في الجنة، والحديث مر في المناقب باب كلام الرب
مع جبريل عليه السلام و[illegible] عليهم السلام وقال معمر
هو ابن المثنى أبو عبيدة لا معمر بن راشد في قوله تعالى وانك لتلقى القرآن اي يلقى عليك مبني للمجهول وتلقاه بفتح
الفوقية واللام والقاف المشددة انت اي تأخذه عنه من لدن حكيم عليم بالواو ان جبريل يتلقى أي يأخذ من الله تلقيا روحانيا
ويلقيه على محمد صلى الله عليه وسلم تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات وتلقى تفعل قال القفال أصل التلقي
هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع الاستقبال للمتلقي ثم موضع القبول والأخذ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي أي
يستقبله ويأخذه، وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر
وتردد أبو علي الجياني بينه وبين اسحاق بن راهويه وانما جزمت بأنه ابن منصور لأن ابن راهويه لا يقول الا أخبرنا وهنا قال حدثنا
انتهى ورأيت في حاشية الفرع وأصله ما نصه هو ابن راهويه وفوقه حاء ممدودة فالله أعلم قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن أبي صالح ذكوان الزيات عن أبي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا أحب عبدا نادى جبريل بنصب على المفعولية ان الله
قد أحب فلانا فأحبه بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة مشددة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال
جبريل برفع على الفاعلية في السماء وفي الأدب في أهل السماء ان الله عز وجل قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل
السماء ويوضع له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة على محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث
سبق في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق وباب المقة من الله كتاب الأدب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو
رجاء البلخي عن مالك الامام الاعظم عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون في الصعود والنزول فيكم ملائكة لرفع أعمالكم
بالليل وملائكة لرفع أعمالكم بالنهار قوله يتعاقبون على لغة أكلوني البراغيث ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا
فيكم فيسألهم ربهم تعبدا لهم كما تعبدهم بكتب أعمالهم وهو أعلم زاد أبو ذر بهم من الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم
وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون، والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة، وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان
بالحاء المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات ابن سويد الكوفي أنه قال سمعت أبا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اتاني جبريل عليه السلام في الرؤيا عرض لي في جانب الحرة فبشرني انه من مات من أمتي لا يشرك بالله
شيئا جواب الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وزنى يدخل الجنة ولغير الكشميهني قلت بزيادة في الياء خطابا له
قال جبريل وان سرق وان زنى ولابي ذر عن الكشميهني وزنى أي يدخل الجنة، وسبق الحديث بزيادة ونقص في الاستقراض وفي الاستئذان

والوفاة قال في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا غموض وكأنه من جهة أن جبريل انما يبشر النبي صلى الله عليه وسلم بأمر يتلقاه عن ربه
تعالى فكأن الله تعالى قال له بشر محمدا أن من مات من أمته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك. باب قول الله تعالى أنزله
بعلمه أي أنزله وهو عالم بأنك أهل لانزاله اليك وانك مبلغه أو أنزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة
في انكار الصفات فانه أثبت لنفسه العلم والملائكة يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد
معاني الفروض وليس انزاله كانزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو ابن جبر المفسر في قوله
تعالى يتنزل الأمر بينهن بين السماء السابعة والأرض السابعة ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني من السماء
وهذا وصله الفريابي. وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا أبو الأحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام
بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا أبو اسحاق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعدها مهملة عن البراء بن
عازب رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان ويا براء بن عازب اذا أويت الى
فراشك أي مضجعك لتنام [illegible] اللهم أسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
أي قصدي اليك وفوضت أمري أي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فأمري مفوض
اليك وألجأت ظهري أي أسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك
خوفا من عقابك لا ملجأ بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك أي لا ملجأ منك الى أحد الا اليك
ولا منجا الا اليك آمنت صدقت بكتابك القرآن الذي أنزلت أي أنزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن
يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي أرسلت بحذف ضمير المفعول أي الذي أرسلته فانك ان مت في
ولأبي ذر من ليلتك مت على الفطرة الاسلامية أو الدين القويم ملة ابراهيم وان أصبحت أصبت أجرا
بالجيم الساكنة بعد الهمزة أي أجرا عظيما ولأبي ذر عن الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل أجرا والحديث
سبق آخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الأيمن. وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب يوم اجتمع قبائل العرب على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو
عليهم اللهم منزل الكتاب القرآن سريع الحساب أو سريعا في الحساب اهزم الأحزاب وزلزل بهم
ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقاء بل تطيش عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا ابن أبي خالد اسماعيل قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وغرضه بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن أبي خالد وبالسماع في رواية ابن أبي أوفى بخلاف
رواية قتيبة فانها بالعنعنة. والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد. وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل
الأسدي البصري الحافظ أبو الحسن عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا كأبيه أبو معاوية السلمي حافظ بغداد عن أبي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم أحد الأعلام عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال أنزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار في سورة الاسراء مختف
بمكة أي في أول الاسلام فكان اذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن وسمع المشركون قراءته فسبوا القرآن ومن أنزله جبريل
ومن جاء به صلوات الله وسلامه عليه وقال الله تعالى ولا تجهر ولأبي ذر والأصيلي فقال الله ولا تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف أي بقراءة
صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها أي لا تجهر بصلاتك بقراءتها وسقط لأبي ذر والأصيلي ولا تخافت بها ولأبي ذر وحده لا تجهر بصلاتك
حتى يسمع المشركون فيسبوه واستشكل بأن الغاية أن يقال حتى لا يسمع المشركون وأجيب في الكواكب بأنه غاية للمنهي لا للنهي ولا تخافت بها
عن أصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ اطلب بين ذلك سبيلا وسطا بين الأمرين لا افراط ولا تفريط أسمعهم ولا تجهر حتى

عندك القرآن قال الحافظ أبو ذر منه تقديم وتأخير تقديره أسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن ولا تجهر والمراد من لحنه قوله
أنزلت والآيات المصرحة بلفظ الإنزال والتنزيل في القرآن كثيرة بينهما في وصف القرآن والملائكة كما قال الراغب التنزيل
يختص بالموضع الذي يشير إلى إنزاله متفرقا ومرة بعد أخرى والإنزال أعم من ذلك ومنه قوله تعالى إنا أنزلناه في ليلة القدر فعبر بالإنزال
دون التنزيل لأن القرآن نزل دفعة واحدة إلى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك منجما ومن الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه
تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل فإن
المراد بالكتاب الأول القرآن وبالثاني ما عداه والقرآن نزل نجوما إلى الأرض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور
قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وأجيب بأنه أطلق نزل موضع أنزل قال ولولا هذا التأويل لكان متدافعا
لقوله جملة واحدة وهذا بناء على القول بأن نزل المشدد يقتضي التفريق فاحتاج إلى ادعاء ما ذكر وإلا فقد قال غيره إن التضعيف لا يستلزم
حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني فيندفع الإشكال ... كتاب ... وسقط لأبي ذر والأصيلي
... جبريل ... رجل ... الإثم إذا ... دليل ...
جواب المثنى ... قوله لا تجهر بصلاتك ثمة وسبق الحديث ... باب قول الله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله
من قوله ولا تخافت بها إلى قوله لا تجهر ... أي يريدون أن يغيروا مواعيد الله لأهل الحديبية وذلك أنه وعدهم أن يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر
قال المفسرون واللفظ للمدارك ... وقال ابن بطال أراد البخاري بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد في الأبواب قبلها أن كلام الله
إذا قفلوا موادعين لا يصيبون منهم شيئا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي أن غرضه أن كلام الله لا يختص بالقرآن فإنه
صفة قائمة به وأنه لم يزل متكلما ولا يزال
ليس نوعا واحدا وأنه وإن كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فإنه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام الشرعية
وغيرها من مصالحهم قال وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد قوله تعالى لقول فصل ولأبي ذر إنه لقول فصل أي
حق وما هو بالهزل أي باللعب هذا مأخوذ من قول أبي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق القرآن وقد وصفه الله بذلك أن
يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به قارئه وسامعه أن يلم بهزل أو يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم أي
ينسب إلي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن أن يلحقه أذى إذ هو محال
في الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب الدهر أي الليل والنهار فيقول إذا
وناله ونحو ذلك وأنا الدهر أي خالقه بيدي الأمر الذي ينسبونه إلى الدهر أقلب الليل والنهار فإذا سب ابن آدم
أحد إلى أنه فاعل هذه الأمور عاد سبه إلي لأني فاعلها وإنما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الأمور ومطابقته للترجمة
إسناد القول إلى الله تعالى وهو من الأحاديث القدسية وسبق في تفسير سورة الجاثية وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل
حدثنا الأعمش سليمان كذا للجميع أبو نعيم عن الأعمش ولأبي علي بن السكن فقال حدثنا أبو نعيم حدثنا الأعمش قال
إلخ وقال أبو علي الجياني الصواب قول من خالفه من سائر الرواة عن أبي صالح ذكوان الزيات عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول الله عز وجل الصوم لي خصه تعالى به لأنه لم يتعبد به أحد غيره
وأنا أجزي صاحبه به وقد علم أن الكريم إذا تولى الإعطاء بنفسه كان في ذلك إشارة إلى
فيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع أي يترك الصائم شهوته للجماع ويدع أكله وشربه
والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار والمعاصي لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوى
وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه يوم القيامة
ولخلوف بضم الخاء المعجمة رائحة فم الصائم المتغير لخلاء معدته من الطعام أطيب عند الله من ريح المسك
ذاته تعالى لا يوصف بالشم نعم هو عالم به كعلمه بالمدركات المحسوسات ألا يعلم من خلق وهو ... الحديث

قوله كذا للجميع إلخ أقول لعل المراد أن ابن السكن أبو سلمة بين أبي نعيم والأعمش هو الثوري وغيره من الرواة أسقطها وقال أبو نعيم عن الأعمش والبخاري ...

بمباحثه ومطابقته للترجمة في قوله يقول الله *وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني قال أخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم
المشددة ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما بالميم أيوب عليه السلام يغتسل
حال كونه عريانا خر سقط عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لأنه يجرد الأرض فيأكل ما عليها
فجعل أيوب يحثي بفتح أوله وسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة يأخذ بيديه ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى
يا أيوب كلمه كموسى أو بواسطة الملك ألم أكن أغنيتك بفتح الهمزة وبعد التحتية الساكنة فوقية ولأبي ذر عن الكشميهني
أغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى يا رب أغنيتني ولكن لا غنى بي
عن بركتك أي عن خيرك وغنى بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث في باب من اغتسل عريانا
من الطهارة *وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس إمام دار الهجرة الأصبحي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي عبد الله الأغر بالغين المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهني
المدني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بالتحتية ففوقية وتشديد الزاي من
باب التفعل ولأبي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر
أي ينزل ملك بأمره وما قاله ابن حزم بأنه فعل يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وأن تلك الساعة من مظان
الإجابة وهذا معهود في اللغة يقال فلان نزل لي عن حقه بمعنى وهبه لي لكن في حديث أبي هريرة عند النسائي وابن خزيمة
في صحيحه إذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع فيستجاب له وهو من رواية
محمد بن إسحاق اختلف فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فإذا طلع الفجر صعد إلى العرش وهو من رواية إبراهيم الهجري وفيه
مقال وفي أحاديث أخر نحوها ذكر الصعود بعد النزول وكما أول النزول فلا مانع من تأويل الصعود بما يليق كما مر والتسليم
أسلم والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فأستجيب بالنصب على جواب الاستفهام وليست السين للطلب بل أستجيب بمعنى
أجيب له من يسألني فأعطيه سؤله من وله مسلي ومن يستغفرني فأغفر له ذنوبه وسبق الحديث مع مباحثه
بالتهجد من أواخر الصلاة وكذا في الدعوات *وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو بضم الشين المعجمة
ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان أن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز
حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا السابقون
يوم القيامة وبهذا الإسناد المذكور وهو حدثنا أبو اليمان إلى آخره قال الله عز وجل أنفق على عبادي وأنفق بفتح الهمزة
وكسر الفاء مجزوم على الأمر أنفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا أي أعطك خلفه بل أكثر منه أضعافا مضاعفة وحكي مما ذكر
في الكواكب عن بعض الصوفية أنه تصدق برغيفين كانا حاليهما فبعث بعض أصحابه إليه سرة فيها ثمانية عشر رغيفا فقال
لحاملها أين الرغيفان الآخران قال كنت محتاجا فأخذتهما في الطريق منها فقيل له بم عرفت أنها كانت عشرين قال من قوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الديات وقوله أنفق أنفق عليك طرف من
حديث أورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه هنا نسبة القول إلى الله تعالى في قوله أنفق *وبه قال حدثنا زهير بن حرب
بضم الزاي مصغرا ابن حرب بالمهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة
محمد الضبي مولاهم الحافظ أبو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن أبي هريرة
رضي الله عنه فقال هذه خديجة أتتك ولأبي ذر عن المستملي تأتيك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق
قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل عن أبي هريرة قال أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد أتت بإناء فيه طعام
أو إناء فيه شراب بالشك ولأبي ذر عن الحموي أو شراب كذا في روايتنا أو شراب كذا بالرفع في الفرع وأصله مشكلا قال فيه طعام أو قال أو نعط

لا يذكر ما فيه ويجوز الرفع والجر في قوله أو شراب فأقرئها بهمزة مفتوحة فعل أمر وأخرى ساكنة بعد الراء من ربها
السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة كما في المعجم الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخاء
المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاء وفاقا لأنه صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس إلى الإسلام
أجابت من غير منازعة ولا تعب بل أزالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة فناسب أن يكون بيتها في الجنة بالصفة
المقابلة لفعلها قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن أسد أبو عبد الله المروزي نزيل
البصرة قال أخبرنا وللأصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا وللأصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد عن همام
ابن منبه بكسر الموحدة المشددة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله عز وجل أعددت
لعبادي الصالحين والإضافة للتشريف أي هيأت لهم في الجنة ما لا عين رأت أي ما رأت العين كلهن ولا عين واحدة
فالعين في سياق النفي فتفيد الاستغراق ومثله قوله ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة
وبه قال حدثنا محمود [illegible] قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
أخبرني بالإفراد سليمان بن أبي مسلم الأحول المكي أن طاوسا اليماني أخبره أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض منورهما ولك الحمد
أنت قيم السموات والأرض القائم بحفظهما ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق
المتحقق وجوده ووعدك الحق الذي لا يدخله خلف وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللأصيلي حق بلا ألف
ولام أي رؤيتك في الآخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق أي كل منهما موجود والنبيون حق والساعة حق أي قيامها
اللهم لك أسلمت أي انقدت لأمرك ونهيك وبك آمنت أي صدقت بك وبما أنزلت وعليك توكلت أي فوضت
أمري إليك وإليك أنبت رجعت وبك خاصمت أي بما آتيتني من البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار وإليك حاكمت
كل من أبى قبول ما أرسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت ومطابقته
للترجمة في قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين
النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله
عز وجل مما قالوا بما أنزله في القرآن وكل من الأربعة حدثني بالإفراد طائفة قطعة من الحديث الذي حدثني به عن
حديث عائشة رضي الله عنها قالت بعد أن ذكرت سفرها معه صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله وفيه قصة الإفك السابقة في غير ما
موضع وقولها والله يعلم أني حينئذ بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي ولكن ولأبي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت أظن أن الله
تبارك وتعالى ينزل بضم أوله من أنزل في براءتي مما نسبه إلي أهل الإفك وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله
عز وجل في بشيء يتلى بأمري ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فأنزل الله
تعالى إن الذين جاؤا بالإفك العشر الآيات في براءتي ومطابقته للترجمة في قوله من أن يتكلم الله في بأمري وسبق الحديث مرارا وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد أبو رجاء قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها
عليه حتى يعملها بفتح الميم فإن عملها فاكتبوها ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وإذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وإن
تركها من أجلي أي خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة
وإذا أراد عبدي أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس كاملة أي لا نقص فيها

فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلى سبعمائة ضعف أي
الرواية المذكورة إلى أضعاف كثيرة أي بحسب الزيادة في الإخلاص والعمل ومن الحديث قوله يبدلوا كلام الله وسبق نحوه في باب من هم
بحسنة من حديث ابن عباس وبه قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله الأويسي قال حدثني بالإفراد سليمان بن بلال وسقط
ابن بلال لأبي ذر عن معاوية بن أبي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة والذي في اليونينية فتحها بعدها دال مهملة
واسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه أي أتمه وقضاه قامت الرحم حقيقة بأن تجسمت أو تمثلت
وفي سورة القتال قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن وفي هو استعارة إذ من عادة المستجير أن يأخذ بذيل المستجار به أو بطرف ردائه وربما
أخذ بحقو إزاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى لها مه بفتح الميم وسكون الهاء أي اكففي قالت بلسان الحال أو بلسان المقال وفي حديث
عبد الله بن عمرو عند أحمد فإذا تكلمت بلسان طلق ذلق وللأصيلي فقالت هذا مقام العائذ أي قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة
فقال جل وعلا ولأبي ذر عن الكشميهني ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ... أخرجه
فلا أقطعه قالت بلى رضيت يا رب قال تعالى فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم قال أبو هريرة فهل عسيتم
في الأدب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا إن شئتم فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم
والحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو ابن كيسان
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم
بضم الميم وكسر الطاء أي حصل المطر لنا ثم صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل أصبح من عبادي
كافر بي ومؤمن من قال مطرنا بنوء كذا أو مؤمن بي وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الآخر السابق
في الاستسقاء ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام
عن أبي الزناد عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله
عز وجل إذا أحب عبدي لقائي أي الموت وقال ابن الأثير المراد باللقاء المصير إلى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به
الموت لأن كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله أحببت لقاءه أي أردت
الخير له والإنعام عليه وإذا كره عبدي لقائي كرهت لقاءه وفيه أن محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لأنها ممكنة
مع عدم تمنيه لأن النهي محمول على حال الحياة المستمرة أما عند المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة
وسبقت مباحث الحديث في باب من أحب لقاء الله من كتاب الرقاق وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب
هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل أنا ولأبي ذر عن المستملي أنا عند ظن عبدي
بي أي إن ظن خيرا فله أو غيره فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي
أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن أبي الزناد عبد الله عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قال رجل كان نباشا في بني إسرائيل لم يعمل خيرا قط لأهله أو لبنيه فإذا ولأبي ذر إذا مات
كان مقتضى السياق أن يقول إذا مت لكنه على طريق الالتفات فحرقوه واذروا بالذال المعجمة نصفه في البر ونصفه
في البحر فوالله لئن قدر الله بتخفيف الدال أي ضيق الله عليه كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه أي ضيق عليه وليس
شكا في القدرة على إحيائه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين زاد في بني إسرائيل فلما مات فعل به ذلك فأمر الله
عز وجل البحر فجمع بالفاء ولأبي ذر عن الحموي ليجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه وزاد أيضا فإذا هو قائم أي بين يدي الله تعالى ثم
قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم جملة حالية أو معترضة فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني إسرائيل وبه قال حدثنا

احمد بن اسحاق ابن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء الاولى نسبة الى سرمارة قرية من
بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة
في كتاب الصلاة وغيره قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري التابعي
المشهور قال سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو
صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا بالشك فقال يا رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت ذنبا
فاغفر ذنبي ولابي ذر فاغفره وللكشميهني فاغفر لي فقال ربه أعلم عبدي بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي
علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ بها غفرت لعبدي
ذنبه او ذنوبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا آخر وفي رواية حماد عند مسلم ثم عاد فأذنب او قال اذنب
ذنبا فقال يا رب اذنبت او قال اصبت ذنبا آخر فاغفره فقال ربه اعلم وللاصيلي علم
عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب
ذنبا آخر وربما قال اصاب ذنبا فقال يا رب اصبت او قال سقط لفظ قال لغير ابي ذر اذنبت ذنبا آخر
فاغفره لي كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها في هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق
عند مسلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يشك وكذا في بقية المواضع فقال
ربه أعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر
كقوله فليعمل ما شاء اذا كان هذا دأبه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لا انه يذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة
الكذابين ويدل له قوله أصاب ذنبا آخر كذا قرره المنذري وقال ابو العباس في المفهم هذا الحديث على عظم فائدة الاستغفار وكثرة
فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي ثبت معناه في القلب مقارنا للسان لتنحل به عقدة الاصرار
ويحصل معه الندم ويشهد له حديث خياركم كل مفتن تواب اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الى
التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار وفي حديث ابن عباس
عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه لكن الراجح
ان قوله والمستغفر الى آخره موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء
غفر له مغلبا الحسنة التي جاء بها وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس
الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب ولا دلالة في الحديث على انه تاب مما سأل الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع عن
الذنب والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك وقال السبكي في الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة اما
باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منهما لكن لا يمحصان
الذنب حتى توجد التوبة منه فان العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب
وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة
ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق
الندم على وقوعه منه فانه يستلزم الاقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما ناشئان عن الندم لا اصلان معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة
حسن من حديث ابن مسعود واخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم واخرجه ابن حبان من حديث انس وصححه انتهى ملخصا من فتح الباري
الى آخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال له ربه وفي قوله تعالى ... واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة ...

عبد الله بن أبي الأسود البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة
بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الأزدي عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف في جملة أو فيمن كان قبلكم أي من بني اسرائيل الشك من الراوي وللاصيلي باسقاط فيمن
قال كلمة يعني معنى الكلمة أعطاه الله عز وجل وسبق في بني اسرائيل رغسه الله وهو بمعنى أعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت
الوفاة أي حضرته الوفاة ولأبي ذر فلما حضره الوفاة قال لبنيه أي أب كنت لكم قالوا خير أب قال أبو البقاء من نصب
على أنه خبر كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصحح عليه خير أب قال أبو البقاء الأجود
فيه النصب على تقدير كنت خير أب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير أنت خير أب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية
وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة أو قال لم يبتئز بالزاي المعجمة
بدل الراء المهملة وقال في المطالع ووقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراء والزاي وفي بعضها يأتبر أي لم يقدم
عند الله خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له وإلا فلو كان التوحيد منتفيا
أيضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان يقدم على الله يعذبه بالجزم وسقط عليه لأبي ذر والأصيلي
فانظروا إذا مت فأحرقوني حتى إذا صرت فحما فاسحقوني أو قال فاسهكوني بالكاف بدل القاف وهما بمعنى
والشك من الراوي فإذا كان يوم ريح عاصف فأذروني فيها بهمزة قطع وباسقاطها في اليونينية ومعجمة يقال أذرت
الريح الشيء وأذرته أطارته وأذهبته فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فأخذ مواثيقهم على ذلك وربي قسم من المخبر
بذلك عنهم تأكيدا لصدقه وإن كان محقق الصدق قطعا ففعلوا ما قال لهم وأخذ عليهم مواثيقهم بعد موته من
الإحراق والسحق ثم أذروه في يوم عاصف بحيث فقال الله عز وجل كن فإذا هو رجل قائم زاد أبو عوانة في صحيحه
في أسرع من طرفة العين قال الله عز وجل له أي عبدي ما حملك على أن فعلت ما فعلت قال مخافتك أو فرق وفي
للأصيلي مخافتك أو فرقا بالنصب فيهما منك بفتح الفاء والراء والشك من الراوي ومعناهما واحد وفي مخافتك وفرق
رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدأ محذوف أي الحامل لي مخافتك أو فرق منك فإن قلت هلا جعلته فاعلا بفعل مقدر أي
حملني ذلك مخافتك أو فرق منك قلت يمتنع لوجهين أحدهما أنه إذا دار الأمر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ
والباقي خبرا فالثاني أولى لأن المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف وأما الفعل فإنه غير الفاعل الوجه الثاني
أن التشاكل بين جملتي السؤال والجواب مطلوب ولا خفاء بأن قوله ما حملك على أن فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابها
كذلك ليتشاكلان المناسبة بناء على هذا أن تجعل مخافتك مبتدأ والخبر محذوف أي حملتني انتهى قال فما تلافاه بالفاء أن تداركه
أي بأن رحمه عندها قال في الكواكب مفهومه عكس المقصود ثم أجاب بأن ما موصولة أي الذي تلافاه هو الرحمة أو نافية وكلمة الاستثناء
محذوفة وعند من جوز حذفها قال البدر الدماميني وهو أي الاستثناء والمعنى فما تلافاه إلا برحمته ويؤيده قوله وقال مرة أخرى
فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي فحدثت به بهذا الحديث أبا عثمان عبد الرحمن النهدي فقال سمعت هذا الحديث من
سلمان الفارسي الصحابي رضي الله عنه غير أنه زاد فيه في البحر أي ذروه في يوم عاصف في البحر أو كما حدث وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل
التبوذكي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال لم يبتئر بالراء المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ المصنف حدثنا معتمر
المذكور وقال لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعامة لم يدخر خرجه الإسماعيلي قال في المصابيح قال السفاقسي
وعند المعتزلة أن هذا الرجل إنما غفر له من أجل توبته التي تاب لأن قبول التوبة واجب عقلا وعند الأشعرية قطع بها سمعا وعند غيرهم من القبول
كسائر الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل والإحسان
لنا وجوه الأول الوجوب لا يتقرر معناه إلا إذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان
بحيث لو لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لأن من كان كذلك فإنه يكون مستكملا بفعل القبول

والمستكمل بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله تعالى محال الثالث أن الذم انما يمتنع من الفعل من كان يتأذى بسماعه وينفر عنه
طبعه ويظهر له بسببه نقصان حاله أما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى
الثالث أنه تعالى تمدح بقبول التوبة في قوله تعالى ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لأن أداء الواجب
لا يفيد المدح والثناء والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به على الله تعالى اجماعا ولهذه نزلت هذه الآية
وأما المعاصي فيقطع بأن الله تعالى يقبل توبة منها من طائفة من الأمة واختلف هل يقبل توبة الجميع وأما اذا عين انسانا تائبا فيرجى قبول
توبته ولا يقطع به على الله تعالى وأما اذا فرضنا تائبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طائفة منهم الفقهاء
والمحدثون لأنه تعالى أخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم أن يقبل توبة جميع التائبين وذهب أبو المعالي وغيره الى أن ذلك لا يقطع
على الله بل يقوى في الرجاء والقول الأول أرجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل أن الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب
ما قبلها انتهى والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق * باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم *
وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا أحمد بن عبد الله اليربوعي
عه عنه المصنف [illegible] في العهري [illegible] فيعمر اذا امه دينار ثنا أبو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة القارئ راوي
عاصم أحد القراء عن حميد بضم الحاء وفتح الميم الطويل أنه قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول
منه قاله الكواكب ولأبي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف فقلت يا رب أدخل الجنة بفتح الهمزة وكسر
الخاء المعجمة من الادخال من كان في قلبه خردلة من ايمان وفي الرواية الآتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي يقول له ذلك
وهو المعروف في سائر الأخبار فيدخلون الجنة ثم أقول يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء من ايمان وهو
التصديق الذي لا يتبعه فقال أنس كأني أنظر الى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقال عند قوله أدنى شيء ويشير
الى رأس أصبعه بالقلة وقال في الفتح كأنه يضم أصابعه ويشير بها قال الداودي قوله ثم أقول خلاف سائر الروايات فان فيها
ان الله يأمره أن يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر لمجيء عند أكثر الرواة ثم أقول بالهمز والذي ألحق أن البخاري أشار الى ما في
بعض طرقه كعادته ففي مستخرج أبي نعيم من طريق أبي عاصم أحمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره سين مهملة عن أبي بكر بن عياش
أشفع يوم القيامة فيقال لك من في قلبه شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم
قال ويمكن التوفيق بينهما بأنه صلى الله عليه وسلم يسأل ذلك أولا ويجاب الى ذلك ثانيا فوقع في بعض الروايات ذكر السؤال وفي
البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الأزدي الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد
أي ابن درهم الامام أبو اسماعيل قال حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين
المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بالرفع لقوله اجتمعنا وهو نحو أكلوني البراغيث أي اجتمعنا نحن ناس من أهل البصرة
أي ليس فيهم أحد من غير أهلها فذهبنا الى أنس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا معنا بثابت البناني اليه أي الى أنس
يسأله وثابت بالمثلثة ولأبي ذر والأصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون أمة لسعد بن لؤي
كانت حاضنة أو زوجته ونسبت اليها أي لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة
العالم ليسأله ولأبي ذر عن الكشميهني فسأله أي ثابت لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره بالزاوية على فرسخين من البصرة
فوافقناه بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا في الدخول عليه فأذن لنا وهو قاعد على
فراشه فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة قال الكرماني أي سوى وفيه اشعار بأنه أنقل
لا تو على وفيه اختلاف بين علماء التصريف فقال ثابت يا أبا حمزة وهي كنية أنس هؤلاء اخوانك
معه أصحابه من أهل البصرة جاؤك وسقط الكاف من جاؤك لأبي ذر والأصيلي يسألونك عن حديث

الشفاعة فقال أنس حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم
في بعض اضطربوا من هول ذلك اليوم مثل ماج البحر اذا اضطربت أمواجه فيأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع
لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا لابي ذر فيقول لست لها أى لست لهذه المرتبة ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل
الرحمن فيأتون ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول آدم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحا فيقول ابراهيم لست
لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله ولابى ذر عن الكشميهنى فانه كلم الله بلفظ الماضى فيأتون موسى عليه السلام
فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن
عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتونى ولابى ذر فيأتوننى فأقول أنا لها أى للشفاعة
فأستأذن على ربى فيؤذن لى أى فى الشفاعة الموعود بها فى فصل القضاء ففيه حذف وفى مسند البزار أنه صلى الله عليه وسلم
يقول يا رب عجل على الخلق الحساب انتهى ثم تذهب كل أمة مع من كانت تعبد ويؤتى بجهنم والموازين والصراط وتتطاير الصحف
وغير ذلك ثم من هنا ابتدأ بيان الشفاعة الاخرى الخاصة بأمته ويلهمنى بالواو ولابى ذر فيلهمنى أى الله محامد
ولابى ذر والوقت محامد أحمده بها لا تحضرنى الآن فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجدا فيقال ولابى ذر
عن الكشميهنى فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط سقط لك لابى ذر والاصيلى تعطه بهاء السكت
واشفع تشفع فأقول يا رب أمتى أمتى أى شفعنى فى أمتى فيتعلق بمحذوف لضيق المقام وشدة الاهتمام
قال الداودى قوله أمتى أمتى لا أراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة لم
تذهب الى غير نبيها فدل على أن المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم فى فصل القضاء فكيف يخصها بقوله أمتى ثم قال
وأول الحديث ليس متصلا بآخره بل بقى بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فأشفع أمور كثيرة انتهى وأجيب بأنه وقع فى حديث
حذيفة المقرون بحديث أبى هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له فى الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتى
الصراط يمينا وشمالا فيمر أولهم كالبرق الحديث وبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التى لجأ الناس اليه فيها هى الاراحة من كرب
الموقف ثم تجىء الشفاعة فى الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب أمتى أمتى فيقال ولابى ذر عن الكشميهنى فيقول انطلق
فأخرج منها أى من النار من كان فى قلبه مثقال شعيرة من ايمان فأنطلق فأفعل ما أمرت به من الاخراج ثم أعود فأحمده
بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال ولابى ذر عن الكشميهنى فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع
تشفع فأقول يا رب أمتى أمتى فيقال ولابى ذر عن الكشميهنى فيقول انطلق فأخرج منها من كان فى قلبه مثقال ذرة
بالذال المعجمة والراء المشددة أو خردلة من ايمان ولابى ذر فأخرجه بالجزم على الامر فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد
ثم أخر له ساجدا فيقال ولابى ذر عن الكشميهنى فيقول يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب
أمتى أمتى فيقول وللاصيلى فيقال انطلق فأخرج منها من كان فى قلبه أدنى أدنى أدنى مرتين وللكشميهنى أدنى مرة ثالثة وفائدة التكرار
التأكيد مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار من النار من النار ثلاث تأكيدات لفظية ويحتمل أن يكون أدنى للمبالغة باعتبار الادنى البالغ حد المبالغ
فى الايمان الذى هو التصديق ويحتمل أن التكرار للتوزيع على الحبة وعلى الخردلة أى أقل حبة من أقل خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزى الايمان بزيادة
ونقصانه ولابى ذر من النار من النار بالتكرار ثلاثا كقوله أدنى أدنى فأنطلق فأفعل قال معبد فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا
لو مررنا بالحسن البصرى وهو متوار مختف فى منزل أبى خليفة الطائى البصرى خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفى بما وللاصيلى ولابى ذر عن الحموى
والمستملى فحدثناه وللكشميهنى وللاصيلى فحدثناه بما حدثنا أنس بن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له يا أبا سعيد
وهى كنية الحسن جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا فى الشفاعة فقال هيه بكسر الهاء وسكون التحتية وكسر الهاء من غير
تنوين وتنون كلمة استزادة أى زيدونا من الحديث فحدثناه بالحديث الذى حدثنا به أنس فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه
أى زيدونا فقلنا لم وللاصيلى ما زاد لنا لم يزد لنا أنس على هذا فقال لقد حدثنى بالاخراج أنس وهو جميع أى وهو مجتمع

أي حين كان شابا يجمع العقل وهو سالم إلى أنه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تغير من النسيان وحدث أن اخواننا المذكور
منذ بالنون عشرين سنة فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلوا على الشفاعة فتتركوا العمل قلنا ولأبي ذر عن الكشميهني
فقلنا يا أبا سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد أن احدثكم
حدثني أنس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك ثم وفي نسخة بتلك المحامد ثم
أخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا رب
ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله فيقول عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها
من قال لا إله إلا الله أي مع محمد رسول الله وفي مسلم ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي
وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله أي ليس هذا الذي أنا أفعل ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيدي وفي نسخة
من التصديق القلبي إلى اعتبار المقال من قوله صلى الله عليه وسلم ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله واستشكل لأنه إن اعتبر
القلب اللسان فهو كمال الإيمان فما وجه الترقي من الأدنى إلى المؤكد وإن لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد التلفظ فخالف ما
استشكل على ما لا يخفى وأجيب بأن يحمل هذا على من أوجد مجرد اللفظ أو لم يختلج قلبه بتصميم عليه ولا مناف له
فيخرج المنافق أو يحمل على ... فنعم إذا أنه دليل ... من أهل النار إلا من حبسه القرآن
أي من وجب عليه الخلود وهو الكافر وأجاب الطيبي بأن ما يختص بالله تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم
مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل الصالح قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة أسعد الناس
بشفاعتي يوم القيامة ويحتمل أن يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة إذا قلنا إن المختص بالله
التجرد عن الثمرة وأن المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان معها فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى
والحديث أخرجه مسلم في الإيمان والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم
به الحاكم والكلاباذي وقيل محمد بن خالد بن جبلة الرافعي وجزم به أبو أحمد بن عدي وخلف والمزي قال الحافظ ابن حجر وفي رواية
الكشميهني محمد بن مخلد ولا أعرف هو الصواب ولم يذكر أحد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة أحدا اسمه
محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى الكوفي عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق
السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا من النار
رجل يخرج حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول لي وفي رواية فيأتيها
فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول رب ولأصيلي أي رب الجنة ملأى فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات كل ذلك
بالفاء وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملأى فيقول عز وجل إن لك مثل الدنيا
عشر مرار وللكشميهني مرات والحديث سبق في صفة الجنة والنار مطولا وبه قال حدثنا علي بن حجر بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم السعدي حافظ مرو قال أخبرنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن الأعمش سليمان بن مهران عن
خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم أحد إلا وسيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية وضم الجيم فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله وينظر أشأم منه ولأبي ذر عن الكشميهني ثم ينظر أشأم
منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه لأنها تكون في ممره فلا يمكنه الحيد
عنها إذ لا بد له من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها أي فاحذروا النار فلا تظلموا
أحدا ولو بشق تمرة أو فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال الأعمش سليمان بالسند السابق

وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله أي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين أو بكلمة حسنة يرد بها السائل ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا للنجاة من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في أوائل الزكاة وكذا في الرقاق، وبه قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة أبو الحسن العبسي مولاهم الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال جاء حبر من اليهود فقال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات على اصبع والارضين السبع على اصبع والماء والثرى بالمثلثة على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن أي يحركهن اشارة الى حقارتهن أي لا يثقل عليه امساكها ولا تحريكها ثم يقول أنا الملك أنا الملك مرتين فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه أي أنيابه بالذال المعجمة أنيابه التي تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابه كما سبق فليتأول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل كما جرى الكلام بين الناس في عرفهم ... يكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر عليه في جمعها بمنزلة من جمع شيئا في كفه واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه بل يقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق اذا أضيف الى القوي انه يأتي عليه باصبع أو انه يقله بخنصره والظاهر أن هذا كما مر من تخليط اليهود وتحريفهم وأن ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على وجه التعجب والنكير له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في العمدة ومطابقته للترجمة في قوله ثم يقول أنا الملك أنا الملك وسبق في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي، وبه قال حدثنا مسدد أي ابن مسرهد قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة ابن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي المازني أن رجلا لم يسم سأل ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يدنو أحدكم من ربه أي يقرب منه تعالى قرب رحمة حتى يضع الله تعالى كنفه عليه بفتح الكاف والنون أي حفظه وستره عن أهل الموقف تصلا منه حيث يذكره معاصيه سرا فيقول له أعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يا رب ويقول له عملت ولابي صالح أعملت كذا وكذا فيقول نعم يا رب فيقرره بذنوبه ليعرفه منته عليه في سترها في الدنيا وغفرها في الآخرة ثم يقول تعالى اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين وأخرجه في باب قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم وقال آدم بن أبي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس في أحاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبياء الا حديث أنس وقد ثبت كلامه مع غير الانبياء فوقوعه معهم أولى والله الموفق. باب قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما الجمهور على رفع الجلالة اسما ونصب موسى مفعولا وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الفراء العرب تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما بأي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا حقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التأكيد وهذا يدل على بطلان قول من قال خلق الله لنفسه كلاما في شجرة فسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس وأجمع النحويون على أنك اذا أكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر امتلأ الحوض وقال قطني أن يقول قال قولا وكذا لما قال تكليما وجب أن يكون كلاما على الحقيقة وقال الصائغ بعد أن ذكر نحو ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى وأكيد كيدا وبقول الشاعر

بكى الخز من روح وأنكر جلده * وعجت عجيجا من جذام المطارف

فان ذلك كله صار مع وجود التأكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتأكيد بالمصدر يرفع المجاز في الامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يؤيد تحقيقا سمعناه من شيخنا علاء الدين

تتوبوني فيقوله لا تحلوا لجامه الا ... من أن تكون صالحة لان تستعمل لكل من المعنيين كزيد
أو لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان كان الاول كان التأكيد بالمصدر برفع المجاز وان كان الثاني لم يكن تأكيدا لها
مثال الاول قولك ضربني زيد ضربا ومثال الثاني السيف الذي يكون كان عجيبا المطارنة لا يقع الاخبار انتهى واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال
كلام الله تعالى العام بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة قارئ وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء
ولم يذكر في هذه الآية المذكورة نحو في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي أي وبتكليمي اياك وسقط
في رواية أبي ذر باب ما جاء في وكلم الله موسى وقال في فتح الباري في رواية أبي زيد المروزي باب ما جاء في قوله عز وجل
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم
العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثنا وللاصيلي أخبرنا بالافراد حميد بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر والاصيلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج آدم
وموسى فقال موسى أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة ولابي ذر والاصيلي قال آدم أنت موسى
اصطفاك الله تعالى برسالاته وبكلامه ثم تلومني على أمر قد قدر علي
قبل أن أخلق بضم الهمزة فحج آدم موسى أي غلب عليه بالحجة في قوله أنت آدم الخ بأن ألزمه أن ما صدر عنه لم يكن هو
مستقلا به متمكنا من تركه بل كان أمرا مقضيا وليس معنى قوله تلومني على أمر قدر علي أنه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى
أن الله أثبته في أم الكتاب قبل كوني وحكم بأن ذلك كائن لا محالة لعلمه السابق فهل يمكن
تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار قاله التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله بكلامه
وسبق في القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة
بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر والاصيلي قال النبي صلى
يجمع المؤمنون بضم الياء من يجمع المؤمنون نائب الفاعل يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا
من مكاننا هذا لما يأتيهم من الكرب فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له أنت آدم
أي نعرفك وخصه بالذكر لما ... أنت أبو البشر خلقك الله بيده ... وأسجد لك الملائكة بأن أمرهم
بالسجود على أن المأمور به وضع الوجه على الارض وكان تحية له اذ لو كان لله لما امتنع عنه ابليس وكان سجود التحية جائزا فيما مضى
ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين أراد أن يسجد له لا ينبغي لمخلوق أن يسجد لاحد الا لله وعلمك أسماء كل شيء
... لكونه معلوما ... كل الاسماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا
فيقول لهم لست هناكم بضم الهاء أي لست للمنزلة التي تحسبونني في مقام الشفاعة ويذكر لهم خطيئته التي أصاب أي
وهي أكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا ... وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته
وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه ائتوا موسى عبدا كلمه الله تعالى وأعطاه التوراة الحديث
وساقه أيضا في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ائتوا موسى عبدا آتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بفتح النون وكسر
الميم ... التابعي أنه قال سمعت ابن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة أسري
برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة والذي في اليونينية والفرع بفتح الهمزة
ثلاثة نفر ... في رواية الكشميهني ... أنه قال أولهم ... النفر الثلاثة ... لم أتحقق ...
من الملائكة لكن في رواية ... عند الطبراني فأتاه جبريل وميكائيل قبل أن يوحى اليه وهو نائم في

الحرام فقال أولهم أيهم هو محمد وقد روي أنه كان نائما معه حينئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن أبي طالب فقال
أوسطهم هو خيرهم فقال آخرهم ولأبي ذر عن الكشميهني فقال أحدهم أي أحد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به إلى السماء
فكانت تلك الليلة أي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة لما ذكرنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف ولكن الخبر كان فلم يرهم
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى أتوه ليلة أخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على أن المجيء الثاني كان بعد أن أوحي إليه وحينئذ وقع الإسراء
وإذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة أو عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما
استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل أن يوحى إليه ونسبتهم رواية شريك إلى الغلط لأن المجمع
عليه أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء فكيف يكون قبل أن يوحى إليه وأن شريكا تفرد بذلك فإنه يرتفع الإشكال كما قرره
الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل أن يوحى إليه في بيان الصلاة ومنهم من أجراه على ظاهره قائلا إن الإسراء كان مرتين قبل
قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقله عن كتب الجمع للدنية وادعى أنهم تفرد شريك فقال الحافظ أيضا إنه قد
وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة مصغرا عن أنس كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب المغازي من طريقه وكان عجبي النبي ٥
صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم التي
في الروايات أنه كان في اليقظة فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال وإلا فيحمل هذا مع قوله آخر الحديث واستيقظ وهو في مسجد الحرام على أنه
كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما فيها كلها فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند
بئر زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع
القلادة من الصدر ومن هنا تعرف الجملة حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده جبريل حتى
أنقى جوفه ليتهيأ للترقي إلى الملأ الأعلى ويثبت في المقام الأسنى ويتقوى لاستجلاء الأسماء الحسنى وكذا وقع شق صدره الشريف في
عند حليمة وعند البعث ولكل حكمة بل ذكر أنه شق مرة أخرى سبقت عليها مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم أتي عليه الصلاة
والسلام بطست من ذهب وكان إذ ذاك لم يحرم استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية ما يشرب فيه
يقتضي أن يكون غير الطست وأنه كان داخل الطست محشوا إيمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور
والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل إلى الجار والمجرور وإيمانا نصب على التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي
يقال إن محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب وأما إيمانا فمفعول لقوله محشوا لأن اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف
عليه ويحتمل أن يكون أحد الإناءين أعني الطست والتور فيه ماء زمزم والآخر المحشو بالإيمان وأن يكون التور ظرف الماء وغيره والطست
يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الأرض والمراد أن الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الإيمان فالمراد سببهما فحشا به
فحشا به بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولأبي ذر عن
الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر الشين به صدره ولغاديده برفعهما وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق حلقه ثم أطبقه
ثم ركبه البراق إلى بيت المقدس ثم عرج به إلى السماء الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من أبوابها فناداه أهل السماء
من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد صلى الله عليه وسلم قال وقد بعث إليه للإسراء وصعود
السموات وليس المراد الاستفهام عن أصل البعثة والرسالة فإن ذلك لا يخفى عليهم إلى هذه المدة وكان أمر نبوته كان مشهورا في الملكوت
لكونه هو المقصود قال جبريل نعم قالوا فمرحبا به وأهلا فيستبشر به أهل السماء وسقطت الفاء من فيستبشر
للأصيلي وزاد أي الأصيلي الدنيا لا يعلم أهل السماء بما ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت عن الكشميهني مما يريد الله عز وجل به في الأرض
حتى يعلمهم أي على لسان من شاء كجبريل عليه السلام فوجد في السماء الدنيا آدم عليه السلام فقال له جبريل هذا أبوك
فسلم ولا الأصيلي أبوك آدم فسلم عليه فسلم عليه فرد عليه آدم السلام فقال مرحبا وأهلا يا بني نعم الابن أنت فإذا هو
في السماء الدنيا بنهرين بفتح الهاء يطردان بتشديد الطاء المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران

يا جبريل قال هذان النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين أي أصلهما ثم مضى به في السماء
الدنيا فاذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده أي في النهر وللاصيلي يده فاذا هو مسك ولابي
ذر مسك أذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ لك خبأ بالخاء المعجمة والموحدة
مهموز أي ادخره لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني خبأك بفتح الخاء المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به ولعله مما استشكل من
شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة ويحتمل أن يكون هنا حذف تقديره ثم مضى به في السماء الدنيا
هو بنهر ثم عرج الى السماء ولابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الاولى
من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به
جبريل الى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك
ثم عرج به جبريل الى السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السادسة ولابي ذر الى السماء السادسة فقالوا
له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد
والعين ولابي ذر عن الكشميهني قد سماهم فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم منهم ادريس في
الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل
كلام الله عز وجل أي بسبب أن له فضل كلام الله اياه وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان ترفع
بالتحتية وفتح الفاء علي أحد بتشديد الياء ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم أظن أن ترفع علي أحدا ثم علا به جبريل فوق ذلك
بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى التي ينتهي اليها علم الملائكة ولم يجاوزها أحد الا نبينا صلى الله عليه وسلم ودنا
الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان المقام العظيم منزلته وخطوته عند ربه تعالى وقيل دنو من الجبار
فتدلى طلب زيادة القرب وحكى مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب تعالى دنا من محمد فتدلى اليه أي أمره وحكمه حتى كان منه قاب
قوسين قدر قوسين عربيين مقدار القوس أي قدرهما بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان
قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله اجابة ورفع درجة او ادنى اي اقرب وزاد
أبو الوقت والاصيلي عن الكشميهني اليه فيما أوحى وغير أبي ذر اليه كأبي ذر والاصيلي وأبي الوقت فيما أوحى بكسر الحاء خمسين صلاة
على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال
يا محمد ماذا عهد اليك ربك أي ماذا أمرك او أوصاك قال عهد الي أي أوصى خمسين صلاة كل يوم وليلة على
امتي قال له موسى إن امتك لا تستطيع ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم فمن أمتك
فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كأنه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فأشار اليه
جبريل أن نعم بفتح النون وتخفيف النون مفسرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي أي نعم بالتحتية بدل النون وهما بمعنى ان شئت
فعلا به الى الجبار تعالى فقال عليه الصلاة والسلام وهو مكانه أي مقامه الاول الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا فان امتي
لا تستطيع هذا المأمور به من الخمسين صلاة فوضع تعالى عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه
فلم يزل يردده موسى الى ربه تعالى حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد
راودت أي راجعت بني اسرائيل قومي على أدنى أي أقل من هذا الكذا فضعفوا فتركوه ولابي ذر عن الكشميهني
فتركوه فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس فرض على بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما
فأمتك أضعف أجسادا وقلوبا وأبدانا وأبصارا وأسماعا ولابي ذر اجساما بالميم والاجساد بالدال بدلها والجسم والجسد
بمعنى والابدان كالبدن من الجسد ما سوى الرأس والاطراف وقيل البدن أعالي الجسد دون أسافله فارجع الى ربك فليخفف
عنك ربك كل ذلك أي في كل مرة يلتفت بالتحتية فلام ساكنة وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي

ابن قتيبة بعد الصيّة وتشديد الفاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه
عند المرة الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفاء اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني واسماعهم وابصارهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك رب وسعديك قال انه لا يبدل
القول لديّ كما فرضت وللاصيلي وابي ذر فرضته عليك اي وعلى امتك في ام الكتاب هو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر
امثالها فهي خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك اي وعلى امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت فقال خفف ربنا
عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت بني اسرائيل على ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله
راودت متعلق بقد والقسم بينهما مقحم لارادة التأكيد ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي مما اختلفت بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل فاهبط باسم الله وليس القائل اهبط
موسى وان كان هو ظاهر السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في مسجد الحرام بغير ألف ولام الاول اي استيقظ ٥
من نومة نامها بعد الاسراء او انه افاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملأ الاعلى فلم يرجع الى حال البشرية الا وهو قائم
بمسجده وقال الخطابي هذه القصة كلها انما هي حكاية يحكيها انس من تلقاء نفسه لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه
ولا اضافها الى قوله فحاصل النقل انها من جهة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير الالفاظ التي لا يتابعه عليها
سائر الرواة انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تأثير له فادنى امره ان
يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال بالرأي
فله حكم الرفع ولو كان لما ذكره تأثير لم يحمل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة والتعليل بذلك مردود وقد
أبو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الآفة منه شيء لم يسبق اليه فان شريكا قبله ائمة الجرح والتعديل ووثقوه
ورووا عنه وادخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله
قبل ان يوحى اليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب
محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من ائمة المسلمين وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك
غيره من المشهورين عشرة اشياء بل تزيد على ذلك وهي امكنة الانبياء في السموات وقد افصح بانه لم يضبط منازلهم ووافقه الزهري
في بعض ما ذكر كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة وسبق الجواب عنه وكونه مناما سبق ما فيه ومحل سدرة المنتهى وانها فوق
السابعة بما لا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة او السادسة ومخالفته في النهرين النيل والفرات وان عنصرهما في السماء الدنيا
والمشهور انهما في السابعة وشق الصدر عند الاسراء وذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا والمشهور انه في الجنة ونسبة الدنو والتدلي
الى الله تعالى والمشهور في الحديث انه جبريل وتصريحه بان امتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة ومقتضى رواية ثابت عن انس
انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقوله فعلا به الى الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه
بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد ان انتهى التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادة ذكر التور في
الطست وسبق ما فيه انتهى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه ثم هذا باب كلام الرب
مع اهل الجنة فيها وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء
بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يديك
[illegible] فيقول تعالى هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول [illegible]

بالتخفيف أعطيكم بضم الهمزة أفضل من ذلك الذي أعطيناكم من نعيم الجنة فيقولون يا رب وأي شيء أفضل
من ذلك فيقول جل وعز أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا ومفهومه أن الله أن يسخط
متفضل عليهم بالإنعام كلها سواء كانت دنيوية أو أخروية وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الأجزاء متناهيا في
على أنه في أصل قاله الكرماني وهو مأخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث أيضا أن الرضا أفضل من اللقاء وأجيب بأنه لم يقل
من كل شيء بل أفضل من الإعطاء واللقاء مستلزم للرضا فهو من باب إطلاق اللازم وإرادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال
ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع الرضوان ومن جملتها اللقاء وحينئذ فلا إشكال والمطابقة ظاهرة وأخرجه في الرقاق
الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى العوقي قال حدثنا فليح بضم
ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي
ولأبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث أصحابه وعنده رجل من أهل البادية أن رجلا من
أهل الجنة استأذن بصيغة الماضي ولأبي ذر عن الحموي يستأذن ربه في الزرع فقال له أولست وللكشميهني
فيما شئت من الشهوات قال بلى يا رب ولكني ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولكن أحب أن أزرع فأذن له وأسرع
وبذر بالذال المعجمة فتبادر ولأبي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف بفتح الطاء منصوب مفعول لقوله نباته وا
واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر أمثال الجبال يعني نبت واستوى واستحصد في لحظة طرفة العين فيقول الله تعالى
دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء أي لا يطمع عليه لأنه لا يزال يطلب الازدياد إلا من شاء الله وقوله لا يشبعك بضم
التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة واستشكل هذا بقوله تعالى إن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى وأجيب
بأن نفي الشبع أعم من الجوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية وأكل أهل الجنة لا عن جوع فيها أصلا لنفيه
والمختار أن لا شبع لأنه لو كان فيها الشبع لمنع طول الأكل المستلذ وإنما أراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شيء ذم ترك القناعة
بما كان وطلب الزيادة عليه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك بفتح التحتية والسين المهملة
يا رسول الله لا تجد هذا الذي يزرع في الجنة إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع فأما نحن
بأصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقته للحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب
الأرض للاستسقاء باب ذكر الله تعالى العباد يكون بالأمر لهم وبالإنعام عليهم إذا أطاعوا أو بعذابه إذا عصوا وذكر العباد
لربهم بالدعاء والتضرع والرسالة ولأبي ذر عن الكشميهني والإبلاغ لغيرهم من الخلق
لقوله تعالى فاذكروني أذكركم الذكر يكون بالقلب وبالجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراءة القرآن وذكر القلب
التفكر في الأدلة الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه العارضة في تلك الأدلة والتفكر في الدلائل
من أوامره ونواهيه ووعده ووعيده فإذا عرفوا كيفية التكليف فيها وما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في أسرار
وأما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الأعمال التي أمروا بها وخالية عن الأعمال التي نهى
تعالى عنها ذكر ذلك تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي فأجمله حتى يدخل الكل
ابن عباس فيما ذكره السفاقسي ما من عبد يذكر الله تعالى إلا ذكره الله تعالى لا يذكره مؤمن إلا ذكره برحمته ولا يذكره كافر
وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عند تمايلهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم إن هذا الذكر أفضل وليس كذلك بل ذكر
وقول لا إله إلا الله مخلصا من قلبه أعظم من ذكره بالقلب وباللسان وذكر لنا بعض الأئمة أنه سمع شيخه ابن خلدون
كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على آية وقع فيها الأمر بذكر الله ويرجح أن يكون المراد بالذكر
فقال له الشريف التلمساني قد تقرر أن الذكر ضد النسيان وتقرر في محله أن الضد إذا تعلق بمحل حتى يخلو من ضده الآخر بمعنى
تخلو ولا تنافي أن النسيان محله القلب فيكون الذكر كذلك محله القلب فقال له ابن عبد السلام على المعنى

هذا بمثاله فيها فالله يعلم ان الارض ما انعم ومحل اصول الشأن فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبأ نوح
خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم عليكم مقامي مكاني يعني نفسه او قيامي ومكثي بين اظهركم
الف سنة الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بآيات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة
قاموا على ارجلهم يعظونهم ليكون مكانهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط او الجواب محذوف وهذا عطف عليه وهو قوله فاجمعوا
امركم وشركاءكم اي مع شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة فسر بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى حينئذ ولا يكن قصدكم الى هلاكي
مستورا عليكم ولكن مكشوفا مشهورا تجاهرونني به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون
فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما سألتكم من اجر فاوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب
الذي يثيبني به في الآخرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين
لاوامره ونواهيه وسقط لابي ذر من قوله وتذكيري بآيات الله الخ وقال الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين وقوله غمة
فسره بقوله هم وضيق وقال في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس فلم ير وقال طرفة بن العبد

لعمرك ما امري علي بغمة * نهاري ولا ليلي علي بسرمد

وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله تعالى اقضوا الي اي ما في انفسكم وقال غير مجاهد يقال افرق اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا
بالسند السابق وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان من المشركين يأتيه صلى الله عليه وسلم
فيسمع ما يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة
مع فتح الزاي او مفتوحة مع كسرها فهو آمن حتى يأتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني حين
يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القرآن وبلغه اليه وامنه عند
السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مأمنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي ايضا النبأ العظيم هو القرآن وقوله
صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له يوم القيامة بالتكلم وللاصيلي وعمل بدل قوله وعمل به واستطرد المصنف بذكر
هذه على عادته في المناسبة والمقصود من ذكر هذه الآية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكر بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ
اليهم وان نوحا كان يذكرهم بآيات الله وان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه تعالى ذاكرا ومذكورا بمعنى الحكم والله اعلم ولم يذكر
المصنف في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له وادمجه النساخ كغيره مما بيضه

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا

اي اعبدوا ربكم ولا تجعلوا له اندادا لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند ولا شريك والند المثل ولا يقال
الا للمثل المخالف المناوئ وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا شركاء واشباها ذلك الذي خلق ما سبق رب
العالمين خالق جميع الموجودات ومربيها وقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر لا يشركون به ولقد اوحي
اليك والى الذين من قبلك من الانبياء عليهم السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
بعد اشركت والموحى اليهم جماعة لان المعنى اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم
المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا
يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على من
اشرك وان لو فرض عمل يثاب عليه اذا اسلم من اشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من عبادة آلهتهم
وكن من الشاكرين على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن الى الآخر لابي ذر وقال بعد قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين
وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سألتهم وللاصيلي ثم
ولابي ذر قال لئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض ليقولن الله بتشديد النون وسقط لابي ذر والاصيلي فيقولون

بالتخفيف وزيادة واو وفاء بدل اللام فذلك القول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها وباب
ما ذكر في خلق افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث
كل شيء وحده فقدره تقديرا فهيأه لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى خالق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل شيء
يتناول جميع الاشياء ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك فكانت قالة وقال هنا انهم معترفون بنفي الشركاء والانداد ثم ذلك
يقولون بخلق افعال انفسهم فكان الله سبحانه رد عليهم بهذه الآية لا شبهة فيها لمن لا يقول الله شيء ولا لمن يقول بخلق القرآن لان الله مع
جميع صفاته لا يكون مفعولا له وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ما ننزل الملائكة الا بالحق اي بالرسالة
والعذاب وقال في الكواكب ما ننزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهادا لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة
والرفع لكون نزولهم بكسبهم ليسأل الصادقين عن صدقهم اي المبلغين المؤدين بكسر اللام والدال المشددتين فيهما
من الرسل اي الانبياء المبلغين المؤدين الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بقرينة السابق عليهم وهو قوله تعالى واذ
اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهي لبيان الكسب حيث
اسند الصدق اليهم والميثاق ونحو وانا له لحافظون وكلاء في الوقت وذو حافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد
الفريابي وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبري والذي جاء بالصدق هو القرآن وصدق به هو المؤمن
القيامة هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه وهو ايضا الكسب اذا اضيف التصديق الى المؤمن لا سيما واضاف العمل ايضا اليه
حيث قال عملت والكسب له جهتان فاثبتهما بالآيات وقد اجتمعا في كثير من الآيات نحو ويمدهم في طغيانهم يعمهون قاله
الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب نسبة الافعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق
وللعباد كسب ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا او مساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده
على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والآلهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله وفيه
الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر
ولكن امر بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط
منها ولكن لا تأثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتأثير قدرته فيه بعد تأثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق
بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة لام منصرفا وغير منصرف الهمداني ابي ميسرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا والحال
انه ان تجعل له ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي اي اي شيء من الذنوب اعظم بعد الكفر قال
عليه الصلاة والسلام ثم ان تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف بالفوقية والمعجمة المفتوحتين ان يطعم معك بفتح
العين قلت ثم اي اي تكون اي مشددة في اليونينية قال ثم ان تزاني حليلة جارك بالحاء المهملة اي زوجته
قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه قال ابن بطال مطابقة الحديث للترجمة
من الحديث هنا الاشارة الى ان من زعم انه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد
واخرجه المؤلف في باب اثم الزناة من الحدود وبعد باب قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم
ولا ابصاركم ولا جلودكم اي انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان يشهد عليكم جوارحكم لانكم كنتم
غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزاء اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم
لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وسقط لابي ذر قوله ولا ابصاركم الى اخر الآية وقال بعد قوله

الآية. وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن
مجاهد هو ابن جبر المفسر المكي عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال اجتمع
عند البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف وقرشي أو قرشيان ثقفي هما صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف وثقفي
هو عبد ياليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الأخنس بن شريق والشك من الراوي وعند ابن بشكوال القرشي الأسود بن
عبد يغوث الزهري والثقفيان الأخنس بن شريق والآخر لم يسم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم بإضافة شحم لتاليه الإضافية
شحوم بلفظ الجمع قليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالإضافة أيضا وقوله كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني وغيره
بطونهم مبتدأ وكثيرة شحم خبره إن كان البطون مرفوعا وكثيرة مضافة إلى الشحم وإن كان بطونهم مجرورا بالإضافة فيكون الذي هو
مضاف مرفوعا بالابتداء وكثيرة خبره مقدما وهذا الثاني هو الذي في الفرع وإنما أنث الشحم والفقه لإضافتهما إلى البطون والقلوب
والتأنيث يسري من المضاف إليه إلى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لأن المسألة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا
يجوز غلام هند خرجت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول أبي الفتح في توجيه قراءة أبي العالية يوم لا تنفع نفسا إيمانها بالتاء أن
الفعل أنه من باب قطعت بعض أصابعه لأن المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع إليه الضمير
المستتر المرفوع الذي ناب عن الإيمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل المضمر المتصل إلى ظاهره في نحو قولك زيدا ظلم
تريد أنه ظلم نفسه وذلك لا يجوز انتهى والوجه في الحديث أن يكون أفرد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفهوم لأمن اللبس ضرورة
أن البطون لا تشترك في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة إلى القلوب انتهى فقال أحدهم
للآخرين أترون بفتح الفوقية وتضم أن الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا
وقال الآخر وهو أفطن أصحابه إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا ووجه الملازمة في قوله إن كان
يسمع أن جميع المسموعات نسبتها إلى الله تعالى على السواء فأنزل الله تعالى وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم
سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية قال ابن بطال فيما نقله عنه غرض البخاري في هذا الباب إثبات السمع
وإثبات القياس الصحيح وإبطال القياس الفاسد لأن الذي قال يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا قاس قياسا فاسدا لأنه
شبه سمع الله تعالى بأسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي قال إن كان يسمع إن جهرنا فإنه يسمع إن أخفينا أصاب في قياسه حيث
لم يشبه الله تعالى بخلقه ونزهه عن مماثلتهم وإنما وصف الجميع بقلة الفقه لأن هذا الذي أصاب لم يعتقد حقيقة ما قال
بل شك بقوله إن كان. والحديث سبق في سورة فصلت. باب قول الله تعالى كل يوم هو في شأن أي كل وقت وحين
يحدث أمورا ويجدد أحوالا كما روي مما سبق معلقا عن أبي الدرداء قال كل يوم هو في شأن يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما
ويضع آخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان أحدهما اليوم الذي هو مدة الدنيا فشأنه فيه الأمر والنهي والإحياء والإماتة
والإعطاء والمنع والآخر يوم القيامة فشأنه فيه الحساب والجزاء واستشكل بأنه قد صح أن القلم جف بما هو كائن إلى يوم القيامة وأجيب بأنها
شؤون يبديها لا شؤون يبتديها وقوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين في غاية
وهم في غفلة معرضون وذلك أن الله تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت ويظهر لهم الآية بعد الآية والسورة بعد السورة ليكرر على أسماعهم الموعظة
لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك إلا استسخارا فنعت محدث هو أن يحدث الله الأمر بعد الأمر أو محدث في التنزيل إحداثا بالنسبة للإنزال وأما الذكر
فقديم في تعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث لاشتماله على الحروف الحادثة وتمسك
المعتزلة بهذه الآية على حدوث القرآن ويحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره إياهم عن
معاصي الله تعالى فسمي وعظه ذكرا وأضافه إليه تعالى لأنه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله على اكتسابه وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وأن
حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لعل مراده أن الحدث غير المخلوق كما هو رأي
البلخي وأتباعه وقد تقرر أن صفات الله تعالى إما سلبية وتسمى بالتنزيهات وإما وجودية حقيقية كالعلم

والإرادة والقدرة فإنها قديمة لا استحالة وأما إضافية كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله الموصوفة
التي هي بالحقيقة صفات له كما أن تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثات وكذا كل صفة فعلية له وقال
ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث أن لا
تكلموا في الصلاة أخرجه أبو داود موصولا مطولا والمؤلف من سياقه هنا الإعلام بجواز إطلاق الحدث على الله تعالى باعتبار كلامه
لكن حدثه لا يشبه أحداث المخلوقين تعالى الله عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حاتم بن وردان
بالحاء المهملة وفتح الواو وردان وسكون الراء المصري قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهدا بالله
عز وجل أي أقربها نزولا إليكم وإخبارا عن الله تعالى وفي لفظ الآخر أحدث الكتب وهو أليق بالمراد هنا من أقرب ولكنه على عادة المؤلف
في تشحيذ الأذهان تقرؤونه محضا لم يشب بضم التحتية لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا
أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب
عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله عز وجل تقرؤونه وفي لفظ أحدث أخبار الله
محضا لم يشب لم يخلط بغيره وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم
زاد أبو ذر الكتب يشير إلى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم الكتب قالوا هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمنا قليلا
أو لا بفتح الواو ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم وإسناد المجيء إلى العلم مجاز كإسناد النهي إليه فلا
والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم والمستفهم الذي [illegible] فلا تسألون أنتم منهم مع علمكم أن كتابهم محرف
والحديث سبق في [illegible] موقوفا باب قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم
وسكون العين المهملة حيث بفتح الحاء وبالمثلثة ولأبي ذر حين ينزل بضم أوله وفتح الزاي عليه الوحي ما يأتي بيانه إن شاء الله
في هذا الباب وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله تعالى أنا مع عبدي حيث ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي إذا ما ذكرني ولأبي ذر عن الكشميهني حيثما ذكرني وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حديث أخرجه
أحمد والمؤلف في خلق أفعال العباد وكذا أخرجه غيرهما أي أنا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت بي شفتاه أي باسمي لا أن
شفته ولسانه يتحركان بذاته تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى
ابن أبي عائشة بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن
عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به بالقرآن لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل
لثقله عليه شدة وكان عليه الصلاة والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس أحركهما لك
أحركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد بن جبير أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك
شفتيه فأنزل الله تعالى لا تحرك به أي بالقرآن لسانك قبل أن يتم وحيه لتعجل به لتأخذه على عجلة خوف أن يتفلت منك
١١٠٠ إن علينا جمعه وقرآنه أي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول قال ابن عباس معناه إن علينا جمعه أي جمعه في صدرك
ثم تقرؤه فإذا قرأناه بلسان جبريل عليك فاتبع قرآنه قال ابن عباس أي فاستمع له وأنصت
أي تكون حال قراءته ساكتا ثم إن علينا أن تقرأه وفي نسخة ثم إن علينا بيانه ثم إن علينا أن تقرأه قال ابن عباس فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع قراءته فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما أقرأه وفي
كما أقرأه جبريل [illegible] في هذا الحديث أن القرآن يطلق ويراد به القراءة فإن المراد بقوله قرآنه القراءة لا نفس القرآن [illegible]
[illegible] القرآن عمل القارئ يؤجر عليه وقوله فإذا قرأناه فاتبع قراءته فيه إضافة الفعل إلى الله تعالى والفاعل له من [illegible]

فإن القارئ لكلامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما أشكل من فعل ينسب إلى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر أن مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم أن قراءة القارئ قديمة فأبان أن حركة لسان القارئ بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المقروء فإنه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى وهذا الحديث سبق في بدء الخلق. باب قول الله تعالى وأسروا قولكم أو اجهروا به ظاهره الأمر أي الأمر بأحد الأمرين الإسرار والإجهار ومعناه ليستو عندكم إسراركم وإجهاركم في علم الله بها إنه عليم بذات الصدور أي بضمائرها قبل أن تترجم الألسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير أي العالم بدقائق الأشياء والخبير العالم بحقائق الأشياء وفيه إثبات خلق الأقوال فيكون دليلا على خلق أفعال العباد يتخافتون أي يتسارون بتشديد الراء فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني بالإفراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الكلابي النيسابوري قال عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال أخبرنا أبو بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها أي أدنى الإسرار عن أصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن واستشكل بأنه إذا كان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفاء وأجاب في الكواكب بأنه لعله أراد الإتيان بشبه الجهر أو أنه ما كان يبقى له عند الصلاة وفما ر باختياره لاستغراقه في ذلك فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك أي بقراءتك فيه حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع وأصله ويجوز الرفع فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا قال الكرماني تجاذبت هذه الملة الإسلامية الحنيفية البيضاء أصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا إفراط ولا تفريط كما في الإثبات تشبيه ولا تعطيل وفي أفعال العباد لا جبر ولا قدر بل أمر بين أمرين وفي أمر المعاد لا يكون وعيديا ولا مرجيا بل بين الخوف والرجاء وفي الإمامة لا رفض ولا خروج وفي الإنفاق لا إسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص واجبا كما في التوراة ولا عفو واجبا كما في الإنجيل بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الإسراء من التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن إسماعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت نزلت هذه الآية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء هذا وجه آخر في سبب نزول هذه الآية أو هو من باب إطلاق الكل على الجزء إذ الدعاء بعض أجزاء الصلاة وسبق في الإسراء وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجح الأول أبو علي الجياني قال حدثنا أبو عاصم الضحاك النبيل شيخ المؤلف وروى عنه كثيرا بلا واسطة قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال أخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا أي ليس من أهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن أي يحسن صوته به كما قاله الشافعي وأكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس وزاد غيره أي غير أبي هريرة في فضل القرآن وقال صاحب له يريد يتغنى بالقرآن يجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلن يكون المبين على خلاف البين فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح وسيأتي قريبا من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بلفظ ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد منه أن الضمير المبهم في حديث الباب وهو الصاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن إبراهيم التيمي والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ ما أذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري رحمه الله بهذا الباب إثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير فقال ما أظن أنه قصد بالترجمة إثبات العلم

وليس كما ظن ولا لتقاطعت المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لا سيما بين العلو وبين حث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وان
فصل البخاري للاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر
ويستلزم ان تكون مخلوقة وانها تسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة
السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب انما قلت ان افعال

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ولابي ذر
للكشميهني آناء الليل وآناء النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل قال البخاري فبين

اي فبيّن الرجل بالكتاب هو بفعله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين النبي
صلى الله عليه وسلم ان قراءته الكتاب وقال تعالى ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف ألسنتكم اي لغاتكم و
اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة وألوانكم كالسواد والبياض وغيرهما واختلاف ذلك مع اتحاد الاصل
تناسل الالسن والالوان وانفتحت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك آية بينة حيث ولدوا من اب واحد وهم على الكثرة
لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير عام يتناول سائر الخيرات كقراءة القرآن والذكر والدعاء او اريد به صلة
الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون الفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة قبل الحاء وضم السين المهملة
جائز في شيء الا في اثنتين بالتأنيث ولابي ذر اثنين رجل بالرفع اي خصلة رجل آتاه الله عز وجل القرآن فهو يتلوه آناء الليل
وآناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار ولابي الوقت وذر من آناء الليل وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت
لو أعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من القرآن لفعلت كما يفعل اي تكاثرا ورجل وخصلة رجل آتاه الله مالا فهو
ينفقه في حقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل
ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل هذا ولا تناح حتى قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل
الخيرين النفيسين لو اجتمعا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا
في اثنتين احدهما رجل آتاه الله عز وجل مبتدأ خبره آتاه اي اعطاه الله القرآن فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي يقوم به آناء الليل
وآناء النهار ساعاتهما واحدها انا وقال الاخفش اني مثل معي وقال ابو عبيد مضى انيان من الليل اي وقتان و ثانيهما رجل آتاه الله
عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه آناء الليل وآناء النهار قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل ما له
من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم
قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان ولابي الوقت وذر سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه
اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا يقدح فيه اذ هو معلوم من الطريق الصحيح فقد
لعياش عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن
زهير بن حرب وقال في الكوكب اورد البخاري الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب
حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حال القرآن حاسدا ومحسودا او ترك حال ذي
... سبق الحديث في العلم وفضائل القرآن والتمني باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من
ناداه باشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وعد بتبليغ تأديب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك
اي شيء انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا خائف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان تكون بمعنى الذي

ولا يجوز أن تكون نكرة موصوفة لأنه مأمور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فإن تقديرها بلغ شيئا أنزل إليك وفي أنزل
ضمير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل وإن لم تفعل فما بلغت رسالاته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي بكر أي
إن لم تفعل التبليغ فحذف المفعول ثم إن الجواب لا بد وأن يكون مغايرا للشرط لتحصل الفائدة ومتى اتحدا اختل الكلام لو قلت إن زيدا
فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى وإن لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزاء فإن المعنى يؤول ظاهرا وإن لم تفعل لم تفعل وأجاب الناس عن ذلك
بأجوبة فقيل هو أمر بتبليغ الرسالة في المستقبل أي بلغ ما أنزل إليك من ربك في المستقبل وإن لم تفعل أي وإن لم تبلغ الرسالة
في المستقبل فكأنك لم تبلغ الرسالة أصلا أو بلغ ما أنزل إليك من ربك الآن ولا تنتظر به كثرة الشوكة والعدة فإن لم تبلغ
كنت كمن لم يبلغ أصلا أو بلغ غير خائف أحدا فإن لم تبلغ على هذا الوصف فكأنك لم تبلغ الرسالة أصلا ثم قال مشجعا له
في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء أن الجزاء مما أقيم مقامه
السبب إذ عدم التبليغ سبب لتوجيه العتب فهذا السبب في الحقيقة هو الجزاء والتغاير حاصل لكن نكتة العدول إلى ذكر السبب إجلال
النبي صلى الله عليه وسلم وقد منع جلاله عن أن يواجه بعتب وبشيء مما يأثم منه ولو على سبيل الفرض والتقدير انتهى وقال الزهري
محمد بن مسلم من الله عز وجل الرسالة وعلى رسول الله وللأصيلي وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ
وعلينا التسليم فلا بد في الرسالة من ثلاثة أمور المرسل والرسول والمرسل إليه ولكل منهم شأن فللمرسل الإرسال
وللرسول التبليغ وللمرسل إليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة أخرجها الحميدي في النوادر من طريق الخطيب وقال تعالى
ولأبي ذر وقال الله تعالى ليعلم أي الله تعالى أن قد أبلغوا أي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان إلى المرسل
إليهم أي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده أنه يوجد وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم أن الرسل قبله قد أبلغوا
الرسالة وقال القرطبي فيه حذف يتعلق به الكلام أي أخبرنا بحفظنا الوحي ليعلم أن الرسل قبله كانوا على حالته من التبليغ
بالحق والصدق وقيل ليعلم إبليس أن الرسل قد أبلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق أصحابه وقال تعالى أبلغكم
رسالات ربي أي ما أوحي إلي في الأوقات المتطاولة أو في المعاني المختلفة من الأوامر والنواهي والبشائر والنذائر والتبليغ فعل وإذ تم
قد فعل ما أمر به وقال كعب بن مالك الأنصاري حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك مما سبق بطوله في
سورة التوبة وسيرى الله ولأبي ذر وحده فسيرى الله عملكم ورسوله ولأبي ذر والأصيلي والمؤمنون يشير إلى قوله في القصة
قال الله تعالى يعتذرون إليكم إذا رجعتم إليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
الآية ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عائشة رضي الله عنها إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله
عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد بالخاء المعجمة وتشديد النون أي لا يستخفنك بعمله فتسارع إلى
مدحه ظنا للخير به لكن تثبت حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون ووصله البخاري في خلق أفعال العباد مطولا وفيه ما كان من شأن
حين يجمع القرآن الذين طعنوا فيه وقالوا لا يحسن مثله وقرأ وأقرأ لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلي مثلها الذين تطول والمراد أنها
سمت ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو أبو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له ذلك الكتاب أي
هذا القرآن قال وقد تخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغائب وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني أن الإشارة إلى الكتاب المراد به
القرآن وليس بعيد فكان مقتضى الظاهر أن يشار إليه بهذا لكن أتى بذلك الذي يشار به إلى البعيد لأن القصد فيه إلى تعظيم المشار إليه
وبعد رتبته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح هنا خبط وقال تعالى هدى للمتقين أي بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله
هذا حكم الله يعني أن ذلك بمعنى هذا لا ريب زاد أبو ذر والوقت فيه أي لا شك تلك آيات الله يعني هذه أعلام القرآن
ومن ذلك تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم
فكما جاز استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغائب للحاضر وقال أنس رضي الله عنه بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما أي ابن ملحان أخا أم سليم إلى بني عامر إلى قومه

بني عامر ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام اتؤمنوني أن أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ أومأوا الى رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب
الكعبة في الجهاد والمغازي ۔ وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي
المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي وقيل ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى وكذا عبد الله بن جعفر
عن المعتمر بن سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا
عبد الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوبا على كشط قال الجياني وكذا كان في نسخة
أصلحه عبيد الله بالتصغير قال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي وزياد بن جبير
بالحاء المهملة والتحتية المشددة عن أبيه جبير بن حية قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه لعامل كسرى
في أثناء كلام معه حين خرج عليهم في أربعين ألفا أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا
صار الى الجنة ذاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله ۔ وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم
يحتمل أن يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا أو غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي
بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي
ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ۔
بالآية أن ما انزل عام وكلام الوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما أنزل عليه وقال في الفتح كل ما أمر به على الرسول فله بالنسبة الى
طرفان طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا ماذا
ما اتى اليه ۔ حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن أبي وائل
الخير بن الذين لو اجتمعا شرحبيل أبي ميسرة الهمداني أنه قال قال عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله ۔
عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى
في اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة آتاه اي أعطاه الله القرآن فهو يتلوه ولابي ذر فلا يصلي يقوم به آناء الليل
وآناء النهار ساعاتهما واحدها آنا قال الاخفش انى مثل معي وقيل انو يقال مضى انيان من الليل والانان وثانيهما رجل آتاه الله
عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه آناء الليل وآناء النهار وقال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي أن يتمنى الرجل مثل ما
من غير أن يتمنى زواله عنه والمذموم أن يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم
قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان ولابي الوقت وذر سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه
أخبرنا أو حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطريق الصحيحة وقد
رواه من أبي يعلى عن أبي خيثمة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن
زهير بن حرب وقال في الكواكب أورد البخاري الترجمة مجزومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب
حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حال القرآن حاسد ومحسود او ترك حال
۔ وسبق الحديث في العلم وفضائل القرآن والتمني ۔ باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
ناداه بأشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وقد يقال وأجاب في الكشاف بأن المعنى جميع ما أنزل اليك
اي شيء أنزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا خائف أن ينالك مكروه وقوله ما يحتمل أن تكون بمعنى الذي

الثلاثة بل تعظيم الاثم فيه سلكها ولكن اختصت هذه الآية بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاقتصار عليها فتكون المراد بتعظيم
المواقعة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم باب قول الله تعالى قل فأتوا بالتوراة فاتلوها
فاقرؤها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل من فعل العامل وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها
واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به وصله في آخر هذا الباب لكن بلفظ آخر في الموضعين
ولفظه ثم وقال ابو رزين براء ثم زاي ابو رزين مسعود بن مالك الاسدي الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى يتلونه أي حق
تلاوته كما في رواية ابي ذر أي يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله سفيان الثوري في تفسيره يقال يتلى أي يقرأ
قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة أي حسن القراءة للقرآن ولا يقال
ردي التلاوة أي القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا ردي القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لأن القرآن كلام الله والقراءة فعل العبد
لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون أي لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن أي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه
الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المؤمن بدل الموقن بالقاف أي بكونه من عند الله المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل
الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة عملا في حديث سؤال جبريل السابق مرارا وفي الحديث
المعلق في الباب قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني بأرجى عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال
يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة من ليل ونهار الا صليت أي بذلك الطهور ركعتين
كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة أن الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث سبق غير مرة وسئل النبي
صلى الله عليه وسلم أي العمل افضل أي اكثر ثوابا عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور مقبول
لا يخالطه اثم والحديث سبق موصولا في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد والحج عملا
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين اجزاء وقت صلاة العصر المنتهية الى غروب
الشمس في القصة وأوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا ... الحديث ... قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
... وقالت عائشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله
عمله ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد بالخاء المعجمة وتشديد الفاء والنون أي لا يستخفنك بعمله فتسارع الى
مدحه والظن به لكن تمهل حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون وصله البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شأن
الذين طعنوا فيه وقالوا انه لا يحسن شيئا فرقوا وقرؤا لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلي مثلها احد ... والمراد انها
علما وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له ذلك الكتاب أي
القرآن قال وقد تخاطب العرب شاهدا بمخاطبة الغائب وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني أن الاشارة الى الكتاب المراد به
وليس ببعيد وكان مقتضى الظاهر أن يشار اليه بهذا لكن أتى بذلك الذي يشار به الى البعيد لأن القصد به الى تعظيم المشار اليه
وقد وجه قال في كلام الزركشي في التنقيح هنا خبط وقال تعالى هدى للمتقين أي بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله
يعني أن ذلك بمعنى هذا لا ريب زاد ابو ذر والوقت فيه أي لا شك تلك آيات الله يعني هذه اعلام القرآن
يعني أن تلك التي للبعيد موضع هذه التي للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم
فكما جاز استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغائب للحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي
صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما أي ابن ملحان اخا ام سليم الى بني عامر الى قومه

الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان
هرقل رومي ففيه اشعار بأنه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان
والحديث سبق مطولا في اول الصحيح * وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم المعروف
ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب
يقرؤن التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية
كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فبأي لسان قرئ فهو كلام الله ثم اسند عن مجاهد
في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له
نذير وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية والمراد القرآن * وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل
ابن علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي
صلى الله عليه وسلم برجل ولابي ذر اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة قال ابن العربي اسمها بسرة كلاهما من اليهود
قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة
نسود وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي أي نركبهما على حمار معكوسين وندور بهما في الاسواق
قال صلى الله عليه وسلم لهم فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقالوا لرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا
الاعور اليهودي يا اعور منادى ولابي ذر عن الكشميهني أعور مجرور بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل
المنادى مع حذف الاداة اقرأ فقرأ حتى انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن
الكشميهني عليها على آية الرجم قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده عليه آية
الرجم تلوح بالحاء المهملة فقال يا محمد ان عليهما ولابي الوقت وذر ان بينهما الرجم ولكنا نتكاتمه بيننا بضم النون بعد
كاف وكسر للاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير أي الرجم أيضا ولابي ذر أيضا عن الكشميهني
نتكاتمها بالتأنيث أي آية الرجم فأمر بهما صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فرأيته يعني اليهودي في الرجوم يجانئ
بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة فهمزة مضمومة يكب عليها على اليهودية يقيها الحجارة * والحديث سبق في
آخر علامات النبوة وفي باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين * باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن الجيد التلاوة
مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة سفرة
للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح
المحفوظ والكرام المكرمون عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب واصل حديث الترجمة موصول في التفسير
لكن بلفظ مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن جودة
الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة
وقوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن باصواتكم بتحسينها ومراد المؤلف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها
الترتيل والتحسين والتطريب هذا التعليق وهو في خلق الافعال وصله ابو داود وغيره * وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار عن يزيد بن الهاد ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول

ما أذن الله لشيء أي ما استمع الله لشيء ما أذن ما استمع لنبي حسن الصوت بالقرآن حال كونه يجهر به ولأبي ذر
من تقدم برمضان عند قوله لنبي أي لصوت نبي جنس شائع في كل نبي فالمراد بالقرآن القراءة ولا يجوز أن يحمل الاستماع على
الإصغاء إذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه وإجزال ثوابه لأن سماع الله لا يختلف. وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أربعتهم عن حديث عائشة رضي الله عنها حين قال لها
أهل الإفك الكذب بالفحش ما قالوا وكل من الأربعة حدثني بالإفراد طائفة من الحديث أي بعضه فجميعه عن مجموعهم
لا أن مجموعه عن كل واحد منهم فذكرت الحديث بطوله إلى أن قالت فلئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم أني منه بريئة لا تصدقوني
بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني منه بريئة لتصدقني بذلك والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا قول أبي يوسف فصبر
جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت على فراشي وأنا حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله يبرئني ولكن
ولأبوي الوقت وذر عن الكشميهني ولكن والله ما كنت أظن أن الله عز وجل ينزل ولأبي ذر منزل في شأني وحيا يتلى
يقرأ ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله عز وجل في بشيء يأمر يتلى بالأصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك
وأنزل الله عز وجل إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم العشر الآيات كلها قال ابن حجر إلى آخر العشر والله يعلم وأنتم
لا تعلمون انتهى وقد سبق في تفسير سورة النور أنها إلى رؤوف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم لأبي ذر وسقط لغيره وقد
أورد الحديث من طريق أخرى المؤلف في خلق أفعال العباد ثم قال فبينت عائشة رضي الله عنها أن الإنزال من الله وأن الناس من تلقاء
وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي
عن عدي بن ثابت الأنصاري أراه بضم الهمزة أظنه عن البراء ولأبي ذر والأصيلي قال سمعت البراء أي ابن عازب رضي الله عنه
قال ولأبي ذر عن الأصيلي وأبي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العشاء والتين ولأبي ذر عن الكشميهني
بالتين والزيتون فما سمعت أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه وغرض المؤلف من إيراده هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة
من جهة النغم والله أعلم. وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الأنماطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير
مصغرا أيضا الواسطي السلمي عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي
مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في أول البعثة
وفي باب وأسروا قولكم مختف بمكة وكان يرفع صوته بالقراءة في الصلاة فإذا سمع المشركون قراءته سبوا القرآن
ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك أي بقراءة صلاتك ولا تخافت بها
زاد في باب قوله وأسروا قولكم عن أصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا. وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال
حدثني بالإفراد مالك الإمام ابن أنس الأصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه
عبد الله أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله بن عبد الرحمن إني أراك تحب الغنم وتحب
البادية الصحراء لأجل الغنم فإذا كنت في غنمك في غير بادية أو في باديتك من غير غنم أو معها وهو شك من الراوي فأذنت
للصلاة فارفع صوتك بالنداء بالأذان فإنه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا أي غاية صوت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ندى صوت
المؤذن جن ولا إنس ولا شيء من الحيوان والجماد بأن يخلق الله تعالى له إدراكا إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أي قوله فإنه لا يسمع إلى آخره فذكر البادية والغنم موقوف وقال في الفتح مراد المؤلف هنا بيان اختلاف
الأصوات بالرفع والخفض وقال في الكواكب فوجه مناسبته أن رفع الأصوات بالقرآن أحق بالشهادة له وأولى وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالنداء
من كتاب الصلاة. وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن عقبة أبو عامر السوائي قال حدثنا سفيان

الثوري عن منصور هو ابن عبد الرحمن التيمي عن امه صفية بنت شيبة الحجبي المكي عن عائشة رضي الله عنها أ
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن ورأسه في حجري بفتح الحاء المهملة وانا حائض جملة حالية والحكم
الحيض * باب قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة أ
فاقرؤا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم قال السدي مائة آية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرآنا قال الله تعالى وقرآن
أي صلاة الفجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان المسور بكسر الميم ابن
مخرمة بسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد الياء نسبة الى القارة حدثاه انهما سمعا عمر بن ا
رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان لا سورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه و
فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بالسين
آخذ برأسه في الصلاة فتصبرت فتكلفت الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وتخفف وهو كذا في اليونينية
وسكون الثانية بردائه جمعته عليه عند لبته خوف أن ينفلت مني فقلت له من اقرأك هذه السورة التي سمعتك
قال ولابي الوقت فقال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير ما قرأتها فانطلقت به أقوده وأجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا
سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال أرسله بهمزة قطع وكسر السين أطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام
قال عمر رضي الله عنه فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا ا
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك وللاصيلي
كذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة أحرف أي لغات فاقرؤا ما تيسر منه من الاحرف المنزل
بالنسبة الى ما يستحضره القارئ من القراءات فالذي في آية المزمل للكمية والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح ومناسبة الترجمة وحد
للابواب السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقارئ ومر سبق الحديث في الفضائل والخصوم
باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر أي سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من مدكر متعظ يتعظ وقيل
سهلناه للحفظ وأعنا عليه من اراد حفظه فهل من طالب لحفظه فيعان عليه ويروى أن كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل لا يتلوها اهلها الا نظرا
ولا يحفظونها ظاهرا كالقرآن وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر والاصيلي وسقط لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل
بالتنوين ميسر لما خلق له وصله هنا * يقال ميسر قال المؤلف أي مهيأ وزاد ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد فيما وصله الفريابي يسرنا
القرآن بلسانك أي هونا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق بن طهمان ابو رجاء الخرا
ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قا
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال يزيد من الزيادة ابن ابي يزيد واسم
سنان المشهور بالرشك الضبعي حدثني بالافراد مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران بن الحصين رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون سبق في كتاب القدر يا رسول الله أيعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون
العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد السين المفتوحة لما خلق
أن ييسر في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة ومر سبق في القدر وبه
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران أنهما سمعا سعد بن عبيدة بسكون العين الاولى في
أبا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي

عن علي أي ابن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في بقيع الغرقد فأخذ
عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به في الأرض فقال ما منكم من أحد الا كتب بضم الكاف
أي قدر في الأزل مقعده من الجنة أو من النار من بيانية قالوا سبق تعيين القائل في الجنائز وفي الترمذي أنه عمر أفلا نتكل
أي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له ثم قرأ صلى الله عليه وسلم فأما
من أعطى واتقى الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله سبق سبق في الجنائز باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد أي
شريف عالي الطبقة في الكتب في نظمه وإعجازه فليس كما زعموا انه مفترى وانه أساطير الأولين في لوح محفوظ من وصول
الشياطين اليه وقوله تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف
في كتاب خلق أفعال العباد أي مكتوب يسطرون أي يخطون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة في أم الكتاب جملة
الكتاب وأصله كذا أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ من قول أي ما يتكلم من شيء الا كتب عليه
وصله ابن أبي حاتم من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الأعمش
عن مجاهد قال الملك طرفه ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر
وقوله يحرفون في قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه أي يزيلون وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم
يحرفونه يتأولونه على غير تأويله يحتمل أن يكون هذا من كلام المؤلف ذيل به على تفسير ابن عباس أو أن يكون من بقية كلام
ابن عباس في تفسير الآية وقد صرح كثير بأن اليهود والنصارى بدلوا ألفاظا كثيرة من التوراة والانجيل وأتوا بغيرها من قبل أنفسهم
وحرفوا أيضا كثيرا من المعاني بتأويلها على غير الوجه ومنهم من قال انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل بامتهانهما وفيه نظر اذ الآيات والأخبار
كثيرة في أنه بقي منهما أشياء كثيرة لم تبدل منها آية الذين يتبعون الرسول النبي الأمي وقصة رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منهما
وقيل وقع في المعاني لا في الألفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز أن تكون بهذه الألفاظ من عند الله
أصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على أنه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند أحمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ
عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له رجل من الأنصار
ويحك يا ابن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن
يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك أحاديث
أخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح وملخص ما ذكره والذي يظهر أن كراهة ذلك للتنزيه
لا للتحريم والأولى في هذه المسألة التفرقة بين من لم يتمكن ويصر من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك
بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الأئمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم اليهود التصديق
بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم وأما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود
بأنه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الأولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ
الصلاة بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم
وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها أذن واعية أي حافظة وتعيها
أي تحفظها وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضا وقوله تعالى وأوحي الي هذا القرآن لأنذركم به قال ابن عباس فيما وصله
ابن أبي حاتم أيضا يعني أهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضا قال البخاري
وقال لي خليفة بن خياط أي في المذاكرة حدثنا معتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان عن قتادة عن أبي رافع نفيع
الصائغ البصري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق أي أتمه كتب كتابا
عنده والعندية الكائنة مستحيلة في حقه تعالى فتحمل على ما يليق به أي تفويضا اليه ولأبي ذر عن الكشميهني لما خلق

الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت أو قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل بأن صفات الله قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق وأجيب بأنهما من صفات الأفعال أو المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لأن ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فإنه من مقتضيات صفاته وقال المهلب ومعنى سبق رحمته غضبه ظاهر لأن من غضب عليه من خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن أهل النار المخلدين من الكفار إذ في قدرته تعالى أن يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار يومئذ لأهلها رحمة وتخفيفا بالإضافة إلى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالإفراد للجميع محمد بن أبي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام أبو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزيل بغداد وبها الطيالسي وكان حافظا من أقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري ويقال له ابن أبي سمينة بالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة أن أبا رافع نفيعا الصائغ المدني حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل كتب كتابا إما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ أو خلق صورة فيه أو أمر بالكتابة قبل أن يخلق الخلق إن رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب ففيه أن الكتابة بعد الخلق وفي هذا قبل أن يخلق الخلق فالمراد من الأول تعلق الخلق وهو حادث فيجوز أن وأما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو أزلي فيحتمل أن يكون قبله والحديث سبق والله الموفق والمعين

باب قول الله تعالى والله خلقكم أي أتعبدون من الأصنام ما تنحتونها وتعملونها بأيديكم والله خلقكم وما تعملون أي وخلق عملكم وهو التصوير كعمل الصائغ السوار أي جعله مجوهرا جاعلا خلق الله وتصويره أشكالها وإن كان من عملهم فبخلقه تعالى وإقداره على ذلك وحينئذ فما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف والإضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم أيضا أي أتعبدون الذي تنحتون والله خلقكم و الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى أتعبدون ما تنحتون فوبخهم على عبادة ما عملوا بأيديهم من الأصنام لأن كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الأوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك فإن المراد أنه المختلف في كونها بخلق العبد أو بخلق الرب عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويسند إليه مثل الصوم والصلاة والأكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل إنها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشأنها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصولة وقيل نافية أي أن العمل في الحقيقة ليس لكم فأنتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب إليه أكثر أهل السنة أنها مصدرية وقالت المعتزلة إنها موصولة محاولة منهم للتناسل وقالوا التقدير والله خلقكم و حجارة تنحتونها أي والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملون منها قال السهيلي في نتائج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو إذ لا يجوز أن تكون مع الفعل الخاص إلا مصدرية فعلى هذا فالآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول أهل السنة أبدع فإن قيل قد تقول عملت الصحفة وصنعت الجفنة وكذا يقال عملت الصنم قلنا لا يتعلق ذلك إلا بالصورة التي هي التركيب والتأليف وهي الأحداث دون الجواهر بالاتفاق ولأن الآية وردت في إثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق فأقام الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال أتعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق أعمالكم التي تعملون ولو كانت كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لأنه لو جعلهم خالقين لأعمالهم وهو خالق للأجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن إفكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الأعيان والأفعال من الخير والشر وقال تعالى أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار فنفى أن يكون خالق غيره ونفى أن يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الأفعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض الأشياء وهو خلاف الآية ومن المعلوم أن الأفعال أكثر من الأعيان فلو كان الله خالق الأعيان والناس خالقي الأفعال لكانت مخلوقات الناس أكثر من مخلوقاته تعالى الله عن ذلك وقال الشمس الأصفهاني في تفسير قوله وما تعملون أي عملكم وفيها دليل على أن أفعال العباد مخلوقة

مكتسبة للعباد حيث أثبت لهم عملا وأبطلت هذه الآية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام إلا لعملهم لا لجرم الصنم ولولا نحتهم لها لم يعبدوها فكأنهم عبدوا العمل فأنكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية سلمنا أنها موصولة لكن لا نسلم أن للمعتزلة فيها الحجة لأن قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا إذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه إن كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم أن يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت أن المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وأن الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت أنه خالق ما تولد من فعلهم ففي الآية دليل على أنه تعالى خالق أفعالهم القائمة بهم وخالق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والأظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا إن الله يصنع كل صانع وصنعته وأقوال الأئمة في هذه المسألة كثيرة والحاصل أن العمل يكون مسندا إلى العبد من حيث إن له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا إلى الله تعالى من حيث إن وجوده بتأثيره فله جهتان بإحداهما ينفي الجبر وبالأخرى ينفي القدر وإسناده إلى الله حقيقة وإلى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الأمر والنهي والفعل والترك فكل ما أسند من أفعال العباد إلى الله فهو بالنظر إلى تأثير القدرة ويقال له الخلق وما أسند إلى العبد إنما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة وأما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد إنما هو ملك الله يفعل فيه ما يشاء والله أعلم وقوله تعالى **إنا كل شيء خلقناه بقدر** مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة أو مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على الاشتغال وقرأ أبو السمال بالرفع ورجح الناس النصب بل أوجبه ابن الحاجب حذرا من لبس المفسر بالصفة لأن الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد أهل السنة وذلك لأنه إذا رفع كان مبتدأ وخلقناه صفة لكل أو لشيء وبقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متأمله فيلزم أن يكون الشيء الذي ليس مخلوقا لله تعالى لا بقدر وقال أبو البقاء وإنما كان النصب أولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد أن كل شيء مخلوق فهو بقدر انتهى وإنما دل النصب في كل على العموم لأن التقدير إنا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر فخلقناه تأكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل وإذا حذفته وأظهرت الأول صار التقدير إنا خلقنا كل شيء بقدر فخلقناه تأكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل شيء فهذا لفظ عام يعم جميع المخلوقات ولا يجوز أن يكون خلقناه صفة لشيء لأن الصفة والصلة لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول ولا يكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلهما وإذا لم يبق خلقناه صفة لم يبق إلا أنه تأكيد وتفسير للمضمر الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الآية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا أو صفة وذلك لأن مراده تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كلا أو رفعته سواء جعلت خلقناه صفة لكل مع الرفع أو خبرا عنه وذلك أن قولك خلقنا كل شيء بقدر لا يريد خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لأنه تعالى لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء فكل شيء في هذه الآية ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير لأن معناه أنه قادر على كل ممكن غير متناه فإذا تقرر هذا قلنا إن معنى كل شيء خلقناه بقدر على أن خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى أن خلقناه صفة كل شيء مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد إذ لفظ كل شيء في الآية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقناه صفة له أو خبرا وليس مع التقدير الأول أعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا **ويقال** بضم أوله **للمصورين يوم القيامة** ولأبي ذر عن الكشميهني يقول أي الله أو الملك بأمره تعالى **أحيوا** بفتح الهمزة **ما خلقتم** أسند الخلق إليهم على سبيل الاستهزاء أو التشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال إنما نسب خلقها إليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بأن قال إذ شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فأحيوها كما أحيا هو جل وعلا ما خلق وقال في الكواكب أسند الخلق إليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فأطلق لفظ الخلق عليه استهزاء أو ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق أو أطلق بناء على زعمهم فيه **إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام** أي في ستة أوقات أو مقدار ستة أيام فإن المتعارف زمان طلوع الشمس إلى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الأشياء تدريجا مع القدرة على إيجادها دفعة دليل على

بالحسنى واعتبار النظار وحث على التأني في الامور ثم استوى على العرش الاستواء افتعال من السوى والسواء يكون بمعنى العدل
والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله الهروي عن الفراء وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلاء وانكره ابن الاعرابي وقال العرب لا تقول
استولى الا لمن له مضاد وفيما قاله نظر فان الاستيلاء من الولاء وهو القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه لمضاد
وبمعنى اعتدل وبمعنى علا وعلو اذا علم هذا فينزل على ذلك الاستواء الثابت للبارى تعالى على الوجه اللائق به وقد ثبت عن الامام
مالك انه سئل كيف استوى فقال كيف غير معقول والاستواء غير مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فقوله كيف
غير معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فاثباته في صفات الله ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم
بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستواء غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان به على الوجه اللائق به تعالى واجب لانه
من الايمان بالله تعالى وكتبه والسؤال عنه بدعة اي حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بحسب اللغة
فلم يحتاجوا للسؤال عنه فلما جاء من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم يهديه لنعوت صفات البارى تعالى شرع يسال عن ذلك
فكان سؤاله سببا لاشتباهه على الناس وزيغهم فتعين على العلماء حينئذ ان يمهلوا البيان وقد مر ان الاستواء افتعل واصله العدل
وحقيقة الاستواء المنسوب الى الله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله
قائما بالقسط والعدل هو استواؤه ويرجع معناه الى انه اعطى بعزته كل شيء خلقه موزونا بحكمته البالغة في التعرف لخلقه بوحدانيته
ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستواء المذكور في القرآن استواءان سماوي وعرشي فالاول معدى بالى
قال تعالى ثم استوى الى السماء والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالمين عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم التدبير فكان استواؤه
على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم الخلق وبهذا يفهم سر تعدية الاستواء العرشي بعلى لان التدبير للامر لابد فيه من استعلاء
واستيلاء والعرش جسم كسائر الاجسام سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه يغشي الليل
النهار يغطيه به ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شيء والحثيث فعيل من الحث
وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره
بقضائه وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجد والمتصرف
تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخره وقال
بعد قوله والامر الى تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية
بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في الآية السابقة الا له الخلق والامر حيث عطف احدهما
على الآخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام فالاول حادث والثاني قديم وفيه ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته
تعالى بتقديم الخبر على المبتدأ وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف
في العتق وابو هريرة رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان
بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله
في جملة الاعمال وقال وفد عبد القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف مرنا بجمل من
من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان اي بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما جاء به ضمنه
والشهادة بالوحدانية لله تعالى واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك كله من جملته
عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة
ابو بكر السختياني الامام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي وقيل الكليبي وقيل الليثي كلاهما
عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة من الضرب
انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين جمع اشعري نسبة الى اشعر قبيلة من

بضم الواو وتشديد الدال المهملة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة ممدود اى مواخاة فكنا عند ابى موسى عبد الله بن قيس
الاشعرى رضى الله عنه فقرب اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرف وللاصيلى طعام منكرا فيه في اصل معتمد
وهو الذى فى اليونينية والذى فى الفرع بالتنكير فقط غير معزو فيه لحم دجاج مثلث الدال يقع على الذكر والانثى وعنده اى وعند ابى موسى
رجل من بنى تيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من قضاعة كأنه وللاصيلى مما ليس فى الفرع كأنه من الموالى فدعاه أبو موسى اليه أى
الى لحم الدجاج فقال الرجل انى رأيته يأكل شيأ من النجاسة وتبسيئا للكشميهنى وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته
فحلفت لا آكله وللكشميهنى أن لا آكله واختلف فى الجلالة فقال مالك لا بأس بأكل الجلالة من الدجاج وغيرها انما جاء النهى عنها للتقذر
ولابى داود والنسائى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها
بأكل النجاسة وصحح النووى أنه اذا ظهر تغير لحم الجلالة من نعم أو دجاج بالرائحة والنتن فى عرقها وغيره كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية
وهو قول الحنابلة الى أن النهى للتحريم وهو الذى صححه الشيخ أبو اسحاق المروزى وامام الحرمين والبغوى والغزالى ولم يسم الرجل المذكور فى الحديث
وفى سياق الترمذى أنه زهدم وكذا عند أبى عوانة فى صحيحه ويحتمل أن يكون كل من زهدم والآخر امتنع من الاكل فقال أبو موسى له
هلم تعال فلأحدثك عن ذاك اى والله لأحدثك أى عن الطريق فى حل اليمين وفى أصل اليونينية فلأحدثك بسكون اللام
والمثلثة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فلأحدثنك بنون التأكيد عن ذلك باللام قبل الكاف انى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من
الاشعريين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال نستحمله نطلب منه أن يحملنا ويحمل أثقالنا فى غزوة تبوك على شئ من الابل فقال صلوات
وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندى ما احملكم اى عليه فأتى النبى بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم
بنهب ابل من غنيمة فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فأتينا فأمر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها
دال مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاثة الى العشرة واللفظة مؤنثة لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال
أبو عبيد الذود من الاناث دون الذكور وفى غزوة تبوك ستة أبعرة وفى الايمان والنذور بثلاثة ذود ولا تنافى فى ذلك لان ذكر عدد
لا ينافى غيره وقوله خمس بالتنوين فى رواية بغير تنوين على الاضافة واستنكره أبو البقاء فى غريبه وقال والصواب تنوين خمس وأن
يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم أن يكون خمس خمسة عشر بعيرا لان الابل
الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال ما أدرى كيف يحكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فالذى
يضر وقد ثبت فى بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى أن عد ست مرات والذى قاله انما يتم أن لو جاءت رواية
صريحة أنه لم يعطهم سوى خمسة أبعرة غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء جمع
ذروة وهى أعلى كل شئ أى ذوى الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا بسكون العين
حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا ولابى ذر أن لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فى الاخير
تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون اللام أى طلبنا غفلته وكنا سببا فى ذهوله عما وقع
والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال لست انا احملكم ولكن الله
حملكم حقيقة لانه خالق أفعال العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال ابن المنير الذى يظهر أن النبى صلى الله عليه وسلم
حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه فى يمينه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فبين أن يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم
على ما يملك لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث فى يمينه وهذا مع قصده عليه الصلاة
والسلام فى اول الحال أنه لا يحملهم على ما لا يملك بقرض يتكلفه ونحو ذلك وأما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا أحلف على يمين الى آخره فتأسيس
قاعدة مبتدأة كأنه يقول لو كنت حلفت ثم رأيت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لأحنثت نفسى وكفرت عن يمينى قال وهم انما
سألوه ظنا أنه يملك حملانا فلما حلف لا يحملهم على شئ يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيأ من ذلك انتهى
ووجهه البدر الدمامينى فى مصابيحه بأن مكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وأفتيه

يمين ورحمتهم تأبى أنه صلى الله عليه وسلم حلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي أن قوله وما عندي ما أحملكم
جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا أو مفعوله أي لا أحملكم في حالة عدم وجدان شيء أحملكم عليه أي أنه لا يتكلف
حملهم بقرض أو غيره لما رآه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ فحمله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه
وأجيب بأن المقصود إزالة المنة عنهم وإضافة النعمة لمالكها الأصلي ولم يرد أنه لا صنع له أصلا في حملهم لأنه لو أراد ذلك ما قال بعد
إني ولأبي ذر وإني **والله لا أحلف على يمين** أي على محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون
وإلا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبر بعد ما دفن أي صلى على صاحب القبر وأطلق القبر
على صاحب القبر ويدل لهذا التأويل رواية مسلم حيث قال من حلف على يمين على أمر **فأرى غيرها خيرا منها** أي
من الخصلة المحلوف عليها **إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها** بالكفارة وفي الأيمان والنذور فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت
عن يميني وأتيت الذي هو خير فقدم الكفارة على الإتيان ففيه دلالة على الجواز لأن الواو لا تقتضي الترتيب وقد ذهب أكثر
إلى جواز تقديم الكفارة على اليمين وإليه ذهب الشافعي ومالك وأحمد إلا أن الشافعي استثنى الصيام فقال لا يجزئ إلا بعد
بأن الصيام من حقوق الأبدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والإطعام فإنها من حقوق الأموال فيجوز تقديمها
كالزكاة وقال أصحاب الرأي لا تجزئ قبله والحديث سبق في المغازي والنذور والذبائح وغيرها. وبه قال **حدثنا عمرو بن علي** بفتح العين
وسكون الميم ابن بحر الصيرفي قال **حدثنا أبو عاصم** الضحاك النبيل وهو شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال **حدثنا قرة بن خالد**
بضم القاف وتشديد الراء السدوسي قال **حدثنا أبو جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران **الضبعي** بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال **قلت لابن عباس**
رضي الله عنهما أي حدثنا مطلقا أو عن قصة عبد القيس فحذف مفعول قلت وعند الإسماعيلي من طريق أبي عامر عن
عن قرة قال حدثنا أبو جمرة قال قلت لابن عباس إن لي جرة أنتبذ فيها فأشربه حلوا لو أكثرت منه فجالست القوم فخشيت أن أفتضح فقال
قدم وفد عبد القيس وكانوا أربعة عشر رجلا الأشج وكانوا ينزلون بالبحرين **على رسول الله صلى الله عليه وسلم** أمام الفتح
صلى الله عليه وسلم من مكة **فقالوا إن بيننا وبينك المشركين من مضر** بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث
وإنا لا نصل إليك إلا في أشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لأنهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في شهر الحرم بتنكير
الأول وتعريف الثاني وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك على حذف مضاف أي أشهر الأوقات الحرم فمرنا بوزن
كل وأصله أؤمرنا بهمزتين من أمر يأمر فحذفت الهمزة الأصلية للاستثقال فصار أمرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا
بأمر من الأمر إن عملنا به أي بالأمر وللكشميهني إن عملناه أي بالجمل **دخلنا الجنة وندعو إليها** ولأبي ذر عن
الكشميهني من وراءنا من قومنا **قال آمركم** بمد الهمزة **بأربع وأنهاكم عن أربع آمركم بالإيمان بالله** زاد في
كتاب الإيمان وحده وهل تدرون ما **الإيمان بالله هو شهادة أن لا إله إلا الله** زاد في الإيمان وأن محمدا رسول الله
وإقام الصلاة المفروضة وإيتاء الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وأنهاكم عن أربع
عن الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين **والنقير** ما ينقر من أصل النخلة فينتبذ فيه **والظروف المزفتة**
ولأبي ذر عن المستملي والمزفتة **والحنتمة** بالحاء المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة
الفوقية المفتوحة الجرة الخضراء نهى عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فربما شرب
منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن كل مسكر وهذا الحديث سبق في الإيمان
وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** أبو رجاء الثقفي قال **حدثنا الليث بن سعد** الإمام **عن نافع** العدوي المدني
مولى ابن عمر **عن القاسم بن محمد** هو ابن أبي بكر الصديق **عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه**
وسلم قال إن أصحاب هذه الصور أي المصورين المراد بالصور هنا التماثيل التي لها روح **يعذبون**
يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز **أحيوا** بفتح الهمزة **ما خلقتم** أي اجعلوا ما صورتم

حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل بأن استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق أو أطلق بناء على زعمهم فيه قال في الفتح والذي يظهر أن مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة من جهة أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان أمرهم بنفخ الروح فيما صوروه أمر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث أخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في التجارات * وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد أي ابن درهم عن أيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون يوم القيامة بفتح الذال يعذبون ويقال لهم أحيوا ما خلقتم واستدل به على أن أفعال العباد مخلوقة لله للحوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على أن غير الله ليس بخالق وأجاب بعضهم بأن الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بأن الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر * وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني أبو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ أبو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع عن أبي زرعة هرم بكسر الراء ابن عمرو بن جرير البجلي أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب قصد يخلق كخلقي أي ولا أحد أظلم ممن قصد أن يصنع ويقدر كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير بأظلم لأن الكافر أظلم قطعا وأجيب بأنه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو أو يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة أو الهباء وليخلقوا حبة بفتح الحاء أي حبة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة هو من باب عطف الخاص على العام أو هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان وأخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى الهباء فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم أخرى وحكى انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فأجاب الشيخ تقي الدين السبكي بديهة بأن صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الأعلى للأدنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام الشيخ تقي الدين واشهار فضيلته رحمهما الله والحديث أخرجه المؤلف في نقض الصور من كتاب اللباس وأخرجه مسلم فيه أيضا * (باب) بيان حال قراءة الفاجر والمنافق وهو من العطف التفسيري لأن المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما للمؤمن ومقابلا له قال في فتح الباري ووقع في رواية أبي ذر قراءة الفاجر أو المنافق بالشك أي للتنويع والفاجر ثم تكون من عطف الخاص على العام وأصواتهم وتلاوتهم مبتدأ معطوف عليه والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم ومجرى النفس كما أن المريء مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث * وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا أنس هو ابن مالك عن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالأترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم ويقال الأترنجة بالنون والترنجة طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تتوق اليها النفس قبل تناولها تفيد آكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الأربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها ثم انها في أجزائها تنقسم الى طبائع فقشرها حار يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس ويسكن غلمة النساء ويجلو اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الأطباء في كتبهم فهي أفضل ما وجد من الثمار في سائر

البلدان وقال المظهري المؤمن الذي يقرأ هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح
بصوته ويثاب بالاستماع اليه ويتعلق منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به لا يقرأ
القرآن كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب لا ريح لها وقوله لا يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيه
في قوله لا يقرأ ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دأبه وعادته وليس ذلك من هجيراه
كقوله فلان يقري الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر أي المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر شبهه
بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب فهؤلاء الذين يمرقون
من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر أي المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة هي معروفة وتسمى في بعض البلاد بطيخ
أبي جهل طعمها مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قال ابن بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده ما اريد
وجهه وكان خالصا له ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القرآن بنحوه وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله
المديني قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح للقطري
علي بن المديني سبقت في باب الكهانة من الطب ح لتحويل السند قال المؤلف وحدثني بالافراد وللواو احمد بن صالح أبو جعفر
المصري قال حدثنا وللاصيلي مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بعين مهملة مفتوحة فنون ساكنة ابن خالد ابن يزيد بن
أخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيى بن عروة بن
الزبير أنه سمع أباه عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عائشة رضي الله عنها سأل أناس النبي صلى الله عليه وسلم
بالهمزة مضمومة ومنهم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يتعاطى
علم الغيب كالاخبار بما سيقع ولا مرجع له الا استناده الى سبب لا اصل له فيه استراق الجني السمع من كلام الملائكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال الخطابي
الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فألفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل
ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام انهم أي
ليسوا بشيء أي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا أورده السائل
اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون أصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق أن يصدق لم يتركه خالصا بل يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني
بفتح التحتية والطاء المهملة بينهما خاء معجمة أي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر من الحق ولابي مخرمة والوقت عن الكشميهني
يخطفها الجني بالجيم فتلوها بمعجمة من الخطف قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها أي يرددها في اذن وليه
الكاهن حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث الدال أي صوتها اذا اقطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا وقرقرت قرقرة
ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة وأنكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة
من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه كما تقر القارورة أي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت على شيء أو القي فيها شيء وقال القابسي
المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد أو على الصفا وقال الطيبي قرة الدجاجة مفعول مطلق وفيه
معنى التشبيه فكما يصح أن يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء في القارورة يصح أن يشبه ترديد الكلام
في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحباتها في باب التشبيه واسع لا يفتقر الى العلاقة على أن الاختطاف مستعار
للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا أنسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح
في الاستعارة فيخلطون أي الاولياء وجمع بعد الافراد نظرا الى الجنس فيه في المخطوف أكثر من مائة
كذبة بسكون الجيم وفتح الكاف وحكي الكسر وأنكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه
ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة أنه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه

ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بتلاوته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب قال في الفتح والذي يظهر لي من التعار
أن تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك
في الكاهن تلفظه بالكلمة من الوحي التي تخبره بها الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتغايرا وسبق الحديث
في باب الكهانة أواخر الطب * وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا مهدي بن ميمون الأزدي قال سمعت محمد بن سيرين
أبا بكر أحد الأعلام يحدث عن أخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يخرج ناس من قبل المشرق أي من جهة مشرق المدينة
كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وأنه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فأنكروا التحكيم
وخرجوا على علي وكفروه ويقرؤون بالواو وكذا يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون
الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الراء يخرجون من الدين كما يمرق
السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية أي الصيد المرمي اليها ثم لا يعودون فيه أي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ
حتى يعود السهم إلى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة
مقصورا أي علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسائل لم أقف على تعيينه قال عليه الصلاة والسلام سيماهم
أي علامتهم التحليق أي إزالة الشعر أو إزالة شعر الرأس قال الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في إرادة حلق الرأس وانما
كان هذا علامتهم وإن كان غيرهم يحلق رأسه أيضا لأنهم جعلوا الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم في
نسك أو حاجة وقيل المراد حلق الرأس واللحية وجميع الشعور أو قال التسبيد بفوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد الموحدة
المكسورة تحتية ساكنة فدال مهملة وهو بمعنى التحليق أو أبلغ منه وهو استئصال الشعر أو ترك غسله وترك دهنه والشك من الراوي
* ولما كان آخر الأمور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المؤلف آخر تراجم كتابه فبدأ بحديث الأعمال بالنيات
وذلك في الدنيا وختم بأن الأعمال توزن يوم القيامة إشارة الى أنه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال * باب
قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على أنه نعت الموازين وعلى هذا فلم أفرد وأجيب بأنه في الأصل مصدر والمصدر يوحد
مطلقا أو على أنه على حذف مضاف أي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالإفراد فجوز
بعضهم لما أشكل عليه الجمع في الآية أن يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف من عمله قال الشاعر

ملك تقوم الحادثات لعدله ** فلكل حادثة لها ميزان

والذي عليه الأكثرون أنه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو
رسول واحد أو الجمع باعتبار العباد وأنواع الموزونات أي ونضع الموازين العادلات ليوم القيامة وثبت قوله ليوم القيامة
لأبي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو رأي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو
وقيل للتعليل ولكن على حذف مضاف أي لحساب يوم القيامة أو بمعنى عند كقوله جئتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة

توهمت آيات لها فعرفتها ** لستة أعوام وذا العام سابع

وأن بفتح الهمزة وقد تكسر أعمال بني آدم وقولهم يوزن بالإفراد وللقابسي وأقوالهم توزن ميزان له لسان
وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الا أن منهم من أحاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف
وابن المعتمر واحتجوا بأن الأعمال أعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها وان أمكن اعادتها يستحيل وزنها
اذ لا تقوم بأنفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقرآن يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق أي وزن الأعمال
يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا أن الأعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما دل الدليل
على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه

الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في ذلك إنما هو اعتقاد الحق أنها ممكنة في نفسها إذ لا يلزم من فرض وقوعها محال إذ أخبر بها المخبر
الصادق عنها فأجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على أن يعرف عباده مقادير أعمالهم بأنواع القياس
بأي طريق شاء إما بأن يجعل الأعمال والأقوال أجساماً أو يجعلها في أجسام وقد روي بعض المتكلمين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
الله تعالى يقلب الأعراض أجساماً فيزنها أو يوزن صحفها ويؤيد هذا حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه وابن حبان
في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يستخلص رجلاً من
أمتي على رؤس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً كل سجل مثل مد البصر ثم يقول أتنكر من هذا شيئاً أظلمك
كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلك عذر فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى بلى إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج
بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات
فيقول إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء وعند
ابن ماجه فيقال بدل قوله إن الله يستخلص رجلاً من أمتي يصاح برجل من أمتي وقال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على أن الميزان الحقيقي
وأن الموزون الصحف المشتملة على الأعمال ويكون رجحانها بالحسنات بكثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا إشكال وقيل إنه ميزان كميزان الشعر فيه
إظهار العدل والمبالغة في الإنصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الأرواح دون الأجساد
من الأحزان والأفراح وهذا كله فاسد لأنه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى فإن قلت أهل القيامة إما أن يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلاً
غير ظالم أو لا فإن علموا ذلك كان مجرد حكمه كافياً فلا فائدة في وضع الميزان وإن لم يعلموا ذلك لم تحصل الفائدة في وزن الصحف حينئذ
فلا فائدة في وضعها أصلاً أجيب بأنهم يعلمون أنه تعالى عدل وإنما فعل ذلك لإقامة الحجة عليهم وبيان أنه لا يظلم مثقال ذرة وتعجيز
لعظمة قدرته في أن كل كفة طباق السموات والأرض فيزن بها مثقال الحبة من الخردل ويخفف وأيضاً فإنه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل
عن سلمان أنه قال فإن أنكر ذلك منكر حاول بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال أو
إلى وزن الأشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل خلقه إياه وبعده وفي كل حال قيل له وزن ذلك إثباته إياه في أم الكتاب واستنساخه
في الكتب من غير حاجة إلى ذلك لأنه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك على كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده
وإنما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى كل أمة تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا
ينطق عليكم بالحق إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى لأعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم إما
بالتقصير في طاعته والتضييع وإما بالتكميل والتتميم وإظهار كرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته على عقاب
كل أحد منا على مساويه ومساعيه له ومغفرته وإدخاله إياه الجنة لحق معصيته وحكى الزركشي عن بعضهم أن رجحان الوزن
في الآخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك إلى قوله تعالى إليه يصعد الكلم الطيب الآية وهو غريب مضاد
لقوله تعالى فأما من ثقلت موازينه الآية وقد قيل إن كفة الحسنات من نور والأخرى من ظلمة وإن الجنة توضع عن يمين العرش والنار
عن يساره ويؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابلة الجنة وكفة السيئات عن يسار
العرش مقابلة النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الأصول وأبو القاسم اللالكائي في سننه عن حذيفة موقوفاً أن صاحب
الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن أنس مرفوعاً قال ملك الموت موكل بالميزان وفي المعجم
الصغير من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يوم القيامة يا آدم قد جعلتك حكماً بيني وبين
ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع إليك من أعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم أني لا أدخل
النار إلا ظالماً الحديث وقال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الأعلى وعند الحاكم عن سلمان
مرفوعاً يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والأرض لوسعت فتقول الملائكة يا رب لمن يزن هذا فيقول الله
تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس

لابي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل ملء السموات والارض فقالت الملائكة يا ربنا
من تزن بهذا قال ازن به من شئت من خلقي وقيل سأل داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما رآه اغمي عليه من هوله ثم افاق
فقال الهي من يقدر على ملء كفته هذا الميزان حسنات فقال يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملأته بتمرة واحدة يا داود
بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري ان اعمال بني آدم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة
بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري فانه لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا وانما هي براءات مكتوبة كما قاله
الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه
يأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا اي لا ثواب
لهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار وقال مجاهد المفسر في قوله
تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله الفريابي في تفسيره القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية
اي بلغة اهل الروم وفيه وقوع المعرب في القرآن واما قوله تعالى قرآنا عربيا فلا ينافيه لان الفاظه نادرة او هو من توافق اللغتين لقوله تعالى
انا انزلناه قرآنا عربيا وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب لم يشترط في الكلام العربي
ان تكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز استعمال القرآن على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز ورده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يؤدي
الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى عن ذلك واعترضه الفقيه تلميذه الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح
لحكمة هي اما ازيد دلالته على المراد او ضرب من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال وعرضته على الشيخ
فاستحسنه ويقال القسط مصدر المقسط اعترضه الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي واجيب بان المراد
المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله فهو مصدر مصدره اذ لا خفاء ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح
كالكوكب وهو اي المقسط العادل قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو الجائر قال تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا وقسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى الزجاج ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول
ومن الغريب ما حكي ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموه
جعلني جائرا كافرا الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل
منصرف الصفار الكوفي ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة
المشددة عن عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة
الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة
على الكلام ككلمة الشهادة حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول
يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامرأة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة
وحينئذ فما وجه لحوق علامة التأنيث هنا اجيب بان التسوية جائزة لا واجبة وقيل انما اتى بها لمناسبة الخفيفة والثقيلة
لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة والمراد محبوبية قائلهما ومحبة الله لعبده ارادته ايصال الخير له والتكريم وخص اسمه الرحمن دون
غيره من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر في المكان اللائق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره
من الفصيح كقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزاء من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها الاسم
المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما سريع وذلك
انه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية

والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلاء أيضا وهي الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء
والظاء والعين المعجمة والقاف سوى حرفين الباء الموحدة والظاء المعجمة ومما استثقل أيضا من الحروف الثاء المثلثة والشين المعجمة
وليستا فيهما ثم ان الافعال أثقل من الاسماء وليس فيهما فعل وفي الاسماء أيضا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شئ من ذلك
وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيهما أكثر من العكس ثقيلتان في الميزان
حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلهما والحسنات المضاعفة للذاكر بهما وقوله حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان
وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتأخير ثقيلتان وقوله سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان
قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر

سبحانه ثم سبحانا نعوذ له وقبلنا سبح الجودي والجمد

يساعد من قال ان سبحان مصدر لوروده منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبراء ان فيه وجوها أحدها انه مصدر تأكيدي كأنه جرد
مرادا منه في قوة قولنا أسبح الله تسبيحا فلما حذف الفعل أضيف المصدر الى المفعول ومعنى أسبح الله أي أنظم نفسي في سلك الموقنين بتنزيهه
من جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه وانه معتقد أن لا أولياء ولا يقربه أحد الثاني انه مصدر نوعي على مثل ما يقال عظم السلطان تعظيم
السلطان أي تعظيما يليق بجنابه ويناسب من يتصف بالسلطنة والمعنى أسبحه تسبيحا يختص به وخلاصته أن ما يليق بجنابه ولا يتجاوزه
غيره والاضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص فتأمل به الثالث انه مصدر نوعي ولكنه على مثال ما يقال ذكرت الله ذكر الله
فالمعنى أسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله نفسه أي مثل ما سبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف فلما حذف قال سبحان وهو لفظ المثل
فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر أريد به الفعل مجازا كما أن الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي
وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل فذكر البعض وارادة الكل مجاز كعكسه ولما كان المراد به الفعل الذي أريد به انشاء التسبيح بنى هذا
المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل أن يكون مبنيا وذلك لان الشبه الذي به أعرب المضارع منعدم في الانشاء
فنزله منزلة أسماء الافعال وهذا وجه دقيق يمكن أن يقال به فانهم قد قالوا وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا ينظر الى
ما جاء في شعر امية منونا أما ما يتعلق بمعناه ومغزاه فهو أنه قد فهم من هذا أيضا نفي النقائص من الاسماء والصفات لان الذات مع
الاسماء والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق ولان انتفاء نقائص الاسماء والصفات يستلزم انتفاء نقائص الذات
لانها قائمة بالذات ومقتضيات لها لكن انتفاء نقائص الذات متعين فلذا حصل الاعتراف والاعتقاد بأنه منزه عن جميع النقائص
وما لا ينبغي أن ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وتثبيت التقديس في كل كمال عن المشابهة
والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق فثبت انه الرب على الاطلاق في الانفس والآفاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد بكل ما يمكن
على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة ملزمة وبرهان موجب توحيد الالوهية فتتضمن هذه الكلمة
اثبات التوحيدين كما تضمن اثبات الكمالين وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح ممكن فيما يرجع الى الله تعالى ولما كان الاتصاف
بالكمال الوجودي مشروطا بالتخلي عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد الذكي كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي
على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو في قوله وبحمده للحال اي أسبحه متلبسا بحمدي له من أجل توفيقه لي للتسبيح
وقيل عاطفة أي أسبح وأتلبس بحمده وأما الباء فيحتمل أن تكون سببية أي أسبح الله وأثني عليه بحمده وقال
ابن هشام في مغنيه اختلف في الباء من قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول أي سبحه
حامدا له أي نزهه عما لا يليق به وأثبت له ما يليق به قال البدر الدماميني في شرحه للمغني قصد ابن هشام
تفسير التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثناء بالصفات الجميلة فان قلت من أين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا
مقيدة للتسبيح ولا يلزم من الامر بشئ الامر بحاله المقيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بأنه انما يلزم ذلك
اذا لم يكن الحال من نوع الفعل المأمور به ولا من فعل الشخص المأمور كالمثال المذكور أما اذا كانت بعض

أنواع الفعل المأمور به شرع منذ أول قارنا أو كانت من نفل المأمور به فهو داخل تحته شرعا فيتميز المأمور بها وما كلم فيه والمعنى من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل أي سبحه بما حمد به نفسه إذ ليس كل تنزيه محمودا ألا ترى أن تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات وقال الخطابي المعنى وبمعونتك التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي يريد أنه مما أقيم فيه المسبب مقام السبب انتهى بجنس الحمد كما قاله بعض العلماء إذ وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص بعض المحامد تحصل الكلام واستلزم إثبات جميع الكمالات الوجودية الجارية له مطابقة ولزم منه التنزه عن كل ما لا يليق بحوكما ما ينافيها والتجامعها لحدا مع أن كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة المستجمعة للكمالات أجمع وكذا الضمير في وبحمده إلى الهوية الخاصة السبوحية القدسية الجامعة لجميع خاصيات الذات الواجبة وخواصها فمن هذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات اللذين لا أجمع منهما أحدهما باعتبار علية أحكام الشهادة والغيب والآخر فيه علية أحكام الغيب وغيب الغيب فيه اشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات على جميع الأسماء والصفات على كل توجيه وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين مقامي الرجاء والخوف إذ معنى الرحمن يرجع إلى الإنعام والإحسان ومعنى العظيم يرجع إلى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله إلى آخره مبتدأ وما بينه وبين الخبر صفة له بعد صفة ويتداوله صاحب المصابيح سؤالين فقال فإن قلت المبتدأ مرفوع وسبحان الله في المحلين منصوب فكيف يقع مبتدأ مع ذلك وأجاب بأنه لفظهما أحكي ثم قال في الثاني فإن قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة أنه ليس ثم حرف عطف يجمعهما ألا ترى أنه لا يصح قولك زيد عمرو قائمان وأجاب بأنه على حذف العاطف أي سبحان الله وبحمده * وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان إلى آخره * وقد نص أهل المعاني أن من جملة الأسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع إلى المبتدأ بأن يكون في المسند المقدم طول يشوق النفس إلى ذكر المسند إليه فيكون له وقع في النفس ومحل من القبول لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب ولا يخفى أن ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو أحسن من المثال الذي أوردوه بكثير وهو قول الشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو إسحاق والقمر

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدأ لكن رجح المحقق الكمال بن الهمام رحمه الله أن سبحان الله هو الخبر قال لأنه مؤخر لفظا والأصل عدم مخالفة اللفظ محله إلا لموجب يوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تأويل لأن كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الأول والثاني مع عامله الثاني إنما أريد لفظه والجمل المتعددة إذا أريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا تتحمل ضميرا ولأنه محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فإنه إنما يكون محط الفائدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن ألا ترى أن جعل كلمتان الخبر غير بين لأنه ليس متعلق الغرض إلا الإخبار عنه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله إلى آخره أنهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم أعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله إلى آخره خبرا أولى وقد ذهب بعضهم إلى تعيين خبرية سبحان الله إلى آخره ووجهه بوجهين * أحدهما أن سبحان الله لازم الإضافة إلى مفرد فجرى مجرى الظروف والظرف لا يقع إلا خبرا * ثانيهما أن سبحان الله إلى آخره كلمة إذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية فلو جعل مبتدأ لزم الإخبار عما هو كلمة بأنه كلمتان * وأجيب بأنه لا يخفى على سامع أن المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح أن يعبر عنه بكلمة كذلك يصح أن يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير أنه لما كان كل من الجملتين أعني سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم مما يستقل ذكره تاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بالكلمتين على أن ما ذكره لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله مبتدأ لأنه كما لا يصح أن يخبر عما هو كلمة بأنه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع أما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان وأما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان إلى الرحمن ولم يقل للرحمن لأجل موازنته على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فإنه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما قال الطيبي فيه استعارة لأن الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر أنها من قبيل الاستعارة بالكناية

فاشبه سهولة جريانهما على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الأمتعة فلا تتعبه كالشيء الثقيل فحذف ذكر المشبه به وأبقى شيئا
من لوازمه وهو الخفة وأما الثقل فعلى الحقيقة عند أهل السنة اذ الأعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليهما وتحريض على
ملازمتهما وتعريض بأن سائر التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تثقل في الميزا
ن قدري في الآثار أن عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها
فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت فلا يحملنك خفتها على ارتكابها فانها
تخف الموازين يوم القيامة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جائز وان المنهي عنه في قوله صلى الله عليه وسلم
سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا أو متضمنا لباطل لا ما جاء عن غير قصد أو تضمن حقا وفيه من علم العروض افادة أن الكلام المسجوع
ليس بشعر فلا يوزن وان جاء على وفق البحور في الجملة هذا مع صيغة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جاءت في كتب السنة
أشياء على وفق البحور فمنها ما جاء على وفق الرجز بحوات ينيفها يغيرتهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل أنت الا اصبع دميت
وفي سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع في سنده من اللطائف القول في موضعين والتحديث في غير
والعنعنة وهي في البخاري محمولة على السماع فهي مثل الخبر اذ العنعنة من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح
وفي الحديث أيضا الاعتناء بشأن التسبيح أكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم وقد جاءت السنة به على أنواع شتى ففي مسلم عن سمرة مرفوعا أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
أكبر أي أفضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على
جميع المطالب الالهية اجمالا لأن الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه أولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة
أو نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية
سواه فينكشف له من ذلك أنه أكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان أحدهما أن يراد التسوية بين
التسبيح والتحميد بأن كل واحد منهما يأخذ نصف الميزان فيملآن الميزان معا وذلك لأن الأذكار التي هي أم العبادات البدنية الغرض
الأصلي من شرعها ينحصر في نوعين أحدهما التنزيه والآخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الأول والتحميد يتضمن القسم
الثاني وثانيهما أن يراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لأن التسبيح نصف الميزان والتحميد
وذلك لأن الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرأ عن النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للأمرين
وأعلى القسمين والى الوجه الأول أشار عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان قوله لا اله
الا الله ليس لها حجاب لأنها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس آخر لأن الأولين دخلا
معنى الوزن والمقدار في الأعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع وفي مسلم من حديث جويرية أنه صلى
الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي
فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الأولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة وترك
الثانية والرابعة مبهما ليؤذن بأنهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار حقيقة ولا مجازا فيحصل
الترقي حينئذ من عدد الخلوق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
أنه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا
سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان
الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا

مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لأن اسم الفاعل اذا أسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء
الخلق الى الابد وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة
حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وأمثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر
الاطلاق يشعر بأنه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية أو متفرقة في مجالس أو بعضها أول النهار وبعضها
آخره لكن الافضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار وهذه الفضائل الواردة في التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل الشرف
في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا يظن ظان أن من ادمن الذكر وأصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله
وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن
غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة أسري بي فقال يا محمد اقرئ
أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر
والقيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب
أي أعلمهم أن هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وأن الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه
قاله التوربشتي وقال الطيبي وههنا اشكال لأن هذا الحديث يدل على أن أرض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى
جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى أعدت للمتقين على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة
بالتفاف أغصانها وتركيب الجنة دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى أوجد بفضله وسعة
رحمته فيها أشجارا وقصورا على حسب أعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لما خلق له
من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله
الاشجار عمل العامل أسند الغراس اليه والله أعلم بالصواب * ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى
كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح آخر دعوى أهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام
وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه ونعتوه بنعوت
الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة من الآفات والفوز بأصناف الكرامات فحمدوه وأثنوا عليه بصفات الاكرام وقال في فتوح
الغيب لعل الظاهر أن يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما لاهل الجنة ويعضده قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم
أي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم وذلك متمناهم وهذا يدل على أنه يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة
ثلاثة أنواع من الكرامات أولها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع نور الجلال
من وراء حجاب الجلال وما أتم شأن اقتران اللهم بسبحانك في هذا المقام كأنهم لما رأوا أشعة تلك الانوار تحيروا الا أن لا يرفعوا
بأصواتهم وآخرها أجل منهما ولذلك ختموا الدعاء عند رؤيتها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نعمة الرؤية التي كل نعمة دونها فكان الا
ول كالتمهيد للثالثة وما أمتن طباق هذا التأويل بما رواه ابن ماجه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
بينا أهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد أشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم
يا أهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا
ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره والله يقول الحق وهو يهدي السبيل والله أعلم * وقد أخبرنا الحافظ الشيخ شمس الدين
أبو الخير محمد بن زين الدين السخاوي وأبو عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة أبو المعالي محمد بن الرضي
بن المكيان الشافعيون وقاضي القضاة أبو الحسن علي بن قاضي القضاة أبي اليمن النويري المالكي والعلامة المقرئ
أبو العباس أحمد بن أسد الاسيوطي اذنا مشافهة قالوا أخبرنا شيخ الاسلام والحافظ أبو الفضل بن أبي الحسن
العسقلاني قال قرأت على امام الائمة عز الدين محمد بن المسند الاصيل شرف الدين أبي بكر بن جماعة على جـد ٢

قاضي القضاة عز الدين أبي عمر عبد العزيز ابن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة ح وأباح لي أيضا مسنده وقته ابو العباس محمد
بن محب الدين بن طريف الحنفي انبأنا الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي أخبرنا القاضي أبو عمر عبد العزيز عز الدين
بن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا عليه أخبرنا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد الحلبي اجازة أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أبو جعفر
محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني باصبهان أخبرنا الحسن بن أحمد الحداد أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهاني حدثنا عبد الله بن جعفر
بن فارس حدثنا اسماعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد
بن أبي عمران عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرآنا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات
فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرآنا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا
على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت أستغفرك وأتوب اليك وهذا الحديث أخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن سهل بن عسكر عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم فوقع لنا بدلا عاليا وأنبأني الشيخ شهاب
الدين بن عبد القادر الشاوي وأم حبيبة زينب بنت الشيخ شهاب الدين الشويكي وأم كمال كمالية ابنة الامام نجم
الدين المرجاني المكيتان بها قالوا انبأنا الحافظ الزين بن الحسين العراقي قال أخبرنا القاضي أبو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع
الاقمر بالقاهرة سنة احدى وستين وسبعمائة قال قرأت على موسى بن أبي الحسن المقرئ بالثغر أخبركم أبو الفرج بن عبد المنعم
ابن علي قراءة عليه وأنت تسمع عن أحمد بن محمد بن محمد التيمي فأقر به أخبرنا الحسن بن أحمد الحداد أخبرنا أحمد بن
عبد الله بن اسحاق الحافظ حدثنا أبو بكر الطلحي حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن دحيم حدثنا عمرو الاودي حدثني أبي عن سلم
عن أبي حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية عن الاصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من أحب أن يكتال بالمكيال
الاوفى فليقل آخر مجلسه أو حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين وقد آن أن اثني عنان القلم وأستغفر الله مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخلل
ملتمسا ممن وقف عليه من الفضلاء أن يسد بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل فالمتصدي للتأليف
والمعتني بالتصنيف ولو بلغ السها في النهى اذا صنف فقد استهدف فقد ومن أنصف أسعف
ولله در بعض الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق ورفعه
على الناس ولا سيما من كان مثلي قليل البضاعة في كل علم وصناعة
على أنه والله عز وجل في أكثر ما جمعته قطب
وحاطب ليل للغث والسمين والمنبه والمذاكر قال نصفي
الناظر فيه الغلط فليصلحه ولا يكن من الناس بالاغاليط
يفرحون وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم
رهطا قال فيهم يفسدون في الارض ولا يصلحون
والله أسأل أن يجعل هذا الشرح وسيلة الى
رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار
بأرق جنته وكرمه ويتم
بالنبي حسنة تأملة

وقد فرغت من تأليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشر شهر ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعمائة
حامدا لله مصليا مسلما محوقلا محسبلا